

فقال طلحة : أنا . فقاتل طلحة قتال الأحد عشر حتى ضربت يده ففطعت أصابعه فقال : « حَسٌ » ، فقال رسول الله ﷺ : (فذكر الحديث) ، ثم رد الله المشركين .

أخرجه النسائي (رقم ٣١٤٩) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣ / ٢٢٦ - ٢٣٧) ، وأبو نعيم في « المعرفة » (٢٤ / ٢) ، وابن عساكر في « التاريخ » (٨ / ٥٤٨ و ٥٤٩) عن عمارة بن عزية عنه .

قلت : وهذا إسناد على شرط مسلم ، إلا أن فيه عتنة أبي الزبير ، وقد سكت عنه الحافظ ابن كثير في « البداية » (٤ / ٢٦) ، لكن يعقوب ما بعده .

ثانياً - عن طلحة ؛ يرويه سليمان بن أيوب : حدثنا أبي عن جدي عن موسى ابن طلحة عن أبيه مختصراً بلفظ :

لما كان يوم أحد أصابني سهم ؛ فقلت : حَسٌ . . إلخ دون قوله :
« ثم رد الله المشركين » .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩ / ١٤٩) :

« رواه الطبراني ، وفيه سليمان بن أيوب الطلحي ، وقد وثق ، وضعفه جماعة ، وفيه جماعة لم أعرفهم » .

كذا قال : وليس فيه من لا يعرف سوى جد سليمان بن أيوب ، واسمه سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة ، كما وقع في إسناد الحديث الأول فيما أسند طلحة من « المعجم الكبير » (١ / ٧٥ / ٢١٤) ، فإنني لم أعرفه أيضاً .

وأما ابنه أيوب بن سليمان ؛ فأورده ابن أبي حاتم (١ / ١ / ٢٤٨) برواية ابنه سليمان عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأظنه الذي أورده ابن حبان في « تبع أتباع التابعين » من « ثقاته » (٨ / ١٢٧) :

« أيوب بن سليمان القرشي ، إمام مسجد سلّمية ، قرية بجمص ، يروي عن حماد بن سلمة ، روى عنه الحسن بن إسحاق التستري . »

قلت : وطلحة بن عبيد الله جد هذا قرشي تيمي ، فهو الذي في هذا الحديث ومن طيفته ، ولم يعرفه الهيثمي . والله أعلم .

ومقبة الروايات التي ذكرها السيوطي لم يتيسّر لي الوقوف عليها حتى الآن ، لكن عزوه رواية أنس للطبراني في « الكبير » أخشى أن يكون خطأ منه أو من الناسخ ، فإنني لم أراه فيه ولا في « المجمع » ، وعلى العكس من ذلك لم يعز حديث طلحة إليه ، أعني الطبراني ، وهو فيه كما رأيت ، وعزاه لأبي نعيم ، يعني في كتاب « الحلية » وليس فيه ، فلعل الأصل عكس هذا كله ، أي :

« . . . والطبراني وابن عساكر والضياء عن طلحة . وأبو نعيم وابن عساكر عن أنس . » والله أعلم .

وبالجملة ! فحديث الترجمة حسن في أفضل أحواله ، وقد يرتقي إلى مرتبة الصحيح لو وقفنا على حديث أنس . انظر الاستدراك رقم (١) ، واخذت (٢١٧١) .

(تنبيه) : ثم بدالي أن عدم عزوه حديث طلحة للطبراني من السيوطي نفسه ، وذلك لأنني رأيت المناوي قد أورد في « الجامع الأزهر » ، فإن من المقروض فيه أن لا يكرر ما في « الجامع الكبير » إلا لفائدة ، فيظهر أنه لما رأى الحديث في « جامع السيوطي » غير معزول للطبراني ، أورد هو معزولاً إليه فقط . والله أعلم .

ثم إن المناوي ذكر عقب الحديث كلام الهيثمي الذي نقلته آنفاً وتعقبته ، ذكره هو مسلماً به دون أن يعزوه إليه !

٢٧٩٧ = (الدنيا ملعونة ، ملعونٌ ما فيها ؛ إلا ذكر الله وما والاه ، أو عالماً أو متعلماً) .

أخرجه الترمذي (٢٣٢٣) ، وابن ماجه (٤١١٢) ، والأصبهاني في « الترغيب » (ق ٢٢٢ / ٢) من طريق ابن ثوبان عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن ضمرة السلولي قال : ثنا أبو هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول : فذكره ، وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : وهو كما قال أو قريب منه ، وقد أقره المنذري في « الترغيب » (١ / ٥٦) ؛ فإن رجاله كلهم ثقات معروفون ؛ غير عطاء بن قرة ، وثقه ابن حبان في « أتباع التابعين » (٧ / ٢٥٢) ، لكن قد ذكر في « التهذيب » أنه روى عنه جمع من الثقات ؛ منهم الأوزاعي والثوري ، فكانه لذلك قال في « التقريب » :

« صدوق بخطيء » .

فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، ويؤيده قول الذهبي في « المغني » :

« صدوق » .

أخرجه الترمذي من طريق علي بن ثابت - وهو الجوزي - والآخران من طريق أبي خليل عتبة بن حماد ؛ كلاهما عن ابن ثوبان - وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان - به .

وخالفهما أبو المطرف المغيرة بن المطرف قال : ثنا ابن ثوبان عن عبدة بن أبي ثبابة عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعاً به .

أخرجه البزار (٤ / ١٠٨ / ٣٣١٠) ، والطبراني في « الأوسط » (رقم ٤٢٤٨ -

نسختي) ، وقال :

« لم يروه عن ابن ثوبان عن عبدة إلا أبو المطرف . . وروى غيره عن ابن ثوبان عن عطاء بن قره عن عبد الله بن ضميرة عن أبي هريرة » .

قلت : وهذا أصح لاتفاق الصدوقين عليه ، ولأن أبا المطرف هذا غير معروف في كتب الرجال ، ثم رأيت الدارقطني قد سبقني إلى هذا ، فقال في « العلل » (٥ / ٨٩) :

« وهو الصحيح » .

وقال الهيثمي (١ / ١٢٢) :

« لم أر من ذكره » .

قلت : أورده بحشل في « تاريخ واسط » (١٨١) ، وذكر له أثراً من رواية وهب ابن بغبة . وقال الذهبي في « المقتنى » : « وا » . ولفظ البزار :

« إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن المنكر » .

وللحديث شاهد من حديث جابر مرفوعاً به ، إلا أنه قال :

« . . إلا ما كان منها لله عز وجل » .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣ / ١٥٧ و ٧ / ٩١) ، والأصبهاني (ق ١٤٣ / ٢) ، والبيهقي في « الشعب » (٧ / ٣٤١ / ١٠٥١٢) من طريقين عن عبد الله ابن الجراح : ثنا عبد الملك بن عمرو العقدي : ثنا سفيان بن سعيد عن محمد [بن المنكدر] عنه ، وقال أبو نعيم :

« غريب من حديث محمد والثوري ، تفرد به عبد الله بن الجراح » .

قلت : قال الذهبي في « الكاشف » :

« ثقة » .

وقال الحافظ في «التقريب» :

« صدوق يخطئ »

وهذا أقرب إلى مجموع أقوال المتقدمين فيه ، فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢ / ١٢٤) من طريقه ، وقال عن أبيه :
« هذا خطأ ، إنما هو محمد بن المنكدر أن النبي ﷺ » . يعني أنه مرسل . ولم يبين السبب ، وعلى التسليم به هو شاهد حسن مستند ومرسل .

وشاهد آخر ، يرويه محمد بن وضاح : نا عبد الملك بن حبيب المصيصي : نا ابن المبارك عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

« .. إلا ما كان فيها من ذكر الله ، أو أرى إلى ذكر الله ، والعالم والمتعلم شريكان في الأجر ، وسائر الناس همج لا خير فيه » .

أخرجه ابن عبد المير في «جامع بيان العلم وفضله» (١ / ٢٧) ، وأعله بالوقف فقال :

« هكذا رواه عبد الملك بن حبيب المصيصي عن ابن المبارك مستنداً ، ورواه عبد الله بن عثمان عن ابن المبارك عن ثور عن خالد بن معدان من قول أبي الدرداء » .

ثم ساقه بإسناده إلى عبد الله بن عثمان به موقوفاً . وتابعه عبد الرزاق عند البيهقي في «الشعب» (٧ / ٣٤٢) .

قلت : وعبد الله بن عثمان هو الحافظ الثقة الملقب بـ (عبدان) ، وقد تابعه الحسين الروزي فرواه في «الزهد» (١٩١ / ٥٤٣) : أخبرنا ابن المبارك به .

وهذا أصح مما قبله ، لأن المصيصي مع مخالفته لعبدان والحسين الروزي فهو

مجهول الحال لم يوثقه أحد ، على أنه مع وقفه فهو منقطع بين خالد وأبي الدرداء .
وقد جاءت هذه الزيادة « والمعالم والمتعلم شريكان في الأجر . . » مرفوعة من
طرق أخرى عن أبي الدرداء وغيره . . ولكنها واهية كما بيّنته في « إرواء
الغليل » (٤١٤) .

(تنبيه) :

عزاً السيوطي الحديث في « الجامعين » لابن ماجه فقط عن أبي هريرة ،
و« أوسط » الطبراني عن ابن مسعود .

ولم يتكلم المناوي على إسناد أبي هريرة ، وإنما على إسناد ابن مسعود ، ولم
يزد فيه على أن نقل عن الهيثمي قوله المتقدم في راويه أبي المطرف :
« لم أر من ذكره » .

هذا في « الفيض » ، وأما في « التيسير » فقد زاد في توضيح الإيهام ، فقال :
« رمز المؤلف لصحته ، وليس كما قال ، إذ فيه مجهول » !

قلت : وفيه ما يلي ؛ وإن أقرته لجنة « الجامع الكبير » (٥٥ - ١٠٧٠٣) !

أولاً : أوهم أن المجهول في إسناد حديث أبي هريرة أيضاً ، وليس كذلك كما
سبق .

ثانياً : أن رموز السيوطي في « الجامع الصغير » لا قيمة لها ، كما نبهنا عليه
مراراً ، وشرحته في مقدمة « ضعيف الجامع » و« صحيح الجامع » ، وقد نبّه
المناوي نفسه على شيء منه في مقدمة « الفيض » .

ثالثاً : أوهم أن الحديث ضعيف ، وليس كذلك بالنظر إلى طريق أبي هريرة ،
فهو حسن كما تقدم ، ويزداد قوة بحديث جابر! والله أعلم .

قلت : ومن جنابة (الهدام) على السنة تضعيفه لهذا الحديث ، في تعليقه على « إغاثة اللهفان » ، وتصدير تخريجه إياه بقوله (١ / ٥٦) : « ضعيف : ولعله قول لبعض السلف » !!

فيقال له : اجعل (تعلي) عند ذاك الكوكب ، فإن جل طرقه مرفوعة ، وأولها حسن لذاته ، ونحوه حديث جابر ، ولكن الرجل مبتلى بالشذوذ العلمي !

٢٧٩٨ - (اجتنبوا الخمر ، فإنها مفتاح كل شر) .

أخرجه الحاكم (٤ / ١٤٥) ، وعنه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ١٥٠ / ٢) من طريق نعيم بن حماد : ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :
فذكره ، وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقته الذهبي .

قلت : نعيم بن حماد ، أورده الذهبي نفسه في « الضعفاء والمتروكين » ، وقال :

« وثقه أحمد وجماعة ، وقال النسائي وغيره : ليس بثقة . وقال الأزدي : قالوا : كان يضع الحديث ، وقال (د) : عنده نحو عشرين حديثاً ليس لها أصل ، وقال الدارقطني : كثير الوهم » .

وأما قول المناوي أنه من رجال الصحيح ، فخطأ ، لأن البخاري إنما روى عنه مقروناً ، ومسلماً روى له في « المقدمة » .

وأعله أيضاً بأن فيه محمد بن إسحاق ، وهذا وهم أيضاً ، لأن ابن إسحاق لا وجود له في هذا الإسناد كما ترى .

وللحديث شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ :
 « لا تشرك بالله شيئاً . . . ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر » .
 وهو حديث صحيح خرجته في « الإرواء » (٢٠٨٦) .
 ووجدت للشطر الأول منه الشواهد التالية :
 الأول : عن عثمان رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :
 « اجتنبوا أم الخبائث . . . » الحديث .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٥٣٢٤ - ترتيبه) بإسناد فيه متكلم
 فيه ، وقد خالفه الثقة ، فأوقفه كما بينته في التعليق على « الأحاديث المختارة »
 (رقم ٣٢٠) .

الثاني : عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً :
 « اجتنبوا كل ما أسكر » .

أخرجه أبو داود (٣٧٠٦) ، وعنه البيهقي (٣١٠ / ٨) ، والدارقطني (٤ /
 ٢٥٨) ، وغيرهم ، وقد سبق تخريجه مع شواهد أخرى في المجلد الثاني (٨٨٦) ، فلا
 داعي للتكرار .

٢٧٩٩ - (لما نزلت هذه الآية التي في « الفرقان » : « والذين لا
 يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق »
 « عجبنا للبئسها ، فلبئسنا ستة أشهر ، ثم نزلت التي في « النساء » :
 « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه
 ولعنه » حتى فرغ) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٥ / ١٥٠ / ٤٨٦٩) من طريق سعيد

ابن أبي هلال عن جهم بن أبي الجهم أن أبا الزناد أخبرهم أن خارجة بن زيد بن ثابت أخبره عن زيد بن ثابت قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير جهم بن أبي الجهم ، ويقال له : ابن الجهم ، مولى الحارث بن حاطب القرظي الجمحي ، ذكره ابن أبي حاتم (١ / ١ / ٥٢١) برواية اثنين عنه ، وابن حبان في « الثقات » (٤ / ١١٣) برواية أحدهما ، ويستدرك سعيد بن أبي هلال هذا ، فهو ثالث .

وتابعه موسى بن عقبة عن أبي الزناد به .

أخرجه النسائي (رقم ٤١٠٧) ، وابن جرير الطبري في « التفسير » (٤ / ١٣٩) ، والطبراني أيضاً (٤٨٧٠) من طريق محمد بن عمرو عنه به .

قلت : وهذا إسناد حسن .

وفي رواية للنسائي : عن محمد بن عمرو عن أبي الزناد . . به . لم يذكر بينهما موسى بن عقبة ، وقال النسائي :

« أدخل أبو الزناد بينه وبين خارجة مجالد بن عوف » .

ثم ساقه من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن أبي الزناد عن مجالد بن عوف قال : سمعت خارجة بن زيد به نحوه .

ومن هذا الوجه أخرجه أبو داود (٤٢٧٢) .

قلت : وهذا إسناد حسن أيضاً لولا أن مجالداً هذا لم يوثقه غير ابن حبان (٧ / ٢٩٦) ، وسماه « عوف بن مجالد » على القلب ، لكن قال الحافظ في « التقریب » :

• صلوق •

(انظر تعليقي على هذه الترجمة من كتابي الجديد « تيسير انتفاع الخلان
بكتاب ثقات ابن حبان »).

والظاهر أن مجالداً هذا هو الرجل الذي جاء ذكره في رواية ابن عيينة عن أبي
الزناد قال : سمعت رجلاً يحدث خارجة بن زيد بن ثابت قال : سمعت أباك في
هذا المكان بنى يقول : فذكره نحوه .

ومن الظاهر أيضاً أن أبا الزناد بعد أن سمع الحديث من الرجل سمعه من
خارجة مباشرة كما تدل عليه رواية الطبراني الأولى .
وللحديث شاهد من حديث ابن عباس .

أخرجه ابن جرير (٥ / ١٣٨ - ١٣٩) من طريقين عنه يقوي أحدهما الآخر ،
فيرتقي الحديث بهما إلى مرتبة الصحيح .

ويشهد له حديث القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير قال :

قلت لابن عباس : هل لمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة ؟ قال : لا ، وقرأت
عليه الآية التي في (الفرقان) . . وقال :

« هذه آية مكية نسختها آية مدنية : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه
جهنم ﴾ » .

أخرجه البخاري (٤٧٦٤) ، والنسائي (٤١١١) والسياق له .

(تنبيهان) :

الأول : كل هذه الروايات المتقدمة صريحة في تأخر نزول آية (النساء) عن
آية (الفرقان) ، إلا رواية مجالد بن عوف عند النسائي فإنها بلفظ :

« نزلت » ومن يقتل مؤمناً متعمداً . . . ﴿ أشفقتنا منها ، فنزلت الآية التي في (الفرقان) : «والذين لا يدعون . . . ﴿ الآية .

فهي رواية متكررة ، لا أدري الخطأ عن ؛ فإنها عند النسائي كما عند أبي داود من طريق واحد : عن مسلم بن إبراهيم قال : حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن إسحاق به ، ولولا ذلك لكان من الواضح القول بأن الخطأ من مجالد بن عوف لما عرفت من جهالته . والله أعلم .

الثاني : في رواية البخاري المتقدمة عن ابن عباس أنه قال : لا توبة للقاتل عمداً ، وهذا مشهور عنه ؛ له طرق كثيرة كما قال ابن كثير وابن حجر ، والجمهور على خلافه ، وهو الصواب الذي لا ريب فيه ، وآية (الفرقان) صريحة في ذلك ، ولا تخالفها آية (النساء) لأن هذه في عقوبة القاتل ولبست في توبته ، وهذا ظاهر جداً ، وكأنه لذلك رجع إليه كما وقفت عليه في بعض الروايات عنه ، رأيت أنه لا بد من ذكرها لعزتها ، وإغفال الحافظين لها :

الأولى : ما رواه عطاء بن يسار عنه :

أنه أتاه رجل ، فقال : إني خطبت امرأة فأبت أن تنكحني ، وخطبتها غيري فأحببت أن تنكحه ، فغرت عليها فقتلتها ، فهل لي من توبة ؟ قال : أمك حية ؟ قال : لا . قال :

« تب إلى الله عز وجل ، وتقرب إليه ما استطعت . »

فذهبت فسألت ابن عباس : لم سألته عن حياة أمه ؟ فقال :

« إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله عز وجل من ير الوالدة . »

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (رقم ٤) بسند صحيح على شرط

« الصحيحين » .

الثانية : ما رواه سعيد عن ابن عباس في قوله : ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ ، قال : ليس لقاتل توبة ، إلا أن يستغفر الله .

أخرجه ابن جرير (٥ / ١٣٨) بسند جيد ، ولعله يعني أنه لا يضر له ؛ على قوله الأول ، ثم استدرك على نفسه فقال : ﴿إلا أن يستغفر الله﴾ . والله أعلم .

٢٨٠٠ - (ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا : أماناً بالله وكتبه ورسله ، فإن كان حقاً لم تكذبوهم ، وإن كان باطلاً لم تصدقوهم) .

أخرجه أبو داود (٢ / ١٢٤) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (٢٠٠٥٩) ، وابن حبان (١١٠) ، واللوياي في « الكنى » (١ / ٥٨) ، والبيهقي (٢ / ١٠) ، وفي « الشعب » (٢ / ٩٩ / ١) ، وأحمد (٤ / ١٣٦) ، وابن منده في « المعرفة » (٢ / ٢٦٦) من طريق الزهري : أخبرني ابن أبي غلة عن أبيه قال : كنت عند النبي ﷺ إذ دخل عليه رجل من اليهود فقال : يا محمد أتكلم هذه الجنابة ؟ فقال للنبي ﷺ : الله أعلم ، فقال اليهودي : أنا أشهد أنها تكلم ، فقال النبي ﷺ : فذكره .

وإسناده ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن أبي غلة ؛ قال المبيهي :

هو غلة ابن أبي غلة الأنصاري .

قلت : في « التقريب » :

« إنه مقبول » .

فهو في عداد المجهولين ، فالإسناد على هذا ضعيف . ولفظ أحمد :

« إذا حدثكم » .

ثم ظهر لي أنني كنت مخطئاً في اعتمادي على قول الحافظ : « مقبول » :
الذي يعني أنه غير مقبول عند التفرّد ، وذلك لأنه هو نفسه قد ذكر في ترجمة
(غلة بن أبي غلة) من « التهذيب » أنه :

« روى عنه - غير الزهري - عاصم ويعقوب ابنا عمر بن قتادة ، وضمرة بن
سميد ومروان بن أبي سعيد ، وذكره ابن حبان في (الثقات) ، وأخرج حديثه في
(صحيحه) . »

قلت : فهؤلاء جمع - أكثرهم ثقات - مع كونه تابعياً يروي عن أبيه ، وعهدي
بالحافظ ومن قبله الذهبي أنهم يقولون في مثله :
« صدوق » .

وأنهم يحسنون أو يجودون حديثه لغلبة الظن في صدقه ، وسلامة حديثه من
الخطأ . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وإن ما يقوي الحديث أن له شاهداً يرويه الحارث بن عبيدة : ثنا الزهري عن
سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة قال :

« كنا مع رسول الله ﷺ فمر بجنّازة ، فقال رجل من اليهود : « يا محمد !
تكلم هذه الجنّازة ؟ » ، فسكت رسول الله ﷺ ، فقال : اليهودي : « أنا أشهد
أنها تكلم » ، فقال رسول الله ﷺ : « فذكره نحوه مختصراً إلى قوله :
« ورسله » ، ودون قوله : « فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم » . »

أخرجه الحاكم (٣ / ٣٥٨) ، وقال :

« هذا حديث يعرف بالحارث بن عبيدة الرهاوي » .

قلت : وهو ضعيف كما قال الذهبي نفسه في « الضعفاء » تبعاً للدارقطني ،
لكن يمكن أن يستشهد به لأنه ليس شديد الضعف ، فقد قال أبو حاتم :

« ليس بالقوي » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٦ / ١٧٦) ، ولكنه سرعان ما تناقض فذكره في « الضعفاء » أيضاً (١ / ٢٢٤) ، وقال :

« لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد » .

قلت : وهذا يعني أنه ليس شديد الضعف ، فيجوز الاستشهاد به والله تعالى أعلم .

هذا ، وقد زاد ابن حبان في آخر الحديث :

« وقال : قاتل الله اليهود لقد أوتوا علماً » .

قلت : وتكلم الجنائز بما ينبغي أن يصدق به لثبوت ذلك في بعض الأحاديث الصحيحة ، كقوله ﷺ :

« إذا وضعت الجنائز ، واحتملها الرجال على أعناقهم ، فإن كانت سالحة قالت : قدموني قدموني ، وإن كانت غير سالحة قالت : يا ويلها أين يذهبون بها ؟ ! يسمع صوتها كل شيء ، إلا الإنسان ، ولو سمعه لصعق » .

أخرجه البخاري وغيره ، وهو منخرج في « أحكام الجنائز » (ص ٧٢) .

فقوله ﷺ جواباً عن سؤال اليهودي : « الله أعلم » ؛ الظاهر أنه كان قبل أن يوحى إليه بهذا الحديث الصحيح الصريح في تكلم الجنائز وبصوت . والله أعلم .

ثم إن الحديث في « صحيح البخاري » من حديث أبي هريرة مرفوعاً دون قوله : « فإن كان حقاً . . » إلخ ، وقد مضى برقم (٤٢٢) .

وقد التبس هذا بحديث الترجمة على شيخ الإسلام ابن تيمية ، فانظر التعليق على « فضائل الشام » (ص ٥٥ - عمان) .

٢٨٠١ - (لا يقولنَ أحدُكم : زَرَعْتَ ، ولكنْ ليقُلْ : حرثْتُ) .

أخرجه ابن جرير أنطبري في «التقسيم» (٢٧ / ١١٤) ، وابن حبان (٥٦٩٣ - الإحسان) ، وأنطبراني في «الأوسط» (١ / ١٤٩) ، والظاهرية) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٦٧/٨) . والسهمي في «تاريخ جرجان» (٣٦٩) ، والبيهقي في «السنن» (٦ / ١٣٨) ، وفي «شعب الإيمان» أيضاً (٤ / ٢٨٠١) كلهم من طريق مسلم بن أبي مسلم الجرمي : ثنا مخلد بن الحسين عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ... (فذكره) . قال محمد : قال أبو هريرة :

« أتم تسمعوا إلى قول الله عز وجل : ﴿ أفأريتُم ما تحرثون ، أنتم تزرعون أم نحن الزارعون ﴾ . »

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجائه ثقات رجال مسلم ؛ غير مسلم بن أبي مسلم الجرمي ، أورده ابن حبان في «الثقات» (٩ / ١٥٨) ، وقال :

« ثنا عنه الحسن بن سفيان وأبو يعلى ، وبما أخطأ ، مات سنة (٢٤٠) . »

قلت : ووثقه الخطيب أيضاً في «تاريخ بغداد» (١٣ / ١٠٠) ، وذكر أنه بغدادي نزل (خرسوس) وبها كانت وفاته .

قلت : وحسن له الخافظ في «الفتح» (٤ / ٣٥١) حديثاً في النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان ، وهو مخرج في «أحاديث بيع الموسوعة» ، ولم يعرفه الهيثمي ، فقال في كل من الحديثين (٤ / ٩٨ - ٩٩ و ١٢٠) :

« لم أجد من ترجمه » !!

وقلده في ذلك الشيخ الأعظمي في تعليقه على «كشف الاستار» (٢ / ٨٦)

و (٩٦) ، كما قلده في الثاني منهما المناوي في «فيض التقدير» !

وأما البيهقي فقد ضعف الحديث بقوله بعد أن روى من طريق ليث عن
مجاهد قال : فذكره نحوه :

« هذا من قول مجاهد ، وقد روي فيه حديث مرفوع غير قوي » .
ثم ساقه .

ونقله الخافظ في ترجمة مسلم هذا في « ألسان » ، وقال عقبة :

« قلت : ليس في إسناده من ينظر فيه غير مسلم هذا » .

قلت : قد عرفت أنه وثقة الخطيب أيضاً ، وهذا بما فات الخافظ وغيره ، فلا
داعي للتردد في تقويته ، والله الموفق .

وقد يخضر في ألبال أن الحديث مخالف لأحاديث صحيحة ، منها قوله يبيد :

« ما من مسلم يغرس غرساً ، أو يزرع زرعاً ، فيأكل منه طير ، أو إنسان ، أو
بهيمة ، إلا كان له به صدقة » .

أخرجه الشيخان وغيرهما كما في « الصحيحة » (رقم ٧) .

قال الخافظ في « الفتح » (٤ / ٥) :

« فيه جواز نسبة الزرع إلى الأدمي ، وقد ورد في المنع منه حديث غير قوي ،

أخرجه ابن أبي حاتم . . . فذكره .

وأقول : قد عرفت أن الحديث قوي ، فلا بد حينئذ من التوفيق بينه وبين

حديث الصحيحين بوجه من وجوه التوفيق المعروفة ، كأن يحمل حديث الترجمة

على أن النهي فيه للكراهة ، كما قالوا في التوفيق بين أحاديث النهي عن تسمية

العنب كرمًا ، وبين أحاديث أخرى جاء فيها كقوله يبيد : « الخمر من هاتين

الشجرتين : الكرمة والنخلة » . رواه مسلم (٦ / ٨٩) ، وكحديث النهي عن بيع

الكرم بالزبيب (انظر « فتح الباري » ٤ / ٣٨٥ - ٣٨٦) .

أو بقدّم حديث الترجمة لأنه حاضر، والحاضر مقدم على المبيح. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٢٨٠٢ - (إِنْ كَانَ قِضَاءٌ مِنْ رَمَضَانَ فَاقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ ، وَإِنْ كَانَ نِطْوَعًا فَإِنْ شِئْتَ فَاقْضِي ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي) .

أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٦ / ٣٤٣ - ٣٤٤) ، والدارمي (٢ / ١٦) ، والطحطاوي في : شرح المعاني * (١ / ٣٥٣ - هندية) ، والطيالسي أيضا (رقم ١٦١٦) . والطيبراني في * المعجم الكبير * (٢٤ / ٤٠٧ / ٩٩٠) من طريق حماد بن سلمة : ثنا سماك بن حرب عن هارون ابن بنت أم هانيء ، أو ابن ابن أم هانيء ، عن أم هانيء :

أن رسول الله ﷺ شرب شراباً ، فتاولها لتشرب . فقالت : إني صائمة ، ولكن كرهت أن أزد سؤرك . فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، هارون هذا مجهول كما قال الحافظ في «التفريب» ، وقال الذهبي في «الميزان» .

« لا يعرف ، ولا هو في (ثقات ابن حبان) » .

وقد اضطربوا في إسناده على سماك على وجوه ذكرتها وخرجتها في « صحيح أبي داود » (٢١٢٠) ، وقد انتهت فيه إلى تحسين الحديث أو تصحيحه لطرقه ، وقد حسن العراقي أحد أساتيدنا . إنما خرجت هذا اللفظ هنا للنظر فيما ذكره الشوكاني حوله من الغفلة ، فقد ذكر في « السيل الجرار » (٢ / ١٥١) عن صاحب « حدائق الأزهار » أنه قال فيمن يقضي ما عليه من الصيام فأقطر : أنه يأثم ، فرد عليه الشوكاني بهذا الحديث ، فقال :

« وفيه دليل على جواز إفطار الناضبي ويقضي يوماً مكانه ، وإن كان فيه المقال المتقدم ، ولكن الدليل على من قال : إنه لا يجوز إفطار الناضبي » .
وأقول :

أولاً : ليس في الحديث ما ادعاه من الجواز ، والأمر بالقضاء لا يستلزم جواز الإفطار فيه ، كما لا يخفى إن شاء الله تعالى ، ألا ترى أنه لا يجوز الإفطار في رمضان باجماع اتفاقاً ، ومع ذلك أمر بيني وبينك الذي أفطر به أن يقضي يوماً مكانه مع الكفارة ، وهو ثابت بمجموع طرقه كما بينته في « صحيح أبي داود » (٢٠٧٣) ، ولذلك فواء الحافظ وتبعه الشوكاني نفسه في « النبل » (٤ / ١٨٤ - ١٨٥) وفي « السير » (٢ / ١٢٠ - ١٢١) ، فأمره بيني وبينك بالقضاء لأم هانئ لو كانت أفطرت منه لا يعني جواز ما فعلت ، فكيف وإفطارها كان من تطوع ؟

ثانياً : أنها قالت في رواية للترمذي وغيره :

« إني أذنبت فاستغفر لي » ، فقال : « وما ذلك ؟ » ، قالت : كنت صائعة فأفطرت . فقال : « أمن قضاء كنت تقضينه ؟ » ، قالت : لا .

فإذا اعترفت بخطئها في قننها لم يبق مجال لينكر عليها إفطارها - ولو كان من القضاء - ولم يبق إلا أن يبين لها وجوب إعادته ، وهذا هو ما دل عليه الحديث .

وزاد أبو داود في رواية عقب ما تقدم :

« قال : فلا يضرك إن كان تطوعاً » .

ومفهومه أنه يضرها لو كان قضاءً . وهذا واضح إن شاء الله .

ثالثاً : الدليل هو اعتبار الأصل . فكما لا يجوز إبطال الصيام في رمضان بدون عذر ، فكذلك لا يجوز إفطار فضائه ، ومن فرق فعلية الدليل .

رابعاً : أخذ سلم الشوكاني في « النيل » (٤ / ٢٢٠) بصواب قول ابن المنير :

نُهِىَ فِي تَحْرِيمِ الْأَكْلِ فِي صَوْمِ النَّفْلِ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ إِلَّا الْأَدْنَى الْعَامَّةَ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُطْفِئُوا عَمَلَكُمْ ﴾ . إِلَّا أَنَّ الْخَاصَّ يَقْدَهُ عَنِ الْعَامِ ، كَمَا حَدِيثُ
سَمَاعَانَ .

إذ كان الأمر كذلك فتكون الآية بعمومها دليلاً واضحاً على عذبه ، لعدم وجود
تسبيل التخصيص لها فيما نحن فيه . والله سبحانه وتعالى أعلم .

أصل قول الخطباء : أقول هذا وأستغفر الله لي ولكم .

٢٨٠٣ - (أما بعد أيها الناس ، فإن الله قد أذهب عنكم عبية
الجاهلية ، الناس رجلاان : برّ تقي كريم على ربه ، وفاجر شقي هين على
ربه . ثم تلا : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ
شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ حتى قرأ الآية . ثم قال :

أقول هذا وأستعمر الله لي ولكم .

أخرج ابن حبان في « صحيحه » (٣٨١٧) : أخبرنا مكحول بن (بيروت)
قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال : حدثنا عبد الله بن رجاء قال :
حدثنا موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال :

صاف رسول الله ﷺ على راحلته القيصواء يوم الفتح ، واستلم الركن
بمحبته ، وما وجد لها مناخاً في المسجد حتى أخرجت إلى بطن الوادي فأنيخت ،
ثم حمد الله وأثنى عليه . ثم قال : فذكره .

كنت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم : غير مكحول وشيخه
محمد بن عبد الله بن يزيد ، وهما ثقات معروفان .

والمحدث طريق أخرى عن ابن دينار ، فقال عبد بن حميد في « المنتخب من
المسند » (ق ١٠٥ / ٢) : أنا أبو عاصم عن موسى بن عبيدة الرندي عن عبد الله
ابن دينار به ، ورواه البغوي في « تفسيره » (٧ / ٣٤٩) .

وموسى بن عبيدة ضعيف ، فالعمدة على موسى بن عقبة .

وقد تابعهما عبد الله بن جعفر : حدثنا عبد الله بن دينار به مختصراً ، وليس
فيه جملة الاستغفار . وقد مضى لفظ ابن جعفر تحت الحديث (٢٧٠٠) .

(عُبَيْةُ) يعني الكبير ، وتضم عينها وتكسر ، كما في « النهاية » .

تحريم مصافحة النساء

٢٨٠٤ - (كلُّ ابنِ آدمَ أصابَ من الزنا لا محالةً ، فالعينُ زناها
النظرُ ، واليدُ زناها اللمسُ ، والنفسُ تهوى وتحدثُ ، ويصدقُ ذلك أو
يكذبه الفرجُ) .

أخرجه الإمام أحمد (٢ / ٣٤٩ - ٣٥١) : حدثنا حسن : حدثنا ابن لهيعة :
حدثنا عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن ابن لهيعة في حفظه ضعف ، لكنه قد
تربع فدل على أنه قد حفظه ، فهو من صحيح حديثه ، فقال ابن حبان في
« صحيحه » (٤٤٠٥ - الإحسان) : أخبرنا محمد بن أحمد بن ثوبان الطرسوسي :
حدثنا الربيع بن سليمان المرادي : حدثنا شعيب بن الليث بن سعد عن الليث بن
سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الأعرج به .

قلت : فهذه متابعة قوية لابن لهيعة من جعفر بن ربيعة ، فإنه ثقة من رجال
الشيخين ، ومن دونه ثقات أيضاً مترجمون في « التهذيب » غير الطرسوسي هذا ،

فإنني لم أقف له على ترجمة ، ولعله في « تاريخ دمشق » لابن عساکر ، فليراجع^(١) ،
وعنى كل حال ، فهو من شيوخ ابن حبان ، وهم في الغالب من الثقات الذين
عرفهم شخصياً ، وليس على قاعدته المعروفة في توثيقه للمجهولين حتى عنده هو
نفسه ، فإن لم يكن من أولئك الثقات ، فلا أقل من أن يصلح في الشواهد
والمتابعات ، والله أعلم .

وقد جاء الحديث عن أبي هريرة بالفاظ مختلفة من طرق عدة ، بعضها في
« انصحيحين » ، وقد خرجتها في « الإرواء » (١٧٨٧) ، و« صحيح أبي
داود » (١٨٦٨) .

وفي الحديث دليل واضح على تحريم مصافحة النساء الأجنبية وأنها كالنظر
إليهن ، وأن ذلك نوع من الرضا ، ففيه رد على بعض الأحزاب الإسلامية الذين
وزعموا على الناس نشره يبيحون لهم فيها مصافحة النساء ، غير عابئين بهذا الحديث
فضلاً عن غيره من الأحاديث الواردة في هذا الباب . وقد سبق بعضها برقم
(٢٢٦) ، ولا بقاعدة « سد الذرائع » التي دل عليها الكتاب والسنة ، ومنها هذا
الحديث الصحيح . والله المستعان .

٢٨٠٥ - (لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفىء ما في صحتها ،
فإنما رزقها على الله عز وجل) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٢٥٣ / ٥١٧) : حدثنا أبو
يحيى الرازي : ثنا محمود بن غيلان : ثنا مؤمل عن سفيان عن أبي إسحاق عن
أبي سلمة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤ / ٣٣٣) :

(١) تم راجعته ، فتم يذكره .

« رواه الطبراني عن شيخه أبي يحيى الرازي . ولم أعرفه ، وبقيت رجسته
ثقات » . وأقره المناوي في « الجامع الأزهر » :

كذا قال . وفيه أمور :

أولاً : أبو يحيى الرازي هو عبد الرحمن بن محمد بن سلم الرازي كما في
«المقتنى في الكنى » للذهبي . وقد روى له الطبراني حديثاً واحداً في «المعجم
الصغير » (١١٩٧) باسمه وكنيته ، لكنه نسبته إلى جده ، لم يذكر أباه ، وكذلك
ذكره دون التكنية في « المعجم الأوسط » ، وساق له سنة وعشرين حديثاً (٤٨٦٤) .
٤٨٩٠ - (بتوفيمى) أحدها (٤٨٧٤) من روايته عن محمود بن غيلان شيخه في
حديث الترجمة ، وقد ترجمه أبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » (٣٣٩ / ١٥٩)
منسوباً إلى أبيه وجده وبكنيته ، وكذلك أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ /
١١٢) . والذهبي في « تذكرة الحفاظ » ، وقال :

« وكان من الثقات ، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين » .

ثانياً : مؤمل هو ابن إسماعيل البصري نزيل مكة ، مختلف فيه ، وقد وصفه
غير واحد من المتقدمين بأنه كثير الخطأ مع الصدق ، وإليه جنح الذهبي في
«الكاشف» ، وقال الخافظ في « التقريب » :

« صدوق ، سبى الخفظ » .

فحشر مثله في زمرة الثقات لا يخفى ما فيه من التساهل .

ثالثاً : أبو إسحاق - وهو أنسبيعي - كان يدرس ، وقد عنعنه .

لكن الحديث صحيح ، فإن له شاهداً قوياً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ،
إلا أنه قال :

« فإن الله عز وجل رازقها » .

أخرجه مسلم (٤ / ١٣٦) ، وهو في « الصحيحين » بنحوه ، وهو مخرّج في
« صحيح أبي داود » (١٨٩١) ، وأخرجه ابن حبان أيضاً في « صحيحه » (٤٠٥٧)
الإحسان) بلفظ « الصحيحين » . ثم ساقه (٤٠٥٨) من وجه آخر بلفظ :
« فإن المسلمة أخت المسلمة » .

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ، غير شيخه ابن سلم ، وهو (عبد الله
ابن محمد بن سلم المقدسي) وثقه ابن حبان والذهبي في « السير » (١٤ / ٣٠٦) .
وهنا لا بد من التنبيه على أشياء وقفت عليها :

١ - وقع في « المجموع » : « إنانها » مكان « صحفتها » ، وتُعد خطأ مطبعي .
وعلى الصواب وقع في « إجماع الكبير » .

٢ - ووقع في « إجماع الأزهر » : « صحفتها » وفي « المعجم الكبير »
« صفحتها » ، وكل ذلك خطأ ، فإن « الصحيفة » ما يكتب فيه من ورق ونحوه .
و : « النصفحة » جانب الشيء ، و«صفحة الورقة أحد جانبيها .

وأما « الصحيفة » فهي بناء كالفصحة المروضة ونحوها ، قال ابن الأثير :
« وهذا مثل يريد الاستكثار عنها بحضتها فتكون كمن استفرغ صحفة غيره ،
وقب ما في إنائه إلى بناء نفسه » .

٣ - وقع في « المعجم » : « أبو يحيى المراري [المراري] : ! كأنه يشير إلى
اختلاف النسخ ، أو القراءة ، والصواب « المراري » وحذف « المراري » كما يتبين من
ترجمته المتقدمة .

٢٨٠٦ - (صيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ صيامُ الدهرِ وإفطارُهُ) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٩ و ٥ / ٣٤ و ٣٥) عن عفان ووكيع ووهب بن جرير ،

والبيزار (١٠٥٩ - الكشف) عن محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد القنطاري .
والطبراني في المعجم الكبير ، (١٩ / ٢٦ / ٥٣) ، والدارمي أيضاً (٢ / ١٩) عن
أبي الوليد الطيالسي ، سندهم عن شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي ﷺ
قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال المنذري (٢ / ٨٢) ، ورجاله رجال
الصحيح كما قال الهيثمي (٣ / ١٩٦) ، وصححه ابن حبان : وقد أخرجه (٣٦٤٥)
- الإحسان) من طريق وكيع به .

ثم قال (٣٦٤٤) : أخبرنا أبو يعلى : حدثنا عبيد الله بن عمر انقوزوري :
حدثنا يحيى بن سعيد به ، إلا أنه قال :
« وفيما هم في مكان : « وإفطاره » .

وقال ابن حبان :

« قال وكيع عن شعبة في هذا الخبر : « وإفطاره » ، وقال يحيى القنطاري عن
شعبة : « وقيامه » ، وهما جميعاً حافظان متقنان .

كذا قال : وهو يشير بذلك إلى أن اللفظين محفوظان صحيحان ، وأرى أن لفظ :
« وقيامه » شاذ غير محفوظ ، بخلافه لفظ الذي اتفق عليه السنة وفيهم القنطاري :
« وإفطاره » ، فتوافقهم حجة ومن شدَّ عنهم فليس بحجة ، وليس هو القنطاري كما
يشعر به كلام ابن حبان ، بل هو راوٍ من دونه كائناً من كان ، فالاختلاف ليس بين
القنطاري ووكيع ، وإنما بين أحد المشايخ إليهم في رواية ابن حبان . ومن رواه عند البيزار
عن القنطاري وفق رواية الجساعة . حتى لو فرضنا أن رواية البيزار هذه خطأ على
القنطاري ، وأن المحفوظ عنه رواية ابن حبان ، فهي شاذة أيضاً بخلافته لرواية الثقات
الخمس . وما أخذت الشاذ إلا مخالفة الثقة للثقات ، بل هذه الرواية من أحسن
الأمثلة عندي للحدوث الشاذ . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ويشهد للحديث ما رواه الطبراني عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً في حديث :

« . . وصام إبراهيم ^{عليه السلام} ثلاثة أيام من كل شهر ، صام الدهر ، وأفطر

الدهر . »

وفيه ابن لهيعة ، وهو حسن الحديث في الشواهد . وقد أعله المنذري والهيثمي

بأبي فراس ، وهو من رجال مسلم ، ولكنهما لم يعرفاه ، كما كنت بيته قديماً في

السلسلة الأخرى (٤٥٩) .

ويؤيد الحديث قوله ^{عليه السلام} :

« من صام الأبد ، فلا صام ولا أفطر . »

أخرجه ابن حبان وغيره بسند صحيح كما في « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٨) .

وذلك لأن الشارع الحكيم إذا جعل صيام ثلاثة أيام من كل شهر كما لو صام

الدهر ، فمن صامهن ، فقد صام وأفطر . والله أعلم .

٢٨٠٧ - (اللهم إني أحبه ، فأحبيه ، وأحب من يحبه . يعني

الحسن بن علي رضي الله عنهما) .

أخرجه البيهقي في « الأدب المفرد » (١١٨٣) ، وأحمد (١ / ٥٣٢) ، وابنه

عبد الله في « فضائل الصحابة » (٢ / ٧٨٨ / ١٤٠٧) ، وأحاكم (٣ / ١٧٨) من

طريق عن هشام بن سعد عن نعيم بن الجهم عن أبي هريرة قال :

ما رأيتُ حسناً قط إلا قاضتُ عيني دموعاً ، وذلك أن النبي ^{صلى الله عليه وسلم} خرج يوماً

فوجدني في المسجد ، فأخذ بيدي ، فانطلقت معه ، فما كلمني حتى جئنا سوق

بني قينقاع ، فطاف به ونظر ، ثم انصرف وأنا معه حتى جئنا المسجد ، فجلس

فاحتبى ثم قال :

« أين لكأن؟ ادع لي لكأن » .

فحاء حسن يشد فوقه في حجره ، ثم أدخل يده في حيشه ، ثم جعل انبني
بيده ، ففتح فاه ، فدخل فاه في فيه ، ثم قال : فذكره . وقال الخاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

وأقول : إنما هو حسن فقط لذلك اليسير الذي في هشام بن سعد .

(تنبيهه) : وقع عند الخاكم (الحسين بن علي) مكان (حسن) ، ولعله وهم من
الراوي عنده (أبو عبدة بن الفضيل بن عياض) ، فقد قال الذهبي :

« فيه ثبوت ، قال ابن الجوزي : ضعيف » .

فتعقبه الحافظ بقوله :

« وثقه اندارقطني ، فلا يُلتفت إلى تضعيف ابن الجوزي بلا سبب . وذكره ابن
حبان في « الثقات » ، وأخرج حديثه في « صحيحه » ، وكذلك الخاكم . . . » .

قلت : ثم أراه في نسخة « الثقات » المطبوعة ، ولا في فهرس « صحيحه »
وضع المؤسسة ، فإله أعلم ، فإن كان قد حفظه ، فيكون الوهم من الخاكم نفسه ،
وليس خطأ مطبعياً ، فإنه ذكره في ترجمة (الحسين) رضي الله عنه . وما يؤكد الخطأ أن
الحديث أخرجه البخاري (٥٨٨٤) مختصراً ، وكذا مسلم (٧ / ١٣٠) ، وابن حبان
(٦٩٢٤) ، وأحمد (٢ / ٣٣٦) من طريق أخرى عن أبي هريرة به ، وفيه (الحسن) .
ومن أوهام الأخ (وصي الله) في تعليقه على « الفضائل » أنه ضعف إسناده -
(هشام بن سعد) . ثم استدرج فقال :

« ولكن الحديث صحيح ، فقد أخرجه البخاري . . . ومسلم . . . ! »

ولا يخفى أن هذا إنما يشهد لبعضه ، فلا يشقوى الحديث كله به ، لو كان

إسناده ضعيفا كما قال ، وإنما هو حسن كما قلنا . ويشهد هذا لبعضه . وكأنه اغترى بعزو فؤاد عبد الباقي إياه للشيخين ، في تخريجه لـ « الأدب المفرد » (ص ٣٠٤) ! وهذا عكس شارحه (الجليلي) . فإنه ثم يعرّضه إلا للحاكم !

٢٨٠٨ - (إِنَّ مِنْ بَعْدِكُمُ الْكُذَّابَ الْمُضِلَّ ، وَإِنْ رَأَسَهُ مِنْ بَعْدِهِ حُبُّكَ حُبُّكَ - ثلاث مرات - وإِنَّهُ سَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَمَنْ قَالَ : لَسْتُ رَبَّنَا ، لَكِنَّ رَبَّنَا اللَّهُ ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ، وَإِلَيْهِ أُنَبِّئُ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ ؛ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ) .

أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٣٧٢) : ثنا سليمان بن حرب : ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال :

رأيت رجلاً بالمدينة وقد طاف الناس به ، وهو يقول : « قال رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ » ، فإذا رجع من أصحاب النبي ﷺ ، قال : فسمعته وهو يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح غاية . رجاله ثقات رجال الشيخين ، وجهالة الصحابي لا تضر كما هو مقرر في علم المصطلح .

قوله : « من بعده » : أي : من ورائه .

« حبك » : أي : شعر رأسه منكسر من الجمود مثل الماء الساكن أو الرمل إذا هبت عليهما الريح فيتجددان ويصيوان طرائق . كما في « النهاية » .

والحديث دليل صريح على أن اندجال الأكبر هو شخص له رأس وشعر . وليس معنى وكناية عن الفساد كما يحلو لبعض ضعفاء الإيمان أن يتناولوا أحاديثه الكثيرة الثابتة عن النبي ﷺ بالتواتر كما صرح به أئمة الحديث . فلا تغتر بعد

ذلك أيها القاري، بمن لا علم عنده بحديث رسول الله ﷺ، مهما كان شأنه ومقامه في غير هذا العلم الشريف .

واحدٌ أوردته السيوطي في « الجامع الكبير » (٢٧٣٦ و ٧٢٢٢) من رواية أحمد و الخطيب عن رجل من الصحابة ، ويضّر له فلم يبين مرتبته من الثبوت كما هي عادته على الغائب ، وكذلك فعلت اللجنة القائمة على نشره والتعليق عليه ! وكان عليها على الأقل أن تعلق عليه بقول الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧ / ٣٤٣) :

« رواه أحمد ، ورجاله رجالٌ صحيحٌ » !

وإن كان هذا لا يذل القاريء على أن السند صحيح كما نبهنا عليه مراراً . وبأن الهيثمي ذكره شاهداً من رواية أحمد أيضاً وانطبراني عن هشام بن عامر مرفوعاً نحوه ، وقال في رجال أحمد :

« رجالٌ صحيحٌ » .

وهو عنده (٤ / ٢٠) من طريق عبد الرزاق ، وهذا في « المصنف » (١١ / ٣٩٥ / ٢٠٨٢٨) قال : أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن هشام بن عامر به نحوه .

وهذا إسناد صحيح أيضاً ، استفدنا منه تسمية الصحابي الذي لم يسم في الإسناد الأول ، وإذا كانت التسمية هذه محفوظة فيه ، فهي تعطينا فائدة أخرى ، وهي أن أبا قلابة سمع من هشام بن عامر ، خلافاً لقليل من قال : إنه لم يسمع منه . والله أعلم .

(تنبيه) : من أخطأ بعض المتهافتين على وضع الفهارس الحديثية من لا معرفة عندهم بهذا العلم الشريف جعله صحابي حديث الترجمة :

« أبو قلاب » !!

فهذا خطأ علمي مع خطأ مطبعي!! انظر « فهرس مجمع الزوائد » (٢٧٢/١) .
ثم رأيت الحديث في « تاريخ بغداد » (١١ / ١٦١) من طريق عبيد الله بن عمرو عن أيوب به .
قلت : وهذا سند صحيح أيضاً .

٢٨٠٩ - (كان يقرأ : « إنه عمل غير صالح ») .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (١ / ١ / ٢٨٦ - ٢٨٧ و ١ / ٢ / ٢٥٢) : قال
لنا مالك بن إسماعيل عن إبراهيم بن الزبير بن الزبير عن أبي روق عن محمد بن جحادة
عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .
وأخرجه الحاكم (٢ / ٢٤١) من طريق أخرى عن إبراهيم بن الزبير بن الزبير .
وسكت عنه ، وقال الذهبي :
« قلت : إسناده مظلم » .

قلت : علته جحادة والد محمد ، فإنه في عداد المجهولين ، أورده البخاري في
ترجمته ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك يبّض له ابن أبي حاتم ، فلم يذكر
فيه شيئاً ، ولا راوياً عنه غير ابنه محمد . وأما ابن حبان فذكره في « ثقاته » (٤ /
١١٩) !

وأبو روق اسمه عطية بن الحارث ، صدوق ، ووقع في « المستدرک » (أبو زوقة)
فقال مصححه :

« هكذا في الأصول ، ونعنه تصحيف ، فإنه لم يوجد : أبو زوقة عن محمد بن
جحادة : » .

وإبراهيم بن الزبير فان وثقه ابن معين وجمع ، وقال أبو حاتم :

« محله الصدق ، يكتب حديثه ، ولا يحتج به » .

قلت : وقد خولف في إسناده ، فقال الطبراني في « المعجم الأوسط » (١ /

٢٥٩ / ٢ / ١٤٦٠) : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : نا إبراهيم بن دينار

قال : نا حماد بن خالد الخياط عن بشر بن خالد عن عطية بن الحارث عن حميد

الأزرق عن مسروق عن عائشة به . وقال :

« لا يروى عن مسروق إلا بهذا الإسناد ، تفرد به إبراهيم بن دينار » .

قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ، ومثله شيخه الخياط .

وأما بشر بن خالد ، فلا يعرف إلا برواية الخياط هذه . ومع ذلك ذكره ابن

حبان في « الثقات » (٨ / ١٩٩) ووقع فيه : « بشر بن خالد بن عطية بن الحارث »

تبعاً لـ « تاريخ البخاري » ! خلافاً لما في « الجرح » ، فهو موافق لهذه الرواية ، فهو

أرجح .

وحميد الأزرق لم أعرفه ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧ / ١٥٥) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه حميد بن الأزرق ولم أعرفه ، وبقية

رجالها ثقات » !

كذا وقع فيه : « ابن الأزرق » ، وهو خلاف ما في « الأوسط » كما تقدم ،

وخلاف كتابه الآخر « مجمع البحرين » ، فالظاهر أن أداة النسبة « ابن » مفحمة

من الناسخ أو الطابع . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وللحديث شاهد من رواية شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً .

أخرجه أبو داود (٣٩٨٢ - ٣٩٨٣) ، والترمذي (٣١١٢ - ٣١١٣) وغيره ، وبسط

القول في تخريجه محققه في « صحيح أبي داود » بإذن الله تبارك وتعالى .

وشاهد آخر من طريق سلمان بن قننة عن ابن عباس أنه قرأ : ﴿ عملٌ غير صالح ﴾ .

أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (١٢ / ٣٣) : حدثنا ابن وكيع قال : ثنا ابن عيينة عن موسى بن أبي عائشة عن سليمان بن قننة به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير ابن وكيع ، واسمه سفيان ، وهو ضعيف كما قال الذهبي في « الكاشف » ، وقال الحافظ في « التفریب » مبيناً سبب ضعفه :

« كان صدوقاً ، إلا أنه ابتلي بوزأفه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح قلم يقبل ، فسقط حديثه » .

ولعله يصلح للشهادة أيضاً ما رواه قتادة وغيره عن عكرمة قال :

« في بعض الحروف أنه عملٌ عملاً غير صالح » .

واسناده إلى عكرمة صحيح .

وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح عندي ، ولا سيما وقد قرأ بهذه القراءة التي جاءت فيه جماعة من السلف كما ذكر ابن جرير ، وإن كان رجح هو قراءة جماهير القراء : ﴿ إنه عملٌ غير صالح ﴾ ، فراجع إن شئت .

(تنبيهه) : حديث الترجمة عزاه النسيوطي في « الدر المنثور » (٣ / ٢٢٦)

للبخاري في « تاريخه » وابن مردويه والخطيب من طرق عن عائشة .

كذا قال : « من طرق » ، فإذا صح ذلك فأحديث يزداد قوة بها . والله أعلم .

ثم وجدت ترجمة حميد الأزرق - بدلالة أحد الإخوة جزاه الله خيراً -

في « ثقات ابن حبان » (٤ / ١٤٨ - ١٤٩) ، أورده في (الثابطين) ، وسمى

أباه « زاذويه الأزرق » ، وقال :

« بروي عن أنس بن مالك - روى عنه ابن عون - وليس بحميد الطويل » .

وكذا في « تاريخ البخاري » و« الجرح والتعديل » .

وقال ابن ماكولا وتبعه الخافظ في « التقريب » :

« مجهول » .

قلت : وقاتهم رواية عطية بن الحارث عنه هذا الحديث ، إن كانت محفوظة ، فإن عطية وإن كان صدوقاً ، فالراوي عنه بشر بن خالد ، فيه جهالة كما تقدم . والله أعلم .

٢٨١ - (ضحك ربنا عز وجل من قنوط عباده ، وقرب غيره ، فقال أبو رزين : أو يضحك الرب عز وجل ؟ قال : نعم . فقال : لن نعدم من رب يضحك خيراً) .

أخرجه الطيالسي في « مسنده » (١٠٩٢) : حدثنا حماد بن سلمة عن يعلى ابن عطاء عن وكيع بن عُدُس عن أبي رزين قال : قال النبي ﷺ : فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في « المسند » (٤ / ١٢) ، وفي « السنة » (٤٥٢ - دار ابن القيم) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (رقم ٥٥٤ - بتحقيقي) ، وابن ماجه في « سننه » (رقم ٢٨١) ، وعبد الله بن أحمد في « زوائد السنة » (٤٥٣) ، والدارقطني في « الصفات » (٤٦ / ٣٠ - تحقيق الدكتور الفقيهي) ، والأجري في « الشريعة » (ص ٢٧٩ و ٢٨٠ - ٢٧٩) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ٤٧٣) من طريق الطيالسي - كلهم عن حماد بن سلمة به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال مسلم غير وكيع بن عُدُس ، ويقال : « حدس » بالحاء بدل العين ، قال الذهبي في « الميزان » :

« لا يعرف ، تفرد عنه يعنى بن عطاء » .

وقال الخافظ في « التقريب » :

« مقبول » .

قلت : يعنى عند المتابعة كما نصرّ عليه في المقدمة ، وقد توبع كما يأتي .

وقال الذهبي عنه في « الكاشف » :

« وثق » !

قلت : يشير إلى أن ابن حبان وثقه ، وأن توثيقه هنا غير معتمد ؛ لأنه يوثق من لا يعرف . وهذا اصطلاح منه لطيف عرفته منه في هذا الكتاب ، فلا ينبغي أن يفهم على أنه ثقة عنده ، كما يتوهم بعض الناشئين في هذا العلم .

وابن حبان أورده في التابعين من « ثقاته » (٥ / ٤٩٦) من رواية يعنى عنه

فقط ، وحكى الخلاف المتقدم في « عدس » ، وقال :

« أرجو أن يكون الصواب بالخاء » .

وقد أخرج له حديثاً أخر عن أبي رزين في الرؤية ، وهو مخرج في « الظلال » (٤٥٩) ، ولم يخرج له هذا الحديث ، وهو عجيب منه خائف فيه الجماعة مع أنه على شرطه ، وأخشى ما أخشاه أن يكون انصارف له عنه هو أنه صريح في إثبات صفة الضحك لله تعالى بحيث لا يمكن تأويله كما فعل بحديث « ضحك الله من رجلين قتل أحدهما صاحبه وكلاهما في الجنة » ، فقد رأيت تأويله متكلفاً قبيحاً . خائف فيه طريقة السلف في الإثبات مع التنزيه . فانظر كلامه إن شئت

(١١) - حكى الإمام تذاكري نحوه في رده عن أنرسي له بلفظه . فراجعناه فإنه مهم (ص

في « صحبته » (٤٦٤٧ - الإحسان) ، والحديث مخرج في « الصحاح » (١٠٧٤ و ٢٥٢٥) ، ولقد كان الأحرى به أن يخرج هذا الحديث - وهو على شرطه - من أن يخرج حديث الرؤية المشار إليه آنفاً ، لأن هذا قد تويع عليه وكيع بن عدس كما سبقت الإشارة إليه ، والآن جاء وقت تخريج المتابع فأقول :

رواه عبد الرحمن بن عياش السمعاني الأنصاري القبايلي - من بني عمرو بن عوف - عن دُلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنفق العقبلي عن أبيه عن عمه لقبط بن عامر - قال دلهم : وحدثنه أبي : الأسود عن عاصم بن لقيط أن لقيطاً خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ . . الحديث بطوله في صفحتين كبيرتين ، وفيه مرفوعاً :

« وعلم [الله] يوم الغيث يشرف عليكم ، أزلين مشفقين ، فيظل يضحك فد علم أن غيركم إلى قرب » .

قال لقبط : لن نعدم من رب يضحك خيراً .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » (٤ / ١٣) ، و « السنة » (١١٢٠) هكذا ، وابن خزيمة في « التوحيد » (١٢٢ - ١٢٥) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٩ / ٢١١ - ٢١٤) ، وليس لابن خزيمة إسناد دلهم الثاني عن عاصم بن لقيط ، وهو للطبراني دون الأول ، ولذلك قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠ / ٣٤٠) :

« رواه عبد الله ، والطبراني بنحوه ، وأخذ طريقي عبد الله إسناده متصل ، ورجالها ثقات ، والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل عن عاصم بن لقيط أن لقيطاً . . . » .

قلت : وقوله : « . . ثقات » .

فهو من تساهله الذي عرف به ، فإن كلاً من عبد الرحمن السلمي ودلهم بن الأسود وأبيه ثلاثهم لا يعرفون إلا بهذا الإسناد ، وقد صرح الذهبي في « الميزان » في ترجمة دلهم بأنه لا يعرف . وأشار فيه إلى أن الآخرين كذلك ، لأنه ليس لهما إلا راو واحد . نعم نقل الحافظ في ترجمة الأسود عن الذهبي أنه قال فيه :

« محله الصدق » .

ولا أدري وجهه ، وقد قال الحافظ فيه وفي كل من الآخرين :

« مقبول » .

وثلاثتهم نفرد بتوثيقهم ابن حبان (٤ / ٣٢ و ٦ / ٢٩١ و ٧ / ٧١) ، وهو عمدة الهيتمي في قوله السابق !

من أجل ذلك كنت ضعفت هذا الإسناد في حديث الرؤية المشار إليه في الضريق الأولى ، ولكنني حسنت منته مجموع الطريقتين كما تراه مخرجاً في « ظلال الجنة » (٤٥٩) ، كما كنت ضعفت الإسناد نفسه في هذا الحديث في « الظلال » أيضاً (٥٥٤) ، لكنني لم أكن قد وقفت على هذا الطريق الثاني ، فتركت الحديث على الضعف الذي يقتضيه إسناده ، لأنه لا سبيل لنا لمعرفة الصحيح والضعيف من الحديث إلا بالإسناد ، ولئنك قال من قال من السلف : « الإسناد من الدين ، لولا الإسناد فإن من شاء ما شاء » . فلما يسر الله تعالى لي الوقوف على هذا الطريق بادرت إلى تقوية الحديث كسابقه فأخرجه هنا . والحمد لله على توفيقه .

ووجدت له طريقاً ثالثاً ، بل شاهداً ولكنه مما لا يفرح به ، برويه سلم بن سالم البلخي : حدثنا خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة أم المؤمنين مرفوعاً بلفظ :

« إن الله ليضحك من إياس العباد وقنوطهم ، وقرب الرحمة منهم » .

قالت عائشة : قلت : يا رسول الله بأبي أنت وأمي أويضحك ربنا تعالى ؟
قال :

« والذي نفس محمد بيده إنه ليضحك » .

فقلت : لن يعدنا منه خيراً إن ضحك .

أخرجه ابن خزيمة أيضاً (ص ١٥٣) ، وابن عدي (٣ / ٩٢٤) ، والخطيب في
« التاريخ » (١٣ / ٤٤) من طريق موسى بن خاقان أبي عمران النحوي قال : حدثنا
سلم بن سالم البلخي . . .

قلت : وهذا إسناد واهٍ ! خارجه بن مصعب متروك كما في « التقريب » .

وسلم بن سالم البلخي ضعيف . له ترجمة في « اللسان » .

والخلاصة أن الحديث بمجموع الطريقتين حسن عندي ، ولعله الذي يعنيه ابن
تيمية بقوله : « حديث حسن » في « العقيدة الواسطية » بخلاف ابن القيم ؛ فقد
صحح الحديث بطوله في « زاد المعاد » في (الوفود) ، وقال :

« هذا حديث كبير جليل ، تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج
من مشكاة النبوة . . . ! »

قلت : ثم ذكر من رواه من الأئمة ، ولم يعرج على الكلام على أحد من
رواته المجهولين ، ويمثل ذلك الكلام الخطابي لانصحيح الأحاديث !

غريب الحديث

١ - (غيرة) ، في « شرح الثماموس » : « الغير من تغير الحال ، وهو اسم بمعنى
القطع والحب ، ويجوز أن يكون جمعاً واحدة غيرة » .

قال أبو الحسن السندي في «حاشية ابن ماجه» :

« والضمير لله ، والمعنى أنه تعانى يضحك من أن العبد يصير مأبوساً من الخير بأدنى شر وقع عليه مع قرب تغييره تعانى الخائف من شرائى خير ، ومن مرض إبنى عافية ، ومن بلاء ، ومحنة إبنى سرور وفرحة . لكن الضحك على هذا لا يمكن تفسيره بالرضا » .

٢ - (قلت : لمن نعدم) من عدم كعلم إذا فقد . قال السندي :

« يريد أن الرب الذي من صفاته انضحك لا تفقد خيره ، بل كلما احتجنا إلى خير وجدناه ، فإننا إذا أظهرنا الفاقة لديه يضحك فيعطينا » .

٣ - (أزلبين) : « الأزلب يسكون الزاي : الشدة ، والأزلب على وزن (كشف) هو الذي قد أصابه الأزلب واثبت به حتى كاد يقنط » . « زاد المعاد » .

(تشبهات) :

الأول : قوله في طريق دلهم : (غيركم) هكذا وقع في « المسند » و « السنة » « مجمع الزوائد » ، وقد سبق معناه ، ويبدو أنه أشكل أمره على بعضهم فتصرفوا فيه ، فوقع في « زاد المعاد » و « التوحيد » (غوثكم) ، وفي « معجم الضيراني » المطبوع : (عودتكم) ! وقال المعلق عليه .

« وفي الأصل (عودتكم) ، وفي « الجمع » (غيركم) ، واختيرت (عودتكم) لأن السياق يدل عليه » !

كذا فتن ، وقد عرفت الصواب .

الثاني : قال ابن كثير في تفسير سورة البقرة :

« وفي حديث أبي رزين : « عجب ربك من قنوط عباده وقرب غيشه ، فينظر إليهم قنطين ، فيظن يضحك يعلم أن فرجهم قريب » الحديث .

ولم أره بهذا اللفظ ، فالظاهر أنه رواه بالمعنى . والله أعلم .

تنبيه ثالث : قد عزا الحديث من الطريق الثاني لأحمد في « مسنده » غير ما واحد من المتقدمين والمتأخرين ، وهو خطأ ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله في « المسند » ، كما تقدم ذكره في التخريج ، وكما في « جامع المسانيد » (١٠ / ٦٤٩ / ٨١٦٠) .

عظة وعبرة :

لقد لغت نظري تناقض موقف الشيخين الحليين الصابوني والرفاعي حول حديث ابن كثير الذي ذكره بلفظ : « عجب . . . » فالأول لم يورده في « مختصره » ، بخلاف الآخر ، فإنه أورده في « مختصره » (١ / ١٧٣) ، وقد ذكر في مقدمته أنه لا يورد فيه إلا الأحاديث الصحيحة! وكذلك ذكر الأول ، وقد أخلا بشرطهما هذا في عشرات الأحاديث كما بيئت ذلك في « الضعيفة » ، فليراجع من شاء الوقوف عليها فهرس المواضيع والفوائد من المجلد الثالث والرابع منها . وهذا مثاق جذيد نذكره هنا يؤكد أن الشيخ نسيب - رحمه الله - حينما يصحح أو يضعف ، فإنما هو « خبّاط غشوات » كما يروى عن علي . وإلا فكيف يصحح حديثاً لا أصل له في شيء من كتب السنة باللفظ المذكور!؟

وبهذه المناسبة أقول : إن قول صاحبنا الشيخ مقبل بن هادي في تخرجه لحديث ابن كثير هذا (١ / ٤٤٥ - الكويت) :

« رواه أحمد (!) ج ٤ ص ١٣ بمعناه ، وهو حديث ضعيف لأنه من طريق عبد الرحمن بن عياش السمعاني عن ذئب بن الأسود وهما مجهولان . »
أقول : فقولته : « بمعناه » ليس بصحيح ، لأن « العجب » غير « الضحك » ، فهما صفتان لله عز وجل عند أهل السنة - وهو منهم وأحمد لله - خلافاً للأشاعرة . فإنهم لا يعتقدونهما ، بل يتأولونهما بمعنى الرضا ! فاعله لم يشبهه لئلازم هذا القول ، ولهذا قيل : لازم المذهب ليس بمذهب !

وأما قوله : وهو حديث ضعيف ، فهو مسلم بالنظر للطريق السمعي المذكورة ، وقد فانه الطريق الأخرى التي ابتدأنا التخريج بها ، وحسننا الحديث بمجموعهما . فلعله لو وقف عليها يرجع عن جزمه بضعف الحديث . والله أعلم .

وأما الشيخ الصابوني ، فعالب الظن أنه لم يورد الحديث لأنه لم يرق له نظفه ، فإنه من الأشاعرة أو الماتريديين المؤولين ، وليس لأنه عرف أنه لا أصل له بلفظ أصله !

٢٨١١ - (ألا أنبئكم بليلة أفضل من ليلة القدر؟ حارس الحرس في أرض خوف لعله أن لا يرجع إلى أهله) .

أخرجه الروياني في « مسنده » (ق ٢٤٧ / ٢) : نا محمد بن بشار : نا يحيى ابن سعيد القطان : نا ثور بن يزيد عن عبد الرحمن بن عائد عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ - وربما لم يرفعه - قال - فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير عبد الرحمن بن عائد . وهو ثقة كما في « التقريب » .

والحديث أخرجه الحاكم (٢ / ٨٠ - ٨١) - وعنه البيهقي (٩ / ١٤٩) من طريق مسدد : ثنا يحيى بن سعيد به ، إلا أنه لم يقل : « وربما لم يرفعه » . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط البخاري » ! ووافقته الذهبي ! وذلك من أوهامهما نا تقدم من الاستثناء ، وقد أقره المنذري أيضاً (٣ / ١٥٤) !

ثم قال الحاكم :

« وقد أوقفه وكيع بن الجراح عن ثور ، وفي يحيى بن سعيد قدوة » .

قلت : وهو كما قال ، لكن يحيى قد ذكر أن الراوي - ولعله ابن عمر أو من دونه - كان ربما لم يرفعه ، وذلك بما لا يضر ؛ لأن الراوي قد لا ينشط أحبباً فيوقفه ، وذاته لا يقال من قبل الرأي كما هو ظاهر .

(تنبيه) : « حارس الحرس » كذا وقع في « المسند » ، وفي المصدرين الآخرين : « حارس حرس » ، ولعله الصواب ، فإنه كذلك في « مصنف ابن أبي شيبة » (٥ / ٢٩٦) : حدثنا وكيع : نا ثور به موقوفاً . وكذا هو في « الترغيب » ، والله أعلم .

٢٨١٢ - (لا تستمتعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصبٍ) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٣٠٢ / ١) : حدثنا هشيم بن خالد : ثنا عبد الكبير بن المعافى : ثنا هشيم عن عبيدة عن إبراهيم عن عبد الله بن عبيد الله الهاشمي عن عبد الله بن عكليم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال : « لم يروه عن عبيدة إلا هشيم ، تفرد به عبد الكبير بن المعافى » .

قلت : قال ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ٦٣) :

« سمع منه أبي وروى عنه وقال : وكان ثقة رصاً ، كان يعدّ من الأبدال » .

قلت : وإنما العلة عن فوجه ، فهشيم - وهو ابن بشير الواسطي - مع كونه ثقةً ثباتاً ، فهو كثير التدليس كما في « التقريب » .

وشيوخه عبيدة - وهو ابن معتب الضبي - ، قال الذهبي في « الضعفاء » :

« قال أحمد : تركوا حديثه » .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١ / ٢١٨) :

« وفيه عبيدة بن معتب ، وقد أجمعوا على ضعفه » .

وعبد الله بن عبيد الله الهاشمي هو من طبقة عبد الله بن عبيد الله بن عباس
ابن عبد المطلب الهاشمي ، وهو ثقة من رجال الشيخين ، لكنهم لم يذكروا له رواية
عن عبد الله بن عكيم ، ولا ذكروا إبراهيم - وهو النخعي - في الرواة عنه .

وهيثم بن خالد ، وهو المصيبي ، أورده الذهبي في « الضعفاء » ، وقال :
« قال الأذرقطني : ضعيف » .

وأقره الحافظ في « التهذيب » ، وجزم بضعفه في « التقريب » .

لكن : قد رواه شبيب بن سعيد عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن
أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال :

« جاءنا كتاب رسول الله ﷺ ونحن في أرض جهينة :

« إنني كنت رخصت لكم في إهاب الميتة وعصبتها ، فلا تنتفعوا بعصب
ولا إهاب » .

أخرجه ابن عدي في ترجمة شبيب هذا من « الكامل » (٤ / ١٣٤٧) .
والطبراني أيضاً كما في « التلخيص الحبير » (١ / ٤٧) ، وقال :

« إسناده ثقات ، وتابعه فضالة بن المفضل عند الطبراني في (الأوسط) » .

قلت : فضالة لفظ حديثه يختلف عن هذا ، فإنه بلفظ :

« إنني كنت رخصت لكم في جلود الميتة ، فلا تنتفعوا من الميتة بجلد ولا
عصب » .

فذكر الجلد في الموضوعين مكان الإهاب ، والمحفوظ (الإهاب) ، وهو الجلد قبل
الديغ ، هكذا رواه جماعة عن شعبة به ، وهو مخرج في « الإرواء » (رقم ٣٨) .

وفضالة بن مفضل قال ابن أبي حاتم (٣ / ٢ / ٧٩) عن أبيه :

« لم يكن بأهل أن يكتب عنه العلم ، سألت عنه سعيد بن عيسى بن قليد؟
فثبطني عنه ، وقال : الحديث الذي يحدث به موضوع أو نحو هذا » .

واعلم أن حديث ابن عكيم هذا قد اختلف العلماء فيه رواية ودراية :

وأما رواية ، فقد أعله بعضهم بالإرسال و الاضطراب ، وهو مردود لأنه إن سلم
به بالنظر لبعض الطرق ، فهو غير مسلم بالنسبة للطرق الأخرى ، كما كنت بينته
في المصدر المذكور آنفاً ، ولذلك قواه بعض المتقدمين ، ومنهم الإمام أحمد رحمه
الله تعالى ، فقال ابنه صالح في « مسائله » (ص ١٦٠) :

« قال أبي : الله فد حرم الميتة ، فأجلد هو من الميتة ، وأذهب إلى حديث ابن
عكيم ؛ أرجو أن يكون صحيحاً : لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب » .

قال أحمد :

« وليس عندي في دباغ الميتة حديث صحيح ، وحديث ابن عكيم هو
أصحها » !

كذا قال رحمه الله ، مع أنه قد ورد في الدباغ خمسة عشر حديثاً ؛ ساقها
الشوكاني في « نيل الأوطار » (١ / ٥٤) بعضها في « الصحيحين » ، وهي مخرجة
في « غاية المرام » (٢٥ - ٢٩) .

وأما الدراية فقد اختلف العلماء في كون الدباغ مطهراً أم لا؟ والجمهور على
الأول ، واختلفوا في الجواب عن حديث الترجمة ، وأصح ما قيل إن الإهاب هو
الجلد الذي لم يدبغ ، فهو المنهي عنه ، فإذا دبغ فقد طهر . ومن شاء التفصيل
فليراجع « نيل الأوطار » وغيره .

٢٨١٣ - (أوتي موسى عليه السلام الألواح ، وأوتيتُ المثاني) .

أخرجه الإسماعيلي في « معجم شيوخه » (ق ٨٢ / ١) : حدثنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن منصور - سجادة - ببغداد : حدثنا أبو معمر : حدثنا جرير عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ! غير سجادة هذا ، ترجمه الخطيب في « التاريخ » (٨ / ٤) برواية جمع من الحفاظ عنه ، وقال : « وكان لا بأس به » .

وأبو معمر اسمه إسماعيل بن إبراهيم الهذلي ، وقد تابعه عثمان بن أبي شيبة : ثنا جرير به أتم منه .

أخرجه أبو داود عنه ، والنسائي وغيره من طريق أخرى عن جرير به مختصراً ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (١٣١٢) .

وقد زعم بعض المعاصرين من كتب في فضل بعض السور أن حديث أبي داود هذا موقوف ، وهو من أوهامه الظاهرة . والمعصوم من عصمه الله .

(تنبيه) : حديث الترجمة كنت أوردته في « ضعيف الجامع الصغير وزيادته » ؛ لأنني لم أكن قد وفقت على إسناده ، ولذلك كنت بيّضت له فيه ، فلما وفقت على إسناده ، وتبين لي صحته ؛ بسادرت إلى تخريجه هنا ، وقورت نقله إلى « صحيح الجامع » ، والله سبحانه وتعالى هو الموفق ، لا إله إلا هو .

فرضت الصلاة في مكة ركعتين ركعتين والرد على المخالف

٢٨١٤ - (أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فلما قدم ﷺ

المدينة صلى إلى كل صلاة مثلها غير المغرب ؛ فإنها وتر النهار ، وصلاة الصبح لطول قراءتها ، وكان إذا سافر عاد إلى صلاته الأولى) .

أخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» (١ / ٢٤١) من طريق مُرَجَّى بن رجاء قال : ثنا داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات ؛ غير مرجى بن رجاء ، فإنه مختلف فيه ، وأورده الذهبي في «المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد» ، وقال (١٧٣ / ٣١٩) :

« علق له البخاري ، جائز الحديث » .

وقد لخص كلام الأئمة فيه الحافظ ، فقال في «التقريب» :

« صدوق ، ربما وهم » .

قلت : قد قام الدليل على أنه قد حفظ ولم يهمل ، بتابع له معتبر وشاهد .

أما المتابع فهو محبوب بن الحسن : ثنا داود به .

أخرجه السراج في «مسنده» (ق ١٢٠ / ٢) من طريقين عنه ، وصححه ابن خزيمة وابن حبان كما في «تمام المنة» (٣٠٤) ، واحتج به الحافظ كما يأتي ، ومحبوب هذا اسمه محمد ، ومحبوب لقبه ، قال ابن معين :

« ليس به بأس » .

وذكره ابن حبان في «الثقات» . وقال النسائي : « ضعيف » . وقال أبو حاتم :

« ليس بالقوي » .

قلت : فمثلته يستشهد به على الأقل ، وإنى ذلك أشار الحافظ بقوله :

« صدوق فيه نين » .

وتابعهما أبو معاوية الضرير - وهو ثقة - في « مسند ابن راهويه » (٩٣٣ / ٣) -
(٩٣٤) ، لكنه لم يذكر فيه (مسروقاً) .

وبعضه في « صحيح البخاري » (٣٩٣٥) ، و « أبي عوانة » (٢ / ٢٨) وابن
راهويه (٢ / ١٠٧ / ٣١) من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
مختصراً بلفظ :

« فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً ، وتركت صلاة
السفر على الأولى » .

وهو منفق عليه دون ذكر الهجرة ، وهو مخرّج في « صحيح أبي داود »
(١٠٨٢) .

وأما الشاهد ، ففي « المطالب العالية المسندة » للحافظ ابن حجر (ق
: ٢ / ٢٥) :

« إسحاق ^(١) : قلت لأبي أسامة : أخذتكم سعد بن سعيد الأنصاري قال :
سمعت ألسان بن يزيد يقول :

كانت الصلاة فرضت سجدين سجدين : الظهر والعصر ، فكانوا يصلون بعد
الظهر ركعتين ، وبعد العصر ركعتين ، فكتب عليهم الظهر أربعاً ، والعصر أربعاً ،
فتركوا ذلك حين كتب عليهم ، وأقرت صلاة السفر [ركعتين] ، وكانت الخضر
أربعاً ؟ فأقرّ به ؛ وقال : نعم » .

وقال الحافظ :

« هذا حديث حسن » .

(١) هو ابن راهويه الإمام الخوف صاحب « المسند المعروف » به . وانظر الصفحة الآتية (١٠٩٧) .

قلت . وإنما لم يصححه مع أن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، لأن سعداً
الأَنْصَارِيَّ مختلف فيه ، قال أحمد :

« ضعيف » . وكذا قال ابن معين في رواية . وقال في أخرى :

« صالح » .

وقال النسائي :

« نيس بالقوي » .

وقال ابن سعد :

« كان ثقة قليل الحديث » .

وقال الترمذي :

« تكلموا فيه من قبل حفظه » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٤ / ٢٩٨) ، وقال :

« كان يخطئ » .

قلت : ولهذا أورده الذهبي في رسالته المتقدمة « المتكلم فيهم » (١١١ / ١٤١)
فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، فهو شاهد جيد .

وقد أخرجه السراج في « مسنده » (ق ١٢٠ / ١) ، والطبراني في « المعجم
الكبير » : (٧ / ١٨٤ - ١٨٥) من طرق أخرى عن سعيد به مختصراً . وقال الهيثمي
: (٢ / ١٥٥) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، ورجاله رجال (الصحيح) . »

وله شاهد آخر ، ولكنه بما لا يفرح به ، أشد ضعف زاوية ، وهو عمرو بن

عبد الغفار ، رواه عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن سلمان قال .

« فرضت الصلاة ركعتين [ركعتين] ، فصلاها رسول الله ﷺ بمكة حتى قدم المدينة ، وصلاها في المدينة ما شاء الله ، وزيد في صلاة الخضر ركعتين ، وتركت صلاة السفر على حالها » .

أخرجه الضبراني في « الأوسط » (٢ / ٣١ / ٢ / ٥٥٤١ - بترقيمي) ، وقال :

« لم يروه عن عاصم إلا عمرو ، ولا يروى عن سلمان إلا بهذا الإسناد » .

قلت : قال الهيثمي (٢ / ١٥٦) :

« وفيه عمرو بن عبد الغفار ، وهو متروك » .

(تنبيه) : زيادة (ركعتين) في حديث سلمان هذا ، استدركتها من «مجمع الزوائد» ، كما استدركتها في حديث السائب المتقدم من «المطالب العلية المطبوعة (١ / ١٨٠) . وقد سقط منها عزو الحديث لإسحاق ! وانظروا أن محقق الكتاب الشيخ الأعظمي لم يرجع إلى النسخة المسندة من «المطالب العلية» ، وإذا نتذرك هذا السقط ، ولما وقع في خطأ تفسيره لقوله المتقدم في الحديث : « فأقر به » ، فإنه قال :

« أي فأقر به سعد بن سعيد » !

وهذا خطأ محض ، والنصواب أن يقال :

« أي فأقر به أبو أسامة » كما هو ظاهر من سياق إسناده المتقدم (ص ٧٤٥) .

وهو أبو أسامة حماد بن أسامة من ثقات شيوخ الأئمة لشافعي وأحمد ، وإسحاق بن راهويه .

(فائدة) : دلت الأحاديث المتقدمة على أن صلاة السفر أصل بنفسها . وأنها

ليست مقصورة من الرباعية كما يقول بعضهم ، فهي في ذلك كصلاة العيدين ونحوها ! كما قال عمر رضي الله عنه :

« صلاة السفر ، وصلاة النضر ، وصلاة الأضحى ، وصلاة الجمعة ، ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم » .

رواه ابن خزيمة وابن حبان في « صحيحيهما » ، وهو مخرج في « إرواء الغليل » (٦٣٨) .

وذلك هو الذي رجحه المحافظ في « فتح الباري » بعد أن حكى الاختلاف في حكم القصر في السفر ، ودليل كل ، فقال (١ / ٤٦٤) :

« والذي يظهر لي - وبه تجتمع الأدلة السابقة - أن التصلوات فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب . ثم زيدت بعد الهجرة عقب الهجرة إلا الصبح ، (ثم ذكر حديث محبوب ، وفاته متابعة المرجى ، وقال :) ثم بعد أن استقر فرض الرباعية خفف منها في السفر عند نزول الآية السابقة وهي قوله تعالى : ﴿ فليسر عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ﴾ ، ويؤيد ذلك ما ذكره ابن الأثير في « شرح المسند » : أن قصر الصلاة كان في السنة الرابعة من الهجرة . . . » .

وخائف ما تقدم من التحقيق حديثياً وفقهياً بعض ذوي الأهواء من المعاصرين ، وهو الشيخ عبد الله الغماري المعروف بحبه للمخالفة وحب الظهور ، وقدما قيل : حب الظهور يقصم الظهور ! والأمثلة على ذلك كثيرة كنت ذكرت بعضها في مقدمة المجلد الثالث من السلسلة الأخرى : « الضعيفة » ، وفي تصاعيف أحاديثها . وأما الآن هذا المثال الجديد :

نقد زعمه في رسالته « الصيغ السافرة » (ص ١٢) في عنوان له : « فرضت الصلاة أربعة لا اثنتين » ، واستدل لذلك - بموها على الثغراء - بأمر ثلاثة :

الأول : الآية السابقة ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة...﴾ ،
وذكر أنها نزلت في صلاة الخوف في العهد المدني .

الثاني : أحاديث منها قوله بني :

« إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة » .

رواه أصحاب السنن وغيرهم ، وهو مخرج عندي في « صحيح أبي داود »
(٢٠٨٣) وغيره .

الثالث : أنه ساق خمسة أحاديث صريحة في أن قصر الصلاة كان في مكة
حين نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وصلّى به الصلوات الخمس .

والجواب على الترتيب السابق :

١ - أما الآية فقد اعترف هو (ص ٢٠) أنها نزلت بعد الهجرة في السنة الرابعة
أو الخامسة ، وزاد ذلك بيانا فقال (ص ٢١) :

« بل الذي وقع أنه كان بين زيادة صلاة الأخضر وقصر صلاة السفر فترة زادت
على ثلاث سنوات كما مر » !

قلت : فهو قد هدم بهذا القول التصريح ذلك العنوان . وما ساقه تحته من
الأدلة ؛ وهذا أولها ؛ فإن معنى ذلك أن صلاة الأخضر فرضت اثنتين اثنتين . ثم
زيدت في المدينة ، وهذا يوافق تماما حديث عائشة وبخاصة حديث الترجمة ، وما
استظهره الحافظ كما تقدم ، ويخالف زعمه أنها فرضت أربعاً أربعاً في مكة !

٢ - الأحاديث التي ذكرها وأشرت إليها ، ونقلت إلى لغز واحد منها ، لأن
الجواب عنه جواب عنها ، وهو في الحقيقة نفس الجواب عن الآية السابقة ، لأن
الوضع المذكور في الحديث يصح حمله في كل من الاحتمالين أي سواء كانت

الزيادة مكية كما يزعم النعماري ، أو مدنية كما يدل عليه ما تقدم من الأحاديث .
فقوله (ص ١٢) :

« فهذه ثلاثة أحاديث تصرّح بأن صلاة المسافر مقصورة من أربع ركعات . لأن
معنى وضع شرط الصلاة حظ نصفها بعد أن كان إتمامها واجباً عليه » .

قلت : فهذا الكلام لا ينافي ما ذكرته ، ولا دليل فيه يؤيد به انحرافه !

٣ - أما الأحاديث الخمسة الصريحة . فهي في الحقيقة أربعة لأن الثالث
والخامس منها مدارهما على الحسن البصري مرسلًا . وهي كلها ضعيفة منكورة ،
وهـ دُخس فيها على القراء ما شاء له التدليس ، وأوهمهم صحة بعض أسانيدھا ،
وصراحة متونها ، وهو في ذلك غير صادق ، واليك البيان بإيجاز وتفصيل :

أما الإيجاز : فهو أنّ الأحاديث الخمسة منكورة كلها ، لضعف أسانيدھا ،
ومخالفتها للأحاديث الصحيحة التي لم تذكر تربع الركعات في الظهر والعصر
والعشاء ، وبعضها يصرح أن الصلاة فرضت ركعتين ركعتين ، فأقرت في السفر
وزيدت في الحضر .

وأما التفصيل ، فأقول مستعيناً بالله عز وجل :

١ - أما الحديث الأول : فذكره (ص ١٢) من طريق أبي بكر بن عمرو بن
حزم عن أبي مسعود الأنصاري قال :

« جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال : قم فصل ، وذلك لدلوك الشمس حين
مالت . فقام رسول الله ﷺ فصلى الظهر أربعاً » .

ثم ذكر مثله في صلاة العصر والعشاء . وقال .

١ رواه إسحاق بن راهويه في « مسنده » على شرط الشيخين .

قلت : هذا من تدليسه فإنه يعلم أن أبا بكر بن عمرو لم يسمعه من أبي مسعود لأنه نقله من كتاب « نصب الراية » للزيلعي (١ / ٢٢٣) ، وقد نقل عن البيهقي أنه منقطع ، وهذا قد أخرجه في « سننه » (١ / ٣٦١) ، وكذا الباغندي في « مسند عمر بن عبد العزيز » (رقم ٦٢) من طريق أخرى عن أبي بكر به .
وقال البيهقي :

« أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأنصاري وإنما هو بلاغ بلغه » . هذا أولاً .

وثانياً : هو يعلم أن الحديث في « الصحيحين » وغيرهما من طريق أخرى عن أبي مسعود مختصراً ليس فيه بيان الصلوات بثلاثة الركعات ، وأخرجه أبو داود ببيان الصلوات دون الركعات ، وهذا كله يعني أن ذكر الركعات منكر لأنها زيادة بسند ضعيف على الراوية الصحيحة ، وقد أشار إلى هذه الحقيقة الحافظ ابن حجر بقوله عقب حديث أبي بكر :

« قلت : وأصله في « الصحيحين » من غير بيان « الأوقات » .

وكذا في « نصب الراية » . وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٤١٨) ، و « الإرواء » (١ / ٢٦٩) .

وثالثاً : هو يعلم أيضاً أن الحديث قد جاء عن جماعة من الصحابة بلغوا سبعة نفر ليس في حديثهم عدد الركعات ، منهم عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وأبو هريرة . وهي مخرجة في « الإرواء » (٢٤٩) ، و « صحيح أبي داود » (٤١٧ و ٤١٩ و ٤٢٠) ، وهي كلها مخرجة في « نصب الراية » ، فماذا يقول الإنسان عن رجل يتجاهل كل هذه الروايات ، وبعضها صحيح وحسن لذاته .

وبعضها حسن لغيره ، ويتشبه برواية ضعيفة منكورة هي رواية أبي بكر هذه عند إسحاق . على أن هذا قد روى عنه رواية أخرى موافقة لرواية الجماعة ، هي أصح من روايته الأولى المنقطعة ، فقد روى معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عمرو بن حزم قال :

« جاء جبريل فصلني بالنبي ﷺ . . . الحديث ليس فيه ذكر الركعات .

رواه إسحاق بن راهويه في « مسنده » كما في « نصب الراية » (١ / ٢٢٥) ، و « المطالب العالية » (ق ٩ / ٢) من طريق عبد الرزاق ، وهذا في « المصنف » (١ / ٥٣٤) ، لكن وقع سقط في إسناده . وقال الحافظ عقبه في « المطالب » أيضاً :

« هذا إسناده حسن ، إلا أن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من النبي ﷺ لصغره ، فإن كان الضمير في « جده » يعود إلى « أبي بكر » توقف على سماع أبي بكر من عمرو . »

قلت : هو عن جده مصرح به - كما ترى - فهو منقطع ! لأن (محمد بن عمرو) لم يدركه ، ولكنه صحيح لشواهده المتقدمة ، فإنه ليس فيه شيء من النكارة بخلاف رواية أبي بكر الأولى .

تدليس آخر للغماري هذاه الله ، قال عقب حديثه المتقدم عن أبي مسعود وفيه عدد الركعات المنكر :

« ورواه البيهقي في « المعرفة » من طريق أيوب بن عتبة : حدثنا أبو بكر بن عمرو بن حزم عن عمرو بن عروة بن الزبير عن ابن أبي مسعود الأنصاري عن أبيه . »

قلت : وجه تدليسه على الثراء من ناحيتين :

الأولى : سكت عن إسناده فأوهم أن لا شيء فيه وأن البيهقي لم يتكلم

عليه ، وهو خلاف الواقع ، فإن الزيلعي لما عجزه للبيهقي لم يدلّس كما صنع الغماري ! ومنه نقله ، بل أتبعه بقوله (١ / ٢٢٣) :

« قال البيهقي : فأيوب بن عتبة ليس بالقوي » .

والأخرى - وهي أخطر - : أنه ليس في هذه الطريق ترتيب الركعات ، وقد أشار لذلك البيهقي في « المعرفة » بقوله (١ / ١٧٣) عقب الحديث :

« ولم أر ذكر العدد إلا في حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد (يعني : حديثه عن أبي بكر المتقدم والذي أعله بالانقطاع) ، وقد اختلفوا فيه ، وحديث معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة يدل على أنها فرضت بمكة ركعتين ركعتين ، فلما خرج إلى المدينة فرضت أربعاً ، وهو أصح » .

قلت : وهذا بما لا شك فيه لحديث الترجمة وغيره بما تقدم ، ولكن الغماري لا يقيم وزناً لما صح من الحديث ، بل وضعفه بالرأي مجرد مخالفته لهواه كحديث معمر هذا ، فإنه قد ضعفه مع كونه في « صحيح البخاري » كما سيأتي بيانه ، والله المستعان .

ويؤيد ما أشار إليه البيهقي ، أن الحديث أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٧ / ٢٦٠ / ٧١٨) فقد ساقه فيه بتمامه من طريق أيوب بن عتبة ، وليس فيه التبريح .

وثمة تدليس ثالث للغماري في قوله عقب فقرته السابقة :

« ورواه الباغندي في « مستند عمر بن عبد العزيز » ، وصرح في روايته باسم بشير بن أبي مسعود - وبشير قال عنه الخافظ : تابعي جنبل . . فالحديث بمجموع الضريقين صحيح » .

قلت : ليتأمل الفارسي هذا التدليس الخبيث ، كيف أنه تكلم عن بشير وأنه ثقة - وهذا حق - وانصرف عن الكلام عن علة الحديث وهي أيوب بن عتبة الذي في رواية البيهقي موهماً القراء أن لا علة فيه ! كما أنه ليس عند الباغندي (رقم ٦٤) الترييع أيضاً !

وقوله : فالحديث صحيح بمجموع الطريقين ! إن كان يعني بهما رواية البيهقي والباغندي فهو واضح البطلان لأنه من باب تقوية رواية الضعيف بروايته الأخرى ، وهذا لا يصدر إلا من مأقون !

وإن كان يعني طريق أيوب هذه وطريق ابن راهويه ، فهو قريب من الأول لأن مدارهما على أبي بكر ، غاية ما في الأمر أن الطريق الأولى منقطعة كما تقدم ، والأخرى متصلة ، لكن الذي وصلها - وهو أيوب - ضعيف ، والأولى رجالها ثقات ، وقد قال الغماري نفسه كما سبق أن إسنادها على شرط الشيخين فكيف يصح تقوية المنقطع بالمتصل وروايته مرجوحة ! هذا لو كان في متن كل منهما الترييع ، وليس كذلك كما سبق ، ولم يكن ذكر الترييع في رواية أبي بكر متكرراً ، وهيهات هيهات ، فقد أثبتنا نكاراته بما لا قبل لأحد برده مهما كان مكابراً كالغماري .
وبهذا ينتهي الكلام على حديثه الأول .

٢ - وأما حديثه الثاني وهو عن أنس ، فقد كفانا مؤنة رده اعتراف الغماري بأن في إسناده مجهولين ، لكن هذا ليس بعلة قاذحة عندي لأنهما قد توبعا ، وإنما هي المخالفة ، بل النكارة في المتن ، والمخالفة في السند والمتمن !

أما الأولى : فهي قولهما في حديثهما : أن جبريل أمر النبي ﷺ أن يؤذن للناس بالصلاة . ومعلوم أن الأذان إنما شرع في المدينة !

والأخرى : أن البيهقي أخرج الحديث بسند صحيح عن شيبان بن عبد الرحمن التحوي عن قتادة : ثنا أنس بن مالك بن صعصعة حدثهم ، فذكر حديث المعراج بطوله ، وفيه فرض الصلوات الخمس . قال : قتادة : وثنا الحسن يعني البصري أن النبي ﷺ . . .

قلت : فذكر الحديث نحو رواية المجهولين ، لكن دون الأمر بالأذان ، وفيه تربع الصلوات الثلاث ، وقال البيهقي عقبه :

« ففي هذا الحديث ، وما روي في معناه دليل على أن ذلك كان بركة بعد المعراج ، وأن الصلوات الخمس فرضت حينئذ بأعدادهن ، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها خلاف ذلك » .

ثم ساق البيهقي حديث معمر المتقدم برواية البخاري ، وحديث داود بن أبي هند من طريق ثالث عنه ، استغثت عن ذكره هناك بالطريقين السابقين .

قلت : ووجه المخالفة أن شيبان التحوي بن في روايته عن قتادة عن أنس أنه ليس فيها ذكر التربع الذي رواه قتادة عن الحسن مرسلأ .

ومعنى ذلك أن الحسن زادها على أنس ، فكانت متكرة بهذا الاعتبار ، فكيف إذا ضم إلى ذلك مخالفته أيضاً للأحاديث الصحيحة التي سبقت الإشارة إليها ؟

٣ - وأما حديثه الثالث ، وقد ساقه من طريق سعيد عن قتادة عن الحسن . فقد عرفت الجواب عنه آنفاً ، ولذلك فمن التذليل الخبيث قوله :

« مرسل صحيح الإسناد ، وهو مع حديث أنس حجة ، كما تقرر في علم الحديث والأصول » !

قلت : بشير إلى قولهم - واللفظ للنسوي في « تربيته » (١ / ١٩٨ - بشرح « التدريب ») :

« فإن صح مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر مسنداً أو مرسلأ أرسله من أخذ
عن غير رجال الأول كان صحيحاً » .

وراجع « فتح المغيث » (١ / ١٣٨) .

وجوابنا عن قوله المذكور من وجهين :

الأول : أن هذا في غير المرسل الذي ثبتت تكارره ومخالفته للأحاديث
الصحيحة ، ومثله أقول في المسند الشاهد له ؛ أنه لا يصلح للشهادة لأنه منكر أيضاً
كما سبق تحقيقه ، فكيف يقوي منكر منكرأ ؟!

والأخر : أن مراسيل الحسن عند العلماء شبه الريح كما قال الخافظ العراقي
فيما نقله السيوطي في « شرحه » (١ / ٢١٤) ، وذلك لأنه كان من يصدق كل
من يحدثه ، ولذلك قال ابن سيرين : حدثوا عمن شتم من المراسيل إلا عن
الحسن وأبي العالية ؛ فإنهما لا يباليان عمن أخذوا الحديث . وقال أحمد : ليس في
المرسلات شيء أضعف من مراسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح ؛ فإنهما يأخذان
عن كل أحد . نقلتهما من « جامع التحصيل » للعلائي (ص ٤٤ و ٨٦ و ٨٧
و ٩٧) .

وإن بما يؤكد ما ذكر العلماء أن الحسن نفسه قد يروي حديثاً عن صحابي دون
أن يسمي من حدثه عنه ، ثم هو يفتني بخلافه ! الأمر الذي يشعرنا بأنه هو نفسه
كان لا يثق بما يرسله ، فانظر « الضعيفة » الحديث (٣٤٢) .

٤ - وأما حديثه الرابع ، فقد ذكره من رواية عبد الرزاق في « المصنف » عن
ابن جريج قال : قال نافع بن جبير وغيره : . . . فذكر الحديث . وقال عقبه :

« إسناده صحيح » !

قلت : وهذا كذب صريح ، وتدليس على القراء خبيث ، فإن نافع بن جبيرة تابعي معروف ثقة ، فلو أنه قال : إسناده مرسل صحيح ، لكان كذاباً أيضاً ، فإن في الطريق إليه علتين محولان دون التصحيح :

الأولى : وهي ظاهرة لكل ذي معرفة بهذا العلم ، وما أظن ذلك مما يخفى على الغماري ، ولكنه الهوى ! وهي قول ابن جريج : قال : قال نافع - فإن ابن جريج كان من المنلسين المعروفين بذلك والمكثرين منه كما في « التحصيل » (ص ١٢٣) للعلائي ، فمثلته لا يقبل حديثه إلا إذا صرح بالتحديث ، وبخاصة أنه كما قال الدارقطني :

« تليسه فبيح ، لا بدلس إلا فيما سمعه من مجروح ، مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة » !

والعلة الأخرى : أن عبد الرزاق أخرجه في « كتاب الصلاة » من « مصنفه » (١ / ٥٢٢ / ٢٠٣٠) ، وهذا الكتاب يرويه عنه إسحاق بن إبراهيم الدبري (انظر ص ٣٤٩ منه) ، وفي سماعه منه كلام معروف ، قال النسائي في « الضعفاء » (ص ٢٩٧ / ٣٧٩) في ترجمة عبد الرزاق :

« فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة » .

زاد في « التهذيب » عنه :

« كتب عنه أحاديث مناكير » .

وقال الذهبي في « الميزان » في ترجمة إسحاق بن إبراهيم الدبري :

« سمع من عبد الرزاق تصانيفه ، وهو ابن سبع سنين أو نحوها ، لكن روى عن عبد الرزاق أحاديث منكورة ، فوقع التردد فيها هل هي منه فانفرد بها ، أو هي معروفة بما تفرد به عبد الرزاق » .

وفي «اللسان» :

« ذكر أحمد أن عبد الرزاق عمي فكان يلغز فيتلغز ، فسمع من سمع منه بعدما عمي لا شيء . قال ابن الصلاح : وقد وجدت فيما روى النديري عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جداً ، فأحطت أمرها على النديري ، لأن سماعه منه متأخر جداً » .

قلت : وبالجملنة فالحديث ضعيف لإرساله ، وانقطاعه بين مرسله والراوي عنه ، وضعف السند إليه ، ظلّمات بعضها فوق بعض ، ومع هذا كله يقول فيه هذا الهالك في عجبه وغروره : إنساده صحيح ! أوصف إلى ذلك العلة العامة الشاملة لأحاديثه الخمسة ، وهي مخالفة الأحاديث الصحيحة !

٥ - وأما حديثه الخامس ، فهو عن الحسن البصري أيضاً كما تقدمت الإشارة إليه ، وتقدم الجواب عنه في حديثه الثالث بما فيه كفاية ، وأنه منكر مثل كل أحاديثه !

هذا ، ومن ضلال هذا المأفون أنه بعد أن ساق هذه الأحاديث الضعيفة وبنى عليها أن الصلوات الثلاث فرضت أربعاً أربعاً ، انبرى ليضعف ما صح من الأحاديث المخالفة لها ، وهي ثلاثة :

الأول : حديث عائشة المتقدم : فرضت الصلاة ركعتين . . . الحديث . وهو بما أخرجه الشيخان وغيرهما من أصحاب الصحاح ، حتى قال ابن رشد في «الهداية» (٣ / ٣٩٥ - بتخريج الهداية) :

« إنه حديث ثابت باتفاق » .

وأقره مخرجه الشيخ أحمد القماري أخو عبد الله هذا ، وخرجه ولم يعلق عليه

بشيء ، وأما هذا المأفون ، فزعم (ص ١٦ و ١٨) : أنه شاذ ، والشاذ من قبيل الضعيف . بعد أن ادعى أنه موقوف عليها . وهذه الدعوى وإن كان مسبوقةً إليها من بعض فقهاء الشافعية ، فقد ردها الحافظ - وهو شافعي أيضاً - بقوله في « الفتح » (١ / ٤٦٤) : ردأ على المخالفين :

« فهو بما لا مجال للرأي فيه ، فله حكم الرفع » .

قلت : واني - والله - لأتعجب كل التعجب من أوئلك الفقهاء وكيف يجيزون على السيدة عائشة أن تقول من نفسها : « فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر . . . » الحديث ، وهو متفق عليه - كما تقدم - ولو أنها قالت من نفسها : « فرض رسول الله ﷺ . . . » كما قال ذلك ابن عمر في صدقة الفطر ، لو أن ذلك فإله قاتل دون توقيف من رسول الله ﷺ لاعتبر القائل من الكاذبين على رسول الله ﷺ ، فكيف يكون حاله لو قال : « فرض الله . . . »؟! تالله إنها لإحدى الكبر أن يقال في عائشة الصديقة رضي الله عنها أنها قالت ذلك من نفسها دون توقيف من رسول الله ﷺ !

ولا يقال : لعلمهم لم يقفوا على هذا اللفظ الصريح في الرفع ، وإنما على اللفظ الآخر : « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين . . . » . لأننا نقول : هب أن الأمر كذلك بالنسبة لغير الغماري ، فإنه في معنى الأول . ألا ترى أن العلماء ذكروا في « مصطلح الحديث » :

« وقول الصحابي : « أمرنا بكذا » أو « نهينا عن كذا » مرفوع مسند عند أصحاب الحديث . . . كذا في « اختصار علوم الحديث » (ص ٥١) وغيره .

وليس يخاف على أحد أنه لا فرق بين قول الصحابي : « أمر » وقوله « فرض » ، وبخاصة إذا صرح بالفاعل كما في هذه الرواية الصحيحة عن عائشة

رضي الله عنها ، فالحكيم على الحديث والحالة هذه بالتوقف مخالف لقواعد علم الحديث ، هذه القواعد التي يتبجح الغماري بالإحالة إليها كثيراً دون ما فائدة كما فعل في الحديث الثالث المتقدم .

واتما قلت آنفاً : « لغير الغماري » ، لأن أولئك الفقهاء قد يمكن أن ينتمس لهم العذر من باب إحسان الظن بهم ، وأما هذا الغماري فقد أغلق هذا الباب بينه وبين مخالفته ، لكثرة طعنه فيهم بغير حق ، كما كنت شرحت ذلك في مقدمة المجلد الثالث المشار إليه فيما سبق ، ومكابرتة في رد النصوص ؛ إما بردها وتضعيفها ، أو بتأويلها وإخراجها عن معانيها الظاهرة . وهذا هو المثال بين يديك حديث عائشة يرده بعلة الوقف ، وقد عرفت بطلانها بما بينت آنفاً .

وهناك شيء ، ثان وثالث يدل على مكابرتة وجوده .

أما الأمر الثاني ، فهو مخالفته لأئمة الحديث الذين أوردوا الحديث في « مسانيدهم » كالطبرالسي (١٥٣٥) ، وحديثه صريح في الرفع كما يأتي في الذي بعده ، وأحمد (٢٣٤ / ٦ و ٢٤١ و ٢٦٥ و ٢٧٢) ، وأبي يعلى (٤٨ / ٥ و ١٠٧ / ٨) وغيرهم ، ومعنوم أن « المسانيد » وضعها مؤلفوها للأحاديث المرفوعة ، ولا يذكرون فيها شيئاً من الموقوفات إلا نادراً .

أما الأمر الثالث ، فهو تقصده الإعراض عن ذكر الأحاديث المرفوعة صراحة كحديث الترجمة وما في معناه مما تقدم تخريجه ، لمخالفتها ما ذهب إليه من أن أصل الصلاة التبريع ، وهذا مما يؤكد أنه من أهل الأهواء ، لأنهم يذكرون ما لهم ، ولا يذكرون ما عليهم ، بخلاف أهل السنة فإنهم يذكرون ما لهم وما عليهم ، ولا يصح أن يقال : أنه لعنه ثم يطلع على تلك الأحاديث ، ذلك لأن بعضها في « فتح الباري » ، وهو من مراجعه يقيناً ، وقد رأه فيه معزواً لصحيح ابن خزيمة وابن حبان ،

فماذا أعرض عنه ؟! ولقد زاد في التكابرة فقال في النوجه العاشر (ص ١٨) :

« ولم يأت في شيء من الطرق التي استندوا إليها صحيحها وضعيفها أن الصلاة كانت الثلثين ثم فرضت بعد الهجرة أربعاً » .

قلت : يأبى الله بحكمته إلا أن يكشف مكابرة هذا المدير وضلاله - بفلمه - فإنه ينفي ذلك في كل الطرق حتى الضعيفة منها ، فكيف يقول هذا وهو في صدق تضعيف حديث عائشة ، ومن ألقاضه في رواية معمر المتقدمة بلفظ :

« فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي ففرضت أربعاً . . . » .

وهذا اللفظ قد ذكره هذا المدير نفسه في رسالته (ص ٢٠) ، فهذا نص صريح يناقني ما نفاه ، فهل كان ذلك عن غفلة منه أو تغافل؟ أحلاهما مر ، فهذا الحديث صريح في الرفع ، فهو يبطل ادعاءه بأنه موقوف ، وحسبك أنه في صحيح البخاري مع وروده من طرق أخرى كما تقدم .

وأما زعمه بأنه شاذ ضعيف ، فهو أبطل من سابقه ، لأنه لم يقله مسلم من قبله ، وقد ذكرت اتفاقاً عن ابن رشد أنه ثابت باتفاق - بل إنني أقول : إنه صحيح يغيثاً لأنه من أحاديث الصحيحين التي تلقتها الأمة بالقبول ، لا فرق بين من حمله على الوجوب ، ومن حمله على الاستحباب ، وما كان كذلك من أحاديثهما فهو بقيد العلم كما هو مقرر في « المصطلح » ، وراجع لذلك « شرح اختصار علوم الحديث » لابن كثير . ولهذا فيأتي أخشى أن يشمعه وعيد قوله تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً ﴾ (١١٥ : النساء) .

ولو علم القاري - الأسباب التي حملته على مخالفته للمسلمين لآزاد تعجباً معي من جرأته في المخالفة ، ويمكن تلخيصها بما يأتي :

أولاً : مخالفته بزعمه للمقرآن وحديث وضع شرط الصلاة ، وقد سبق بيان بطلان هذه المخالفة ، وأنه موافق لهما ، فلا داعي للإعادة .

ثانياً : أنه مخالف بزعمه أيضاً لأحاديث الخمسة ، وقد عرفت أنها ضعيفة الأسانيد منكرة مخالفة للأحاديث الصحيحة ، ومنها حديث الترجمة . ولذلك لم يصححها أحد !

ثالثاً : أنه يجوز أن يكون شرعت الركعتان حين فرض عليه ﷺ ليلة الإسراء خمسون صلاة ، ثم خففت إلى خمس وكمّلها أربعاً أربعاً ! وهذا تجويز عقلي - ومن عقله هو ! - يغني حكايته عن رده لمعارضته للنصوص الصحيحة .

رابعاً : لما نواتر من بيان ركعاتها من جبريل صبيحة ليلة الإسراء ! وهذا كذب وزور لم يقله أيضاً مسلم قبله ، وهو تكرار للمخالفة الثانية . والمتواتر إنما هو صلاة جبريل عليه السلام بالنبي ﷺ دون بيان الركعات . بل لو قيل بأن المتواتر أنها فرضت ركعتين ركعتين لما كان بعيداً عن الصواب ؛ لتلقي الأمة لحديثها بالقبول كما تقدم آنفاً .

وبالجملة فالرجل مغرم بالمخالفة للعلماء بسوء فهمه الذي يصور له الصحيح ضعيفاً ، والضعيف صحيحاً ، وما ضعفه أيضاً من الحديث الصحيح حديث عمر المتقدم (ص ٧٤٨) : « صلاة السفر . . ركعتان تمام غير قصر . . على لسان نبيكم » (ص ٢٢) ، وحديث ابن عباس : « إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم على المسافر ركعتين . . » حكم عليه أيضاً بالشذوذ ! (ص ٢٢ - ٢٣) .

وإن من خبثه ومكره بقرائه ، أن هذه الأحاديث الصحيحة ، والتي هو يضعفها ، لا يخرجها حتى لا يتنبه القراء أنها صحيحة فيشككون على الأقل بتضعيفه إياها ! فحديث ابن عباس رواه مسلم وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان في

« صحاحهم » ، وحديث عائشة أخرجه الشيخان كما تقدم ، وكذا المذكورون مع مسلم أنقأ ، وحديث ابن عباس مخرج عندي في « صحيح أبي داود » (١١٣٤) ، و « الروض النضير » (٣٩٢) . وحديث عمر سبق تخريجه .

ومن الأحاديث الضعيفة التي صححها هذا الغماري المأثور حديث عائشة : « كان يسافر فيتم الصلاة ويغصر » (ص ٢٦ - ٢٨) ، ولا أريد إطالة الكلام في الرد عليه فإنني قد بينت ضعفه وكشفت عن علته في « إرواء الغليل » (٣ / ٦ - ٩) ، وإنما أريد أن ألفت نظر القراء إلى أمرين هامين :

الأول : أن الغماري لم يبين صحة الحديث على طريقة المحدثين ، وبخاصة وهو بصدد الرد على المضعفين له كإبن تيمية وإبن القيم وإبن حجر ، وإنما اقتصر على تقليد اندارقطني في قوله : « إسناده صحيح » ، وقد بينت هناك أن فيه مجهول الحال ، وأما الغماري فقال (ص ٣٠) : « رجال إسناده ثقات » ! دون أي بيان أو تحقيق !

والآخر : أن من المضعفين لهذا الحديث الذي صححه هذا الغماري الصغير أخاه الكبير أحمد الغماري رحمه الله ، فإنه قال معلقاً على قول ابن رشد .

« لم يصح عنه ^{بشيء} فإنه أنه تم الصلاة قط » .

فقال الشيخ أحمد :

« قلت : هذا معلوم من سيرته من تتبع الأحاديث والأخبار في أسفاره ^{بشيء} ، وقد نص الحفاظ على ذلك ، قال ابن القيم في « النهدي النبوي » . . . » .

ثم ساق كلام ابن القيم ، وارتضاء ، وأما الغماري الصغير ، فإنه حكاه ورده بتصحيح اندارقطني لإسناده وتقليده إياه كما تقدم ، فتأمل كم هو مغرور بنفسه ، هائل في مخالفاته ! نسأل الله العاقبة والسلامة .

وخلاصة ما تقدم أن حديث الترجمة صحيح بمتابعه وشاهده ، وبعضه
في « صحيح البخاري » ، وبشاهده الذي حسنه الخافظ .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن عائشة ، وهو الآتي بعده . والحمد لله
تعالى وحده .

ثم رأيت المسمى حسن السفايف الهالك في تقليد شيخه عبد الله الغماري ،
قد نقل عن كتابه « الصبح » بعض أقواله في أحكام السفر ، نقلها في كتاب له
أسماه « صحيح صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تنظر إليها » ، وهو
كتاب مزور مسروق من كتابي المعروف كما يشعر به عنوانه ، ويؤكد ذلك لكل
باحث بصير مضمونه ، فإنه جرى فيه على نهج شيخه في التذليس على القراء ،
وتضعيف الأحاديث الصحيحة ، وتصحيح الأحاديث الضعيفة مؤكداً بذلك أنه
- على الأقل - من أهل الأهواء بما لا مجال لبيان ذلك الآن ، فحسبي من ذلك هنا
الإشارة إلى أنه في كتابه المذكور عقد فصلاً في آخره في قصر الصلاة في السفر ،
جرى فيه على الإعراض عن دلالة حديث عائشة وغيره في وجوب قصر الصلاة
في السفر ، مصرحاً بأنه رخصة فقط ! وأتى برواية باطلة عن عائشة ، أن قصره ﷺ
إنما كان في حرب ، وأنه كان يخاف !! ومن المتواتر عن النبي ﷺ والخلفاء
الراشدين أنهم داوموا على القصر في السفر في حجة الوداع وغيرها ، فهل خفي
هذا على هذا المقلد ، أم هي المكابرة والجحد للحقائق ؟ ! ثم لم يكتف بذلك بل زاد
في الضميمة أنه زعم (ص ٢٧٦) أن سنده حسن ، وهو في ذلك غير صادق وقد
بينت ذلك في « الضعيفة » رقم (٤١٤١) . والله المستعان .

وإليك الآن بالطريق الآخر الموعود حديث عائشة الصحيح رضي الله تبارك
وتعالى عنها :

٢٨١٥ - (كان يصلي بمكة ركعتين - يعني - الفرائض ، فلما قدم المدينة ، وفرضت عليه الصلاة أربعاً ، وثلاثاً ؛ صلى وترك الركعتين كان يصليهما بمكة تماماً للمسافر) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٥٣٥) : حدثنا حبيب بن يزيد الأغاضي قال : حدثنا عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال : قالت عائشة : . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير الأغاضي هذا فقد اختلفوا فيه ، فقال الأذهبي في «الكاشف» :
« فيه لين » .

وقال الخافظ :

« صدوق يخطئ » .

قلت : فمثله يحسن حديثه وبخاصة إذا نوبع ، وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن عائشة بنحوه ، وهو المذكور قبله .
وله طريق ثالث عنها قالت :

« كان أول ما افترض على رسول الله ﷺ الصلاة ركعتان ركعتان . . »
الحديث مثله ، وفيه : « ثم أم الله الظهر والعصر . . » الحديث .
أخرجه أحمد (٢٧٢/٦) بسند جيد .

وهو من جملة الأئمة على بطلان قول من أعلّ حديث عائشة في «الصحیحین»
بالتوقف ؛ ومنهم الشيخ عبد الله الغماري كما تقدم أورد عليه في الحديث الذي قبله
مفصلاً بما تقر به أعين القراء الخبيرين لسنة رسول الله ﷺ .

٢٨١٦ - (كان لا يُسَبِّحُ في السفر قبلها ولا بعدها . يعني الفريضة) .

أخرجه السراج في « مسنده » (ق ٢/١٢٠) من طريق وكيع : ثنا ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن ابن عمر قال : فذكره مرفوعاً .
قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري .

ثم رواه من طريق ابن أبي فديك : ثنا ابن أبي ذئب عن عثمان . . . قال :

كنا مع ابن عمر في سفر ، فرأى حفص بن عاصم يسبح ، فقلت : إن خالك - يعني - عمر يكره هذا ، فأتيت ابن عمر فسألته ، فقال :
رأيت رسول الله ﷺ لا يسبح . . الخ .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله رجال الصحيح ، وقد أخرجه هو والشيوخان وغيرهم من طريق أخرى عن حفص بن عاصم عن ابن عمر نحوه أتم منه ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (١١٠٨) .

هذا وفي الأحاديث الأخرى الصحيحة ما يدل أن هذا ليس على إطلاقه وشموله ، فإنه قد ثبت أنه ﷺ كان لا يدع سنة الفجر حضراً ولا سقراً ، وكذلك البوتر . انظر « فتح الباري » (٢ / ٥٧٨ - ٥٧٩) .

٢٨١٧ - (كيف بكم إذا جمعكم الله كما يجمع الثبل في الكنانة

خمسين ألف سنة ، ثم لا ينظر الله إليكم !) .

أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٤ / ٥٧٢) عن ابن وهب ، أخبرني عبد الرحمن بن ميسرة ، عن أبي هانئ ، أخولاني عن أبي عبد الرحمن الخليلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : تلا رسول الله ﷺ الآية :
﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال :

« هذا حديث صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات معروفون ؛ غير عبد الرحمن بن ميسرة ، وهو الخضرمي المصري ، ولم يوثقه غير الخاكم ، وهو متساهل في التوثيق كابن حبان والعجلي ، وقد وثقه أيضاً (٨٣٥) ، فلا تضمن النفس لما نفردوا به من التوثيق ، لا سيما والحافظ قال في عبد الرحمن هذا :

« مقبول » . يعني عند المتابعة . والأقرب الحديث كما نبه عليه في المقدمة .

وقد أورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٢ / ٢٨٥) ، ولم يزد فيه على قوله :

« روى عن عقيل بن خالد . روى عنه عبد الله بن وهب » .

قلت : فأحسن أحواله أنه مجهول الحال .

ثم بدا لي أنه ينبغي أن يسلك به مسلك الثقات ، لأنه قد روى عنه جمع آخر من الثقات غير ابن وهب ، منهم سعيد بن عفير ويحيى بن بكير ، وغيرهم كما في « التهذيب » ، ولعله من أجل ذلك أشار إلى توثيقه الهيثمي ، فقال في « المجمع » (٧ / ١٣٥) :

« رواه الطبراني ، ورجاله ثقات » .

وهو غير (عبد الرحمن بن ميسرة الخضرمي أبي سلمة الحمصي) الذي وثقه الذهبي في « الكاشف » . فأفنى التثنية .

والحديث عزاه في « الدر المنثور » (٦ / ٣٢٤) لأبي الشيخ أيضاً وابن مردويه والبيهقي في « البيعت » ، ولم أره في الجزء المصور عندي ، والذي قام على تكبيره الشيخ حماد الأنصاري ، ولا في المطبوع منه ، فالظاهر أنه في الجزء الأخير منه والله أعلم .

ثم إن التسيوطي ساق له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه من رواية ابن مردويه ، وفي سنده ضعف ، وفي متنه تكاثر بلفظ :

« يوم يقوم الناس لرب العالمين » مقدار ثلاثمائة سنة .

ولذلك خرجته في « الضعيفة » (٤٦٤٩) .

ولهذا الجزء منه شاهد صحيح عن أبي هريرة في حديث :

« ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحصي عليه في نار جهنم . . . » الحديث ، وفيه :

« في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى سبيله ، إما إلى الجنة ، وإما إلى النار . . . » الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو منخرج في « صحيح أبي داود » (١٤٦٣) .

وشاهد آخر من حديث أبي سعيد الخدري نحوه بسند ضعيف كما في « تخريج المشكاة » (٥٥٦٣) .

وحديث أبي هريرة^(١) روي بلفظ :

« ينصب للكافر يوم القيامة مقدار خمسين ألف سنة ، وإن انكافر ليوم جهنم وبظن أنها موافقته من مسيرة أربعين سنة » .

أخرجه ابن حبان (٢٥٨١ - موارد) ، وأحمد (٣ / ٧٥) ، والحاكم (٤ / ٥٩٧) ، وأبو يعلى (١٣٨٥) وفيه أبو السمح ، وهو ذو مناكير .

ثم أخرجه ابن حبان (٢٥٧٨) بسند صحيح عنه بسياق آخر مختصراً بلفظ :

(١) قلت : كذا وقع في « الموارد » من حديث أبي هريرة . وتصواب له من حديث أبي سعيد الخدري كما حققته في « الضعيفة » (٦٤٩٠) .

« يقوم الناس لرب العالمين » مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة يهون ذلك على المؤمن ، كتلبي الشمس للغروب إلى أن تغرب .
لكن قوله : « نصف يوم » ، غريب مخالف لما تقدم . والله أعلم .

٢٨١٨ - (كانَ إذا أتى بالشيء يقولُ : اذهبوا به إلى فلانة فإنها كانت صديقة خديجة ، اذهبوا إلى بيت فلانة فإنها كانت تحباً خديجة) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٢٣٢) ، والبيهقي في « مسنده » (١٩٠٤ - الكشف) ، والدولابي في « الذرية الطاهرة » (ق ٩ / ١) ، والحاكم (١٧٥ / ٤) من طريق مبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ! ووافقه الذهبي !

كذا قالوا ! وابن فضالة هذا أورده الذهبي في « الضعفاء » ، وقال :

« ضعفه أحمد والنسائي ، وقال أبو زرعة : بدلس . وقال أبو داود وأبو حاتم : إذا قال : « حدثنا » فهو ثقة » .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق ، بدلس ويسوي » (١) .

قلت : ولم يصرح بالتحديث كما نرى ، فالسند ضعيف ، ومع ذلك سكت عنه الحافظ في « الفتح » (٤٣٥ / ١٠) ، وقد عزاه لـ « الأدب المفرد » ! فلعل ذلك لأن له شاهداً من حديث عائشة رضي الله عنها قالت :

(١) قلت : وقوله : « ويسوي » فيه نظر بيته في مكان آخر .

« كان رسول الله ﷺ إذا ذبح الشاة فيقول : أرسلوا إلى أصدقاء خديجة » .

أخرجه البخاري (٢٨١٦ و ٣٨١٨ و ٦٠١٤) ، ومسلم (١٣٤ / ٧) واللفظ له ،
والترمذي (٢٠١٨ و ٢٨٨٥) ، وأحمد (٥٨ / ٦ و ٢٠٢ و ٢٧٩) ، والطبراني في
« الكبير » (٢٣ / ١١ / ١٥) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عنها . وامتنكره
الحاكم على مسلم فوهم ، وصححه الترمذي .

(تنبية) : حديث عائشة عزاء الحافظ في ترجمة خديجة من « الإصابة »
له (الصحيح) بهذا اللفظ ، وزاد :

« قال : فذكرت له يوماً ، فقال : إني لأحب حبيبها » .

ولم أجد هذه الزيادة في (الصحيح) ولا في المصادر الأخرى ، اللهم إلا رواية
لمسلم من طريق حفص بن غياث عن هشام بن عروة بهذا الحديث ، وزاد :

قالت : فأغضبته يوماً ، فقلت : خديجة؟! فقال رسول الله ﷺ :

« إني قد رزقت حبها » .

٢٨١٩ - (يا أيها الناس إني لم أعلم بهذا حتى سمعتموه ، ألا وإنه
يجيرُ على المسلمين أدناهم) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٢٩٦ / ٢ / ٤٩٥٨) قال : حدثنا
عبد الله بن يحيى بن بكير قال : حدثني أبي قال : نا ابن لهيعة قال : نا موسى بن
جبير عن عراك بن مالك عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم
سلمة :

أن زينب بنت رسول الله ﷺ حين خرج رسول الله ﷺ مهاجراً استأذنت أبا
العاص بن الربيع زوجها أن تذهب إلى رسول الله ﷺ فأذن لها ، فقدمت عليه ، ثم

إن أبا العاص لحق بالمدينة ، فأرسل إليها : أن خذي لي ثماناً من أبيك ، فخرجت فأطلت برأسها من باب حجرتها ورسول الله ﷺ في الصبح يصلي بالناس ، فقالت :

يا أيها الناس أنا زينب بنت رسول الله ﷺ ، واني قد أجرت أبا العاص .

فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة قال : فذكره . وقال :

« لا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن لهيعة » .

وأخرجه في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٤٢٥ / ١٠٤٧) من طريق أخرى عن

ابن لهيعة به .

قلت : قال الهيثمي بعد أن عزاه بهذا السياق لـ « الأوسط » و « الكبير »

باختصار (٥ / ٣٣٠) :

« وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : المتقرر فيه عند أكثر العلماء أنه حسن الحديث في الشواهد

والتابعات ، إلا في رواية أحد العبادة عنه ، فهو صحيح الحديث ، وقد رواه عنه

عبد الله بن وهب ، فقال الدولابي في « الذرية الطاهرة » (ق ١٢ / ١) :

يونس بن عبد الأعلى : أنبا عبد الله بن وهب ، أخبرني ابن لهيعة به .

وأخرجه الحاكم (٤ / ٤٥) من طريق آخر عن ابن وهب به .

قلت : فصح الحديث والحمد لله ، وموسى بن جبير الأنصاري روى عنه جمع

من الثقات منهم الليث بن سعد وبكر بن مضر وعمرو بن الحارث ويحيى بن

أيوب ، ولذلك قال الذهبي في « الكاشف » :

« ثقة » . وذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٤٥٦) ، وقال :

« يخطيء ويخالف » .

وقال الحافظ :

« مستور » .

قلت : والصواب قول الذهبي المتقدم : « ثقة » لرواية الجماعة عنه ، وقد يكون له أخطاء كما يشير إليه قول ابن حبان المتقدم .

وللحديث شاهد عن يزيد بن رومان مرسلأ .

أخرجه ابن هشام في « السيرة » (٢ / ٢٠٢ - ٢٠٣) . وآخر من حديث أنس بن مالك نحوه مختصراً .

أخرجه الدولابي (ق ١٢ / ٢) : حدثنا النضر بن سلمة بسند صحيح له عنه .

لكن النضر هذا - وهو شاذان المروزي - متهم بالوضع ، وهو مترجم في « اللسان » . لكن رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » أخصر منه ، قال الهيثمي :

« وفيه عباد بن كثير الثقفي ، وهو متروك » .

وللشطر الثاني من حديث الترجمة شاهد من حديث ابن عمرو عند أبي داود وغيره بسند حسن ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢٢٠٨) ، وشواهد أخرى في « مجمع الزوائد » و « المستدرک » (٤ / ٤٥) .

٢٨٢٠ - (توضحاً يا أبا جبير! لا تبدأ بفيك ، فإن الكافر يبدأ بفيه) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٤٨) ، والدولابي في « الأسماء والكنى » (١ / ٢٣) ، وأبو أحمد الحاكم في « الكنى » (ق ٦١ / ٢) ، والبيهقي

في « السنن الكبرى » (٤٦/١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٧/٣١٥/١) من طرق عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه :

أن أبا جبير قدم على رسول الله ﷺ يابسته التي كان تزوجها رسول الله ﷺ ، فأمر له النبي ﷺ بوضوء ، فقال : « نوضأ يا أبا جبير » ، فبدأ أبو جبير بفيه ، فقال له رسول الله ﷺ : « لا تبدأ بفيك . . » (أحدِيث) ، ثم دعا رسول الله ﷺ بالوضوء فغسل كفيه حتى أنقاهما ، ثم تغمض واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يده اليمنى إلى المرفق ^(١) [ثلاثاً] ، واليسرى ثلاثاً ، ومسح برأسه . وغسل رجله ، والسباق للدولابي .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ، وفيه شبهة الإرسال ، لأن جبير بن نفير ليست له صحبة ، وإن كان أدرك الجاهلية ، لكن الظاهر أنه تلقاه عن أبيه نفير ، وله صحبة معروفة ، وقد أخرج النسائي في « الكنى » من طريق صفوان بن عمرو : حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن جده . وكذلك قال غيره عن عبد الرحمن به . فانظر « الإصابة » ، وأحدِيث الآتي . (٢٨٢٣) .

(تنبیه) : وقع في (السنن) « . . عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه جبير أنه قدم . . » .

فجعل من مسند جبير ، وأنه الذي قدم على النبي ﷺ ، وهو خطأ مطبعي بلا ريب لخالفته للمصادر الأخرى ، والطريق واحدة .

(١) الأصل « المرفقين » .

٢٨٢١ - (من اقترب (وفي رواية : أشراف) الساعة أن ترفع الأشرار ، وتوضع الأخيار ، ويُفتح القول ، ويُخزن العمل ، ويُقرأ بالقوم المثنأة ، ليس فيهم أحدٌ يتكرها . قيل : وما المثنأة ؟ قال : ما استُكْتِبَ^(١) سوى كتابِ الله عز وجل) .

وهو من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، يرويه عنه عمرو بن قيس الكندي ، رواه عنه جمع ، رفعه بعضهم ، وأوقفه بعضهم ، وهو في حكم المرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي ، وهم :

أولاً : يحيى بن حمزة : حدثني عمرو بن قيس الكندي قال :

كنت مع أبي الفوارس وأنا غلام شاب ، فرأيت الناس مجتمعين على رجل ، قلت : من هذا ؟ قالوا : عبد الله بن عمرو بن العاص ، فسمعتة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره .

أخرجه الحاكم (٤ / ٥٥٤) ، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٧ / ٣٢٦) مرفوعاً عن عبد الله بن عمرو ، وقال :

« رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح » .

قلت : لعله عند الطبراني من طريق أخرى غير طريق الكندي هذا ، والا فلهيثمي وأهم في حشره إياه في جملة (رجال الصحيح)!

ثانياً : الأوزاعي عن عمرو بن قيس السكوني قال :

خرجت مع أبي في الوفد إلى معاوية ، فسمعت رجلاً يحدث الناس يقول :

« إن من أشراف الساعة . . . الحديث .

(١) الأصل : « اكتب » ، والتصويب من « النهاية » لابن الأثير وغيره .

قال : فحدثت بهذا الحديث قوماً وفيهم إسماعيل بن عبيد الله ، فقال : أنا معك في ذلك المجلس ؛ تدري من الرجل ؟ قلت : لا ، قال : عبد الله بن عمرو .
أخرجه الحاكم أيضاً ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٢ / ٥٩٣ -
المدينة) ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقعه الذهبي .

ثالثاً : معاوية بن صالح قال : أخبرني عمرو بن قيس الكندي قال : سمعت
عبد الله بن عمرو بن العاص قال : فذكره موقوفاً ؛ بلفظ :

« . . كل كتاب سوى كتاب الله » .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٥ / ١٦٥ / ١٩٣٩٥) : زيد بن
الحياب قال : أخبرنا معاوية بن صالح . .

رابعاً : إسماعيل بن عباس عن عمرو بن قيس به إلى قوله : « ويخزن
العمل » .

أخرجه أبو عمرو الداني في « الفتن » (ق ٥٣ / ١ - ٢) ، والبيهقي في
« الشعب » (٤ / ٣٠٦ / ٥١٩٩) بتمامه .

خامساً : بشر : حدثني عمرو بن قيس به .

أخرجه ابن عساكر .

(فائدة) : هذا الحديث من أعلام نبوته ﷺ ، فقد تحقق كل ما فيه من
الأنباء ، وبخاصة منها ما يتعلق بـ (المثناة) ، وهي كل ما كتب سوى كتاب الله كما
فسره الراوي ، وما يتعلق به من الأحاديث النبوية والأثار السلفية ، فكان المقصود بـ
(المثناة) الكتب المذهبية المفروضة على المقلدين . التي صرفتهم مع تطاول الزمن

عن كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ كما هو مشاهد اليوم مع الأسف من جماهير
المتمذهبين ، وفيهم كثير من الدكاترة والمتخرجين من كليات الشريعة ، فإنهم
جميعاً يتدبنون بالتمذهب ، ويوجبونه على الناس حتى العلماء منهم ، فهذا
كبيرهم أبو الحسن الكرخي الحنفي يقول كلمته المشهورة :

« كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث
كذلك فهو مؤول أو منسوخ »^(١) .

فقد جعلوا المذهب أصلاً ، والقرآن الكرم تبعاً ، فذلك هو (المثناة) دون ما
شك أو ريب . وأما ما جاء في « النهاية » عقب الحديث وفيه تفسير (المثناة) :

« وقيل : إن المثناة هي أخبار بني إسرائيل بعد موسى ﷺ وضعوا كتاباً
فيما بينهم على ما أرادوا من غير كتاب الله ؛ فهو (المثناة) ، فكأن ابن عمرو كره
الأخذ عن أهل الكتاب ، وقد كان عنده كتب وقعت إليه يوم اليرموك منهم . فقال
هذا لمعرفته بما فيها » .

قلت : وهذا التفسير بعيد كل البعد عن ظاهر الحديث ، وأن (المثناة) من
علامات اقتراب الساعة ، فلا علاقة لها بما فعل اليهود قبل بعثته ﷺ ، فلا جرم
أن ابن الأثير أشار إلى تضعيف هذا التفسير بتصديره إياه بصيغة « قبل » .
وأشد ضعفاً منه ما ذكره عقبه :

« قال الجوهرى : (المثناة) هي التي تسمى بالفارسية (دوبيتي) . وهو
الغناء » !

(١) « تاريخ التشريع الإسلامي » نلشيخ محمد الحضري .

٢٨٢٢ - (مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَنْوِي أَدَاءَهُ كَانَ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ
وَسَبَّبَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ١٨١ / ١ / ٧٧٥٨) : حدثنا محمد بن
إسحاق بن إبراهيم : ثنا أبي : ثنا سعد بن الصلت عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره . وقال :
« لم يروه عن هشام إلا سعد بن الصلت ، ولا يرواه عن سعد إلا شاذان » .

قلت : يعني به إسحاق بن إبراهيم ، فإنه يعرف بـ « شاذان الفارسي قاضي
فارس » كما في « الجرح والتعديل » في ترجمة سعد بن الصلت ، ومثله في
ترجمة إسحاق نفسه ، وقال (١ / ١ / ٢١١) :

« كتب إني أبي وأبي ، وهو صدوق » .

وترجم لشيخه سعد بن الصلت بروايته عن جمع آخر من الثقات غير هشام
ابن عروة ، وعنه محمد بن عبد الله الأنصاري ويحيى الخماني وابن بنته إسحاق
ابن إبراهيم المعروف بشاذان الفارسي قاضي فارس . ولم يذكر فيه جرحاً ولا
تعديلاً .

وأورده ابن حبان في « الثقات » (٦ / ٣٧٨) برواية شاذان عنه ، وقال :
« ربما أغرب » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٤ / ١٣٢ - ١٣٣) بعد أن عزاه لأحمد :

« وإسناد الطبراني متصل ، إلا أن فيه سعيد بن الصلت عن هشام بن عروة ،
ولم أجد إلا واحداً يروي عن الصحابة ؛ فليس به . والله أعلم » .

قلت : إنما هو سعد ، وكأنه وقع في نسخة الهيثمي من الطبراني « سعيد » ،

وهو كذلك في بعض المواضع من هذا الحديث وغيره من نسختنا ، والصواب قد عُرف من ترجمته .

واسناد أحمد الذي أشار إليه الهيثمي ، إنما يرويه القاسم بن الفضل عن محمد بن علي أبي جعفر عن عائشة أنها كانت تدان ، فقيل لها : ما لك وللدنين ؟ فقالت : إن رسول الله ﷺ قال :

« ما من عبد كانت له نية في أداء دَينِه إلا كان له من الله عز وجل عون » ، فأنا أتمسك بذلك العون .

أخرجه أحمد (٦ / ٧٢ و ٩٩ و ١٣١ و ٢٣٤ - ٢٣٥ و ٢٥٠) ، وكذا الطيالسي (١٥٢٤) ، والحاكم (٢ / ٢٢) ، ومن طريقهما البيهقي (٥ / ٣٥٤) .

ورجاله ثقات رجال مسلم ، إلا أنه منقطع بين أبي جعفر وعائشة ، لكن قد روي موصولاً وسبق تخريجه برقم (١٠٠١) .

ووصله الحاكم من طريق محمد بن عبد الرحمن بن مجير : ثنا عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عنها .

لكن ابن مجير ضعيف .

وشذت ورقاء عن الجماعة فروت أن عائشة قالت : سمعت أبا القاسم ﷺ يقول :

« من كان عليه دين همه قضاؤه - أو هم بقضائه - لم يزل معه من الله حارس » .

أخرجه أحمد (٦ / ٢٥٥) ، والطبراني في « الأوسط » (١ / ٢١٩ / ٢) (٣٩١٣) .

ورقاء هذه - وهي بنت هذاب كما في « الأوسط » - لم أعرفها .

(تنبيهه) : ذكر المنذري في « الترغيب » (٣ / ٤٣) هذه الرواية عقب رواية عائشة المنقطعة ، وقال عقبها :

« رواه أحمد ، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً » .

وليس الأمر كذلك كما يتبين لك من هذا التخريج ، وخلاصته أن حديث الترجمة حسن ، وحديث عائشة بطرقه صحيح ، إلا رواية ورقاء فضيفة .

دعوة الحق والخلاف حولها

٢٨٢٣ - (والله لقد بعث الله النبي ﷺ على أشد حال بعث عليها فيه نبي من الأنبياء في فترة جاهلية ؛ ما يرون أن ديناً أفضل من عبادة الأوثان ، فجاء بفرقان فرق به بين الحق والباطل ، وفرق بين الوالد وولده ، حتى إن كان الرجل ليرى والده وولده أو أخاه كافراً ، وقد فتح الله قفل قلبه للإيمان ؛ يعلم أنه إن هلك دخل النار ، فلا تقر عينه وهو يعلم أن حبيبه في النار ، وإنما للتي قال الله عز وجل :

﴿ الذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين ﴾ .

أخرجه أحمد (٢/٦ - ٣) : ثنا يعمر بن بشر : ثنا عبد الله - يحيى ابن المبارك - : أنا صفوان بن عمرو : حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قال :

جلسنا إلى المقداد بن الأسود يوماً ، فمر به رجل فقال : طوبى لهاتين العينين اللتين رأتا رسول الله ﷺ ، والله إننا لوددنا أن رأينا ما رأيت ، وشهدنا ما شهدت ، فاستغضب ، فجعلت أعجب ما قال إلا خيراً ، ثم أقبل إليه فقال :

ما يحمل الرجل على أن يتمنى محضراً غيبه الله عنه ؛ لا يدري لو شهد
كيف كان يكون فيه ؟ والله لقد حضر رسول الله ﷺ أقواماً أكبهم الله على
مناخرهم في جهنم ؛ لم يجيبوه ولم يصدقوه ، أولاً تحمدون الله إذ أخرجكم لا
تعرفون إلا ربكم ، مصدقين لما جاء به نبيكم ، قد كفيتم البلاء بغيركم ؟ والله لقد
بعث الله النبي ﷺ . الخ .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير يعمر بن بشر ، وهو
المروزي ، قال الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٤ / ٣٥٧) :

« من كبار أصحاب عبد الله بن المبارك ، قال أحمد : ما أرى كان به بأس .
وقال علي بن المديني : ثقة . وقال أبو رجاء محمد بن حمدويه : « من ثقات أهل
مرو ومنتقاهم » . وقال الدارقطني : ثقة ثقة » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٩ / ٢٩١) .

قلت : كأن الهيثمي فاتمه ما ذكرناه من النقول الموثقة ليعمر هذا ، فقال في
حديث أخر له (٥ / ١٢٢) :

« رواه أحمد عن شيخه يعمر بن بشر ، ويقال : مشايخ أحمد كلهم ثقات » !
وقد تابعه بشر بن محمد عند البخاري في « الأدب المفرد » (٨٧) ؛ وحبان
ابن موسى عند ابن حبان (١٦٨٤ - موارد) قالوا : أنبأنا عبد الله به .

وقال الخافظ ابن كثير في « تفسير سورة الفرقان » بعد أن عزاه لأحمد بسنده :
« وهذا إسناد صحيح ، ولم يخرجوه » .

(تنبيهه) : التفريق المذكور في هذا الحديث له أصل في « صحيح البخاري »
(رقم ٧٢٨١) من حديث جابر بن عبد الله قال :

« جاءت الملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم ، فقال بعضهم : إنه نائم ، وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان . . . الحديث ، وفيه :

« فمن أطاع محمداً ﷺ فقد أطاع الله ، ومن عصى محمداً فقد عصى الله ، ومحمد فُرق بين الناس . »

قلت : ففي الحديث دليل صريح أن التفريق ليس مذموماً لذاته ، فتفسير بعض الناس من الدعوة إلى الكتاب والسنة ، والتحذير عما يخالفهما من محدثات الأمور ، أو الزعم بأنه ما جاء وقتها بعد ! بدعوى أنها تنفر الناس وتفرقهم - جهل عظيم بدعوة الحق وما يقترن بها من الخلاف والتعادي حولها كما هو مشاهد في كل زمان ومكان ، سنة الله في خلقه ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً ولا تحويلاً ، ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك﴾ .

من جهاده ﷺ في دعوته وصبره

٢٨٢٤ - (شَاهَتِ الْوَجُوهُ ، [شَاهَتِ الْوَجُوهُ]) .

أخرجه أحمد (١ / ٣١٣) ثنا إسحاق بن عيسى : ثنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال :

« إن الملأ من قريش اجتمعوا في الحجر ، فتعاقدوا باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ونائلة وإساف ؛ لو قد رأينا محمداً لقد قمنا إليه قيام رجل واحد فلم نفرقه حتى نقتله ، فأقبلت ابنته فاطمة رضي الله عنها تبكي حتى دخلت على رسول الله ﷺ فقالت : هؤلاء الملأ من قريش قد تعاقدوا عليك لو قد رأوك ، لقد قاموا إليك فقتلوك فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك . فقال : يا بنية أربني وضروا ، فتوضأ ثم دخل عليهم المسجد ، فلما رأوه قالوا : ها هو ذا ، وخفضوا

أبصارهم وسقطت أذقانهم في صدورهم ، وعُفِّروا في مجالسهم ، فلم يرفعوا إليه بصرًا ، ولم يقم إليه منهم رجل !

فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم ، فأخذ قبضة من التراب فقال : « شأنت الوجوه » ، ثم حصبهم بها ، فما أصاب رجلاً منهم من ذلك الحصى حصاة إلا قتل يوم بدر كافرًا .

قلت : وهذا إسناده جيد رجاله ثقات رجال الصحيح : إلا أن يحيى بن سليم ، وهو الطائفي ، فيه كلام من جهة حفظه ، لكنه قد توبع من جمع فأمنا بذلك سوء حفظه ، وصح الحديث والحمد لله .

أولاً : قال سعيد بن منصور في « سننه » (٣ / ٢ / ٣٥٤) : إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان بن خثيم .

ثانياً : تابعه معمر عن ابن خثيم به .

أخرجه أحمد (١ / ٣٦٨) : حدثنا عبد الرزاق : حدثنا معمر . . .

قلت : وهذا إسناده جيد على شرط مسلم .

ثالثاً : أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به .

أخرجه الحاكم (٣ / ١٥٧) مختصراً ، والبيهقي في « الأدلائل » (٢ / ٢٧٧ -

٢٧٨) ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

والحديث قال الهيثمي (٨ / ٢٢٨) :

« رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح » .

قلت : بل كلاهما من رجال الصحيح .

رابعاً : مسلم بن خالد الزنجي : حدثني ابن خثيم به .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٨ / ١٤٨ / ٦٤٦٨ - الإحسان) .

ولحديث الترجمة شاهد من حديث سلمة بن الأكوع في قصة غزوة حنين ،

وفيه :

« فلما غشوا رسول الله ﷺ نزل عن البغلة ، ثم قبض فيضة من تراب من الأرض ثم استقبل به وجوههم ، فقال : « شأنت أروجو » ، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينه تراباً بتلك الفيضة ، فولوا مذبرين ... » .

أخرجه مسلم (٥ / ١٦٩) ، وابن حبان (٦٤٨٦) بسند حسن .

وشاهد آخر من حديث أبي عبد الرحمن الفهري في القصة ذاتها .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٨٦) ، والبخاري (٢ / ٢٥٠ / ١٨٢٣) ، وكذا الطيالسي

(١٩٥ / ١٣٧١) ، والدارمي (٢ / ٢١٩ - ٢٢٠) ، وأندولابي (١ / ٤٢) من طريق

حماد بن سلمة : أخبرني يعلى بن عطاء عن أبي همام عبد الله بن يسار عنه .

وأبو همام هذا مجهول كما في « التقريب » ، وشذأ ابن حبان فذكره في

« الثقات » (٥ / ٥١) .

ومن طريق الطيالسي البيهقي في « الدلائل » (٥ / ١٤١) ، والطبراني في

« الكبير » (٢٢ / ٢٨٨ - ٢٨٩) .

وهو حديث حسن لغيره كما حققته في « صحيح زوائد البخاري » ، ورواه أبو داود

أيضاً (٥٢٣٣) ، ولكنه لم يسقه بتعامه ، فليس فيه موضع الشاهد منه ، وقال :

« وهو حديث نبيل ، جاء به حماد بن سلمة » .

٢٨٢٥ - (مثلت لي الحيرة كأنياب الكلاب ، وإنكم ستفتحنونها) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٧٠٩) ، وابن أبي عاصم في « الوحدان » (٢٦٩ / ١) من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمرو العدني : حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : (فذكره) . فقام رجل فقال : هب لي يا رسول الله ابنة بقبيلة ، فقال : ه هي لك ، فأعطوها إياه ، فجاء أبوها فقال : أتبيعنيها ؟ فقال : نعم : قال : بكم ؟ قال : احتكم ما شئت . قال : بألف درهم . قال : قد أخذتها . فقيل : لو قلت ثلاثين ألفاً . قال : وهل عدد أكثر من ألف ؟

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم .

وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٧ / ٨١ / ١٨٣) ، والبيهقي في « السنن » (٩ / ١٣٦) ، و« الدلائل » (٦ / ٣٢٦) من طرق أخرى عن العدني به ، إلا أن الطبراني قال :

« أخوها » مكان « أبوها » .

وقال الهيثمي (٦ / ٢١٢) :

« رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح » .

وقال عقب رواية ابن حبان من « موارد الظمان » :

« قلت : هكذا وقع في هذه الرواية : أن الذي اشتراها أبوها ، والمشهور أن

الذي اشتراها : عبد المسيح أخوها . والله أعلم » .

من هديه ﷺ في الجهاد ، واقتداء الصحابة به في المعارك ،

واستبسالهم فيها

٢٨٢٦ - (كان إذا غزا فلم يقاتل أول النهار لم يعجل حتى تحضر

الصلوات ، وتهب الأرواح ، ويطيب القتال) .

أخرجه ابن جرير الطبري في « التاريخ » (٢ / ٢٢٣ - ٢٣٥) ، وابن حبان

(١٧١٢ - الموارد) والسياق له من طريق : مبارك بن فضالة : حدثنا زياد بن جبير بن

حية قال : (أخبرني أبي أن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه قال للهزمزان : أما إذ

فُتِنِي ^(١) بنفسك فأنصح لي . وذلك أنه قال له : « تكلم لا بأس » ، فأمنته ، فقال

اللهزمزان : نعم ، إن فارس اليوم رأس وجناحان . قال : فأين الرأس ؟ قال : نهاوند مع

بُنداز ^(٢) ، قال : فإن معه أساورة كسرى وأهل أصفهان . قال : فأين الجناحان ؟ فذكر

اللهزمزان مكاناً نسبتة ، فقال اللهزمزان : اقطع الجناحين توهن الرأس . فقال له عمر

رضوان الله عليه : كذبت يا عدو الله ، بل أعمد إلى الرأس فيقطع الله ، فإذا قطعه

الله عني انقطع عني الجناحان . فأراد عمر أن يسير إليه بنفسه ، فقالوا : نذكرك الله

يا أمير المؤمنين أن تسير بنفسك إلى العجم ، فإن أصبت بها لم يكن للمسلمين

نظام ، ولكن ابعث الجنود . قال : فبعث أهل المدينة وبعث فيهم عبد الله بن عمر

ابن الخطاب ، وبعث المهاجرين والأنصار ، وكتب إلى أبي موسى الأشعري أن سر

بأهل البصرة ، وكتب إلى حذيفة بن اليمان أن سر بأهل الكوفة حتى تجتمعوا

بنهاوند جميعاً ، فإذا اجتمعتم فأميركم النعمان بن مقرن المزني . فلما اجتمعوا

(١) الأصل (أمتني) ، والتصحيح من « الإحسان » (٤٧٣٦) .

(٢) الأصل (بيداد) ، والتصحيح من « الإحسان » و « تاريخ الطبري » ، ومنهما صححت

بعض الأخطاء الأخرى .

بنهاوند أرسل إليهم بُندار [العلاج] أن أرسلوا إلينا يا معشر العرب رجلاً منكم نكلمه ، فاختار الناس المغيرة بن شعبة ، قال أبي : فكأنني أنظر إليه : رجل طويل أشعر أعور ، فاتاه ، فلما رجع إلينا سأناه ؟ فقال لنا : إني وجدت العلاج قد استشار أصحابه في أي شيء تأذون لهذا العربي ؟ أبشارتنا وبهجتنا وملكتنا ؟ أو نتكشف له فترهده عما في أيدينا ؟ فقالوا : بل نأذن له بأفضل ما يكون من الإشارة والعدة . فلما رأينهم رأيت تلك الخراب والدرق يلعب منها البصر ، ورأيتهم قياماً على رأسه ، فإذا هو على سرير من ذهب ، وعلى رأسه التاج ، فمضيت كما أنا ، ونكست رأسي لأفعد معه على السرير ، فقال : فدفعته ونهرت ، فقلت : إن أرسل لا يفعل بهم هذا . فقالوا لي : إنما أنت كلب ، أتقعد مع الملك ؟ فقلت : لأننا أشرف في قومي من هذا فيكم ، قال : فانتهرني وقال : اجلس . فجلست . فترجم لي قوله ، فقال : يا معشر العرب ، إنكم كنتم أطول الناس جوعاً ، وأعظم الناس شقاء ، وأقدر الناس قدراً ، وأبعد الناس داراً ، وأبعد من كل خير ، وما كان معني أن أمر هذه الأساورة حولي أن ينتظموكم بالنشاب إلا تنجسوا لحيفكم لأنكم أرجاس ، فإن نذهبوا يخلو عنكم ، وإن تأبوا ثبوتكم مصارعكم .

قال المغيرة : فحمدت الله وأثنت عليه وقلت : والله ما أخطأت من صفتنا ونعتنا شيئاً ، إن كنا لأبعد الناس داراً ، وأشد الناس جوعاً ، وأعظم الناس شقاء ، وأبعد الناس من كل خير ، حتى بعث الله إلينا رسولاً فوعدنا بالنصر في الدنيا ، والجنة في الآخرة ، فلم نزل نتعريف من ربنا . منذ جاءنا رسوله ﷺ - الفلاح والنصر ، حتى أتيناكم ، وإنما والله نرى لكم ملكاً وعيشاً لا ترجع إلى ذلك الشقاء أبداً حتى نغلبكم على ما في أيديكم أو نقتل في أرضكم . فقال : أما الأعور فقد صدقكم الذي في نفسه . فقممت من عنده وقد والله أرحبت العلاج جهدي ، فأرسل إلينا العلاج : إنما أن تعبروا إلينا بنهاوند وإما أن نعبر إليكم . فقال النعمان : اعبروا .

فغيرنا . فقال أبي : فلم أر كاليوم قط ، إن العلوج يجيئون كأنهم جبال الحديد ، وقد تواتقوا أن لا يقرروا من العرب ، وقد قرن بعضهم إلي بعض حتى كان سبعة في قران ، وألقوا حسك الحديد خلفهم وقالوا : من فرّ منا عقره حسك الحديد . فقال المغيرة بن شعبة حين رأى كثرتهم : لم أر كاليوم قتيلاً^(١) ، إن عدونا يتركون أن يتناموا ، فلا يُعجلوا . أما والله لو أن الأمر إلي لقد أعجلتهم به . قال : وكان النعمان رجلاً بكاءً ، فقال : قد كان الله جل وعز يشهدك أمثالها فلا يُحزنك ولا يعيبك موقفتك . وإني والله ما يمنعني أن أناجزهم إلا لشيء شهدته من رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ . . (فذكر الحديث) .

ثم قال النعمان :

اللهم إني أسألك أن تقر عيني بفتح يكون فيه عز الإسلام وأهله ، وذل الكفر وأهله . ثم اختتم لي على أثر ذلك بالشهادة . ثم قال : أمّنوا رحمكم الله . فأعّنا . وبكى فبكينا . فقال النعمان : إني هازلواثي فثيسروا للسلاح ، ثم هازها الثانية ، فكونوا متيسرين لقتال عدوكم بإزاتكم ، فإذا هزتها الثالثة فليحمل كل قوم على من يليهم من عدوهم على بركة الله ، قال : فلما حضرت الصلاة وهبت الأرواح كبر وكبرنا . وقال : ربح الفتح والله إن شاء الله ، وإني لأرجو أن يستجيب الله لي ، وأن يفتح علينا . فهز اللواء فثيسروا ، ثم هزها الثانية ، ثم هزها الثالثة ، فحملنا جميعاً كل قوم على من يليهم . وقال النعمان : إن أنا أصيبت فعلى الناس حذيفة بن اليمان ، فإن أصيب حذيفة فقلان ، فإن أصيب قلان [فقلان] . حتى عد سبعة آخرهم المغيرة بن شعبة .

قال أبي : فوالله ما علمت من المسلمين أحداً يحب أن يرجع إلى أهله حتى يقتل أو يظفر . فثبتوا لنا ، فلم نسمع إلا وقع الحديد على الحديد ، حتى أصيب في

(١) وكذا في «الإحسان» ، وفي «التاريخ» (فشلأ) .

المسلمين عصابة عظيمة . فلما رأوا صبرنا ورأونا لا نريد أن نرجع انهزموا ، فجعل يقع الرجل فيقع عليه سبعة في قرآن فيقتلون جميعاً ، وجعل يحقرهم حرك الحديد خلفهم . فقال النعمان : قدموا اللواء ، فجعلنا نقدم اللواء فنقتلهم ونهزمهم ، فلما رأى النعمان قد استجاب الله له ورأى الفتح ، جاءته نشابة فأصابته خاصرته ، فقتلته . فجاء أخوه معقل بن مَعْقَرٍ فسجى عليه ثوباً ، وأخذ اللواء ، فتقدم ثم قال : تقدموا رحمكم الله ، فجعلنا نتقدم فنهزمهم ونقتلهم ، فلما فرغنا واجتمع الناس قالوا : أين الأمير ؟ فقال معقل : هذا أميركم قد أقر الله عينه بالفتح ، وختم له بالشهادة . فبايع الناس حذيفة بن اليمان . قال : وكان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه بالمدينة يدعو الله ، وينتظر مثل صيحة الجلي ، فكتب حذيفة إلى عمر بالفتح مع رجل من المسلمين ، فلما قدم عليه قال : أيشري يا أمير المؤمنين بفتح أعز الله فيه الإسلام وأهله ، وأذل فيه الشرك وأهله . وقال : النعمان بعنك ؟ قال : احتسب النعمان يا أمير المؤمنين ، فبكي عمر واسترجع ، فقال : ومن يحك ؟ قال : فلان وفلان - حتى عدت ناساً - ثم قال : وآخرين يا أمير المؤمنين لا تعرفهم . فقال عمر رضوان الله عليه - وهو يبكي - : لا بضرهم أن لا يعرفهم عمر ، لكن الله يعرفهم .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله ثقات ، قد صرح مبارك بن فضالة بالتحديث ، وقد تابعه سعيد بن عبيد الله الثقفى : حدثنا بكر بن عبد الله المزني وزباد بن جبير عن جبير بن حية به إلى قوله : « وتحضر الصلوات » .

أخرجه البخاري (٣١٥٩ و ٣١٦٠) ، وفيه زيادة : « والجناح قيصر » ، وأشار الحافظ (٦ / ٢٦٤) إلى شذوذها ، لمخالفتها لطريق مبارك بن فضالة هذه ؛ وطريق معقل بن يسار الآتية ، وفيها :

« أصبهان الرأس ، وفارس وأذربيجان الجناحان » .

وهذا أولى كما قال الحافظ فراجعه .

قلت : ولعل الوهم في هذه الزيادة الشاذة من سعيد بن عبيد الله الثقفي ، فقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه ، وقال الحافظ نفسه في « التقريب » :
« صدوق ربما وهم » .

وثله حديث طريق أخرى من رواية حماد بن سلمة قال : أخبرني أبو عمران الجوني عن علقمة بن عبد الله المزني عن معقل بن يسار أن عمر بن الخطاب شاور الهرمزان في فارس وأصبهان وأذربيجان الحديث بطوله مع اختصار بعض الجمل .
أخرجه ابن أبي شيبة (١٣ / ٨ - ١٣) .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير علقمة بن عبد الله المزني ، وهو ثقة ، وقال الحافظ في « مقدمة الفتح » (ص ٤٠٥) :
« سنده قوي » .

وعزاه الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦ / ٢١٥ - ٢١٧) للطبراني ، وقال :
« ورجاله رجال الصحيح ؛ غير علقمة بن عبد الله المزني ، وهو ثقة » .

وروى منه أحمد وغيره حديث الترجمة ، وهو منخرج في « صحيح أبي داود » (٢٣٨٥) .

٢٨٢٧ - (استعد للفاقة . قاله لرجل قال له : إني أحبك) .

أخرجه البزار في « مسنده » (٤ / ٢٢٩ / ٣٥٩٥) ، والشجري في « الأمالي » (٢ / ٢٠٢) من طريق إبراهيم بن المنذر : ثنا بكر بن سليم عن أبي طوالة عن أنس قال :

أتى النبي ﷺ رجل ، فقال : إني أحبك ، قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات معروفون ؛ غير بكر بن سليم ، ذكره ابن حبان في « الثقات » (٨ / ١٤٩) ، وقد روى عنه خمسة من الثقات ، فهو صدوق كما قال في « الكاشف » ، ووثقه الهيثمي بقوله عقب الحديث (١٠ / ٢٧٤) :

« رواه البزار ، ورجالها رجال الصحيح ؛ غير بكر بن سليم ، وهو ثقة » .

قلت : وأبو طوالة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري .

وله شاهد من حديث أبي ذر رضي الله عنه :

أنه أتى النبي ﷺ فقال : إني أحبكم أهل البيت ، فقال له النبي ﷺ : الله ؟ قال : الله . قال :

« فأعد للفقر تحفظاً ، فإن الفقر أسرع إلى من يحبنا من السبل من أعلى الأكمة إلى أسفلها » .

أخرجه الحاكم (٤ / ٣٣١) وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

وأقول : وإنما هو صحيح فقط ، فإنه من طريق محمد بن غالب : ثنا عفان . الخ ، فإن غالباً ليس من رجال الشيخين ، وإنما عفان ، لكن هذا ليس من شيوخهما ، وإنما يرويان عنه بالواسطة .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن مغفل كنت خرجته في « الضعيفة » (١٦٨١) قبل الوقوف على هذين الحديثين ، ويعود الفضل في ذلك إلى أحد طلاب

العلم السعوديين جزاءه الله خيراً في كتيب له كان أرسله إلي . ثم بلغني أنه توفي فجأة رحمه الله تعالى .

وللشطر الثاني من حديث أبي ذر شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ، وهو الآتي :

٢٨٢٨ - (اصبر أبا سعيد ! فإنَّ الفَصْرَ إلى من يحبُّني منكم أسرع من السيلِ على أعلى الوادي ، ومن أعلى الجبلِ إلى أسفلهِ) .

أخرجه أحمد (٣ / ٤٢) من طريق عمرو عن سعيد بن أبي سعيد الخدري عن أبيه .

أنه شكاه إلى رسول الله ﷺ حاجته ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير سعيد بن أبي سعيد الخدري ، فلم يوثقه غير ابن حبان (٤ / ٢٧٨) وذكر أنه روى عنه عمران بن أبي أنس وأهل المدينة . لكن حقق الحافظ أن عمران هذا إنما روى عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، وأن من قال عن عمران عن سعيد بن أبي سعيد الخدري فهو غير محفوظ ، كما بينته في ترجمة سعيد هذا من « تيسير الانتفاع » ، وعليه فليس له راوٍ غير عمرو هذا ، وهو ابن الخارث المصري ، وعلى ذلك فسعيد هذا في عداد الجهوليين ، حتى أن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكرانه في ترجمته راوياً مطلقاً ! فهو علة هذا الإسناد .

وقد اختلط هذا الراوي على الهيثمي بغيره ، فظنه سعيد بن أبي سعيد المقبري الثقة ! فأورد الحديث في « المجموع » (١٠ / ٢٧٤) هكذا :

« عن سعيد بن أبي سعيد أن أبا سعيد الخدري شكاه . . . الحديث ، وقال :

« رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، إِلَّا أَنَّهُ شَبِهَ الْمُرْسَلِ » .

قلت : وهذا خطأ بناء على نقله خطأ طرف الحديث ، وهو قوله : « أن أبا سعيد » ولذلك قال : « إنه شبه المرسل » ، وبناء عليه توهم أن سعيد بن أبي سعيد هو المقبري فقال : رجاله رجال الصحيح ! وأساس الخطأ أنه سقط من قلمه قوله : « عن أبيه » .

وأبو سعيد الخدري ليس أبا المقبري الثقة ، وقلده في ذلك بعض الناشئين ممن لا تحقيق عندهم .

لكن للحديث شاهد من حديث عبد الله بن مغفل أوله :

« إن كنت تحبني فأعد للفقر تحملاً » .

كنت خرجته في « الضعيفة » برقم (١٦٨١) ، فيمكن تقوية هذا به ، ويحديث أبي ذر المخرج تحت الحديث الذي قبله . والله أعلم .

٢٨٢٩ - (يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب يقول لصاحبه : هل تعرفني ؟ أنا الذي كنت أشهر ليلتك ، وأظميء هو اجرّك ، وإن كل تاجر من وراء تجارته ، وأنا لك اليوم من وراء كل تاجر ، فيعطى الملك يمينه ، والخلد بشماله ، ويوضع على رأسه تاج الوقار ، ويكسى والداه حلتين لا تقوم لهم الدنيا وما فيها ، فيقولان : يا رب ! أنتي لنا هذا ؟ فيقال : بتعليم ولدكما القرآن .

وإن صاحب القرآن يقال له يوم القيامة : اقرأ وارق في الدرجات ، ورتل كما كنت ترتل في الدنيا ، فإن منزلك عند آخر آية معك) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٥٣ / ١ - ٢ / ٥٨٩٤ - بتوقيمي) :
حدثنا محمد بن عبد الله الخضرمي قال : نا يحيى بن عبد الحميد الحماني قال : نا
شريك عن عبد الله بن عيسى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة
مرفوعاً به . وقال :

« لم يروه عن عبد الله بن عيسى إلا شريك ، ولا رواه عن شريك إلا يزيد بن
هارون ، ويحيى الحماني » .

قلت : وبالحماني أعله الهيثمي ، فقال في « المجمع » (٧ / ١٦٠) :

« رواه الضُّبْراني في « الأوسط » ، وفيه يحيى بن عبد العزيز الحماني ، وهو
ضعيف » .

قلت : وفيه نظر من وجهين :

الأول : قوله : ابن عبد العزيز ، وإنما هو ابن عبد الحميد كما في كتب
الرجال ، ولعله سبق قلم من المؤلف ، أو خطأ من الناسخ .

والآخر : أن الطبراني قد صرح بأن الحماني قد تابعه يزيد بن هارون ، وهو ثقة
من رجال الشيخين ، فإعلال الحديث بالحماني خطأ واضح ، والصواب تضعيفه
بشريك ، وهو ابن عبد الله القاضي ، وهو ضعيف لسوء حفظه .

لكن الحديث حسن أو صحيح ، لأن له شاهداً من حديث بريدة بن الحصيب
مرفوعاً بتمامه . أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٠ / ٤٩٢ - ٤٩٣) ، وأبو
القاسم الأصبهاني في « الترغيب » ، وغيره ممن كنت ذكرتهم في تخريجي إياه
قديماً في « تخريج الطحاوية » (ص ١٢٦ - الطبعة الرابعة) ، وبينت أن فيه بشير
ابن المهاجر ، وهو صدوق لين الحديث كما في « التقريب » ، وقلت :

« فمثله يحتمل حديثه التحسين ، أما التصحيح - كما فعل الحاكم - فهو بعيد . »

وقلديني في ذلك الشيخ شعيب في تعليقه على « شرح العقيدة الطحاوية » (١ / ٩٤) ! وأما في تعليقه على « شرح السنة » (٤ / ٤٥٤) ، فأقر المؤلف البغوي على قوله :

« حديث حسن غريب » !

وكذلك حسن إسناده الحافظ ابن كثير في « تفسير سورة البقرة » (١ / ٣٣) ، وتكلم على روايه (بشير) بكلام حسن ، ثم قال :

« لكن لبعضه شواهد . . . » .

قلت : وكلها تدور حول فضيلة سورة البقرة وأل عمران التي جاءت في أول حديث بريدة ، وأما سائر الحديث الذي هو في حديث الترجمة ، فلم يذكر له أي شاهد ، وكذلك فعل مخرج أحاديثه صاحبنا الفاضل الشيخ مقبل بن هادي فلم يزد عليه شيئاً ، مع أن الشطر الأخير من الحديث معروف من حديث ابن عمرو عند الترمذي وحسنه ، وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، وقد سبق تخريجه برقم (٢٢٤٠) .

والحديث بتمامه له شاهد آخر من رواية يحيى بن أبي كثير بلاغاً .

أخرجه عبد الرزاق (٣ / ٣٧٤ / ٦٠١٤) عن معمر عنه - فهو بلاغ صحيح -

٢٨٣٠ - (أما إن كل بناء ويأل على صاحبه ، إلا ما لا ، إلا ما لا ، يعني : ما لا يد منه) .

هو من حديث أنس ، وله عنه طرق :

الأولى : عن أبي طلحة الأسدي عنه قال :

أن رسول الله ﷺ خرج ، فرأى قبة مشرفة ، فقال : « ما هذه ؟ » ، قال له أصحابه : هذه لفلان ، رجل من الأنصار ، قال : فسكت وحملها في نفسه ، حتى إذا جاء صاحبها رسول الله ﷺ يسلم عليه في الناس ؛ أعرض عنه ، صنع ذلك مراراً ، حتى عرف الرجل الغضب فيه والإعراض عنه ، فشكا ذلك إلى أصحابه ، فقال : والله إني لأنكر رسول الله ﷺ ؟ قالوا : خرج فرأى قبتك ، . قال : فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى سواها بالأرض ، فخرج رسول الله ﷺ ذات يوم ، فلم يرها ، قال : « ما فعلت القبة ؟ » ، قالوا : شكنا إيلنا صاحبها إعراضك عنه ، فأخبرناه فهدمها ، فقال : فذكره .

أخرجه أبو داود (٢ / ٣٤٧ - ٣٤٨ - تازية) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٤١٦) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٧ / ٣٠٨ / ١٥٩٢) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٧ / ٣٩٠ / ١٠٧٠٤) من طريق إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي عن أبي طلحة . .

قلت : وهذا إسناد جيد كما قال الحافظ العراقي في « تخريج الأحياء » (٤ / ٢٣٦ - المعرفة - لبنان) ، وكنت خالفته في ذلك في « الضعيفة » (رقم ١٧٦) اعتماداً مني على أن الحافظ قال في ترجمة أبي طلحة الأسدي من « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث ، يضاف إلى ذلك أنه لم يحك في « التهذيب » نوثيقه عن أحد . ثم إن أحد إخواننا المشتغلين بهذا العلم جزاه الله خيراً لفت نظري . و « الضعيفة » تحت الطبع مجدداً - إلى أن ابن حبان وثقه (٣ / ١٦٦ / ب) من « ترتيب النهشي » ، فرجعت إلى « ثقات ابن حبان » ، فوجدته قد أورده في « ثقات التابعين » منه (٥ / ٥٧٤) برواية أبي العميس عنه .

وقد روى عنه ثقتان آخران كما ذكرت في كتابي الجديد « تيسير انتفاع الخلالن بكتاب ثقات ابن حبان » يسر الله إتمامه ؛ أحدهما إبراهيم القرشي هذا ، وكأنه لذلك قال الذهبي في ترجمته من « الكاشف » :

« صدوق » .

من أجل ذلك رجعت إلى قول العراقي المذكور ، واعتمدته ، وبخاصة أنه روي من طرق أخرى كما يأتي بيانه .

وأخرجه أحمد (٣ / ٢٢٠) ، وكذا البخاري في « الكنى » (٤٥ / ٢٨٥) ، والبيهقي أيضاً (١٠٧٠٥) من طريق شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي طلحة عن أنس به مختصراً بلفظ :

« ... هَذَا عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ - أَوْ فِي بِنَاءٍ مَسْجِدٍ ، شَكَ أَسْوَدَ (يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ) - أَوْ ، أَوْ » .

ثم مرّ فلم يلقها ، فقال : ما فعلت القبة ؟ قلت : بلغ صاحبها ما قلت ، فهدمها ، فقال :

« رحمه الله » .

قلت : وشريك هو ابن عبد الله القاضي ، وهو سبّئ ، أخفّظ . وقد خالف في سياق لفظ النبي ﷺ كما ترى ، وزاد : « رحمه الله » . لكن هذه الزيادة رويت في بعض الطرق الآتية .

ثم رأيت المحافظ في « الفتح » (١١ / ٩٣) ساق حديث الترجمة برواية أبي داود ، وقال عقبه :

« ورواته موثوقون إلا الراوي عن أنس ، وهو أبو طلحة الأسدي ؛ فليس
بمعروف » .

فهذا يلتقي مع قوله المتقدم فيه : « مقبول » ، وقد عرفت السبب ، وهو - والله
أعلم - أنه لم يقف على توثيق ابن حبان وقول الأذهبي المتقدم فيه : « صدوق » .
الطريق الثانية : عن ابن أبي خالد عن حدثه عن الربيع بن أنس مرفوعاً
بلفظ :

« كل بناء وبال على أهله يوم القيامة إلا مسجداً يذكر فيه ، أو بيت ، وقال
بيديه » .

وفيه القصة باختصار مع زيادة « رحمه الله » .

أخرجه ابن أبي الدنيا في « قصر الأمل » (٣ / ٢٥ / ٢) : حدثنا
عبد الرحمن بن صالح الحنكي قال : حدثنا الحاربي عن ابن أبي خالد . . .
قلت : وهذا إسناده رجاله ثقات ؛ غير الذي لم يسم ، وابن أبي خالد هو
إسماعيل ، والحاربي اسمه عبد الرحمن بن محمد ، وقد رمي بالتدليس .
وأخرجه البيهقي (١٠٧٠٧) من طريق قيس بن الربيع عن أبي حمزة عن
أنس .

وأبو حمزة لم أعرفه ، ويحتمل أنه جار شعبه فقد ذكره المزني في الرواة عن
أنس ، وهو ثقة .

الثالثة : عن عطاء بن جيلة : ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن أنس قال :

كنت أمشي مع رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة فإذا قبة . . . الحديث
نحو لفظ الطريق الأولى ، وفيه زيادة :

« رحمه الله » (مرتين) .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١ / ١٣٩) .

وعطاء هذا قال ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ٣٣١) عن أبيه :

« ليس بالقوي ، يكتب حديثه » .

ونقله الذهبي في « الميزان » ، وزاد عليه في « اللسان » :

« وقال البرذعي عن أبي زوعة : منكر الحديث » .

وهذا في « مؤالاته » (ص ٣٥٠) المطبوع .

وأزيد أنا فأقول : قال الخطيب في ترجمته من « التاريخ » (١٢ / ٢٩٥) :

« وبلغني عن إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد أنه قال ليحيى بن معين : ما تقول

في عطاء بن جيلة الفزاري ؟ قال : ليس بشيء » .

الرابعة : عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس به مختصراً ، وفيه زيادة :

« يرحمه الله » (مرتين) .

أخرجه ابن ماجه (٤١٦٦) : حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي : ثنا الوليد

ابن مسلم : ثنا عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة : حدثني إسحاق بن أبي

طلحة ..

كذا قال : « عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة » . وقد ذكر الذهبي وغيره أنه

لا يعرف ، وقد جاء هكذا مسمى في حديث آخر في صلاة العيد في المسجد يوم

المطر ، وهو من رواية الوليد أيضاً عنه ، وهو مخرج في « ضعيف أبي داود » (٢١٢) ،

فلا أدري من الخطأ ؟ أهو من الوليد نفسه ، أم من العباس بن عثمان الراوي عنه .

فقد قال ابن حبان في « ثقاته » (٨ / ٥١١) : « ربما خالف » ، وقد خائفه محمد

ابن جعفر الرملي فقال : ثنا الوليد بن مسلم قال : ثنا عبد الأعلى بن عبد الله بن

أبي فروة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة به مختصراً .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١ / ١٧٤ / ٢ / ٣٢٣٣) ، ومن طريقه
الضياء المقدسي في «المختارة» (١ / ٤٨٤) : حدثنا بكر بن سهل قال : ثنا مهدي
ابن جعفر الرملي . . . ، وقال الطبراني :

« لم يروه عن إسحاق بن عبد الله إلا عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة ،
تفرد به الوليد » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، ولكن يخشى منه تدليس التسوية ، وقد
صرح بالتحديث في كل السند في رواية العباس الدمشقي المتقدمة ، فلا أدري إذا
كان ذلك محفوظاً . وتسمية الرملي لشيخ الوليد (عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي
فروة) أرجح عندي من تسمية العباس إياه بـ (عيسى بن عبد الأعلى بن أبي
فروة) ، لأنه هو المعروف بروايته عن إسحاق بن عبد الله ، وعنه الوليد بن مسلم ،
ولعله لذلك أخرجه الضياء في «المختارة» ، لكن بكر بن سهل أورده الذهبي في
«الضعفاء» ، وقال :

« متوسط ، ضعفه النسائي » .

وهذا ملخص من قوله في «الميزان» :

« حمل الناس عنه ، وهو مقارب الحال ، قال النسائي : ضعيف » .

قلت : فإن كان هو عيسى ؛ فهو مجهول . وإن كان عبد الأعلى ؛ فهو ثقة ،
وعلى الأول ؛ فهو إن لم يزد الحديث قوة فلا يضره ، وعلى الآخر ؛ يكون الإسناد
صحيحاً إن سلم من تدليس الوليد بن مسلم . والله أعلم .

٢٨٣١ - (إن الرجل يوجر في نفقته كلها إلا في هذا التراب) .

أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٢ / ٣٧٤ / ٧٢٢) : حدثنا أبو معاوية

عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن خباب قال :

اكتوى سبع كيات ، فأثيناها نعوده ، فقال : لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تسمتوا الموت » لثمنتته ، وإذا هو يصلح حائطاً له فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره . ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان (٥ / ٩٩ - ١٠٠) دون التمني .

قلت : وهذا إسناد صحيح عزيز ، وهو على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري في « صحيحه » (٥٦٧٢) ، و « الأدب المفرد » (٤٥٥) ، وأحمد (٥ / ١١٠) ، والحميدي (١٥٤) ، وعنه الطبراني في « المعجم الكبير » (٤ / ٧٠ / ٣٦٣٣) ، وكذا أبو نعيم في « الحلية » (١ / ١٤٦) ، والطبراني أيضاً (٣٦٣٥) من طرق عن إسماعيل به موقوفاً على خباب .

قلت : وهو أصح ، ولكنني أرى أنه في حكم المرفوع ، وبخاصة أنه قد جاء مرفوعاً صراحة في بعض الطرق والمتابعات والشواهد ، فأذكر ما تسولي منها :

أولاً : عن إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن أبي خالد به عن خباب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« كل نفقة يتفقهها العبد يؤجر فيها إلا البنيان » .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٤ / ٧٣ / ٣٦٤١) بسند صحيح عن ابن عياش ، وسائره ثقات إلا ابن عياش ، فقد ضعفه في روايته عن غير الشاميين وهذه منها ، فإن ابن أبي خالد كوفي ، فمثله تقبل روايته في المتابعات والشواهد .

ثانياً : عن عمر بن إسماعيل بن مجاهد : ثنا أبي عن بيان بن بشر وابن أبي مجلد به ، ولفظه :

« إن المسلم يؤجر في نفقته كلها إلا ما يجعله في التراب » .

أخرجه الطبراني أيضاً (٣٦٤٥) .

ورجاله كلهم ثقات ؛ غير عمر بن إسماعيل ، فهو متروك لا يستشهد به ولا كرامة ، وبه أعلمه الحافظ في « الفتح » (١٠ / ١٢٩) فقال :

« وعمر كذبه يحيى بن معين » .

ومن الغريب أن الحافظ ذكر هذه الطريق تقوية لكون الموقوف المتقدم في رواية البخاري قد روي مرفوعاً ، ففاته الطريق الأولى وهي خير من هذه بكثير ، كما فاته إسناده هناك الصحيح ، وغيره مما يأتي ، مصداقاً للمثل السائر : « كم ترك الأول للأخر ؟ » .

ثالثاً : عن شريك عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال : دخلنا على خباب ، وفي داره حائط بيني ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره بلفظ عمر بن إسماعيل ، فقيه إشارة إلى أن الكذوب قد يصدق ؛ بله المتهم بالكذب ، كما أشار إلى ذلك النبي ﷺ في قصة الشيطان مع أبي هريرة رضي الله عنه : « صدقك وهو كذوب » .

وهذه الطريق شاهد قوي لحديث الترجمة ، ذلك لأن رجاله ثقات ؛ غير شريك ، وهو ابن عبد الله القاضي ، فإنه ضعيف لسوء حفظه ، فيصلح للاحتجاج في المتابعات والشواهد ؛ بل إن بعضهم يصحح حديثه ، كالترمذي والحاكم وغيرهما ، بل الأول منهما قد قوى هذا الحديث بالذات ، فقد أخرجه هو (٢٤٨٥) ، وابن ماجه (٤١٦٣) ، والطبراني (٣٦٧٥) ، فقال الترمذي عقبه :

« حديث حسن صحيح » .

وأقره الحافظ (٩٢ / ١١) .

رابعاً : عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن خباب قال : سمعت رسول الله يقول :

« ما أنفق المؤمن من نفقة إلا أجر فيها ، إلا النفقة في هذا التراب » .

أخرجه الطبراني (٤ / ٦٤ / ٣٦٢٠) .

قلت : وإسناده ضعيف ؛ عبید الله بن زحر صدوق بخطيء ، وشيخه علي بن يزيد - وهو الألهاني - ضعيف .

وفي الباب عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« النفقة كلها في سبيل الله ، إلا البناء فلا خير فيه » .

أخرجه الترمذي (٢٤٨٤) واستغربه ، وذكره الحافظ (١١ / ٩٢) شاهداً للحديث خباب المتقدم من رواية الترمذي ، ولكنني لاحظت أن الشطر الأول منه يختلف عن الطرق المتقدمة ، ولا يلتقي معها إلا في الشطر الثاني منه ، هذا مع ضعف إسناده الذي أشار إليه الترمذي ، وقد خرجته وبينت علته في « الضعيفة » (١٠٦١) .

واعلم أن المراد من هذا الحديث والذي قبله - والله أعلم - إنما هو صرف المسلم عن الاهتمام بالبناء وتشبيده فوق حاجته ، وإن بما لا شك فيه أن الحاجة تختلف باختلاف عائلة الباني قلة وكثرة ، ومن يكون مضافاً ، ومن ليس كذلك ، فهو من هذه الحثيئة يلتقي تماماً مع الحديث الصحيح : « فراش للرجل ، وفراش لامرأته ، والثالث للضيف ، والرابع للشيطان » .

رواه مسلم (٦ / ١٤٦) وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » .

ولذلك قال الحافظ بعد أن ساق حديث الترجمة وغيره :

« وهذا كله محمول على ما لا تمس الحاجة إليه ، بما لا بد منه للتوطن وما بقي

البرد والحر » .

ثم حكى عن بعضهم ما يوهم أن في البناء كله الإثم ! فعقب عليه الخافظ بقوله :

« وليس كذلك ، بل فيه التفصيل ، وليس كل ما زاد منه على الحاجة يستلزم الإثم . . فإن في بعض البناء ما يحصل به الأجر ، مثل الذي يحصل به النفع لغير الباني ؛ فإنه يحصل للباني به الثواب ، والله سبحانه وتعالى أعلم . »

﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ﴾

٢٨٣٢ - (إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً فاتبعوه وتركوا التوراة) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (٢ / ٣٩ / ١ / ٥٨٧٦) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا جندل بن والى قال : ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً . وقال : « تفرد به جندل بن والى » .

قلت : وهو مختلف فيه ، فوثقه ابن حبان (٨ / ١٦٧) وأبوزرعة بروايته عنه ، وقال أبو حاتم : « صدوق » ، وضعفه آخرون ، فراجع « التهذيب » إن شئت ، فهو إذن وسط حسن الحديث . والله أعلم .

والحديث عزاه الهيثمي (١ / ١٩٢) للطبراني في « الكبير » ، وتبعه السيوطي - رمزاً - كما هي عادته في « الجامع الصغير » و « الجامع الكبير » (رقم ٦٤٠٥) ، فلا أدري إذا كان هذا العزو صحيحاً ، أو هو سبق قلم ، أو خطأ من الناسخ ، فإن الجزء الذي فيه مسند أبي موسى الأشعري ، واسمه عبد الله بن قيس والد أبي بردة ؛ لم يطبع بعد لئلا يرجع إليه ونتحقق من وجوده فيه أو لا

ويشهد للحديث قوله تعالى في اليهود وغيرهم : ﴿ ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون ، فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون : هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ (ثبوتة : ٧٨ و ٧٩) . وقد صحح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :

« يا معشر المسلمين ! كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء ، وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله محضاً لم يُشَبَّ . وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا ، فكتبوا بأيديهم [ف] قالوا : ﴿ هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ﴾ !؟ أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم !؟ فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم ! » .

أخرجه البخاري (٢٦٨٥ و ٧٣٦٣ و ٧٥٢٢ و ٧٥٢٣) ، وعبد الرزاق في المصنف (١١ / ١١٠ / ٢٠٠٦٠) ، ومن طريقه الحاكم (٢ / ٢٦٢ - ٢٦٣) ، وعنه البيهقي في الشعب (٤ / ٣٠٨ / ٥٢٠٤) ، وعن غيره فيه ، وفي السنن (١٠ / ١٦٢) ، وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، واستدراكه على البخاري وهم ، فقد أخرجه كما ترى .

٢٨٣٣ - (إن بني إسرائيل استخلفوا خليفة عليهم بعد موسى ﷺ ، فقام يصلي ليلة فوق بيت المقدس في القمر ، فذكر أموراً كان صنعها ، فخرج ، فتدلى بسبب ، فأصبح السبب معلقاً في المسجد ، وقد ذهب . قال : فانطلق حتى أتى قوماً على شط البحر ، فوجدهم يضرِبون لبناً ، أو يصنعون لبناً ، فسألهم : كيف تأخذون على هذا

الذئب ؟ قال : فأخبروه ، فلبَّين معهم ، فكان يأكل من عمل يده ، فإذا كان حين الصلاة قام يصلي ، فرفع ذلك العمال إلى دهقانهم ؛ أن فينا رجلاً يفعل كذا وكذا ، فأرسل إليه فأبى أن يأتيه ، ثلاث مرات ، ثم إنه جاء يسيراً على دابته ، فلما رآه قرَّ ، فاتبعه فسبَّته ، فقال : أنظرني أكلّمك ، قال : فقام حتى كلّمه ، فأخبره خبره ، فلما أخبره أنه كان ملكاً ، وأنه فر من رهبة ربّه ، قال : إني لأظنني لاحقُ بك ، قال : فاتبعه ، فعبدا الله ، حتى ماتا برميّة مصر ، قال عبد الله : لو أنني كنت ثمّ لا هتديتُ إلى قبرهما بصفة رسول الله ﷺ التي وصف لنا .

أخرجه البزار في مسنده ٥ (٤ / ٢٦٧ / ٣٦٨٩) من طريق عمرو بن أبي قيس عن سماك - يعني ابن حرب - عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ . . . وقال :

« لا نعلم رواه عن سماك عن القاسم إلا عمرو ، ورواه المسعودي عن سماك عن عبد الرحمن عن أبيه ، ولم يذكر القاسم » .

قلت : رواية المسعودي أخرجه أحمد (٤٥١ / ١) ، وأبو يعلى (٢٦١ / ٩ / ٥٣٨٣) من طريق يزيد بن هارون : أنا المسعودي عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابن مسعود قال : فذكره .

وتابعهما قيس بن الربيع عن سماك بن حرب به ، ثم يذكر القاسم أيضاً في إسناده .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٥ (١٠٣٧٠ / ٢١٦ / ١٠) ، و « الأوسط » أيضاً (٢ / ١١٢ / ١ / ٦٧٤٣) ، وقال :

« لم يروه عن سماك إلا قيس بن الربيع » !

كذا قال ! وقد تابعه المسعودي ، وكذا عمرو بن أبي قيس - كما تقدم - وإن كان خالفهما بذكر القاسم بن عبد الرحمن في السند ، وروايتهما أرجح ، وإن كان في حفظهما شيء ، فأحدهما يقوي الآخر ، وعمرو بن أبي قيس - وهو الرازي - صدوق له أوهام كما في « التقريب » ، فإن كان حفظه ، فيمكن القول بأن سماكاً سمعه عن القاسم عن أبيه ، ثم سمعه من أبيه مباشرة . ولعل صنيع الهيثمي يشير إلى ذلك بقوله (١٠ / ٣١٩) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » و « الكبير » ، وإسناده حسن » .

قلت : فجمع بين رواية البزار والطبراني مع اختلاف روايتهما عن سماك ، كأنه يشير أنه لا اختلاف بينهما يضر .

وأورد قبل ذلك رواية أحمد وأبي يعلى ، وقال عقبها :

« وفي إسنادهما المسعودي ، وقد اختلط » .

وفصّر السيوطي في « الجامع الكبير » (٦٤٠٤) فعزاه لـ « الطبراني » فقط في « المعجم الكبير » !!

٢٨٣٤ - (إنهم يُؤفرون سبأهم ، ويحلقون لحاهم فخالقوهم - يعني

المجوس) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٥٤٥٢ - الإحسان) ، والبيهقي في « سننه » (١ / ١٥١) ، وأبو حامد الخضرى في « حديثه » (٢ / ٢) ، وأبو عروبة الحراني في « حديث الجزيرين » (١ / ١٤٦) من طرق عن معقل بن عبيد الله عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال :

ذكر لرسول الله ﷺ المجوس فقال : فذكره ، وزاد .

« فكان ابن عمر يجز سبيله كما تُجز الشاة أو البعير » .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ، وفي معقل بن عبيد الله كلام يسير لا يضر ، وقد أخرج له مسلم ، ولذلك سكت عنه الحافظ العراقي في « تخريج الإحياء » (١ / ١٤١ - بيروت) ، والحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (١٠ / ٣٤٧ - ٣٤٨) ، وعزاه للطبراني والبيهقي .

وللحديث شواهد خرجت بعضها في « جلياب المرأة المسلمة » (ص ١٨٥ - ١٨٧ / طبعة المكتبة الإسلامية) ، و « آداب الزفاف » (ص ٢٠٩ و ٢١٠ / طبعة المكتبة الإسلامية) .

(السبال) جمع (السبلة) بالتحريك : (الشارب) كما في « النهاية » .

هذا ، ولقد كان الساعث على تخريج الحديث أنني لم أجده في « موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان » للهيثمي ، فظننت أنه نعمد ذلك لورود أصله في « الصحيحين » كما تراه في « جلياب المرأة » ، أو أنه سها عنه ، كما سها عن كثير غيره ، وكما سها عنه الحافظ في اقتصاره على عزوه إياه للطبراني والبيهقي !

واعلم أن في هذا الحديث توجيهاً نبوياً كريماً طالما غفل عنه كثير من خاصة المسلمين فضلاً عن عامتهم ، ألا وهو مخالفة الكفار الجوس وغيرهم كما في الحديث المتفق عليه : « إن اليهود والنصارى لا يصيغون فخالقهم » . والأحاديث بهذا المعنى كثيرة جداً معروفة . فالذي أريد بيانه إنما هو التشبيه على أن المخالفة للأمور بها هي أعم من التشبيه المنهي عنه ، ذلك أن التشبيه أن يفعل المسلم فعل الكافر ، ولو لم يقصد التشبيه ، وبإمكانه أن لا يفعله . فهو مأمور بأن يتركه . وحكمه يختلف باختلاف ظاهرة التشبيه قوة وضعفاً . وأما المخالفة فهي على العكس من ذلك تماماً فإنها تعني أن يفعل المسلم فعلاً لا يفعله الكافر ، إذا لم يكن في فعله

مخالفة للتشريع ، كمثل الصلاة في النعال ، فقد أمر النبي ﷺ بها مخالفة لليهود ، وقد تكون المخالفة لهم فيما هو من خلق الله في كل البشر لا فرق في ذلك بين مسلم وكافر ، ورجل وامرأة ، كالشيب مثلاً ، ومع تلك أمر بصيغته مخالفة لهم كما تقدم ، وهذا أبلغ ما يكون من الأمر بالمخالفة ، فعلى المسلم المحربص على دينه أن يراعي ذلك في كل شؤون حياته ، فإنه بذلك ينجو من أن يقع في مخالفة الأمر بالمخالفة ، فضلاً عن نجاة من التشبه بالكفار ، الذي هو الداء العضال في عصرنا هذا . والله المستعان .

٢٨٣٥ - (استؤيا سواداً) .

أخرجه ابن إسحاق في « السيرة » (٢ / ٢٦٦ - سيرة ابن هشام) ، ومن طريقه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » (ق ٣٠٣ / ١) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » (٢ / ٣٣٢) قال ابن إسحاق : وحدثني حبان بن واسع بن حبان عن أشياخ من قومه :

أن رسول الله ﷺ غداً صفوف أصحابه يوم بدر ، وفي يده قذح يعدل به انقوم ، فمر بسواد بن غزينة - حليف بني عدي بن النجار - وهو مُسْتَنْتَلٌ من النصف ، فطعن في بطنه بالقذح ، وقال : « استؤيا سواد » ، فقال : يا رسول الله ! أوجعتني وقد بعثك الله بالحق والعدل ، فأقذني . قال : فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه ، وقال : « استقذ » ، قال : فاعتنقه فقبّل بطنه ، فقال : « ما جعلك على هذا يا سواد ؟ » قال : يا رسول الله ! حضر ما ترى ، فأردت أن يكون آخر العهد بك : أن يسرّ جلندي جلدك ! فدعاه رسول الله ﷺ بخير وقال له : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ؛ لأن الأشياخ من قوم حبان من الأنصار ، فإن كانوا من الصحابة فلا إشكال ، وإن كانوا من التابعين ، فهم من

كبارهم ، لأن حبان تابعي من الخامسة عند الخافظ ، وهم جمع لا يضر جهالتهم كما هو معروف عند أهل العلم . وروايتهم لهذه القصة تدل على أنها كانت مشهورة عندهم ، متداولة بينهم . وقد ذكر لها الخافظ في « الإصابة » شاهداً من مرسل جعفر بن محمد عن أبيه : أن النبي ﷺ كان يتخطى بعرجون ، فأصاب به سواد ابن غزوة الأنصاري . فذكر القصة .

قلت : وأخرجها ابن سعد في ترجمته سواد بن غزوة (٣ / ٥١٦ - ٥١٧) بسند صحيح عن الحسن مرسل بلفظ :

« رأى سواد بن عمرو . . . » قال ابن سعد : هكذا قال إسماعيل . يعني ابن غزوة . ومال الخافظ إلى تعدد القصة . والله أعلم .

٢٨٣٦ - (ما من أمتي من أحدٍ إلا وأنا أعرفه يوم القيامة . قالوا : وكيف تعرفهم يا رسول الله في كثرة الخلائق ؟ قال : رأيت لو دخلت صيرةً فيها خيلٌ دهم بهم وفيها فرسٌ أعرمٌ محجلٌ ؛ أما كنت تعرفه منها ؟ قال : بلى . قال : فإن أمتي يومئذٍ غرٌ من السجود ، محجلون من الوضوء) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٨٩) ، والضياء المقدسي في « المختارة » : (٥٥ / ١١٤ / ١ - ٢) من طريق عن صفوان بن عمرو : ثنا يزيد بن خمير الرحبي عن عبد الله بن بسر المازني عن رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، وهو على شرط مسلم كما قال الضياء . وأخرج الترمذي (٦٠٧) الجملة الأخيرة منه ، وقال :

« حسن صحيح غريب من هذا الوجه » .

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» للطبراني في «الكبير»
والبيهقي في «الشعب» .

وللجملة المشار إليها شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

رواه البخاري وغيره . وفي آخره زيادة : « فمن استطاع منكم أن يطيل عمره
فليفعل » ، ولكنها مدرجة في الحديث لا تصح ، كما تراه مفصلاً في «الضعيفة»
(١٠٣٠) .

غريب الحديث

(الصَّيْرَة) : حظيرة تتخذ للدواب من الحجارة وأغصان الشجر ، جمعها
(صَيْرٌ) .

(دَهْمٌ) : جمع أدهم ، وهو الأسود .

(بُهْمٌ) : جمع بهيم ، وهو في الأصل : الذي لا يخالط لونه لون سواه كما في
«النهاية» ، أي أن لون هذه الخيل أسود خالص لا يخالطه لون آخر .

(مَحْجَلٌ) : هو الذي يرتفع البياض في قوائمه إلى موضع القيد ؛ ويجاوز
الأرساغ ، ولا يجاوز الركبتين ؛ لأنهما موضع الأحجال ، وهي الخلائيل والقبود ،
ولا يكون التحجيل باليد أو اليدين ما لم يكن معها رجل أو رجلان .

(تنبيهه) : وقعت لفظة (صيرة) في «المسند» (صيرة) ، وهو خطأ مطبعي
كنت نقلته هكذا مع الحديث في كتابي «صفة الصلاة / فضل السجود» ،
وقيدته في الحاشية بالضم ، وفسرت بـ (الكومة) ، وهذا - والله - منتهى الغفلة ،
لأن هذا المعنى لا صلة له بسياق الحديث كما هو ظاهر ، ولا غرابة في ذلك ، لأنه
يؤكد أنني الباني حقاً ! وقد استمر هذا الخطأ في كل طبعات الكتاب حتى

العاشرة منها ، فالرجو تصحيح هذا الخطأ من كان عنده نسخة من الكتاب ، كما أرجو أن يتاح لي إعادة طبع الكتاب هنا في عمان مصححاً ومزيداً بإذنه تعالى .

ويعود الفضل في تنبيهي لهذا الخطأ إلى فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في خطاب تفضل بإرساله إلي بتاريخ ٢٠ / ٢ / ١٤٠٩ هـ . جزاه الله تبارك وتعالى خيراً .

ثم طبع الكتاب طبعة جديدة في عمان - ١٤١١ هـ ، منقحة مزيده ، وقد صحح فيها اللفظ المذكور ، والحمد لله ؛ مع الإشادة بصاحب الفضل فيه .

رفع الحرج عن الأمة بالجمع الحقيقي لا الصوري ففيه الحرج !

٢٨٣٧ - (صنفتُ هذا لكي لا تُحرج أمتي . يعني الجمع بين

الصلاتين) .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠ / ٢٦٩ / ١٠٥٢٥) : حدثنا إدريس بن عبد الكريم الخزاز : ثنا أحمد بن حاتم الطويل : ثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش عن عبد الرحمن بن ثروان عن زاذان قال : قال عبد الله ابن مسعود : قال : جمع رسول الله ﷺ بين الأولى والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، فقبل له ، فقال : فذكره .

ورواه في « الأوسط » (١ / ٤٦ / ١) من طريق أخرى عن ابن عبد القدوس به . ثم أشار إلى رواية (أحمد الطويل) المذكورة .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات ؛ غير عبد الله بن عبد القدوس ذكره ابن حبان في « الشقات » (٧ / ٤٨) ، وحكى الحافظ عنه أنه قال : « ربما أُغرب » . وليس هذا في النسخة المطبوعة منه ، فلعلها في بعض النسخ ، فإنه قد

تكون في نفسي أثناء عملي لفهرسته التي أنا في صدد إتمامها أن نسخه مختلفة .
فيراجع لهذا « ترتيب الثقات » للهيثمى ، فإن فيه زيادات أحياناً على المطبوعة .
وأحياناً فيه نقص عنها .

ثم حكى الحافظ عن البخاري أنه قال فيه :

« هو في الأصل صدوق ، إلا أنه يروي عن أقوام ضعاف » .

لكنه ذكر عن أبي داود تضعيفه ، وكذا عن ابن معين وغيره ، فلا تطمن
النفوس للاحتجاج بحديثه . إلا إذا وافق الثقات ، وهذا الحديث من هذا القبيل ؛
فإن له شاهداً من حديث ابن عباس في صحيح مسلم وغيره^(١) ، وهو مخرج في
« الإرواء » (٣ / ٣٤ / ٥٧٩ / ٢) ، فالحديث صحيح بلا ريب ، ولكن هل رواه
ابن مسعود ؟ فهو موضع نظر ؛ لما عرفت من حال ابن عبد القدوس . وقال الهيثمي
(٢ / ١٦٦) بعد أن عزاه له (المعجمين) :

« وفيه عبد الله بن عبد القدوس ، ضعفه ابن معين والنسائي ، ووثقه ابن
حبان ، وقال البخاري : « صدوق إلا أنه يروي عن أقوام ضعفاء » . قلت : وقد
روى هذا عن الأعمش وهو ثقة » .

وقد مال الشوكاني إلى تقوية الحديث ، ومن قبله الحافظ في « الفتح »
(٢٤ / ٢) ، فإنه جزم به ، وأجاب الشوكاني (٣ / ١٨٣) عن التضعيف المتقدم بقوله :
« لم يتكلم فيه إلا بسبب روايته عن الضعفاء » .

ثم ذكر كلام البخاري في ذلك ، وزاد :

(١) ولقظه « جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، نائبة في غير خوف
ولا مضر . قيل لابن عباس : لم فعل ذلك ؟ قال : كي لا يخرج أمته » . وهو مخرج في « الإرواء » ،
وتتعلق على « صحيح ابن خزيمة » (٢ / ٨٦) .

« وقال أبو حاتم : لا بأس به » .

وهذه الزيادة وهم منه ، فإنما قال أبو حاتم ذلك في الراوي الذي عقب المترجم
(٢ / ٢ / ١٠٥) ، وأما هذا فلم يحك ابنه فيه إلا توضيحه .

وأما قوله : « لم يتكلم فيه إلا . . . » .

فهو تعليل مردود بالنسبة للمضعفين لأنه ليس في كلام أحدهم ما يشعر
بذلك ، بل فيه بخلافه ، فراجعه إن شئت في « التهذيب » ، ولذلك قال الحافظ
في « التفریب » :

« صدوق يمي بالرفض ، وكان أيضاً يخطئ » .

قلت : فالتعليل بروايته عن الضعفاء ، هو بالنسبة لنيحازي ، وأما الآخرون ،
فالتعليل عندهم سوء الحفظ ، والله أعلم .

وقد حوِّف ابن عبد القدوس ، فأخرجه الطبراني أيضاً (١٠ / ٤٧ / ٩٨٨٠)
من طريق أبي مالك النخعي - واسمه عبد الملك بن الحسين - عن حجاج عن
عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله قال :

« كان رسول الله ﷺ يجتمع بين المغرب والعشاء ، يؤخر هذه في آخر وقتها ،
ويعجل هذه في أول وقتها » .

وأبو مالك هذا ضعفه الهيثمي (٢ / ١٥٩) ، وقال الحافظ في « التفریب » :
« متروك » .

وحجاج ، الظاهر أنه ابن أوطاة ، وهو مدلس .

ثم أخرجه الضبراني (٩٨٨١) من طريق ابن أبي ليلى عن أبي قيس عن هزيل
به مختصراً بلفظ :

« كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلواتين في السفر » .

قال الهيثمي :

« رواه أبو يعلى والبزار والظهيراني في « الكبير » ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

وأقول : هذا وهم مرتين لأن أبا يعلى أخرجه أيضاً (٩ / ٢٨٤ / ٥٤١٣) من طريق ابن أبي شيبة ، وهذا في « المصنف » (٢ / ٤٥٨) من طريق ابن أبي ليلى ، وكذا البزار (١ / ٣٣٠ / ٦٨٥) ، وقال :

« لا يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد » .

قلت : هذا هو الوهم الأول : أنه غاير بين إسناد أبي يعلى وغيره ، وإسنادهم واحد .

والآخر : أنه قال : « رجاله رجال الصحيح » !

وابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى - ليس من رجال الصحيح ، ثم هو إلى ذلك سييء الحفظ جداً كما في « التقريب » .

وبالجملية : فحديث الترجمة صحيح ، من حديث ابن عباس بلا شك ، ومن حديث ابن مسعود احتمالاً وهو مخرج في « الضعيفة » (١٢١٢) ، وهو الصواب ، لأن تعليقه بالخروج موقوف في حديث ابن عباس وهو الأصح بلا شك رواية وتكته صحيح دراية ، دون رواية أبي مالك النخعي التي فيها بيان أن الجمع كان جمعاً صورياً فإنه شديد الضعف كما تقدم .

وعنه أن الشوكاني رحمه الله ذهب إلى أن المقصود بالحديث بشا هو الجمع نصوري ، وأفعال البحث في ذلك جداً ، وتكلف في تأويل الحديث وصرف معناه

عن الجمع الحقيقي الثابت صراحة في بعض أحاديث الجمع في السفر . واحتج لذلك بأمور يطول الكلام عليها جداً ، والذي أريد أن ألفت النظر إليه إنما هو أنه لم يتنبه إلى أن قوله : « كي لا يخرج أمته » نص في الجمع الحقيقي ، لأن رفع الحرج إنما يعني في الاصطلاح الشرعي رفع الإثم والحرام (راجع النهاية) كما في أحاديث أخرى ، الأصل فيها المؤاخظة لولا الحرج ، كمثل ترك صلاة الجمعة والجماعة من أجل المضر والبرد ، كما في حديث ابن عباس لما أمر المؤذن يوم الجمعة أن يقول : « الصلاة في الرجال » ، فأنكر ذلك بعضهم ، فقال :

« كأنكم أنكرتم هذا ، إن هذا فعله من هو خير مني . يعني النبي ﷺ ، إنها عزمة ، إني كرهت أن أخرجكم » .

رواه البخاري (٦١٦ و ٦٦٨ و ٩٠١) ، وابن أبي شيبة (٢ / ١٥٣) نحوه ، ثم روى (٢ / ٢٣٤) الموقوف منه .

وحديث نعيم بن النحام قال :

« نودي بالصبح في يوم بارد وهو في مرط امرأته ، فقال : نيت المنادي نادی : « ومن قعد فلا حرج » ، فتادی منادي النبي ﷺ في آخر أذانه : « ومن قعد فلا حرج » .

رواه عبد الرزاق في « المصنف » (١٩٢٦/٥٠١/١) ، وأحمد (٤ / ٣٢٠) .
 وثبيته في (١ / ٣٩٨ و ٣٢٣) وأحد بسناده صحيح ، وصحح الخافظ (٢ / ٩٨ - ٩٩) بسناد عبد الرزاق ! وقد مضى تخريجه وما يستفاد منه في هذا المجالد يرفعه (٢٠٠٥) .

ومن المعلوم وجوب الحضور لصلاة الجمعة والجماعة ، فإذا ثبت في شرع أنه

لا حرج على من لم يحضر في النظر . كان ذلك حكماً جديداً لولاه بقي الحكم السابق على ما كان عليه من العموم والشمول .

فكذلك نقول : لما كان من المعلوم أيضاً وجوب أداء كل صلاة في وقتها المحدد شرعاً بفعله عليه السلام ، وإمامة جبريل عليه السلام إياه ، وقوله : « الوقت بين هذين » ، ثم ثبت أنه عليه السلام جمع بين الصلاتين ، لرفع الحرج عن أمته عليه السلام ، كان ذلك دليلاً واضحاً على أن جمعه عليه السلام في ذلك الوقت ، كان جمعاً حقيقياً ، فحملة على الجمع الصوري والحالة هذه تعطيل للحديث كما هو ظاهر للمتأمل ، إذ إنه لا حرج في الجمع الصوري أصلاً . ولذلك فلم يبالغ الإمام النووي رحمه الله حين قال في حمل الحديث على الجمع الصوري :

« إنه باطل ، لأنه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل » .

وإن بما يؤكد ذلك أمران :

الأول : إن في حديث ابن عباس أن الجمع كان في غير خوف ولا مطر . فقيه إشارة قوية إلى أن جمعه عليه السلام في المطر كان معروفاً لدى الحاضرين . فهل كان الجمع في المطر صورياً أيضاً ؟ اللهم لا . يخبرنا بذلك نافع مولى ابن عمر قال :

كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطوا بالمغرب ، وعجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق ، فكان ابن عمر يصلي معهم لا يرى بذلك بأساً . قال عبيد الله (هو الراوي عن نافع) : ورأيت القاسم وسائلاً يصليان معهم في مثل تلك الليلة .

أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢ / ٢٣٤) بسند صحيح غاية .

قلت : فقوله : « قيل أن يغيب الشفق » صريح في أن جمعهم كان جمعاً حقيقياً . لأن مغيب الشفق آخر وقت المغرب كما في حديث ابن عمرو عند مسلم (٢ / ١٠٤ - ١٠٥) وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٤٢٥) .

والأمر الآخر : أن التعليل المتقدم يرفع الحرج قد ثبت أيضاً في الجمع في السفر من حديث معاذ :

جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء . قال أبو الطفيل : فقلت : ما حملته على ذلك ؟ قال : فقال : أراد أن لا يخرج أمته .

أخرجه مسلم ، وابن خزيمة (٢ / ٨١ / ٩٦٦) ، وغيرهما ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣ / ٣١) . وفي رواية لأبي داود وغيره : أن الجمع كان تقديماً تارة ، وتأخيراً تارة . وهو مخرج في المصدر المذكور برقم (٥٧٨) . وثبت نحوه من حديث أنس وغيره ، وهو مخرج هناك برقم (٥٧٩) .

قلت : وإذا عرفت ما تقدم تأكدت إن شاء الله أن الصحيح في الجمع المعلن برفع الحرج إنما هو الجمع الحقيقي ؛ لأن الجمع الصوري في أصله لا حرج فيه مطلقاً لا في السفر ولا في الحضر ، ولذلك كان من أدلة الجمهور على الحنفية الذين لا يجيزون الجمع الحقيقي في السفر أيضاً أنه ثبت فيه جمع التقديم أيضاً ، وهو يبطل تأويلهم بالجمع بالجمع الصوري ، كما ثبت في بعض الأحاديث المشار إليها أنما جمع التأخير بلفظ صريح يبطل أيضاً تأويلهم ، كحديث أنس عن النبي ﷺ : إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر ، فيجمع بينهما ، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق . منفق عليه .

وبهذه المناسبة أقول : يبدو لي من تعليل الجمع في حديث ابن عباس برفع الحرج - أنه إنما يجوز الجمع حيث كان الحرج ، والأفلا ، وهذا يختلف باختلاف الأفراد وظروفهم ، وتعمل القائلين بجوازه مطلقاً من السلف أشاروا إلى ما ذكرته حين اشترطوا أن لا يتخذ ذلك عادة كما تفعل الشيعة . ولا أنتصرون ذلك إلا لمن كان

حريصاً على أداء الصلوات في أوقاتها الخمسة ، وفي المساجد مع الجماعة . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٢٨٢٨ - (أصبَتْ وَأَحْسَنْتَ ، اللَّهُمَّ وَفَّقْهُ . قاله لعبد الله بن

الأرقم) .

أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٣ / ٢٢٥) قال : حدثنا محمد بن صالح بن هاني : ثنا الفضل بن محمد البيهقي : ثنا عبد الله بن صالح : ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الواحد بن أبي عون عن أنس بن محمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال :

أتى النبي ﷺ كتابُ رجلٍ : فقال لعبد الله بن الأرقم : « أحب عني » . فكتب جوابه ، ثم قرأه عليه ، فقال : (فذكر الحديث) . فلبس وأتى عمر كان يشاوره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

قلت : فيه نظر ، فإن الفضل بن محمد البيهقي ، وهو شعрани ، أورده المؤلف الذهبي في « المغني » وقال :

« قال [ابن] (١) أبي حاتم : نكلموا فيه » .

وقد ترجم له الذهبي في « سيره » (١٣ / ٢١٧ / ٣١٩) ترجمة جيدة نقل فيها قول ابن أبي حاتم المذكور ، ثم أتبعه بقول ابن الأخرم فيه :

« صدوق غالٍ في التشيع » . وقول الحاكم :

« لم أر خلافاً بين الأئمة الذين سمعوا منه في ثقته وصدقه رضوان الله عليه ، وكان أدبياً فقيهاً عالماً عابداً . . . » .

(١) سقطت من « المغني » وغيره . واستدركتها من « البحر » .

وختم ترجمته بقوله :

« وأما الحسين القباني فرماه بالكذب ، فبالغ » .

ثم إن محمد بن صالح بن هاني لم أجد له ترجمة ^(١) .

لكني وجدت للحديث طريقاً أخرى لا بأس بإسنادها ، فقال البزار في مسنده « البحر الزخار - ٢٦٧ ، و (١ / ١٠٤ / ١٨٥ - كشف الأستار) : حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني : ثنا إبراهيم بن المنذر : ثنا محمد بن صدقة الفدكي : ثنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال :

« كُتِبَ إلى رسول الله ﷺ كتاب ، فقال لعبد الله بن أرقم : « أجب هؤلاء » ، فأخذه عبد الله بن أرقم فكتبه ، ثم جاء بالكتاب فعرضه على رسول الله ﷺ فقال : « أحسنت » ، فما زال ذلك في نفسي حتى وُلِّيت ، فجعلته على بيت المال » . وقال البزار :

« لا نعلم رواه هكذا إلا مالك » .

قلت : لكن أعله الدارقطني في كتابه « العلل » (٢ / ١٤٣ - ١٤٤) بقوله :

« هو حديث تفرد به محمد بن صدقة الفدكي - وليس بالمشهور ، ولكن ليس به بأس - عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ، وغيره يرويه عن مالك مرسلًا ، وهو الصحيح » .

قلت : والفدكي هذا ذكره ابن حبان في « الثقات » (٩ / ٦٧) ، وقال :

« يعتبر حديثه إذا بين السماع ، فإنه كان يدلس » .

قلت : قد صرح بالتحديث هنا والسند إليه صحيح ، فالإستاد جيد إن كان

(١) ثم وجدت في بعض كتاباتي على « المستدرک » أنه مترجم في : الضبقات الكبرى ، للمسبكي (٢ / ١٦٤) ، وأن ابن كثير وثقه في « تاريخه » (١١ / ٢٢٥)

الفدكي قد حقق وصله عن عمر ، فإن الدارقطني وإن أعله بالإرسال بقوله المتقدم ؛ فإننا لم ندر من هو الخائف ، فإذا كان أوثق من الفدكي كما يظهر من إعلال الدارقطني فهو مرسل ، فيصلح شاهداً بل هو - أعني المرسل - حجة عند بعض العلماء فلا أقل من أن يصلح شاهداً لحديث الترجمة ، وأما قول الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١ / ١٥٢) :

« رواه البزار ، وفيه محمد بن صدقة الفدكي ، قال في « الميزان » : حديثه منكر » .

قلت : يعني حديثاً أخر ذكره في « الميزان » ، وأما هذا فليس منكرًا لما عرفت أنه رواه إصاحم من غير طريق الفدكي بسنده المتقدم عن عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد عن ابن عمر ، لكن أورده في « مجمع الزوائد » (٩ / ٣٧٠) برواية الظفيري (يعني في التكميل ، ١٣ / ١٩٢) عن عبد الله بن أبي عون معضلاً ، وقائ : « وإسناده حسن » .

وذكره الحافظ في ترجمة ابن الأرقم من « الإصابة » من رواية التبرقي من طريق الفدكي به موصولاً نحوه ، وسكت عنه .
وباجملة فأحدث جيد بمجموع طريقه . والله أعلم .

٢٨٣٩ - (اذكر الموت في صلاتك ، فإن الرجل إذا ذكر الموت في صلاته خري أن يحسن صلاته ، وصل صلاة رجل لا يظن أن يصلي صلاة غيرها ، وإياك وكل أمر يعتذر منه) .

أخرجه الدينمي في « مسند الفردوس » (١ / ٢٦ / ٢) من طريق أبي الشيخ ابن حبان : حدثنا ابن أبي عاصم : ثنا أبي : حدثنا شبيب بن بشر عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن كما قال الحافظ عقبه في « الغرائب الملتقطة » ، وأقره الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » (ص ١٣٨) ، وللجملة الأخيرة منه شواهد كثيرة مذكورة في « المقاصد » ، وسبق نخريج بعضها مع الجملة التي قبلها بنحوها برقم (٤٠١) .

(تسبيه) : لقد اعتاد بعض الأئمة أن يأمرؤا المصلين عند اصطفا فاهم للصلاة ببعض ما جاء في هذا الحديث كقوله : « صلوا صلاة مودع » ، فأرى أنه لا بأس في ذلك أحياناً ، وأما اتخاذه عادة فمحدثه وبدعة .

٢٨٤٠ - (كانَ يُفَطِّرُ على رطباتٍ قبل أن يصلي ، فإن لم يكن رطباتٍ فعلى تمراتٍ ، فإن لم يكن حساً حسواتٍ من ماء) .

أخرجه الإمام أحمد ، وغيره من أصحاب السنن بإسناد حسن عن أنس بن مالك رضي الله عنه . وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم والذهبي والضياء في « المختارة » . وقد خرجته مفصلاً في « الإرواء » (٤ / ٤٥ - ٥١) ، و« صحيح أبي داود » (٢٠٤٠) .

والغرض من ذكره للحديث مع الإيجاز في التخريج إنما هو التذكير بهذه السنة التي أهملها أكثر الصائمين ، وبخاصة في الدعوات العامة التي يهيا فيها ، لذ وطاب من الطعام والشراب ، أما الرطب أو التمر على الأقل فليس له ذكر . وأنكر من ذلك ؛ إهمالهم الإفطار على حسوات من ماء ! فطوبى لمن كان من ﴿ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب ﴾ (الزمر : ١٨) .

٢٨٤١ - (لا يستقيم إيمانُ عبدٍ حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ، ولا يدخل رجل الجنة إلا يأمنُ جازةً بوائقه) .

أخرجه أحمد (٣ / ١٩٨) ، وابن أبي الدنيا في « الصمت » (رقم ٩) ،
والخراطي في « المكارم » (رقم ٤٤٢) ، والقضاعى في « مسند الشهاب » (ق ٧٥ /
١) من طريق علي بن مسعدة الباهلي : قال : ثنا قتادة عن أنس بن مالك قال :
قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير الباهلي هذا ، وهو مختلف فيه ، وقال
الحافظ في « التقریب » :
« صدوق له أوهام » .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، إذ لا يخلو أحد من أوهام ؛ فما
لم يثبت أنه وهم فهو حجة . وقال العراقي في « تخريج الأحياء » (٣ / ٩٤) :
« رواه ابن أبي الدنيا في « الصمت » ، والخراطي في « مكارم الأخلاق »
بسنن فيه ضعف » .

وقال السيوطي في « الجامع الكبير » :

« رواه أحمد وعبد الرزاق ، وحسن » .

وله طريقان آخران ضعيفان عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« لا يستكمل أحدكم حقيقة الإيمان حتى يخزن من لسانه » .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢ / ٧٣ / ٢ - خط) . وله عنده
(١ / ٤١ / ٨ - ط) شاهد برجال ثقات عن الحسن البصري عن بعض أصحابه رفعه
دون جملة الجار . ومضى تخريجها برقم (٥٤٩) .

(تنبيه) : هذا الحديث وقع في « أمثال الماردي » (١٠٣) تماماً لحديث أوله :

« لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له ، والذي نفسي بيده ، لا يستقيم دين رجل حتى . . » إلخ . أوردته من طريق حُصَيْن بن مَذْعُور عن يونس عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وهذا إستاذ مظلم ، من دون ابن مسعود لم أعرفهما ، ولم يتكلم عليه الدكتور فزاد بشيء ، كعادته ، وقال في تعليقه عليه :

« صحيح ، أخرجه أحمد (١٣٥ / ٣ . .) ، والبيهقي في « سننه » (٢٨٨ / ٦) ، وابن حبان عن أنس . صحيح الجامع ٦ : (الأصل : ٣ / ١٢٣ الحديث ٧٠٥٦) . »

قلت : وهذا يوهم أنهم أخرجوه بهذا التمام ، وأنه كذلك هو في « صحيح الجامع » وليس كذلك ، وإنما هو عندهم جميعاً بالطرف الأول منه ، دون حديث الترجمة !!

٢٨٤٢ - (إن إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم) .

أخرجه البخاري في « صحيحه » (١٢٣ / ٣) ، وفي « الأدب المفرد » (٢٩) من حديث أبي ذر .

وقد ورد بلفظ : « هم إخوانكم . . » وهو مخرج في « الإرواء » (٢١٧٦) . والمراد بـ (الإخوان) هنا المماليك ، قال ابن الأثير في « النهاية » :

« الخول : حشم الرجل وأتباعه ، وأحدهم (خائل) ، وقد يكون واحداً ، ويقع على العبد والأمة ، وهو مأخوذ من التخويل : التملك ، وقيل : من الرعاية » .

٢٨٤٣ - (إن رُئِكَ ليعجبُ للشابُّ لا صبوةَ له) .

رواه الروياني في « مسنده » (٩ / ٥٠ / ٢) عن عبد الله بن وهب : ثنا ابن لهيعة عن مِشرح بن هاعان عن عتبة مرفوعاً .

ثم رواه (٥١ / ١) بهذا السند ؛ إلا أنه جعل أبا عِشانة مكان مِشرح . وهكذا رواه أبو سعيد ابن الأعرابي في « معجمه » (٨٦ / ٢) عن سعيد بن شرحبيل عن ابن لهيعة .

قلت : وهذا إسناد جيد ، لأن رواية ابن وهب عن ابن لهيعة صحيحة كما هو معلوم .

ثم إن كلاً من مِشرح بن هاعان أو أبي عِشانة - واسمه حي بن يومن - صالح الحديث ، فلا يضره أنه مرة جاء عن هذا ، ومرة عن هذا ، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة ، والثاني أوثق من الأول ، ولعل كونه الثاني أرجح لرواية سعيد بن شرحبيل عن ابن لهيعة عنه ، فإن ابن شرحبيل هذا صدوق من رجال البخاري .

وبؤيده رواية قتيبة بن سعيد : ثنا ابن لهيعة عن أبي عِشانة به .

أخرجه أحمد (٤ / ١٥١) بلفظ :

« إن الله ليعجب . . . » .

وكذلك رواه الطبراني في « الكبير » (١٧ / ٣٠٩ / ٨٥٣) من طريقين عن ابن لهيعة ، أحدهما عن قتيبة . وكذلك رواه كامل : حدثنا ابن لهيعة : حدثنا أبو عِشانة به .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١٧٤٩) .

وقال ابن أبي عاصم في « السنة » (١ / ٢٥٠ / ٥٧١ - الظلال) : ثنا هشام ابن عمار قال : كتب إلينا ابن لهيعة به .

وكذلك رواه رشدين بن سعد قال : حدثني عمرو بن الحارث عن أبي
عشانة به .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٣٤٩) .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٢٧٠) :

« رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وإسناده حسن » .

ورده أخونا حمدي السلفي في تعليقه على « المعجم » بقوله :

« قلت : كلا ، ليس أحمد من الرواة عن ابن لهيعة من العبادة ؛ فهو

ضعيف » .

ولذلك ضعفه أيضاً المعلق على « أبي يعلى » .

قلت : والتضعيف هو الجادة في حديث ابن لهيعة ، لكن فاتهما رواية

الثورياني إياه من طريق ابن وهب ، وهو أحد العبادة الذين أشار إليهم الأخ

السلفي ، فصح الحديث والحمد لله .

ويمكن أن يلحق بالعبادة قتيبة بن سعيد ، فقد رواه عن ابن لهيعة كما

رأيت ، وذلك لما ذكره الذهبي في ترجمة قتيبة من « سير أعلام النبلاء » (١٥/٨)

من رواية جعفر الثريابي : سمعت بعض أصحابنا يذكر أنه سمع قتيبة يقول : قال

لي أحمد بن حنبل : أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح . فقلت : لأننا كنا نكتب

من كتاب ابن وهب ، ثم نسعه من ابن لهيعة » .

قلت : ولا يناقض هذا ما رواه الأثرم عن أحمد - كما في « التهذيب » - أنه

ذكر قتيبة فأنى عليه ، وقال : هو آخر من سمع من ابن لهيعة » .

قلت : وذلك لأنه كان يعتمد على كتاب ابن وهب ، وليس على ما يسمعه

من ابن لهيعة . والله أعلم .

ويؤيد هذه الرواية ما ذكره الذهبي أيضاً من طريق الأجرى عن أبي داود قال :
« سمعت قتيبة يقول : كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه ،
أو كتب ابن وهب ؛ إلا ما كان من حديث الأعرج . »

(صبوة) أي ميل إلى الهوى ، وهي المرة منه . « نهاية » .

٢٨٤٤ - (إن رجلاً كان يبيع الخمر في سفينة ، وكان يشوب الخمر
بالماء ومعه قرء ، فأخذ الكيس فصعد الدقل ، فجعل يلقي ديناراً في
البحر وديناراً في السفينة ، حتى جعله نصفين) .

رواه الحربي في « الغريب » (٥ / ١٥٥ / ٢) : حدثنا موسى : حدثنا حماد
عن إسحاق بن أبي طلحة عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح ، ورواه أحمد (٢ / ٣٠٦ و ٣٣٥ و ٤٠٧) ، والحارث
في « مسنده » (٥٠ / ٢ - زواتده) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٤ / ٣٣٢ /
٥٣٠٧) من طرق عن حماد بن سلمة به .

وللحديث طريقان أخران عن أبي هريرة :

أحدهما يرويه عامر بن سيار : ثنا سليمان بن أرقم عن الحسن عن أبي هريرة
مرفوعاً :

« لا تشوبوا اللبن للبيع . . . » .

ثم ذكر حديث (الحفلة) ، ثم ذكر حديث الترجمة .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣ / ٢٥٣) ، ومن طريقه البيهقي (٥٣٠٨)

وقال :

« سيمان بن أرقم ضعيف » .

والآخر يرويه أحمد بن ملاعب بن حيان : ثنا صالح بن إسحاق : ثنا يحيى ابن كثير الكاهلي - قال صالح : وكان ثقة ، وكان لا بأس به - ثنا هشام عن ابن سيرين عنه به . إلا أنه قال : « ثعلب » مكان « قرد » .

أخرجه البيهقي أيضاً (٥٣٠٩) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، أو حسن في الشواهد والمتابعات ، فإن رجاله ثقات ؛ غير يحيى بن كثير الكاهلي ، فهو مختلف فيه ، فقال أبو حاتم : « شيخ » وقال النسائي : « ضعيف » . وذكره ابن حبان في « الثقات » (٥ / ٥٢٧) ، وكذا ابن شاهين (٣٥٤ / ١٥٢٥) ، وذكر قول صالح بن إسحاق المذكور في إسناد هذا الحديث . وتعقبه الحافظ في « التهذيب » بقوله :

« كذا قال ! وإنما روى صالح المذكور عن يحيى بن كثير صاحب البصري . فإن كان ما قاله محفوظاً ، فيشبه أن يكون روى عنهما جميعاً . لكن لم يذكر ابن أبي حاتم وابن حبان وغيرهم للكاهلي رويًا إلا مروان » .

فأقول : لا أدري ما هو مستند الحافظ فيما ادعاه من حصر رواية صالح المذكور عن يحيى صاحب البصري . وهو ضعيف انقافاً ، بل تركه بعضهم - إلا أن يكون المستند أن أصله « تهذيب المزي » ذكر روايته عنه - وجوابي عليه من وجهين -

الأول : أن ذلك لا ينبغي أن يكون روى عن الكاهلي أيضاً كما أشار هو في آخر كلامه .

والآخر : أن القاعدة العلمية تقول : المثبت مقدم على النافي . فإذا أثبت شيئاً حافظ كتابين شاهين ، فلا يصح التعقيب عليه يمثل النفي الذي في كلام الحافظ ، وما أثبتته ابن شاهين هو في رواية البيهقي هذه ، وهي صحيحة الإسناد ، رجاله كلهم ثقات من شيخه فمن فوقه إلى يحيى ، فإنه قال : أخبرنا أبو عبد الله

الحسين بن الحسن بن محمد الغضائري : ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز : ثنا أحمد بن ملاعب بن حيان ، فهؤلاء الثلاثة كلهم ثقات :

١ - الغضائري ، قال الخطيب (٨ / ٣٤) :

« كتبنا عنه ، وكان ثقة فاضلاً » .

وترجمه الحافظ الذهبي في « السير » (١٧ / ٣٢٧) ووصفه بـ

« الإمام الصالح الثقة » .

٢ - أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ، له ترجمة جيدة في « تاريخ الخطيب »

(٣ / ١٣٢) برواية جمع من الحفاظ عنه ، وقال :

« كان ثقة ثبتاً ، كتب الناس عنه بانتخاب عمر البصري » .

ووصفه الذهبي في ترجمة (الأردبيلي) بـ

« مستند بغداد » .

٣ - وأما أحمد بن ملاعب بن حيان ، فهو من الحفاظ المعروفين ، ترجمه

الخطيب (٥ / ١٦٨ - ١٧٠) ترجمة ضافية ، روى فيها توثيقه عن جمع من الحفاظ

منهم عبدالله بن أحمد والدارقطني ، ووصفه الذهبي في « تذكرة الحفاظ » وغيره بـ

« الحفاظ الثقة » .

وجملة القول : أن هذا الإسناد يستشهد به على الأقل ، فإنه مؤيد لما قبله ،

فيؤخذ منه ما وافقه ، ويترك ما خالفه وتفرّد به كقوله : « الثعلب » مكان « القرد »

والله أعلم .

والحديث أورده المتذري في « الترغيب » (٣ / ٢٣) ، وقال :

« رواه الطبراني في « معجمه الكبير » ، ورواه البيهقي أيضاً ، ولا أعلم في

رواته مجروحاً ، وروي عن الحسن مرسلأ » .

ثم ذكر الروايين بالإسنادين الآخرين ، ولم يتكلم عليهما !

(الذئب) : خشبة يُمد عليها شراع السفينة ، وتسميها البحرية : « الصاري » .

(المحفلة) : ائشاة ، أو البقرة ، أو الناقة : لا يحلبها صاحبها أياماً حتى يجتمع

لبنها في ضرعها ، فإذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة فيزيد في ثمنها !

٢٨٤٥ - (إن رجلاً من بني إسرائيل سأل رجلاً أن يُسلفه ألف

دينار ، فقال له : التني بشهداء أشهدهم عليك ، فقال : كفى بالله

شهيداً . قال : فائتني بكفيل . قال : كفى بالله كفيلاً . قال صدقت .

قال : فدفع إليه ألف دينار إلى أجل مسمى ، فخرج في البحر ، وقضى

حاجته وجاء الأجل الذي أجل له ، فطلب مركباً ، فلم يجده ، فأخذ

خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار ، وكتب صحيفةً إلى صاحبها ثم

زجج موضعها ، ثم أتى بها البحر فقال : اللهم إنك قد علمت أنني

استلفت من فلان ألف دينار فسألني شهوداً ، وسألني كفيلاً ،

فقلت : كفى بالله كفيلاً ، فرضي بك وقد جهدت أن أجد مركباً أبعث

إليه بحقه ، فلم أجد ، وإنني استودعتكها ، فرمى بها في البحر !

فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركباً يقدم بماله ، فإذا

هو بالخشبة التي فيها المال ، فأخذها حطباً ، فلما كثرها وجد المال

والصحيفة ، فأخذها ، فلما قدم الرجل قال له : إنني لم أجد مركباً

يخرج ، فقال : إن الله قد أدى عنك الذي بعثت به في الخشبة ،

فانصرف بالألف راشداً) .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٤٨) ، ومن طريقه الأصفهاني في « الترغيب » (ص

٦١٠ - مصورة الجامعة الإسلامية) عن يونس بن محمد عن الليث : حدثنا جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، وقد علقه البخاري في أماكن من صحيفه (١٤٩٨ و ٢٠٦٣ و ٢٢٩١ و ٢٤٠٤ و ٢٤٣٠ و ٢٧٣٤ و ٦٢٦١) بصيغة الجزم : « وقال الليث . . . » ، وقد وصله في رواية أبي ذر وأبي الوقت فقال : حدثنا عبد الله بن صالح : حدثني الليث . . . كما في « الفتح » (٤ / ٤٧٠) ، وعلّق طرفاً منه في المكان الأخير المشار إليه ، فقال : وقال عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة . . .

ووصله في « الأدب المفرد » (١١٢٨) ، وابن حبان (٦٤٥٣ - الإحسان) ، وهذا ضعيف ؛ عمر بن أبي سلمة هو الزهري القاضي ، قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطيء » . وقال الذهبي في « المغني » :

« ضعفه ابن معين ، وقال النسائي وغيره : ليس بالقوي » .

قلت : فمثله لا يحتج به ، وإنما في المتابعات والشواهد ، وقد خالف هنا الرواية الأولى الصحيحة في مواضع منها قوله : « ستمائة دينار » مكان الألف . وزاد في آخره ، فقال :

« قال أبو هريرة : فلقد رأيتنا يكثُر مرأونا ولقننا عند رسول الله ﷺ بيننا أيها أمن » .

وغفل عن هذا المعلق على « الإحسان / المؤسسة » (١٤ / ٤٠٩) ، فزعم أن إسناده حسن ! وهو إلى ذلك لم ينتبه إلى التكرارات التي وقعت فيه ! ولعله لذلك لم يورده النهشي في « الموارد » ، وقد استدرسته عليه في « ضعيف الموارد » .

وعلى عكس هذا فقد ضعف بعضهم رواية البخاري الموصولة بعبد الله بن صالح ، ويعرف الجواب من تخريج أحمد من طريق غيره ، وانظر تعليقي على « مختصر البخاري » (٢ / ٢٠) .

٢٨٤٦ - (إنَّ « عليك السلام » تحية الميت ، إنَّ « عليك السلام » تحية الميت (ثلاثاً) ، إذا لقي الرجل أخاه المسلمَ فليقل : السلام عليكم ورحمة الله) .

أخرجه الترمذي (٢ / ١٢٠) من طريق خالد الخذاء عن أبي ثيمة الهجيمي عن رجل من قومه قال :

« طابت النبي ﷺ فلم أقدر عليه ، فجلست ، فإذا نضر هو فيهم ولا أعرفه ، وهو يصلح بينهم ، فلما فرغ قام معه بعضهم فقالوا : يا رسول الله ! قلما رأيت ذلك قلت : عليك السلام يا رسول الله ، عليك السلام يا رسول الله ، عليك السلام يا رسول الله ، قال : فذكر الحديث ، ثم رد عليّ النبي ﷺ قال : « وعليك ورحمة الله ، وعليك ورحمة الله ، وعليك ورحمة الله » . وقال :

« حديث حسن صحيح » .

ورواه أخاكم (٤ / ١٨٦) من طريق أبي السليل عن أبي ثيمة عن جابر بن سليم الهجيمي قال :

« لقيت رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة وعليه إزار من قطن منتشر الخاشية ، فقلت : عليك السلام يا محمد ، أو يا رسول الله ! فقال :

« عليك السلام تحية الميت ، عليك السلام تحية الميت ، عليك السلام تحية الميت ، سلام عليكم ، سلام عليكم ، أي هكذا فعل ، قال : فسألته عن الإزار فأقع ظهره وأخذ بمعظم ساقه فقال : ههنا ، فإن آبيت فههنا فوق

الكعابين ، فإن آييت فإن الله لا يحب كل مختال فخور . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

وللحديث شاهد مرسل من رواية قتادة : أن رجلاً سلم على النبي ﷺ

فقال : عليك السلام يا رسول الله ! فكره ذلك النبي ﷺ ، وقال :

« نيك تحية الموتى » .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٦١٧ / ٨) بإسناد صحيح عنه .

٢٨٤٧ - (إن عليك من الحق أن تعدل بين ولدك ، كما عليهم من

الحق أن يبرؤك) .

أخرجه الطيالسي (ص ١٠٧ رقم ٧٨٩) : ثنا شعبة عن مجالد عن الشعبي

عن التعمان بن بشير :

أن أباه نحلته نحلاً ، فأراد أن يشهد النبي ﷺ فقال :

« كل ولدك نحلته كما نحلته ؟ » ، فقال : لا ، قال رسول الله ﷺ : فذكره .

ورجائه ثقات رجال الشيخين ، غير مجالد ، وهو ابن سعيد وليس بالقوي ،

وقد تغير في آخر عمره ، وروى له مسلم مقروناً ، إلا أنه قد توبع على هذا الحديث

في المعنى ، فرواه مسلم (٥ / ٦٦) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٦) ، وابن

ماجه (٢ / ٦٧) ، وأحمد (٤ / ٢٦٩ و ٢٧٠) عن داود بن أبي هند عن الشعبي

به بلفظ :

انطلق بي أبيي يحملني إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! اشهد أنني

قد نحلته التعمان كذا وكذا من مالي ، فقال :

« أكلُ بنيك قد نحلته ما نحلته التعمان ؟ » .

قال : لا ، قال :

« فأشهد على هذا غيري ! » . ثم قال :

« أيسرك أن يكونوا إليك في البرّ سواء ؟ » . قال : بلى ، قال :
« فلا إذن » .

وقد ورد في هذه القصة ألفاظ أخرى منها :

« اتقوا الله ، واعملوا في أولادكم » .

أخرجه البخاري (٣ / ١٣٤) ، ومسلم ، وغيرهما بزيادة :

« فرجع أبي فرد تلك الصدقة » .

وقد حُرِّجَت بعض ألفاظه في « غاية المرام » (٢٧٢ - ٢٧٣) ، و « الإرواء »
(١٥٤٧) .

٢٨٤٨ - (إن خيرَ عبادِ الله من هذه الأمة المُؤثِّثون المُطَيِّبون) .

رواه أبو محمد الخَلَدِي في « انقوائد » (٤ / ٢٤١ / ٢) عن أحمد بن محمد

ابن الحجاج بن رشدين المصري : حدثني خالد بن عبد السلام : نا ابن وهب قال :

حدثني قرة بن عبد الرحمن وعبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن

شهاب عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي مرفوعاً . وفيه قصة .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به ؛ لولا أن ابن رشدين فيه كلام ، وشيخه خالد

ابن عبد السلام لم أجده^(١) ، وقد تابعه غير واحد ؛ لكنهم لم يذكرُوا ابن لهيعة

في إسناده .

(١) هذا قبل وقوفي على كتاب ابن أبي حاتم منذ نحو أربعين سنة ، فقد ذكره فيه (٣٤٢ / ٢)

وقال : « روى عنه تريب بن سليمان الجيزي وأبي وقال : صالح الحديث » .

أخرجه البزار (١٣٠٨) ، والطبراني في المعجم الصغير ، وقد تكلمت عليه في «الروض النضير» (رقم ٩٣٧) .

وله شاهد من حديث عائشة : أخرجه أحمد (٢٦٨ / ٦) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٤٣٢) عن مُرَجِّي بن رجاء عن هشام بن عروة عن أبيه عنها ، وقال :

« مُرَجِّي بن يحيى قال ابن معين : « ضعيف » ، وهذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق صالح » .

قلت : يشير إلى رواية أحمد في «المسند» (٢٦٨ / ٦ - ٢٦٩) قال :

ثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة به عنها قالت :

ابتاع رسول الله ﷺ من رجل من الأعراب جزوراً أو جزائر بوسق من تمر الذخيرة وتمر الذخيرة العجوة فرجع به رسول الله ﷺ إلى بيته ، والتمس له التمر ، فلم يجده ، فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال له :

« يا عبد الله ! إنا قد ابتعنا منك جزوراً - أو جزائر - بوسق من تمر الذخيرة ، فالتمسناه ، فلم نجده » قال فقال الأعرابي : واغدراه ! قالت : فَهَمَّه الناس ، وقالوا : قاتلك الله أيغدر رسول الله ﷺ ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« دعوه ، فإن لصاحب الحق مقالا » .

فردد ذلك رسول الله ﷺ مرتين أو ثلاثاً ، فلما رآه لا يفقه عنه قال لرجل من أصحابه :

« اذهب إلى خولة بنت حكيم بن أمية ، فقل لها : إن رسول الله يقول لك : إن كان عندك وسق من تمر الذخيرة فأسلفيناه حتى نؤديه إليك إن شاء الله . .

الحديث ، وفي آخره حديث الترجمة ، وقد مضى برقم (٢٦٧٧) برواية أحمد هذه فقط ، مع الإشارة إلى أن بعضه في « الصحيحين » ، وهنا فوائد لم تذكر هناك .

وهذا إسناد حسن كما بينت هناك ، وقواه المنذري (٣ / ٤٠) .

وله شاهد من حديث أبي سعيد بنحوه .

أخرجه ابن ماجه (٢٤٢٦) بسند جيد ، وصححه البوصيري ، وآخر من حديث عبد الله بن أبي سفيان عند الطبراني ، ووقع في « الترغيب » : « عبد الله ابن مسعود » ، وهو خطأ من الطابع أو الناسخ .

(فَتَنَهُمُ النَّاسَ) : أي زجروه ، يقال : نَهَمَ الإبل إذا زجرها وصاح بها لتمضي .

٢٨٤٩ - (إن خيارَ عبادِ الله من هذه الأمة الذين إذا رُقوا ذُكِرَ الله تعالى ، وإن شرارَ عبادِ الله من هذه الأمة المشاؤون بالنميمة ، المفرقون بين الأحبة ، الباغون للبراءة العتت) .

رواه الخرائطي في « مساويء الأخلاق » (ج ٢ / ٦ / ١) : حدثنا أحمد بن موسى المعدل البزار : ثنا داود بن مهرا ن : ثنا مروان بن معاوية عن محمد بن أبي موسى : أخبرني هبيرة بن عبد الرحمن : أخبرني عبد الرحمن بن غنم : ثنا أبو مالك الأشعري مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، هبيرة بن عبد الرحمن لم يوثقه غير ابن حبان (٥ / ٥١١) . ومحمد بن أبي موسى لم أعرفه . وانظر « الجرح » (٤ / ١ / ٨٤) .

وله شاهد من حديث شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً نحوه .

رواه ، البخاري في « الأدب المفرد » (٣٢٣) ، وأبو الشيخ في « التوبخ »

(٢١٧) والخرائطي أيضاً ، وأحمد (٦ / ٤٥٩) ، والأصبهاني في « الترغيب » (١ / ١٠٧ / ١٨٩) .

وفي رواية أخرى لأحمد (٤ / ٢٢٧) عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم مرفوعاً .

رواه البيهقي في « الشعب » (٣٠١ / ٢) من حديث ابن عمر مرفوعاً . وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف .

شاهد ثان : أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده (١٥٩ / ٢) عن يزيد بن ربيعة عن يزيد بن أبي مالك عن الأزهر عن عبادة بن الصامت به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف . يزيد بن ربيعة مشرّك ، ومن طريقه رواه الطبراني كما في « المجمع » ، فهو ما لا يفرح ولا يستشهد بروايته .

لكن للشطر الأول شاهد من حديث ابن عباس وغيره ، تقدم تخريجه برقم (١٦٤٦) .

وللشطر الآخر شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه الطبراني في « المعجم الصغير » و « الأوسط » ، وهو مخرج في « الروض النضير » (١٠٨٤) .

ثم وجدت للشطر الأول شاهداً آخر ، أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (ق ٢٠١ / ٢) : أبنا المبارك بن فضالة قال : سمعت أحسن يقول : قال رسول الله

ﷺ :

« إن لله عبادة إذا رَوَّوا ذُكِرَ الله » .

وهذا إسناد مرسل حسن .

وانظر « الصحيحة » (١٦٤٦ و ١٧٣٣) .

٢٨٥٠ - (إن للإسلام شِرةٌ ، وإن لكل شِرةٍ فترةٌ ، فإن [كان] صاحبهما سَدُّدٌ وقارب فارجوه ، وإن أشير إليه بالأصابع فلا ترجوه) -

رواه الطحاوي في « مشكل الأثر » (٨٩ / ٢) ، وتمام (١ / ١٦٣) عن يكار بن قتيبة : ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات على الخلاف المعروف في ابن عجلان .

ويكار بن قتيبة من شيوخ ابن خزيمة ، وثقه ابن حبان (١٥٢ / ٨) وله ترجمة جيدة في « تاريخ ابن عساكر » (٣ / ٤١١ - ٤١٥) وكان قاضياً حنفي المذهب .

وصفوان بن عيسى ، ثقة من رجال مسلم .

وتابعه حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عجلان به .

أخرجه الترمذي (٢٤٥٥) ، وابن حبان (٦٥٢) .

وقال الترمذي : « حسن صحيح غريب » .

والمحدث شاهد من رواية ابن إسحاق : حدثني أبو الزبير المكي عن أبي العباس مولى بني الدليل عن عبد الله بن عمرو قال :

ذكر لرسول الله ﷺ رجال يتصّبون في العبادة من أصحابه نصّباً شديداً ، قال : فقال رسول الله ﷺ :

« تلك ضراوة الإسلام وشرته ، ولكل ضراوة شره ، ولكل شرة فترة ، فمن

كانت فترته إلى الكتاب والسنة فَلَأَمُّ (١) ما هو ، ومن كانت فترته إلى معاصي الله ، فذلك الهالك .

أخرجه أحمد (٢ / ١٦٥) .

قلت : وهذا إسناده حسن ، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث .

وللمحدث طريق أخرى من رواية مجاهد عن مجاهد نحوه .

أخرجه أحمد وصححه ابن حبان ، وهو متخرج في « ظلال اللجنة » (٥٦) .

وأخرجه البزار (١ / ٣٤٧ / ٧٢٤) من طريق جرير عن مسلم عن مجاهد عن

ابن عباس قال :

كانت مولاة للنبي ﷺ تصوم النهار وتقوم الليل فقيل له : إنها تصوم النهار وتقوم الليل ، فقال رسول الله ﷺ :

« إن لكل عمل شرة .. » الحديث ، وقال البزار :

« تفرد به مسلم » .

قلت : وهو في نقدي : مسلم بن كيسان الملاثي الأعور : وهو ضعيف .

وقد خالف فجعل ابن عباس مكان ابن عمرو ، لكنه في الشواهد لا بأس به .

٢٨٥١ - (إن من الشعرِ حكمةٌ) .

أخرجه البخاري في « صحيحه » (٧ / ١٠٧) ، وفي « الأدب المفرد » (١٢٤)

و (١٢٥) ، وأبو داود (٢ / ٣١٥) ، والدارمي (٢ / ٢٩٦ - ٢٩٧) ، وابن ماجه (٢ /

(١) أي قصد الطريق المستقيم . انظر « النهاية » .

(٤١٠) ، والطيبالسي (ص ٧٦ رقم ٥٥٦) ، وأحمد (٢ / ٤٥٦ و ٥ / ١٢٥) عن عبد الله بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي بن كعب مرفوعاً .

وله طريق أخرى عند الطيبالسي رقم (٥٥٧) : ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي مرفوعاً .

وهذا إسناد صحيح على شرط الستة .

وله شاهد عن ابن مسعود بهذا اللفظ .

رواه الترمذي (٢ / ١٣٨) ، وقال : « غريب » .

قلت : ومسنده حسن . ثم قال :

« وروي من غير هذا الوجه عن ابن مسعود مرفوعاً » .

وله شاهد ثان أقوى منه ، يرويه سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرو بن عائشة مرفوعاً به .

أخرجه البزار (٣/٣-٢٣٠١ - كشف الأستار) : حدثنا نهشل بن كثير الباهلي : ثنا سفيان بن عيينة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير (نهشل) هذا ، وقد وثقه ابن حبان كما يأتي ، وأخرجه في « الثقات » فقال : حدثنا محمد بن المسيب : ثنا نهشل بن كثير به ، ذكره في ترجمة (نهشل) هذا ، وقال (٩/٢٢١) :

« شيخ . حدثنا عنه ابن خزيمة ، لم أر في حديثه شيئاً ينكر إلا حديثاً واحداً . . . » .

ثم ساق هذا الحديث . وأتبعه بقوله :

« وقد وافقه عليه الهيثم بن جميل عن ابن عيينة » .

قلت : والهيثم ثقة من رجال البخاري ، فليس الحديث بمنكر إذن ، ولا سيما وقد أتبعه في « الكشف » (١٢٠٢) بطريق آخر من رواية زمعة عن الزهري به . ثم (١٢٠٣) من طريق هشام بن عروة عن أبيه به . وإسناده صحيح .
وله شاهد ثالث وهو :

« إن من الشعر حكماً . . وإن من البيان سحراً » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٢٥ - ١٢٦) ، وأبو داود (٢ / ٣١٥) ،
والترمذي (٢ / ١٣٨) ، وابن ماجه (٢ / ٤١٠) ، والطيالسي (ص ٣٤٨ رقم
٢٦٧٠) ، وأحمد (١ / ٢٦٩ و ٣٠٣ و ٣٠٩ و ٣١٣ و ٣٢٧ و ٣٣٢) من طريق
سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً . وليس عند ابن ماجه الجملة
الثانية وكذلك الترمذي وقال :
« حديث حسن صحيح » .

وسببه أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فتكلم بكلام بين ، فذكره .

(تنبيه) : حديث أبي وقع في « صحيح الجامع وزيدته » معزواً لمسلم أيضاً .
وكذا وقع في نسخة الظاهرية المخطوطة من « الزيادة » على « الجامع الصغير » ، وهو
خطأ ، وعلى الصواب وقع في « الجامع الكبير » (٧١٣٦) ، ولم يعزه المزني في
« تحفته » لمسلم ، ولا جاء ذكره في « فهرسته » الذي وضعه عبد الباقي في آخر
المجلد الخامس من « مسلم » .

٢٨٥٢ - (إن للموت فرعاً) .

رواه ابن خزيمة في « حديث علي بن حنجر » (ج ٣ رقم ٣٥) ، والحاكم (١ /

(٢٥٦) عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أنه شهد جنازة صلى عليها مروان بن الحكم ، فذهب أبو هريرة مع مروان حتى جلسا في المقبرة ، فجاء أبو سعيد الخدري فقال لمروان : أرني يدك ، فأعطاه يده ، فقال : قم ، فقام ، ثم قال مروان لأبي سعيد : لم أقممتني ؟ قال :

كان رسول الله ﷺ إذا رأى جنازة قام حتى يمر بها ، وقال : (فذكره) ، فقال مروان : أصدق يا أبا هريرة ؟ قال : نعم ، قال : فقال : ما منعك أن تحدثني ؟ وقال : كنت إماماً فجلست فجلست .

قلت : وسنده صحيح على شرط مسلم . وكذا قال الخاكم . وواقفه الذهبي .

وإنما أثرت تخريج الحديث هنا مع أنه تقدم تخريجه مختصراً برقم (٢٠١٧) من رواية ابن ماجه وأحمد ، لما في هذه الرواية من تصديق أبي هريرة لأبي سعيد ، وتقدم هناك تخريجه من حديث جابر برواية مسلم وغيره ، وأزيد هنا فأقول :

رواه عبد بن حميد أيضاً في «المنتخب من مسنده» (ق ١٥١ / ٢) ، وابن حبان (٣٩٣٩ - الإحسان) ، وابن عدي (ق ١٨٨ / ٢) .

وقد روي الحديث بزيادة في متنه بلفظ :

« إن للموت فرعاً ، فإذا أتى أحدكم وفاة أخيه فليقل : «إنا لله وإنا إليه راجعون» ، «وإنا إلى ربنا لننقلبون» ، اللهم اكتبه في الحسنين ، واجعل كتابه في عليين ، واخلف عقبه في الآخرين ، اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تفتنا بعده » .

رواه الطبراني (٣ / ١٦٢ / ١) من طريقين عن قيس بن الربيع عن أبي هاشم الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، قيس بن الربيع ؛ قال في «التقريب» .

« صدوق ، تغير لما كبر ، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه ؛ فحدث به » .
 لكن حديثه هذا لا بأس به كشاهد لحديث الترجمة ، وسائرته غالبه له
 شاهد في مسلم (٣ / ٣٧ - ٣٨ و ٣٩) وغيره - وهو مخرج في « أحكام الجنائز »
 (ص ١٢ و ٢٣) .

وجملة : « اللهم لا نحرمننا أجره .. » إلخ ثبتت في حديث أبي هريرة فيما كان
 يقول ﷺ إذا صلى على جنازة عند أبي داود ، وابن حبان (٧٥٦ - موارد) ، وهو
 مخرج في « الأحكام » (ص ١٢٤) .

٢٨٥٣ - (إن لله ملائكة سياحين في الأرض يُبَلِّغُونِي عن أمتي
 السلام) .

أخرجه النسائي (١ / ١٨٩) ، وابن حبان (١٣٩٢) ، والحاكم (٢ / ٤٢١) ،
 وكذا الدارمي (٢ / ٣١٧) ، وأحمد (١ / ٤٤١ و ٤٥٢) ، وابن المبارك في « الزهد »
 (ق / ٢٠٤ / ٢) ، والقاضي إسماعيل في « فضل الصلاة على النبي » (رقم ٢١) ،
 وعنه ابن النجار في « تاريخ المدينة » صفحة (٣٩٨) ، وابن أبي شيبه في
 « المصنف » (٢ / ١٣٥ / ٢) ، وابن الدباجي في « الفوائد المنتقاة » (٢ / ٨٠ / ٢) ،
 والطبراني في « الكبير » (٣ / ٨١ / ٢) ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٥ /
 ٢٠٥) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٩ / ١٨٩ / ٢) من طرق عن سفيان
 الثوري وقرن به بعضهم الأعمش ، كلاهما عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن
 عبد الله بن مسعود مرفوعاً ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » - ووافقه الذهبي ، وصححه أيضاً ابن القيم في « جلاء
 الأفهام » (صفحة ٢٧) - وهو كما قالوا .

وله شاهد برويه أبو يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال : قال رسول
الله ﷺ :

« إن لله ملائكة سياحين في الأرض يلقونني من أممي : فلان سلم عليك
ويصلي عليك ، فلان يصلي عليك وسلم عليك » .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢٣٨/٢) في ترجمة أبي يحيى هذا ، وهو
القتات ، وختم ترجمته بقوله :

« في حديثه بعض ما فيه ، إلا أنه يكتب حديثه » .

يشير إلى أنه صالح للاستشهاد به ، ونحوه قول الحافظ في « التقريب » :

« لين الحديث » .

٢٨٥٤ - (إن مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل
رجل كانت عليه درع ضيقة قد خنقته ، ثم عمل حسنة فانفكت
حلقة ، ثم عمل حسنة أخرى فانفكت حلقة أخرى حتى يخرج إلى
الأرض) .

أخرجه الإمام أحمد (٤ / ١٤٥) من طريق عبد الله بن المبارك قال : أنا ابن
لهيعة قال : ثنا يزيد بن أبي حبيب قال : ثنا أبو الخير أنه سمع عقب بن عامر
يقول : قال رسول الله ﷺ : . . .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن ابن لهيعة سيئ ، الحفظ ، لكنه من
رواية ابن المبارك عنه ، وهي صحيحة كما تقدم مراراً .

ومن هذا الوجه أخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٤ / ٣٣٩ / ٤١٤٩) ،
وفد توبع فيما يظهر ، فقد قال الهيثمي (١٠ / ٢٠١ - ٢٠٢) :

« رواه أحمد والطبراني ، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح » .

وسبقه إلى ذلك المنذري فقال (٤ / ٧٩) :

« رواه أحمد والطبراني بإسنادين ؛ رواة أحدهما رواة الصحيح » .

ثم رأيت في « معجم الطبراني الكبير » (١٧ / ٢٨٤ / ٧٨٢) من طريق سعيد
ابن عفير : ثنا ابن لهيعة به .

ثم رواه (رقم ٧٨٤) من طريق يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب به .

قلت : فهذه متابعة قوية من يحيى بن أيوب ، وهو العافقي ، وهو ثقة من
رجال الشيخين .

القصص في العبادة وحكمة ذلك

٢٨٥٥ - (إنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك ، ونفّيت نفسك .

يعني صوم الدهر ، وقيام الليل) .

ذكره أبو عبيد في « الغريب » (٤ - ٥) معلقاً عن النبي ﷺ أنه قال لعبد الله
ابن عمرو بن العاص وذكر قيام الليل وصيام النهار ، فقال : فذكره .

قلت : وهو قطعة من حديث صحيح ، يرويه أبو العباس المكي سمع عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« يا عبد الله بن عمرو ! إنك لتصوم الدهر ، وتقوم الليل ، وإنك إذا فعلت ذلك

هجمت له العين ، ونهكت (وفي رواية : ونفثت له النفس) ، لا صام من صام الأبد ، صوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الشهر كله .

قلت : فإني أطيق أكثر من ذلك . قال :

« فصم صوم داود ، كان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً ، ولا يفتر إذا لاقى . »

أخرجه البخاري (١٩٧٩) ، ومسلم (٣ / ١٦٤ - ١٦٥) ، والنسائي (١ / ٣٢٦) ، وأحمد (٢ / ١٨٨ - ١٨٩) .

(هجمت) أي : غارت أو ضعفت لكثرة السهر .

(نهكت) أي : هزلت وضعفت .

(نفثت) أي : تعبت وكلت « فتح » .

٢٨٥٦ - (إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحداً إلا كبه الله

على وجهه ما أقاموا الدين) .

أخرجه البخاري (٦ / ٤١٦ و ١٣ / ٩٩) ، والدارمي (٢ / ٢٤٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١١١٢) ، وأحمد (٤ / ٩٤) ، والطبراني (١٩ / ٣٣٧ و ٧٧٩ - ٨١ / ٣) من طريق الزهري قال : كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية - وهم عنده في وفد من قريش - أن عبد الله ابن عمرو يحدث أنه سيكون ملك من قحطان ، فغضب فقام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال :

أما بعد فإنه بلغني أن رجالاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ ، وأولئك جهالكم ، فإياكم والأمانى التي تضل أهلها ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكر الحديث .

قوله : (ما أقاموا الدين) أي : مدة إقامتهم أمور الدين ، ومفهومه أنهم إذا لم يقيموا الدين خرج الأمر عنهم ، وفي ذلك أحاديث أخرى تقدم أحدها (١٥٥٢) ، وانظر الآتي بعده . وإليها أشار الحافظ في شرحه لهذا الحديث بقوله (١٣) / (١١٧) :

« ويؤخذ من بقية الأحاديث أن خروجه عنهم إنما يقع بعد إيقاع ما هُتدوا به من الله أولاً ، وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير ، وقد وقع ذلك في صدر الدولة العباسية ، ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ، ووجد ذلك في غلبة مواليهم حيث صاروا معهم كالصبي المحجور عليه ، يقتنع بلذاته ويباشر الأمور غيره ، ثم اشتد الخطب فغلب عليهم الديلم ، فضايقوهم في كل شيء حتى لم يبق للخليفة إلا الخطبة ، واقتسم المتغلبون الممالك في جميع الأقاليم ، ثم طرأ عليهم طائفة بعد طائفة ، حتى انتزع الأمر منهم في جميع الأقطار ، ولم يبق للخليفة إلا مجرد الإسم في بعض الأمصار » .

قلت : ما أشبه الليلة بالبارحة ، بل الأمر أسوأ ؛ فإنه لا خليفة اليوم لهم ، لا اسماً ولا رسماً ، وقد تغلبت اليهود والشيوخيون والمتناقضون على كثير من البلاد الإسلامية . فإله تعالى هو المسؤول أن يوفق المسلمين أن ياتمروا بأمره في كل ما شرع لهم ، وأن يلهم الحكام منهم أن يتحدوا في دولة واحدة تحكم بشريعته ، حتى يعزهم الله في الدنيا ، ويسعدهم في الآخرة ، وإلا فالأمر كما قال تعالى : ﴿ إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾ ، وتفسيرها في الحديث الصحيح : « إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله ، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم » (١) ، فإلى دينكم أيها المسلمون حكماً ومحكومين .

(١) وقد سبق تخريجه في هذا الكتاب برقم (١١) .

٢٨٥٧ - (إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله ، وأقمتم الصلاة ،
 وأتيتم الزكاة ، وفارقتم المشركين ، وأعطيتم من الغنائم الخمس وسهم
 النبي ﷺ ، والصفى - وربما قال : وصفية - فأنتم آمنون بأمان الله وأمان
 رسوله) .

أخرجه البيهقي (٦ / ٣٠٣ و ٩ / ١٣) ، وأحمد (٥ / ٧٨) ، والخطابي في
 « غريب الحديث » (٤ / ٢٣٦) من طريق مرة بن خالد : ثنا يزيد بن عبد الله بن
 الحثير قال :

بيننا نحن بالمربد إذ أتى علينا أعرابي شعث الرأس ، معه قطعة أديم أو قطعة
 جراب ، فقلنا : كأن هذا ليس من أهل البلد ، فقال : أجل ، هذا كتاب كتبه لي
 رسول الله ﷺ ، فقال القوم : هات ، فأخذته فقرأته فإذا فيه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لبني زهير بن أقيش
 - قال أبو العلاء : وهم حي من عكل - : إنكم إن شهدتم . . . الحديث . واللفظ
 للبيهقي .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيبخين وجهالة الصحابي لا تضر كما
 تقرّر . ورواه أحمد (٥ / ٧٧) ، من طريق عبد الوزاق (٤ / ٣٠٠ / ٧٨٧٧) عن
 الجريري عن أبي العلاء بن الشخير به نحوه .

(الصفّي) : ما كان ﷺ يصطفيه ويختاره من عرض المغنم من فارس أو
 غلام أو سيف ، أو ما أحب من شيء ، وذلك من رأس المغنم قبل أن يخمس ، كان
 ﷺ مخصوصاً بهذه الثلاث (يعني المذكورة في الحديث : الخمس والسهم
 والصفى) عقبه عوضاً عن الصدقة التي حرمت عليه - قاله الخطابي .

قلت : في هذا الحديث بعض الأحكام التي تتعلق بدعوة الكفار إلى الإسلام ، من ذلك : أن لهم الأمان إذا قاموا بما فرض الله عليهم ، ومنها : أن يفارقوا المشركين ويهاجروا إلى بلاد المسلمين . وفي هذا أحاديث كثيرة ، ينتقي كلها على حضرة من أسلم على المفارقة ، كقوله ﷺ : « أنا بريء من كل مسلم يقسم بين أظهر المشركين ، لا تتراهي نارهما » ، وفي بعضها أن النبي ﷺ اشترط على بعضهم في البيعة أن يفارق المشرك . وفي بعضها قوله ﷺ :

« لا يقبل الله عز وجل من مشرك بعد ما أسلم عملاً ، أو يفارق المشركين إلى المسلمين » .

إلى غير ذلك من الأحاديث ، وقد خرجت بعضها في « الإرواء » (٥ / ٢٩ - ٣٣) ، وفيما تقدم برقم (٦٣٦) .

وإن مما يؤسف له أشد الأسف أن الذين يُسلمون في العصر الحاضر - مع كثرتهم والحمد لله - لا ينجأون مع هذا الحكم من المفارقة ، وهجرتهم إلى بلاد الإسلام ، إلا القليل منهم ، وأنا أعزو ذلك إلى أمرين اثنين :

الأول : تكاليفهم على الدنيا ، وتيسر وسائل العيش والرفاهية في بلادهم بحكم كونهم يعيشون حياة مادية ممتعة ، لا روح فيها ، كما هو معلوم ، فيصعب عليهم عادة أن ينتقلوا إلى بلد إسلامي قد لا تتوفر لهم فيه وسائل الحياة الكريمة في وجهة نظرهم .

والآخر - وهو الأهم - : جهلهم بهذا الحكم ، وهم في ذلك معذورون ، لأنهم لم يسمعوها به من أحد من الدعاة الذين تذاع كلماتهم مترجمة ببعض اللغات الأجنبية ، أو من الذين يذهبون إليهم باسم الدعوة لأن أكثرهم ليسوا فقهاء وبخاصة منهم جماعة التبليغ ، بل إنهم ليزدادون لصوقاً ببلادهم ، حينما يرون

كثيراً من المسلمين قد عكسوا الحكم بتركهم لبلادهم إلى بلاد الكفار! فمن أين لأولئك الذين هداهم الله إلى الإسلام أن يعرفوا مثل هذا الحكم والمسئولون أنفسهم مخالفون له؟!

ألا فليعلم هؤلاء، وهؤلاء، أن الهجرة ماضيه كاجتهاد، فقد قال عليه السلام: «لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاوم»، وفي حديث آخر: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها» وهو مخرج في «الإرواء» (١٢٠٨).

ومما ينبغي أن يعلم أن الهجرة أنواع ولأسباب عدة، وليانها مجال آخر، والمهم هنا الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام مهما كان الحكم فيها منحرفين عن الإسلام، أو مقصرين في تطبيق أحكامه، فهي على كل حال خير بما لا يوصف من بلاد الكفر أخلاقاً وتديناً وسلوكاً، وليس الأمر - بداهة - كما زعم أحد الجهلة الحمقى الهوج من الخطباء:

« والله لو خيّرنا أن نعيش في القدس تحت احتلال اليهود وبين أن نعيش في أي عاصمة عربية لاخترنا أن نعيش في القدس تحت احتلال اليهود » !
وزاد على ذلك فقال ما نصّه :

« ما أرى إلا أن الهجرة واجبة من الجزائر إلى (تل أبيب) » !!

كذا قال فضّ فوه، فإن بطلانه لا يخفى على مسلم مهما كان غيباً! ولتقريب ما ذكرت من الخيرية إلى أذهان القراء المحبين للحق الحريصين على معرفته واتباعه، ان الذين لا يهولهم جمع جمعة الصائحين، وصراخ الممثلين، واضطراب الموتورين من الخاسدين والحاقدين من الخطباء والكاتبين:

أقول لأولئك المحبين: تذكروا على الأقل حديثين اثنين لرسول الله ﷺ:

أحدهما : « إن الإيمان ليأزر إلى المدينة كما تآزر الحية إلى حجرها » .
أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما .

والآخر : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون » ، وهو حديث صحيح متواتر رواه جماعة من الصحابة ، وتقدم تخريجه عن جمع منهم بروقم (٢٧٠ و ١١٠٨ و ١٩٥٥ و ١٩٥٦) ، و « صحيح أبي داود » (١٢٤٥) ؛ وفي بعضها أنهم « أهل المغرب » أي الشام ، وجاء ذلك مفسراً عند البخاري وغيره عن معاذ ، وعند الترمذي وغيره مرفوعاً بلفظ :

« إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم ، ولا تزال طائفة من أمتي . . » الحديث .

وفي هذه الأحاديث إشارة قوية إلى أن العبارة في البلاد إنما هي بالسكان وليس بالخيطان . وقد أفصح عن هذه الحقيقة سلمان الفارسي رضي الله عنه حين كتب أبو الدرداء إليه : أن هلم إلى الأرض المقدسة ، فكتب إليه سلمان :

إن الأرض المقدسة لا تقدر أحداً ، وإنما يقدر الإنسان عمله . (موطأ مالك / ٢ / ٢٣٥) .

ولذلك فمن الجهل الميت والحماقة المتناهية - إن لم أقل وقلة الدين - أن يختار خطيب أحرق الإقامة تحت الاحتلال اليهودي ، ويوجب على الجزائريين المضطهدين أن يهاجروا إلى (تل أبيب) ، دون بلده المسلم (عمان) مثلاً ، بل ودون مكة والمدينة ، متجاهلاً ما نشره اليهود في فلسطين بعامة ، و (تل أبيب) و (حيفا) و (بافا) بخاصة من الفسق والفجور والخلاعة حتى سرى ذلك بين كثير من المسلمين والمسلمات بحكم اجاررة والعدوى ، مما لا يخفى على من ساكنهم ثم نجاه الله منهم ، أو يتردد على أهله هناك لزيارتهم في بعض الأحيان .

وليس بخاف على أحد أوني شيئاً من العلم ما في ذلك الاختيار من المخالفة

نصريح قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ؟ قَالُوا : كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ، قَالُوا : أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا !؟ فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . إِلَّا الَّذِينَ ضَعَفُوا مِنْ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَظْهِرُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا . فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا ، وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا (أَيَّ تَحُولًا) كَثِيرًا وَسِعَةً ، وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿ (النساء ٩٧ - ١٠٠) .

قال الخافظ ابن كثير في « تفسيره » (١ / ٥٤٢) :

« نزلت هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين ، وهو قادر على الهجرة ، وليس متمكناً من إقامة الدين ، فهو ظالم لنفسه . مرتكب حراماً بالإجماع ، وبنص هذه الآية » .

وإن مما لا يشك فيه العالم الفقيه أن الآية بعمومها تدل على أكثر من الهجرة من بلاد الكفر ، وقد صرح بذلك الإمام القرطبي ، فقال في « تفسيره » (٥ / ٣٤٦) :

« وفي هذه الآية دليل على هجران الأرض التي يُعمل فيها بالمعاصي ، وقال سعيد بن جبیر : إذا عمل بالمعاصي في أرض فاخرج منها ، وثلا : ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ؟ ﴾ .

وهذا الأثر رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢ / ١٧٤ / ١) بسند صحيح عن سعيد . وأشار إليه الخافظ في « الفتح » فقال (٨ / ٢٦٣) :

« واستنبط سعيد بن جبیر من هذه الآية وجوب الهجرة من الأرض التي يعمل فيها بالمعصية » .

وقد يظن بعض الجهلة من الخطباء والدكاترة والأساتذة ، أن قوله **بَيْنِي** : « لا هجرة بعد الفتح » ^(١) ناسخ للهجرة مطلقاً ، وهو جهل فاضح بالكتاب والسنة وأقوال الأئمة ، وقد سمعت ذلك من بعض مدعي العلم من الأساتذة في مناقشة جرت بيني وبينه بمناسبة الفتنة التي أثارها عليّ ذلك الخطيب المشار إليه آنفاً ، فلما ذكرته بالحديث الصريح في عدم انقطاع النبوة المتقدم بلفظ : « لا تنقطع الهجرة . . . إلخ . . . لم يجر جواباً !

وبهذه المناسبة أنقل إلى القراء الكرام ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الخديشين المذكورين ، وأنه لا تعارض بينهما ، فقال في « مجموع الفتاوى » (١٨ / ٢٨١) :

« وكلاهما حق ، فالأول أراد به الهجرة المعهودة في زمانه ؛ وهي الهجرة إلى المدينة من مكة وغيرها من أرض العرب ؛ فإن هذه الهجرة كانت مشروعة لما كانت مكة وغيرها دار كفر وحرب ، وكان الإيمان بالمدينة ، فكانت الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام واجبة لمن قدر عليها ، فلما فتحت مكة وصارت دار الإسلام ، ودخلت العرب في الإسلام صارت هذه الأرض كلها دار الإسلام ، فقال : « لا هجرة بعد الفتح » ، وكون الأرض دار كفر ودار إيمان ، أو دار فاسقين ليست صفة لازمة لها ؛ بل هي صفة عارضة بحسب سكانها ، فكل أرض سكانها المؤمنون المتقون هي دار أولياء الله في ذلك الوقت ، وكل أرض سكانها الكفار فهي دار كفر في ذلك الوقت ، وكل أرض سكانها الفساق فهي دار فسوق في ذلك الوقت ، فإن سكنها غير ما ذكرنا وتبدلت بغيرهم فهي دارهم .

وكذلك المسجد إذا تبدل بخمارة أو صار دار فسق أو دار ظلم أو كنيسة بشرك فيها بالله كان بحسب سكانه ؛ وكذلك دار الخمر والفسوق ونحوها إذا جعلت

(١) متفق عليه ، وهو مخرج في الإرواء (١٠٥٧) .

مسجداً يعبد الله فيه جبل وعز كان بحسب ذلك ، وكذلك الرجل الصالح يصير فاسقاً والكافر يصير مؤمناً أو المؤمن يصير كافراً أو نحو ذلك ، كل بحسب انتقال الأحوال من حال إلى حال وقد قال تعالى : ﴿ وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة ﴾ الآية نزلت في مكة لما كانت دار كفر وهي ما زالت في نفسها خير أرض الله ، وأحب أرض الله إليه ، وإنما أراد سكانها . فقد روى الترمذي مرفوعاً أنه قال لمكة وهو واقف بالحزيرة : « والله إنك لخير أرض الله ، وأحب أرض الله إلى الله ، ولو لا أن قومي أخرجوني منك لما خرجت »^(١) ، وفي رواية : « خير أرض الله وأحب أرض الله إلي » ، فبين أنها أحب أرض الله إلى الله ورسوله ، وكان مقامه بالمدينة ومقام من معه من المؤمنين أفضل من مقامهم بمكة لأجل أنها دار هجرتهم ؛ ولهذا كان الرباط بالثغور أفضل من مجاورة مكة والمدينة ، كما ثبت في الصحيح : « رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ، ومن مات مرابطاً مات مجاهداً ، وجرى عليه عمله ، وأجرى رزقه من الجنة ، وأمن الفتن »^(٢) .

وفي السنن عن عثمان عن النبي ﷺ : أنه قال : « رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل »^(٣) . وقال أبو هريرة^(٤) : لأن أرباط ليلة في سبيل الله أحب إلي من أن أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود . ولهذا كان أفضل الأرض في حق كل إنسان أرض يكون فيها أطوع لله ورسوله ، وهذا يختلف باختلاف الأحوال ، ولا تتعين أرض يكون مقام الإنسان فيها أفضل ، وإنما يكون الأفضل في حق كل إنسان بحسب التقوى والطاعة والخشوع والخضوع والحضور ،

(١) إسناده صحيح ، وهو مخرج في المشكاة : (٢٧٢٥) .

(٢) رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في الإرواء : (١٢٠٠) .

(٣) قلت : وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم والذهبي . وهو مخرج في تعليقي على المختارة (رقم ٣٠٧) .

(٤) بل هو مرفوع ، كذلك رواه ابن حبان وغيره بسند صحيح ، وهو مخرج في الصحيحة :

(١٠٦٨) .

وقد كتب أبو الدرداء إلى سلمان : هلم إلى الأرض المقدسة! فكتب إليه سلمان : إن الأرض لا تقديس أحداً وإنما يقديس العبد عمله . وكان النبي ﷺ قد أخى بين سلمان وأبي الدرداء . وكان سلمان أفقه من أبي الدرداء في أشياء من جعلتها هذا .

وقد قال الله تعالى لموسى ﷺ : ﴿ سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴾ وهي الدار التي كان بها أولئك العمالقة ، ثم صارت بعد هذا دار المؤمنين ، وهي الدار التي دل عليها القرآن من الأرض المقدسة ، وأرض مصر التي أورثها الله بني إسرائيل ، فأحوال البلاد كأحوال العباد فيكون الرجل تارة مسلماً ، وتارة كافرأ ، وتارة مؤمناً ؛ وتارة منافقأ ؛ وتارة براً تقياً ، وتارة فاسقأ ، وتارة فاجراً شقيأ .

وهكذا المساكن بحسب سكانها ، فهجرة الإنسان من مكان الكفر والمعاصي إلى مكان الإيمان والطاعة ؛ كتوبته وانتقاله من الكفر والمعصية إلى الإيمان والطاعة ، وهذا أمر باق إلى يوم القيامة ، والله تعالى قال : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا [من بعدُ] وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ ﴾ [الأنفال : ٧٥] .

قالت طائفة من السلف : هذا يدخل فيه من آمن وهاجر وجاهد إلى يوم القيامة ، وهكذا قوله تعالى : ﴿ ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ [النحل : ١١٠] ^(١) يدخل في معناها كل من فتنه الشيطان عن دينه أو أوقعه في معصية ثم هجر السيئات وجاهد نفسه وغيرها من العبد ، وجاهد المنافقين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وغير ذلك ، وصبر على ما أصابه من قول أو فعل . والله سبحانه وتعالى أعلم .

(١) وقع في هذه الآية خطأ مطبعي في الأصل ، كما سقط منه ما بين المعقوفتين في الآية

الأولى .

فأقول : هذه الحقائق والدرر الفرائد من علم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، يجهلها جهلاً تاماً أولئك الخطباء والكتّاب والمدكاترة المنكرون لشرع الله ﴿ وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ﴾ ، فأمرؤا الفلسطينيين بالبقاء في أرضهم وحرّموا عليهم الهجرة منها ، وهم يعلمون أن في ذلك فساد دينهم ودنياهم ، وهلاك رجالهم وفضيحة نسائهم ، وانحراف فتياتهم وفتياتهم ، كما تواترت الأخبار بذلك عنهم بسبب تحجّر اليهود عليهم ، وكبسهم لدورهم والنساء في فروشهن ، إلى غير ذلك من المأسى والمخازي التي يعرفونها ، ثم يتجاهلونها تجاهل النعمة الحمقاء للصياد! فيا أسفي عليهم إنهم يجهلون ، ويجهلون أنهم يجهلون ، كيف لا وهم في القرآن يقرؤون : ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ﴾ !

وليت شعري ماذا يقولون في الفلسطينيين الذين كانوا خرجوا من بلادهم تارة باسم لاجئين ، وتارة باسم نازحين ، يقولون فيهم : إنهم كانوا من الأثمين ، يزعم أنهم فرغوا أرضهم لليهود ١٩ بلى . وماذا يقولون في ملايين الأفغانيين الذين هاجروا من بلادهم إلى (بشاور) ، مع أن أرضهم لم تكن محتلة من الروس احتلال اليهود لفلسطين ١٩

وأخيراً . . ماذا يقولون في البوسنيين الذين لجأوا في هذه الأيام إلى بعض البلاد الإسلامية ومنها الأردن ، هل يحرمون عليهم أيضاً خروجهم ، ويقول فيهم أيضاً رأس الفتنة : « يأتون إلينا ؟ شو بساواوا هون ؟ ! » .

إنه يجهل أيضاً قوله تعالى : ﴿ والذين تبؤوا الدار والإيمان من قبلهم يحيون من هاجر إليهم ، ولا يجنون في صدورهم حاجة عما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾ ، أم هم كما قال تعالى في بعضهم : ﴿ يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ﴾ ١٩

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ويأتيك بالأنباء من لم تزود

٢٨٥٨ - (إن هذا الأمر في قریش ما داموا إذا استرحموا رحموا ،
وإذا حكموا عدلوا ، وإذا قسموا أقسطوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم
فعلبه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منهم صرف ولا
عدل) .

أخرجه الإمام أحمد (٤ / ٣٩٦) ، والبيهزار (٢ / ٢٢٩ / ١٥٨٢) من طريق عوف
عن زياد بن مخرق عن أبي كنانة عن أبي موسى قال :

قام رسول الله ﷺ على باب بيت فيه نفر من قریش ، فقام وأخذ بعضة
الباب ثم قال : « هل في البيت إلا قرشي ؟ » ، قال : فقيل : يا رسول الله غير فلان
ابن أختنا ، فقال : « ابن أخت القوم منهم » ، ثم قال : فذكره .

وأبو كنانة هذا مجهول ، ويقال هو معاوية بن قرة ، ولم يثبت كما قال الحفاظ
في « التقريب » .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » (٥ / ١٩٣) ، وقال :

« رواه أحمد والبيهزار والطبراني ، ورجال أحمد ثقات » .

كذا قال ، وقد علمت ما فيه من الجهالة ، وإسناد البيزار كإسناد أحمد . ولأبي
داود منه :

« ابن أخت القوم منهم » وقد سبق (٧٧٦) .

وللحديث شواهد يصح بها ويقوى ، منها عن أبي سعيد الخدري مثله .

أخرجه الطبراني في « الصغير » (ص ٤٣) ، وكذا في « الأوسط » (١ /
١٤٢ / ٢ / ٢٧٣٦) ، قال في « المجمع » (٥ / ١٩٤) :

« ورجاله ثقات » .

قلت : هو من رواية معاذ بن عوذ الله القرشي : ثنا عوف عن أبي الصديق
الناجي عنه . وقال الطبراني :

« تفرد به معاذ بن عوذ الله » .

قلت : ولم أجد له ترجمة فيما عندي من الكتب ، ولعله في « ثقات ابن
حيان » .

ثم رأيت فيه (٩ / ١٧٨) ، وقال : « مستقيم الحديث » .

وبقية رجاله ثقات رجال الستة ؛ غير شيخ الطبراني إبراهيم بن عبد الله بن
مسلم الكجبي ، وهو ثقة إمام .

وله شاهد من حديث ابن مسعود وغيره . وقد مضى الكلام عليه برقم (١٥٥٢) .

٢٨٥٩ - (إنما النذرُ ما ابتغى به وجه الله) .

أخرجه البيهقي (١٠ / ٦٧) من طريق عبد الرحمن بن الحارث الخزومي عن
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا سند حسن إن شاء الله تعالى ، فإن عبد الرحمن بن الحارث هذا
صدوق له أوهام كما في « التقريب » . وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده محتج
به كما تقرر عند المحققين ، وقد أوضحت ذلك في « صحيح سنن أبي داود » / الأم
(رقم ١٢٤) .

والحديث رواه البيهقي أيضاً (١٠ / ٧٥) ، وأحمد (٢ / ١٨٣) من طريق أخرى
عن عبد الرحمن بن الحارث به ، وفيه سبب ورود الحديث .

وتابعه أبو الزناد عن عمرو بن شعيب به عند الطبراني في « الأوسط » (١ /
٧٧ / ١ / ١٤١٢ - بتريقي) بنحوه ، وفيه عبد الله بن نافع المدني ، وهو ضعيف
كما في « المجمع » (٤ / ١٨٧) .

٢٨٦٠ - (إنما النذرُ يمينٌ ، كفارتها كفارةٌ يمينٌ) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٤٩ و ١٥٦) من طريق ابن لهيعة قال : ثنا كعب بن علقمة قال : سمعت عبد الرحمن بن شماسة يقول : أتينا أبا الخير فقال : سمعت عقبة بن عامر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير ابن لهيعة ، وهو سيبىء الحفظ ، ولكنني وجدت شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله) جزم بنسبته إلى النبي ﷺ مستنداً به على أن كل نذر يمين ، فقال في « الفتاوى » (٣ / ٣٥٨) :

« والدليل على هذا قول النبي ﷺ : النذر حلف ، فإن كان شيخ الإسلام وقف للحديث على طريق أخرى غير هذه فهو قوي ، وإلا فلا ، والاحتمال الأول أقرب لأن اللفظ الذي رواه هو غير هذا ، والله أعلم .

نعم جاء الحديث في صحيح مسلم وغيره عن عقبة مختصراً بلفظ : « كفارة النذر كفارة يمين » ، فهو شاهد قوي للحديث ، وهو مخرج في « إرواء الغليل » (٢٥٨٦) .

ثم رأيت الحديث في « معجم الطبراني الكبير » (١٧ / ٣١٣ / ٨٦٦) و « مسند الروياني » (ق ١ / ٥٤) من طريق ابن لهيعة أيضاً بلفظ قريب من لفظ ابن تيمية :

« النذر يمين ، وكفارته كفارة يمين » .

لكنه قال : (ابن شماسة عن عقبة) ، لم يذكر بينهما (أبا الخير) ، ولعله من ابن لهيعة ، فإنه متكلم فيه من قبل حفظه ، والأرجح عنه إثباته ، كما تقدم في رواية أحمد ، فقد وجدت له متابعاً قوياً ، فقال الطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ٧٤ - ٧٥) : حدثنا يونس قال : ثنا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث عن

كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شعاسة النهري عن أبي الخير عن عقبة باللفظ المختصر الذي عند مسلم : « كفارة النذر كفارة بين » .

قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿المعوذتين﴾ كل ليلة

٢٨٦١ - (يا عقبة بن عامر ألا أعلمك سوراً ما أنزلت في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلهن ، لا يأتين عليك ليلة إلا قرأتهن فيها ؛ ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ و﴿قل أعوذ برب الناس﴾) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٥٨) من طريق ابن عياش عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن عقبة بن عامر قال :

لقيت رسول الله ﷺ فقال لي :

« يا عقبة بن عامر ! صلِّ من قطعك ، وأعط من حرمك ، واعف عمن ظلمك » .

قال : ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال لي :

« يا عقبة بن عامر ! املك لسانك ، وابك على خطيئتك ، وليسعك بيتك » .

قال : ثم لقيت رسول الله ﷺ فقال لي : فذكر الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح لأن ابن عياش ثقة في الشاميين ، وروايته هذه عن الشاميين فإن أسيد بن عبد الرحمن رجلي ، وهو ثقة وكذا شيخه فروة بن مجاهد كما تقدم بيانه تحت الحديث (٨٩١) .

٢٨٦٢ - (تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رُبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ ، وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ [ك ف ر] ، يَقْرؤُهُ مِنْ كَرِهِ عَمَلُهُ) .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨ / ١٩٣) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٣٦) ، وَابْنُ مَنْدَهٍ فِي « الْمَعْرِفَةِ » (٢ / ٢٨٧ / ٢) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ قَالُ : وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِعَظْمِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ يَحْذَرُهُمْ فَتَنَّتَهُ (يَعْنِي التَّجَالُ) : فَذَكَرَهُ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ وَالتَّسْبِاقُ لَهُ :

١ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعِزَّاهُ انْعَلَقَ عَلِيُّ « سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ » لِأَبِي دَاوُدَ عَنِ أَنَسِ بِرَقْمِ (٤٣١٨) . وَهُوَ خَطَأٌ مِنْهُ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ آخَرٌ لَيْسَ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ التِّرْجَمَةِ إِلَّا جُمْلَةُ الْكِتَابَةِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ .

(تَسْبِيهِ) : جَاءَ الْحَدِيثُ فِي « الْفَتْحِ الْكَبِيرِ بِضَمِّ الزِّيَادَةِ إِلَى الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » بِلَفْظِ التِّرْمِذِيِّ إِلَى قَوْلِهِ : حَتَّى يَمُوتَ ؛ مَعْرُوكٍ (م : ن) وَالتَّوْنِ إِشَارَةً إِلَى « سَنَنِ النَّسَائِيِّ » ، وَهُوَ خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ (ت) أَيُّ التِّرْمِذِيِّ ، وَعَلَى الصَّوَابِ جَاءَ فِي « الزِّيَادَةِ عَلَى الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » نَسْخَةُ الظَّاهِرِيَّةِ .

٢٨٦٣ - (إِنَّمَا النِّسَاءُ شَفَاقُ الرِّجَالِ) .

قَالَ فِي « الْكَشْفِ » (١ / ٢١٤) تَبَعًا لِأَصْلِهِ :

« رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ عَائِشَةَ ، وَرَوَاهُ الْبِزَارُ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : هُوَ مِنْ طَرِيقِ عَائِشَةَ ضَعِيفٌ ، وَمِنْ طَرِيقِ أَنَسٍ صَحِيحٌ » .

قُلْتُ : أَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ فَهُوَ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ خَالِدِ الْخِطَّاطِ : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ عَنْ عِيْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْهَا . قَالَتْ :

سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجعد الليل ولا يذكر احتلاماً؟ قال :
 « يغتسل » ، وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يرى بللاً؟ قال : « لا يغسل
 عليه » ، فقالت أم سليم : هل على المرأة ترى ذلك شيء؟ قال : « نعم ، إنما
 النساء . . . الحديث .

أخرجه أبو داود (١ / ٣٧) ، والترمذي (١ / ١٨٩ - ١٩٠) ، وأحمد (٦ /
 ٢٥٦) ، وقال الترمذي :

« وعبد الله بن عمر ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه في الحديث » .

قلت : وإنما يخشى من سوء حفظه ، فإذا تويع في روايته فذلك يدل على أنه
 قد حفظ ، والأمر كذلك هنا ، فقد روى هذه القصة غيره من حديث أنس ،
 وإسناده صحيح كما سبق عن ابن القطان ، وقد أخرجه الدارمي (١ / ١٩٥) :
 أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن
 أنس قال :

ذخَلْتُ على رسول الله ﷺ أم سليم ، وعنده أم سلمة ، فقالت : المرأة ترى
 في منامها ما يرى الرجل؟ فقالت أم سلمة : تربت بذاك يا أم سليم فضحكت
 النساء؟ فقال النبي ﷺ متصراً لأم سليم :

« بل أنت تربت يداك ، إن خيركن التي تسأل عما يعنينها ، إذا رأته الماء
 فلتغتسل » ،

قالت أم سلمة : وللنساء ماء يا رسول الله؟ قال :

« نعم ، فأين يشبههن الولد؟ إنما هن شقائق الرجال » .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال السنة ؛ غير محمد بن كثير ، وهو أبو يوسف

الصنعاني المصيصي ، وهو صدوق كثير الغلط كما في « التقريب » ، ولعل البزار رواه من غير طريقه ، وإلا فكيف يصححه ابن القطان إذا كان من طريقه ؟^(١) . على أنه لم يتفرد به وإن كان خولف في سننه ، فقال الإمام أحمد (٦ / ٣٧٧) : ثنا [أبو] المغيرة (ما بين المربعين ساقط من المسند) قال : ثنا الأوزاعي قال : ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن جدته أم سليم قالت :

كانت مجاورة أم سلمة زوج النبي ﷺ ، فكانت تدخل عليها ، فدخل النبي ﷺ فقالت أم سليم : يا رسول الله ! أرأيت إذا رأيت المرأة أن زوجها يجامعها في المنام ، أتغتسل ؟ فقالت أم سلمة : تربت يداك يا أم سليم ، فضحت النساء عند رسول الله ﷺ . فقالت أم سليم : إن الله لا يستحي من الحق ، وأنا أن نسأل النبي ﷺ عما أشكل علينا خير من أن نكون منه على عمياء . فقال النبي ﷺ لأم سلمة : « بل أنت تربت يداك ، نعم يا أم سليم عليها الغسل إذا وجدت الماء ، فقالت أم سلمة : يا رسول الله ! وهل للمرأة ماء ؟ فقال النبي ﷺ :

« فأنى يشبهها ولدها ؟ هن شقائق الرجال » .

وهذا سند رجاله كلهم ثقات رجال الستة ، لكن أعله الهيثمي بالانقطاع ، فقال (١ / ٢٦٨) :

« وإسحاق لم يسمع من أم سليم » .

لكن دلت الرواية الأولى على أن إسحاق أخذها عن أنس ، وهو عن أمه أم سليم ، وكذلك رواه مسلم (١ / ١٧١) وغيره عن عكرمة بن عمار قال : قال إسحاق بن طلحة : ثنا أنس بن مالك قال : جاءت أم سليم . . . الحديث دون

(١) ولم يذكره الهيثمي في « كشف الاستار » ، ولا في « التجمع » ، وإنما فيه (١ / ٢٦٨) بلفظ آخر وأعله بالانقطاع كما سيأتي .

قوله : إنما النساء . . إلخ . فزال ذلك شبهة الانقطاع ، وثبتت بذلك صحة الحديث .

(تنبيه) : عز المناوي حديث عائشة إلى الدارقطني أيضاً في الطهارة ولم أجده في «سننه» ، فليُنظر .

من أنباء الغيب

٢٨٦٤ - (إنه سيلبي أموركم من بعدي رجالاً يطفئون السنة ويحدثون بدعةً ، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها . قال ابن مسعود : كيف بي إذا أدركتهم ؟ قال : ليس - يا ابن أم عبد - طاعة لمن عصى الله . قالها ثلاثاً) .

رواه ابن ماجه (٢٨٦٥) ، والبيهقي (١٢٧ / ٣) ، وفيه دلالات : (٦ / ٣٩٦ - ٣٩٧) ، وأحمد ، وابنه في «الزوائد» (رقم ٣٧٩٠) ، والسياق له ، وعنه ابن عساکر (١٤ / ١٦٥ / ٢) ، والطبراني في «معجمه» (١٠ / ٢١٣ / ١٠٣٦١) عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، وقد مضى تحت الحديث (٥٩٠) .

٢٨٦٥ - (إني معك بحُجَزِكُمْ عن النار ، وتقاخمون فيها تقاحم الفراش والجنادب ؛ ويوشك أن أرسل حُجَزَكُمْ ، وأنا فرط لكم على الخوض ، فتردون عليّ معاً وأشتاناً ، يقول جميعاً ، فأعرفكم بأسمائكم وبسيماكم كما يعرف الرجل الغريبة من الإبل في إبله ، فيذهب بكم

ذات الشمال ، وأناشدُ فيكم رب العالمين ، فأقولُ : يا رب أمّتي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، إنهم كانوا يمشون القهقري بعدك . فلا أعرفنُ أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاةً لها ثغاءٌ ينادي : يا محمد ، يا محمداً فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتُ ، ولا أعرفنُ أحدكم يأتي يوم القيامة يحملُ بغيراً له رغاءٌ ينادي : يا محمد ، يا محمداً فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتُ ، ولا أعرفنُ أحدكم يأتي يوم القيامة يحملُ فرساً له حمحمةٌ ينادي : يا محمد يا محمداً فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتُ ، ولا أعرفنُ أحدكم يأتي يوم القيامة يحملُ قشعاً من آدم ينادي : يا محمد ، يا محمداً فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتُ .

أخرجه البزار (١ / ٤٢٦ / ٩٠٠) ، و الرامهرمزي في « الأمثال » (٢١ - ٢٢) من طريقين عن مالك بن إسماعيل : ثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضوان الله عليهم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، قال البزار عقبه :

« لا نعلمه عن عمر إلا بهذا الإسناد ، وحفص لا نعلم روى عنه إلا القمي » .

قلت : قد روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق ، كما في « الجرح والتعديل » (١ / ٢ / ١٧١) ، وروى عن ابن معين أنه قال فيه :

« صالح » .

ووثقه النسائي أيضاً ، وابن حبان (٦ / ١٩٦) ، وقال المنذري في « الترغيب »
(٢ / ٢٧٧ - ٢٧٨) :

« رواه أبو يعلى والبخاري ، وإسنادهما جيد » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ٨٥) :

« رواه أبو يعلى في « الكبير » ، والبخاري ، ورجال الجميع ثقات » .

قلت : وأشار بقوله « الكبير » إلى أن لأبي يعلى مسندين : كبيراً ،
وصغيراً ، و « الصغير » هو المعروف اليوم ، وهو الذي يطبع الآن في دمشق ، وصدر
منه أكثر من عشرة أجزاء^(١) ، ومسنده عمر في الأول منها ، وليس الحديث فيه .
وكان الشيخ الأعظمي في تعليقه على « البخاري » لا علم عنده بـ « المسند الكبير »
كما يشير إلى ذلك قوله عقب قول الهيثمي المتقدم : « . . . في الكبير » ، قال
الأعظمي : « (كذا) ! »

الرزق محدودٌ ولا يجوز طلبه بمعصية الله

٢٨٦٦ - (إنه ليس شيء يقرنكم إلى الجنة إلا قد أمرتكم به ،
وليس شيء يقرنكم إلى النار إلا قد نهيتكم عنه ، إن روح القدس
نفت في روعي : إن نفساً لا تموت حتى تستكمل رزقها ، فاتقوا الله
وأجملوا في الطلب ، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي
الله ، فإن الله لا يدرك ما عنده إلا بطاعته) .

رواه أبو بكر الخداد في « المنتخب من فوائد ابن علوية القحطان » (١ / ١٦٨) ،

(١) لم طبع فيما بعد كاملاً ، بتحقيق الأخ (حسين سليم الديباني) ، ولي عليه اشتقاقات كثيرة
سبق ذكر بعضها .

وابن مردويه في « ثلاثة مجالس » (١٨٨ / ١ - ٢) من طرق عن يعلى بن عبيد : نا
إسماعيل بن أبي خالد عن [عبد الملك بن عمير] وزبيد الأيامي عن عبد الله بن
مسعود مرفوعاً ، والزيادة لابن مردويه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، لكنه منقطع من الوجهين ،
أما زبيد فإنه لم يدرك ابن مسعود يقيناً ، فإنه مات سنة (١٢٢) ، ومات ابن مسعود
سنة (٣٢) ، وأما عبد الملك فإنه ولد في السنة التي مات ابن مسعود فيها ؛ أو
بعدها سنة .

ورواه الحاكم (٢ / ٤) من طريق سعيد بن أبي هلال عن سعيد بن أبي أمية
الثقفي عن يونس بن بكير عن ابن مسعود مرفوعاً به .

وهذا إسناد مظلم ، سعيد بن أبي أمية ؛ أورده ابن أبي حاتم (٢ / ١ / ٥)
فقال :

« سعيد بن أبي أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص ، روى عن أبي أمامة
البياهلي ، روى عنه عنبة بن أبان القرشي » .
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وعلق عليه محققه بقوله :

« لم أجد سعيد بن أبي أمية هذا ، وستأتي ترجمة سعيد بن عمرو بن سعيد
ابن العاص ، وكنيته عمرو بن سعيد أبو أمية ، وله ابن اسمه أمية . قاله أعلم » .
وشيخه يونس بن بكير ، أظن أنه مقحم هنا من بعض النساخ ، فإنه متأخر
عن طبقة التابعين ، مات سنة (١٩٩) .

وللحديث شاهد ، فقال الشافعي (١ / ١٣ - ٥ ترتيب المسند والسنن ٥) :

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، عن المطلب بن حنطب أن النبي ﷺ قال : فذكره دون قوله : « ولا يحملنكم ... » .

سكت عنه مرتبة البنا كعاداته ، وهو موصل جيد الإسناد ، والمطلب بن حنطب ، نسب إلى جده الأعلى ، فإنه المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب . . . انخزومي ، وقيل بإسقاط (المطلب) في نسبه ، وقيل : هما اثنان كما في « انتهذيب » ، وهو تابعي ثقة ، يرسل كثيراً .

والقول المذكور أنفاً شاهد من حديث جابر بنحوه .

أخرجه ابن حبان وغيره ، وهو مخرج في « انضلال » (٤٢٠) ، وه التعليق الترغيب « (٧ / ٣) . وبالجملة فالحديث حسن على أقل الأحوال .

٢٨٦٧ - (إنه ليهون علي الموت أن أريتك زوجتي في الجنة . يعني

عائشة) .

رواه الحسين المروزي في « زوائد الزهد » (٢٠٧ / ٢) : ثنا أبو معاوية : ثنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : قال لي رسول الله ﷺ : فذكره .

ومن هذا الوجه رواه الخلعفي في « الفوائد » (٥٩ / ٢ / ١) ، ثم من طريق سعيد بن عنبسة قال : ثنا أبو معاوية عن مسعر عن حماد به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف رجاله ثقات رجال مسلم ! غير سعيد بن عنبسة ، وأظنه أبا عثمان الخراز الرازي ، فقد ذكر ابن أبي حاتم (٥٢ / ١ / ٢) أنه روى عن جمع سماعهم من هذه الطبقة ، منهم أبو معاوية الضرير ، وقال :

« سمع منه أبي ، ولم يحدث عنه ، وقال : فيه نظر ، وقال مرة : كان لا

بصدق » .

ومن هذه الطبقة ما أورده ابن حبان في الطبقة الرابعة من « الثقات » (٢٦٨ / ٨) :

« سعيد بن عيسى ، يروي عن ابن إدريس والكوفيين ، روى عنه محمد بن إبراهيم البوشنجي ، ربما خالف » .

قلت : فيحتمل أن يكون هو الرازي ، ويحتمل أن يكون غيره ، وهو ظاهر صنيع الحافظ في « اللسان » ، فإذا كان غيره فالسند حسن . والله أعلم .

ويؤيده أن له طريقاً أخرى ، فقال أحمد (٦ / ١٣٨) : ثنا وكيع عن إسماعيل عن مصعب بن إسحاق بن طلحة عن عائشة به مختصراً بلفظ :

« إنه ليهون علي أنني رأيت بياض كف عائشة في الجنة » .

وهذا إسناد جيد لولا جهالة في مصعب هذا ، فقد ذكره ابن أبي حاتم ، وابن حبان في « الثقات » في (التابعين) (٥ / ٤١٢) و (أتباع التابعين) (٧ / ٤٧٨) من رواية إسماعيل هذا فقط عنه ، وهو إسماعيل بن أبي خالد ، وكذلك أورده الحافظ في « التعجيل » ، وزاد في الحديث بعد أن عزاه لـ « المسند » : « يعني الموت » : تفسيراً منه لقوله : « ليهون علي » . ويحتمل أن يكون ذلك في نخته من « المسند » وهو بعيد ، لأنه ليس في « جامع المسانيد » (٣٧ / ١٠٤ / ٣٠٠٤) . والله أعلم .

والحديث أورده ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٣٧٥) من طريق المعلى بن عبد الرحمن بإسناده عن عائشة بلفظ الترجمة ، وقال :

« موضوع بهذا الإسناد ، والمعلى متروك الحديث » .

وقوله : « بهذا الإسناد » كأنه يشير إلى الأسانيد المتقدمة ، وأنا أرى أن الحديث حسن بمجموع إسناده أبي حنيفة وأحمد ، والله أعلم .

٢٨٦٨ - (إنه ليس عليك بأس ؛ إنما هو أبوك وغلارك) .

رواه الضياء في المختارة (٤١ / ١) من طريق أبي داود صاحب السنن ، وهذا في اللباس منه (٤١٠٦) عن أبي جميع سالم بن دينار عن ثابت عن أنس :

أن النبي ﷺ أتى فاطمة بعيد كان قد وهبه لها ، قال : وعلى فاطمة رضي الله عنها ثوب إذا فتعت به رأسها لم يبلغ رجلها ، وإذا غطت به رجلها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى ، قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وفي سالم بن دينار كلام لبين لا يضر ، وقد وثقه ابن معين وابن حبان (٦ / ٤١١) وغيرهما .

وفي الحديث دليل واضح على جواز كشف الثبت عن رأسها ورجلها أمام أبيها ، بل وغلارك أيضاً ، ففيه رد صريح على الأستاذ أبي الأعلى المودودي - رحمه الله - حيث صرح في كتابه « الحجاب » (ص ٢٨٩ - ٢٩٠ - مؤسسة الرسالة) أنه لا يحل للمرأة كشف عورتها - إلا الوجه والكفين - حتى لأبيها أو عمها أو أخيها أو ابنتها ! قال : « وحتى للمرأة مثلها » ! وأكد ذلك في مكان آخر (ص ٢٧٢ - ٢٧٣) !

وقد كنت رددت عليه في هذه المسألة في تعقيب نشر في آخر كتابه من الطبعة الأولى بطلب - بل وإلحاح - من القائمين عليها ، لأنني استبعدت موافقة المؤلف على ذلك دون أن يطع على التعقيب ، فقال وسيطهم : لا عليك ، نحن متفقون مع الأستاذ المودودي على موافقة على ما قد يبدو لنا من تعليق . ولكن ما كاد الكتاب يصل إلى المؤلف حتى سارع بالكتابة إليهم بأن لا ينشروا الكتاب حتى يأتيهم برده على « التعقيب » ، فطبعوا رده في رسالة صغيرة . وفيها أخطاء

جديدة فقهية وحديثية ، بينت بعضها في كتابي « جلباب المرأة المسلمة » (ص ٤٢ - ٥٠ - الطبعة الجديدة) ، وهو كثير التناقض في كتابه المذكور في وجه المرأة تناقضاً يدل على أنه كان غير مطمئن لرأي خاص فيه ، وهذا واضح جداً لمن تتبع كلامه فيه ، ولا مجال الآن لبيانه .

٢٨٦٩ - (أهل الجنة أمشاطهم الذهب ، ومجاشرهم الأثوة) .

رواه الحميدي في « مسنده » (١٨١ / ١) : ثنا سفيان قال : ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وهو قطعة من حديث لأبي هريرة رضي عنه ، أخرجه البخاري (٣٢٤٦) من طريق أخرى عن أبي الزناد به .
وتابعه همام بن منبه عن أبي هريرة به .

أخرجه البخاري (٣٢٤٥) ، ومسلم (١٤٧ / ٨) ، والترمذي (٢٥٤٠) ، وابن حبان (٧٣٩٣) ، وأحمد (٣١٢ / ٢) ، وقال الترمذي :

« حديث صحيح » .

وأكرر هذه الرواية المتعالم المعلق على الطبعة الثانية من « رياض الصالحين » (٦٤٣ / ١٨٩١ - المكتب الإسلامي) ، وفيها زيادة : « لكل واحد منهم زوجتان . . . » ، فزعم أنها لمسلم دون البخاري !
وتابعه أبو زرعة به .

أخرجه البخاري (٣٣٢٧) ، ومسلم أيضاً ، وابن حبان (٧٣٩٤) .
وكذا تابعه أبو صالح عنه .

رواه مسلم ، وأحمد (٢ / ٢٣١ - ٢٣٢ و ٢٥٣) .

وعبد الرحمن بن أبي عمرة عنه .

رواه البخاري (٣٢٥٤) .

وكل هؤلاء رووه عنه بتمامه .

ورواه ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : فذكره مختصراً بلفظ :

« أهل الجنة رشحهم المسك ، ووقودهم الألوة » .

قال ابن لهيعة : (الألوة) : العود الهندي الجيد .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٥٧) .

قلت : وابن لهيعة ضعيف ، لكن حديثه هذا صحيح ، لأن جملة : « رشحهم

المسك » ثابتة في بعض الطرق المتقدمة .

٢٨٧٠ - (أوتيتُ الكتابَ وما يعدلُه ، (يعني : ومثله) ، يوشكُ

شبعانُ على أريكته يقولُ : بيننا وبينكم هذا الكتابُ ، فما كانَ فيه من

حلالٍ أحللتناه ، وما كانَ [فيه] من حرامٍ حرّمناه ، ألا وإنه ليس كذلك .

ألا لا يحلّ ذونابٍ من السباع ، ولا الحمارُ الأهليّ ، ولا اللقطة من مالٍ

معاهد ، إلا أن يستغني عنها ، وأيّما رجلٍ أضافَ قوماً فلم يُقرّوه فإن له

أن يُعقّبهم بمثلِ قراه) .

رواه عباس الشريقي في « حديثه » (٤٦ / ١) : ثنا محمد بن المبارك قال :

حدثني يحيى بن حمزة قال : حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن ربيعة

أنه حدثه عن عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشى عن المقدم بن معدي كرب

الكندي مرفوعاً .

وتابعه هشام بن عمار عند الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٠ / ٢٨٣ / ٦٦٩) ، وأبو مسهر عند الطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ٣٢٦) كلاهما عن يحيى بن حمزة به ، ولم يذكر الطحاوي : « ولا اللقطة . . . إلخ .

وتابع يحيى بن حمزة محمد بن حرب عن الزبيدي بشرطه الثاني : « ألا لا يحل ذو ناب . . . » .

أخرجه أبو داود (٣٨٠٤) .

قلت : وهذا إسناد حسن بما بعده ، رجاله ثقات ؛ إلا أن مروان بن روية لم يوثقه غير ابن حبان (٥ / ٤٢٥) ، فقال :

« كنيته أبو الحصين ، يروي عن وائلة بن الأسقع ، عداه في أهل الشام ، روى عنه أهلها » .

ذكره في (الطبقة الثانية) بعني التابعين ، وأنا في شك كبير في كونه تابعياً ، والراجع أنه من أتباعهم كما حققته في « تيسير الانتفاع » يسر الله لي إتمامه بمنه وكرمه .

وقد تابعه حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عوف به .

أخرجه أبو داود (٤٦٠٤) ، وأحمد (٤ / ١٣٠) ، والطبراني (٢٠ / ٢٨٣ / ٢٧٠) .

قلت : وحريز ثقة ثبت من رجال البخاري ، فالسند صحيح .

وللنصف الأول منه طريق آخر من رواية الحسن بن جابر قال : سمعت المقدم ابن معدي كرب يقول :

حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء ثم قال :

« يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكيء وهو متكىء على أريكته . . . » الحديث نحوه .

أخرجه أحمد (٤ / ١٣٢) .

واسناده حسن في المتابعات .

وللسطر الثاني شاهد من حديث خالد بن الوليد دون جملة الضيافة .

أخرجه أبو داود (٣٨٠٦) وغيره ، وفيه لفظ « البغال » ، وهو منكر ، ولذلك

خرجته في « الضعيفة » (١١٤٩) .

٢٨٧١ - (إن الله يوصيكم بالنساء خيراً ، إن الله يوصيكم بالنساء

خيراً ، فإنهن أمهاتكم ونسائكم وخالاتكم ، إن الرجل من أهل الكتاب

يتزوج المرأة وما يعلق يداها الحيط ، فما يرغب واحد منهما عن صاحبه

[حتى يموتا هرمًا]) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٠ / ٣٧٤ / ٦٤٨) من طريقين عن

محمد بن حرب عن سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر عن المقدم بن معدي

كرب :

أن رسول الله ﷺ قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : فذكر

الحديث .

وهكذا رواه ابن عساکر في « تاريخ دمشق » (١٨ / ٤٥ / ١ - ٢) من طريق

داود بن رشيد : نا محمد بن حرب به ، والزيادة له . وزاد أيضاً عقبيها : قال أبو

سلمة (يعني : سليمان بن سليم) : وحدثت بهذا الحديث العلاء بن سفيان

الغساني ، فقال : لقد بلغني :

أن من الفواحش التي حرم الله ما بطن ، مما لم يتبين ذكرها في القرآن : أن

يتزوج الرجل المرأة ، فإذا تفادى صحبتها ، وطال عهدها ، ونقضت ما في بطنها ؛
طلقتها من غير ريبه .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل عندي كما كنت حقيقته في ه إرواء
الغيليل ه (٧ / ٤٢) ، فليراجعه من شاء .

وللجملة الأولى منه طريق أخرى تقدمت برقم (١٦٦٦) .

قوله : (وما يعلق يداها الخيط) كناية عن صغر سننها وفقرها . في « النهاية » :
« قال الخريبي : يقول من صغرها وقلة رفقها ، فيصير عليها حتى يموتاً هرمأ .
والمراد : حث أصحابه على الوصية بالنساء ، وانصير عليهن . أي أن أهل الكتاب
يفعلون ذلك بنسائهم ه .

قلت : كان ذلك منهم حين كانوا على خلق وتدين ولو بدين مبدل ، أما اليوم
فهم يحرمون ما أحل الله من الطلاق ، ويبيحون الزنى بل واللواط علناً !!

٢٨٧٢ - (أوف بنذرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا في
قطيعة رحم ، ولا فيما لا يملك ابن آدم)^(١) .

رواه أبو داود (٣٣١٣) ، والطبراني (١ / ١٣٤ / ١) عن يحيى بن أبي كثير
قال : حدثني أبو فلابة قال : حدثني ثابت بن الضحاك قال :

نذر رجل على عهد النبي ﷺ أن ينحريه ه بؤنة ه ، فأتى رسول الله ﷺ
فقال : إني نذرت أن أنحريه ه بؤنة ه ، فقال له رسول الله ﷺ :

« هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ » ، قال : لا ، قال : « فهل كان
فيها عبد من أعيادهم ؟ » ، قال : لا ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

(١) من أجل الجملة الأخيرة تنظر الحديث المتقدم برقم (٢١٨٤) ، والأني برقم (٢٣٠٩) .
وه الضعيفة الحديث رقم (٦٥٤٩) .

قلت : وإسناده صحيح رجاله رجال الشيخين ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية
في « اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم » (ص ١٨٦) :

« أصل هذا الحديث في « الصحيحين » ، وهذا الإسناد على شرط
« الصحيحين » ، وإسناده كلهم ثقات مشاهير ، وهو متصل بلا عننة » .

وفي « الصحيحين » الجملة الأخيرة منه ؛ زيادات أخرى هامة ، وهو مخرج
في « الإرواء » (٢٥٧٥) .

ولقصة (بؤانة) شاهد من حديث ميمونة بنت كردم بن سفيان عن أبيها
نحوه .

أخرجه أبو داود (٣٣١٥) ، وابن ماجه (٢١٣١) ، وأحمد (٤١٩ / ٣) ، ولم
يذكر ابن ماجه أباهما .

وإسناده حسن في الشواهد ، والحديث صحيح بلا ريب .

وفيه من الفقه تحريم الوفاء بنذر المعصية ، وأن من ذلك الوفاء بنذر انصاعة في
مكان كان يشرك فيه بالله ، أو كان عيذاً للكفار ، فضلاً عن مكان يتعاطى الناس
الشرك فيه ، أو المعاصي ، وقد فصل شيخ الإسلام ابن تيمية القول فيه تفصيلاً
رائعاً لا يجده عند غيره ، فراجع في « الاقتضاء » ، فإنه هام جداً .

٢٨٧٣ - (ألا تدعوه له طبيياً ؟) .

رواه ابن الحمامي الصوفي في « منتخب من مسموعاته » (١ / ٣٥) عن
حسان بن إبراهيم الكرماني عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن رسول الله
عاد مريضاً فقال : « ألا تدعوه له طبيياً ؟ » . قالوا : يا رسول الله وأنت تأمرنا بهذا ؟
قال : فقال :

« إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل معه دواءً » .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ على ضعف يسير في الكرماني أشار إليه الحافظ بقوله في « التقريب » :

« صدوق يخطيء » .

ولذلك أورده الذهبي في « معرفة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد » (ص ٨٨) .

وللحديث طريق أخرى ، فقال أحمد (٥ / ٣٧١) : ثنا إسحاق بن يوسف : ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ذكوان عن رجل من الأنصار قال :

عاد رسول الله ﷺ رجلاً به جرح ، فقال رسول الله ﷺ :

« ادعوا له طبيب بني فلان » .

قال : فدعوه ، فجاء ، فقال : يا رسول الله ! ويغني الدواء شيئاً ؟ فقال :

« سبحان الله ! وهل أنزل الله من داء في الأرض إلا جعل له شفاءً ؟ » .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير الرجل الأنصاري ، فلم يسم ، لكن الظاهر أنه صحابي ، ولذلك أورده أحمد الحديث تحت عنوان « أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ » ، والصحابة كلهم عدول عندنا ، ولا أستبعد أن يكون هو جابر بن عبد الله الذي في الإسناد الأول ؛ فإنه من الأنصار . والله أعلم .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » (٥ / ٨٤) :

« رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

ورواه أبو نعيم في «الطب» (ق ١٠ / ٢) من طريق أخرى عن سفيان به .
نكته أرسله .

وروى له في الباب شاهداً من طريقين عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن
أبي هريرة به نحوه .
واسناده صحيح .

٣٨٧٤ - (أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّا ضَحَكْتُ ؟ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا
ضَحَكْتُ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ ،
مَا أَكْرَهَهَا ! إِلَيْهِمْ ! قُلْنَا : مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : قَوْمٌ مِنَ الْعَجَمِ يَسْبِيهِمُ
الْمُهَاجِرُونَ فَيَدْخُلُونَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ) .

رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢٩٨) قال : حدثنا أبو بكر محمد
ابن أحمد بن الفضل : ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم : ثنا يزيد بن سنان بمصر
وعباد بن الوليد قالا : ثنا حبان بن هلال : ثنا مبارك بن فضالة : حدثني كثير أبو
محمد : حدثني أبو الطغيب قال :

ضحك رسول الله ﷺ حتى استغرق^(١) ضحكاً ثم قال : (الحديث) .

قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، إما لذاته ، وإما لغيره لما يأتي له
من المتابعة والشواهد . فإن رجاله ثقات مترجمون في « التهذيب » على جهالة في
كثير أبي محمد ، فقد وثقه ابن حبان (٥ / ٣٣٢) .

وأما عبد الرحمن بن أبي حاتم ثقة حافظ ، وهو مؤلف الكتاب العظيم :
« الجرح والتعديل » .

(١) الأصل (يكرهها) . ولعل الصواب ما أنثته .

(٢) الأصل : « استغرق » .

وأما أبو بكر محمد بن أحمد بن الفضل شيخ أبي نعيم ، وقال فيه : « توفي سنة سبع وثمانين » يعني بعد الثلاثمائة . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . ولكنه لم يتفرد به كما يأتي .

والحديث أخرجه البزار في « مسنده » (٢ / ٢٨٩ / ١٧٣٠) : حدثنا بشر بن سهل : ثنا حيان بن هلال به .

وقال في « المجمع » (٥ / ٢٢٣) :

« رواه البزار والطبراني ، وفيه بشر بن سهل ؛ كتب عنه أبو حاتم ، ثم ضرب على حديثه ، وبقية رجاله وثقوا » .

وله شاهد من حديث أبي غالب عن أبي أمامة :

استضحك النبي ﷺ [يوماً ، ففيل له : يا رسول الله ! ما أضحكك ؟] قال :

« عجبت لأقوام يساقون إلى الجنة في السلاسل وهم كارهون » .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٤٩ و ٢٥٦) والزيادة له ، وليس عنده : « وهم كارهون » . والسباق للطبراني ، وقال الهيثمي :

« رواه أحمد والطبراني ، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح » .

كذا قال ، وأبو غالب ليس من رجال الصحيح ، وهو صاحب أبي أمامة ، وهو صدوق يخطئ ، وقد سقط من إسناد أحمد الآخر ، كما لم يسم الراوي عنه ، فإسناده الأول حسن .

شاهد آخر : يرويه الفضيل بن سليمان : ثنا محمد بن أبي يحيى عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه قال :

كنت مع النبي ﷺ بالخندق ، فأخذ الكرزين فحفر به ، فصادف حجرا .
فضحك ، قيل : ماضحكك يا رسول الله ؟ قال :

« ضحكتم من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق في التناول يساقون إلى الجنة » .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٣٨) والسياق له ، والطبراني في « التكبير » (٦ / ١٥٧ /
٥٧٣٣) ، وزاد : « وهم كارهون » .

وقال الهيثمي :

« رواه أحمد والطبراني ، إلا أنه قال : « يؤتى بهم إلى الجنة في كبول
الحديد » ، وفي رواية : « يساقون إلى الجنة وهم كارهون » ، ورجاله رجال
(الصحيح) ؛ غير محمد بن [أبي] يحيى الأسلمي ، وهو ثقة » .

قلت : وفيه شيطان :

الأول : أن الفضيل بن سليمان وإن كان من رجال الشيخين ؛ صدوقاً ، فنه
خطأ كثير كما في « انتقريب » .

والآخر : أن رواية « الكبول » عند الطبراني ليس فيها الأسلمي الثقة ، فإنها
عنده (٦ / ٢٣٢ / ٥٩٥٥) من طريق أخرى عن الفضيل بن سليمان عن أبي حازم
عن سهل بن سعد به نحوه .

فأسقط الفضيل من الإسناد محمد بن أبي يحيى عن العباس بن سهل ،
وأحل محلهما « أبي حازم » ، ولعل ذلك مما يدل على خطئه وقلة ضبطه ، وقوله :
« يؤتى بهم من قبل المشرق » ؛ زيادة متكررة ثم أتت في الأحاديث الأخرى ،
ولذلك خرجتها في « الضعيفة » (٤٠٣٤) .

شاهد ثالث : يرويه عبد الحميد بن صالح : ثنا أبو بكر بن عباس عن
لأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال :

استضحك النبي ﷺ ؛ فقال :

« عجبت لأقوام يقادون إلى الجنة في السلاسل وهم كارهون » .

أخرجه أبو نعيم في « الخلية » (٨ / ٣٠٧) .

قلت : وإسناده جيد .

وتابعه كامل أبو العلاء قال : سمعت أبا صالح به مختصراً بلفظ :

« عجب ربنا عز وجل من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل » .

أخرجه أحمد (٢ / ٤٤٨) .

وتابعه محمد بن زياد عن أبي هريرة به .

أخرجه البخاري وغيره ، وهو مخرج في « ظلال الجنة » (٥٧٣) ، و « صحيح

أبي داود » (٢٤٠١) .

وأخرجه البخاري (٤٥٥٧) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة ﷺ : « كنتم

خير أمة أخرجت للناس » قال :

« خير الناس للناس ، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في

الإسلام » .

قلت : وهذا موقوف في حكم المرفوع ، كما يشهد بذلك الطرق السابقة .

(تنبيه) : علق الأبخ حمدي السلفي على حديث الفضيل بن سليمان الذي

فيه بلفظ الطبراني :

« يأتونكم من قبل المشرق » .

فقال :

« رواه أحمد بدون ذكر « كارهون » ، وقد أورده شيخنا محمد ناصر الدين الألباني في « ضعيف الجامع الصغير وزيادته » (٣٥٨٨) لهذه الزيادة ، وقال : هو صحيح بغير هذا اللفظ » .

قلت : وإنما أورده في « الضعيف » لزيادة جملة « المشرق » ، وليس لزيادة « وهم كارهون » ، بل هذه زيادة صحيحة كما يتبين من الطرق المتقدمة ، وقد نبتت على ذلك في « الضعيفة » (٤٠٣٤) ، وهو المصدر الذي أحلت عليه في بيان الضعف المذكور في تعليقي على « ضعيف الجامع » ، لكن عبارتي فيه كانت موهمة لما قال السلفي ، ولذلك عدلتها تعديلاً يبين الذي ذكرته آنفاً . على أن الحديث بلفظ : « وهم كارهون » مذكور في « صحيح الجامع » رقم (٢٨٧٨) ، بمرتبة (حسن) ، وبعد هذا التخريج عدلته إلى (صحيح) كما هو ظاهر من مجموع طرقه .

٢٨٧٥ - (إذا أنت بايعة فقل : لا خلافة ، ثم أنت في كلِّ سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليالٍ ، فإن رضيت فأمسك ، وإن سخطت فارددها على صاحبها) .

أخرجه ابن ماجه (٢٣٥٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان قال : هو جدي منقذ بن عمرو ، وكان رجلاً قد أصابته آفة في رأسه فكسرت لسانه ، وكان لا يدع على ذلك التجارة ، وكان لا يزال يُغنى ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال له : فذكره .

فنت : وهذا إسناده حسن رجاله ثقات على الخلاف المعروف في ابن إسحاق ،

والمراجع أنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث ، وقد ثبت تصحيحه به كما يأتي في غير ما رواه عنه . ومحمد بن يحيى بن حبان تابعي ثقة من رجال الشيخين ، وظاهره أنه أرسله ، لكنه قد ثبت موصولاً ، يذكر ابن عمر فيه ، فقد أخرجه ابن أبي شيبه في « المصنف » (١٤ / ٢٢٨ / ١٨١٧٧) : حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان قال :

إنما جعل ابن الزبير عهدة الرقيق ثلاثة ، لقول رسول الله ﷺ لمنقذ بن عمرو :
« لا خلافة ، إذا بعثت بيعة فأنت بالخيار ثلاثاً » .

وأخرجه الدارقطني في « سننه » (٣ / ٥٥ / ٢٢٠) من طريق محمد بن عمرو بن العباس الباهلي : نا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق : نا نافع أن عبد الله بن عمر حدثه : « أن رجلاً من الأنصار كان يلسانه لثة ، وكان لا يزال يغب في البيع ، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له ، فقال :
« إذا بعثت فقل : لا خلافة (مرتين) » .

قال محمد : وحدثني محمد بن يحيى بن حبان قال : هو جدي قلت : فذكره مثل رواية ابن ماجه ، وزاد :

« وقد كان عمرَ عمرًا طويلاً ؛ عاش ثلاثين ومائة سنة ، وكان في زمن عثمان بن عفان حين فشا الناس وكثروا ؛ يتبايع البيع في السوق ، ويرجع به إلى أهله وقد غبن غيباً قبيحاً ، فيلومونه ، ويقولون : لم تبتاع ؟! فيقول : أنا بالخيار إن رضيت أخذت ، وإن سخطت ترددت ، قد كان رسول الله ﷺ جعلني بالخيار ثلاثاً ، فبرد السنعة على صاحبها من الغد ، وبعد الغد ، فيقول (١) : والله لا أقبلها ، قد أخذت سلعتي وأعطيتهن دراهم ، قال : يقول : إن رسول الله ﷺ قد جعلني بالخيار ثلاثاً ،

(١) أي : صاحب السلعة .

فكان يرى الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ فيقول لثناجر : ويحك إنه قد صدق ،
إن رسول الله ﷺ قد كان جعله باختيار ثلاثاً .

قال : ونا محمد بن إسحاق : نا محمد بن يحيى بن حبان قال : ما علمت
ابن الزبير ٥ .

قلت : فذكر الحديث كما تقدم نقلي إياه عن « المصنف » .

وأخرجه البيهقي في « سننه » (٥ / ٢٧٣) من طريق بوتس : ثنا محمد بن
إسحاق : حدثني نافع عن ابن عمر قال :

سمعت رجلاً من الأنصار كانت بلسانه لوفة . . الحديث مثل رواية
اندراقتني : دون ما في آخرها من الرواية عن ابن الزبير ، لكن فيه ما في حديث
الترجمة من التخيير ثلاث ليال ، وفيه :

« فيرجع إلى بيعه فيقول : خذ سلعتك ، ورد دراهمي ، فيقول : لا أفعل . قد
رضيتاً فذهبت به ، حتى يرى الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ . . . » .

ورداه سفيان : حدثني ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر به مختصراً دون
الزيادة ، وفيه قول ابن عمر :

« فكنيت أسمعه يقول : لاخذابة لاخذابة ! وكان يشتري الشيء فيجيء به
أهله فيقولون : هذا غال ، فيقول : إن رسول الله ﷺ خيرني في بيعي » .

أخرجه الدارقطني ، وإحاكم (٢ / ٢٢) ، والبيهقي ، وابن الجارود (٥٦٧) .

وقال أحمد (٢ / ١٢٩) : ثنا يعقوب : ثنا أبي عن ابن إسحاق : حدثني نافع
به دون قوله : « وكان يشتري الشيء . . . » .

وباجملة : فالحديث حسن لتصريح ابن إسحاق بالتحديث في كثير من هذه

الروايات الثابتة عنه . وإعلال البوصيري إياه بعننة ابن إسحاق ، إنما كان منه وقوقاً عند رواية ابن ماجه ، مع كونها مرسله ، وقد أورده السيوطي في « الزيادة » من رواية ابن ماجه والبيهقي مرسلأ . وقد انجبر الإرسال بمجيئه موصولاً من طريق نافع عن ابن عمر كما تقدم . والله أعلم .

وللحديث شاهدان مختصران :

أحدهما من حديث ابن عمر ، عند الشيخين وغيرهما .

والآخر : من حديث أنس . رواه أصحاب السنن وغيرهم ، وصححه ابن حبان (٥١٢٧ و ٥٠٢٨ - الإحسان) ، وابن الجارود (٥٦٨) ، وهما مخرجان في « أحاديث البيوع » ، وليس فيهما التخيير ثلاثة أيام ، فالعمدة فيه على مرسل ابن حبان ، ومسند ابن عمر ، فهو بهما صحيح ، ولعل هذا هو ملحظ الخافظ في سكوته عليه ، بل واحتجاجه به في « الفتح » (٤ / ٣٢٧) ، وفي تثبيت صدق حسن خان للحدث في « الروضة الندية » (٢ / ١٢١) ، وهو الحق الذي لا ريب فيه ، ومن ضعفه أو أعله ؛ فلم يتنبع طرقه وألفاظه .

وفي الحديث إثبات الخيار ثلاثة أيام لمن يتخدد ، وفي المسألة خلاف بين العلماء وتفصيل يراجع في « الفتح » وغيره من المطولات .

٢٨٧٦ - (في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين ، وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٣٦٧ / ٨٦٩) من طريق أبي همام الخاركي : حدثني عدي بن أبي عدي عن علي بن زيد عن الحسن عن أمه عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا حديث حسن ، رجاله ثقات على ضعف في علي بن زيد ، وهو

ابن جردان ، وقال النهيضي في « الجمع » (٢ / ١٢٩) :

« واختلف في الاحتجاج به ، وقد وثق » .

قلت : فمثله يستشهد بحديثه ، ولذلك حسنت حديثه هذا لأن له شاهداً من

حديث علي رضي الله عنه ، سبق تخريجه برقم (٢٣٧) .

وأم الحسن - وهو البصري - اسمها (خيرة) ، وهي ثقة كما في « ثقات ابن

حيان » (٤ / ٢١٦) ، وقول الحافظ فيها : « مقبولة » ؛ تقصير منه غير مقبول ، فقد

روى عنها جمع من الثقات ، مع كونها تابعة .

وعدي بن أبي عدي هو الكندي . قال ابن حبان في « ثقات التابعين » (٥ / ٢٧٠) :

« واسم أبي عدي : فروة ، يروي عن أبيه ، ويقال : إن له صحبة . روى عنه

عيسى بن عاصم . مات سنة ست وعشرين ومائة » .

وهو مترجم في « التهذيب » .

وأبو همام البخاري (الأصل : الخارجي ، وهو تصحيف) اسمه لصلت بن

محمد ، وهو ثقة من رجال البخاري ، وقد صرح بسماعه من عدي ، فلا أدري إذا

كان ذلك محفوظاً أم لا ، فإن صنيعهم في ترجمته يشعر بأنه متأخر عن هذه

الطبقة ، فأورده ابن حبان (٨ / ٣٢٤) فيمن روى عن (أتباع التابعين) وليس في

(أتباعهم) ؛ والله أعلم .

٢٨٧٧ - (كن مع صاحبِ البلاء ؛ تواضعاً لربك ، وإيماناً) .

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٢ / ٣٧٩) : حدثنا علي بن زيد

قال : ثنا موسى بن داود قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبي

مسلم الخولاني عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير علي بن زيد ، وهو ابن عبد الله أبو الحسن الفراءضي ، قال الخطيب في « تاريخ بغداد » (٤٢٧/١١) :
« من أهل (طرسوس) ، قدم (سر من رأى) وحدث بها عن موسى بن داود الضبي و... قال ابن يونس المصري : تكلموا فيه » .

وكذا في « اللسان » ، إلا أنه وقع فيه : « قدم مصر... » ، وزاد :

« وقال مسلمة بن قاسم : ثقة . توفي سنة ثلاث وستين ومائتين » .

(تنبيه) : كذا وقع الحديث في « الشرح » (كن) ، ووقع في « الجامع الصغير » و « الكبير » أيضاً (١٦٧٦٠) : (كل) ، فلا أدري أيهما الصواب ، والثاني في المعنى أخص من الأول ، وقد روي ذلك في حديث آخر من مسند جابر بلفظ :
« كل باسم الله ، ثقة بالله ، وتوكلاً على الله » .

وإسناده ضعيف كما كنت بينته في « الضعيفة » (١١٤٤) ، فإن صح حديث الترجمة باللفظ الثاني ، فهو شاهد قوي لحديث جابر ، فينقل حيثنشد إلى « سلسلة الأحاديث الصحيحة » من جهة ، وإلى « صحيح الجامع » من جهة أخرى ، فإنه حتى الآن في « ضعيف الجامع » (٤٢١٠) ، كما كنت أوردت فيه (٤٢٠٣) حديث أبي ذر باللفظ الثاني لعدم وقوفي يومئذ على إسناده حسب الشرط الذي كنت ذكرته في المقدمة ، فإن صح نقل أيضاً إلى « الصحيح » في الطبعة القادمة منه إن شاء الله تعالى .

(تنبيه آخر) : لم يتكلم المناوي على إسناد هذا الحديث بشيء ، والظاهر أنه لم يقف عليه ، ويؤيده أنه فسر عزو السيوطي إياه لـ (الطحاوي) بقوله : « في

مسنده ، وقلدته اللجنة القائمة على نشر « الجامع الكبير » كما هي عادتهم ، وكل ذلك خطأ . لأن النحراوي رحمه الله ليس له كتاب يعرف بهذا الاسم . المسند . والله أعلم .

٢٨٧٨ - (سموه بأحب الأسماء إليّ ، حمزة بن عبد المطلب) .

أخرجه الحاكم (٣ / ١٩٦) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب : ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال :

« وند لرجل منا غلام ، فقلنا : ما نسبه ؟ فقال النبي ﷺ : فذكره . وقال :

« صحيح الإسناد » . وردّه الذهبي بقوله :

« قلت : يعقوب ضعيف » .

كذا قال ، والرجل مختلف فيه كما تراه في « تهذيب التهذيب » ، وخص

ذلك في « التقریب » ، فقال :

« صدوق ربما وهم » .

وحكى الذهبي نفسه في « الكاشف » شيئاً من ذلك الاختلاف ، وقال :

« وقت البخاري : لم نر إلا خيراً (وفي « التهذيب » : لم ير خيراً) ، هو في

الأصل صدوق » .

ولذلك أوردّه الذهبي في كتابه : « معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب

الرد » (ص ١٩١) ، ورمز له فيه بـ (م) ، وأظنه خطأ مطبعياً تخالفته جميع المصادر

التي ترجمت له ، ومنها « الكاشف » ؛ فإنه لم يرمز له فيها إلا بـ (ع ، ق) .

ثم إنه قد تويع ، فأخرجه الحاكم أيضاً من طريق يوسف بن سلمان المازني : ثنا

سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ؛ سمع رجلاً بالمدينة يقول :

جاء جدي بأبي إلى رسول الله ﷺ فقال : هذا ولدي فما أسميه ؟ قال :

« سمه بأحب الناس إليّ حمزة بن عبد المطلب » .

وأعله الحاكم بقوله :

« قد قصر هذا الراوي المجهول برواية الحديث عن ابن عيينة ، والقول فيه قول يعقوب بن حميد ، وقد كان أبو أحمد الحافظ يناظرني : أن البخاري قد روى عنه في « الجامع الصحيح » ، وكنت أرى عليه » .

قلت : قد ذكر الحافظ في « التهذيب » منشأ الخلاف الذي أشار إليه الحاكم ، ومال إلى موافقة أبي أحمد الحافظ (وهو الحاكم صاحب كتاب الكنى) وسبقه إلى ذلك الذهبي في « الكاشف » .

وسواء صح هذا أو ذلك فالرجل وسط ؛ يحتاج بحديثه . لكن يبقى النظر في يوسف بن سلمان الذي خالفه في إسناده ومثنته . أما السند فهو أنه قال مكان (جابر) : « .. رجلاً .. جاء جدي بأبي » ، وأما المتن فقوله : (الناس) مكان (الأسماء) . ولعل هذا هو الأرجح ، لأنه جاء في « الصحيحين » : « أحب الناس إليّ عائشة ، ومن الرجال أبوها » ، وما خالفه من الأحاديث فيه ضعف كما بينته في « الضعيفة » (١٨٤٤ و ١٨٤٣) .

ويوسف هذا قد روى عنه جماعة من الحفاظ كالترمذي والنسائي وابن خزيمة وغيرهم ، ووثقه ابن حبان ومسلمة ، وقال النسائي : لا بأس به ، فلا وجه لتجهيل الحاكم إياه ، ولا سيما وهو يوثق من دونه شهرة بكثير !

هذا ، وقوله : « بأحب الأسماء إليّ » كان قبل أن يوحى إليه بحديث « أحب الأسماء إليّ الله عبد الله ، وعبد الرحمن » . وتقدم (٩٠٤ و ١٠٤٠) و « الإرواء » (١١٧٦) .

٢٨٧٩ - (من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة : يا عبد الله ! هذا خير ، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان . قال أبو بكر الصديق : يا رسول الله ! ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة ، فهل يدعى أحسن من تلك الأبواب كلها ؟ قال : نعم ، وأرجو أن تكون منهم) .

أخرجه البخاري (١٨٩٧ و ٢٨٤١ و ٣٢١٦ و ٣٦٦٦) . ومسلم (٣ / ٩١) .
 والترمذي (٣٦٧٥) وصححه ، والنسائي (١ / ٣١٢ و ٣٢٢ - ٣٢٣ و ٢ / ٥٨) .
 وابن حبان (٣٠٨ / ٣٦٣ / ١) ، ومالك في « الموطأ » (٢ / ٢٤ - ٢٥) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وأخرجه مسلم من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأحمد (٢ / ٣٦٦) من طريق أبي صالح ؛ كلاهما عن أبي هريرة به مختصراً بلفظ :

« من أنفق زوجين في سبيل الله ، دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب : أي قل ! هلتم » .

فقال أبو بكر : « يا رسول الله ! ذلك الذي لا نوى عليه » .

زاد أبو سلمة : قال رسول الله ﷺ :

« إني لأرجو أن تكون منهم » .

وله شاهد مختصر من حديث أبي ذر مرفوعاً بالشطر الأول منه دون قوله :

« يا عبد الله . . . » إلخ .

أخرجه الدارمي (٢ / ٢٠٤) ، وأحمد (٥ / ١٥١ و ١٥٣ و ١٥٩ و ١٦٤) ،
وزاد في رواية : قلنا : ما هذان الزوجان ؟ قال : إن كانت رجلاً ، فرجلان ، وإن
كانت خيلاً ففرسان ، وإن كانت إبلاً فبعيران ، حتى عد أصناف المال .
واسناده صحيح .

وقال الدارمي عقبه :

« هو درهمين ، أو أمتين ، أو عشرين ، أو دابتين » .

قوله : (لا توى عليه) : أي لا ضياع ولا خسارة ، وهو من التوى : الهلاك .

٢٨٨٠ - (من قال : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله
أكبر ؛ غرس الله بكل واحدٍ منهن شجرةً في الجنة) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٢٣٥ / ١ / ٨٦٤٠) ، وفي « الدعاء »
(٣ / ١٥٥٨ / ١٦٧٦) من طريق علي بن عثمان اللاحقي قال : ثنا عمران بن
عبيد الله مولى عبيد الصيّد قال : سمعت الحكم بن أبان يحدث عن عكرمة عن
ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال :
« تفرد به علي بن عثمان » .

قلت : وهو ثقة كما في « اللسان » ، والعله من شيخه عمران ، ضعفه ابن
معين والبخاري كما يأتي ، وثقه ابن حبان (٨ / ٤٩٧) ، ولذا قال الهيثمي
(١٠ / ٩١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، ورجاله وثقوا » .

يشير بقوله : « وثقوا » إلى ضعف توثيق أحد رجاله ، وهو عمران هذا ، وكذلك
فعل المنذري ، فإنه قال في « الترغيب » (٢ / ٢٤٥) :

« رواه الطبراني ، وإسناده حسن لا بأس به في المتابعات » .

وهو كما قال أو أعلى ، فإن له شواهد حسن أحدها المنذري ، وصححه
الحاكم : ووافقه الذهبي ، كما في تعليقي على « الترغيب » (٢ / ٢٤٤) ، وهو عن
أبي هريرة .

والحديث رواه إسحاق بن أبي إسرائيل أيضاً عن عمران ، علقه البخاري في
« التاريخ » (٣ / ٢ / ٤٢٧) في ترجمة عمران بن عبيد الله هذا ، وقال :
« فيه نظر » .

ثم إن للحديث شاهداً آخر من حديث جابر مختصراً ، وقد سبق تخريجه
برقم (٦٤) .

وحدث أبي هريرة طريق آخر ، رواه البزار (٣٠٧٨ - كشف الأستار) من طريق
حميد مولى علقمة : ثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة مثله . وقال :
« لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، وحميد لا نعلم روى عنه
إلا زيد بن الحباب » !

قلت : ولذلك قال الحافظ فيه :

« مجهول » .

قلت : ومع ذلك فقد حسن له الترمذي حديث : « إذا مررت برياض الجنة
فارتعوا . . . » . وقد مضى تخريجه (٢٥٦٢) .

(تنبيهه) : وقع في « دعاء الطبراني » : (عمران بن عبيد مولى عبيد الصيد)
فلم يعرفه المعلق عليه ، فقال :

« لم أقف على ترجمته ، وبقيت رجاله حسن » !

٢٨٨١ - (من تدأوى بحرام لم يجعل الله له فيه شفء) .

أخرجه أبو نعيم في « الطب » (ق ١٤ / ٢) عن إبراهيم بن أيوب عن النعمان عن عبد الحكم قال : سمعت ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فلذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، إبراهيم بن أيوب هو الأفرساني الأصبهاني ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه :
« لا أعرفه » .

وذكره أبو العرب في « الضعفاء » كما في « الميزان » .

والنعمان هو ابن عبد السلام الأصبهاني ، وهو ثقة فقيه . لكن شيخه عبد الحكم لم أعرفه .

لكن ذكر له أبو نعيم شاهداً من رواية يونس بن محمد : ثنا الهياج أو الصباح ابن عبد الله : ثنا غالب القطان عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

« من أصابه شيء من الأدواء فلا يفزع عن شيء مما حرم الله ، فإن الله لم يجعل في شيء مما حرم شفء » .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير الهياج . هكذا ظهر لي من النسخة المصورة ولم أعرفه ، أما إن كان : الصباح بن عبد الله ، فالظاهر أنه العبيدي المترجم في « التهذيب » برواية موسى بن إسماعيل التبوذكي عنه . قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : مجهول . وذكره ابن حبان في « الثقات » . لكن من دونه أحمد بن إسحاق شيخ أبي نعيم لم أعرفه ، واثنان فوقه لم أعرفهما لغموض صورة أسمائهما .

وله شاهد ثانٍ من حديث أم سلمة مرفوعاً ، ثالث موقوف على ابن مسعود سبق تخريجهما تحت الحديث (١٦٣٣) ، والموقوف صحيح الإسناد ، والذي قبله يحتمل التحسين ، فإنه ليس في رجاله إلا ثقة ، إلا أن حسان بن مخارق لم يوثقه غير ابن حبان (٤ / ١٦٣ و ٦ / ٢٢٣) ، وقد روى عنه ثقتان مع تابعيته : على ما ترجح عندني في « تيسير الانتفاع » .

ولما تقدم فقد ترجح لدي أن الحديث بمجموع هذه الطرق حسن على أقل تقدير ، ولا سيما وقد ثبت النهي عن التداوي بالحرام والدواء الخبيث كما بينته في المكان المشار إليه آنفاً . والله أعلم .

(تنبيهه) : حديث ابن سيرين عن أبي هريرة المتقدم من رواية أبي نعيم ، قد عزاه إليه السيوطي في « الجامع الكبير » عن ابن سيرين مرسلًا لم يذكر أبا هريرة ، فلا أدري إذا كان رصده عنه سقط من نسخة « الطب » التي نقل عنها السيوطي ، أم هو زيادة من بعض النسخ في نسختنا . والله أعلم .

٢٨٨٢ - (من ضَمَّ يَتِيماً له أو لغيره حتى يُغْنِيَهُ اللهُ عنه ؛ وجبت له الجنة) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٢٦ / ١ / ٥٤٧٧) : حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيشمة قال : ثنا القاسم بن سعيد عن المسيب بن شريك قال : ثنا الهيثم أبو (الأصل : ابن) سعيد قال : ثنا عبد الله بن نعيم بن طرفة عن أبيه عن عدي بن حاتم مرفوعاً . وقال :

« لم يسند عبد الله بن نعيم بن طرفة حديثاً غير هذا ، ولا يروى عن عدي إلا بهذا الإسناد ، تفرد به القاسم بن سعيد عن المسيب بن شريك » .

قلت : وهذا متروك ، وبه أعلمه الهيثمي (٨ / ١٦٢) .

والراوي عنه القاسم بن سعيد لم أجد له ترجمة ، ومثله عبد الله بن عيم ، وقد ذكره المزي في الرواة عن أبيه مصغراً : « عبید الله » ، وأشار إلى عدم صحة السند بذلك إليه بقوله :

« إن كان محفوظاً » .

وأما الهيثم أبو سعيد فقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما بروايته عن غالب القطان ، ولم يذكره عنه راوياً ، وأفاد أنه بصري .
فالإسناد مع ذلك المتروك مجهول .

وقد روى طرفه الأول سفيان عن أبي الخويرث عن رجل من جهينة مرفوعاً به ، وتامه :

« فاتقى الله فيه وأصلح كانَ كما يجاهد في سبيل الله القائم ليله لا يوقد ، والصائم نهاره لا ينظر » .

أخرجه ابن منده في « المعرفة » (٢ / ٢٧٨ / ٢) .

قلت : وأبو الخويرث هذا اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الخويرث الأنصاري ، وهو ضعيف لسوء حفظه .

وأخرج ابن المبارك في « الزهد » (١٨٥ / ٢ - الكواكب ٥٧٥) : ثنا سفيان عن علي بن زيد عن زارة بن أبي أوفى عن مالك بن عمرو ، أو عمرو بن مالك مرفوعاً بلفظ :

« من ضم يتيماً بين أبوين مسلمين حتى يستغني ، فقد وجبت له الجنة البتة » .

وأخرجه أحمد (٤ / ٣٤٤) من طريق أخرى عن سفيان ، وعن هشيم عن علي بن زيد به ، وكذلك أخرجه أحمد في مكان آخر (٥ / ٢٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٩ / ٦٦٧ - ٦٧٠) من طرق أخرى عن علي بن زيد به .

وعلي بن زيد هو ابن جُدعان ، وهو ضعيف ، ويقول الهيثمي فيه هنا في هذا الحديث (٨ / ١٦١) :

١ وهو حسن الحديث .

وقال في رواية الطبراني :

٥ وهو حسن الإسناد .

وأقول : إن وجد له شاهد معتبر بهذه الزيادة « البتة » فهو حسن ، وإلا فلا .

نعم هو حسن أو أعلى بالشاهد الذي رواه محمد بن عمرو عن صفوان بن سليم عن أم سعد بنت عمرو الجمحية قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من كفل يتيماً له أو لغيره من الناس كنت أنا وهو في الجنة كهاتين » .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥ / ٩٨ / ٢٥٥ - ٢٥٦) ، ورجاله ثقات كما قال الهيثمي (٨ / ١٦٣) ، فهو حسن لولا أن في إسناده اختلافاً بينه المحافظ في ترجمة مرة بن عمرو من « الإصابة » ، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد به ، وقد أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٣٣) مختصراً ، وكذلك رواه في « صحيحه » ، وقد مضى تخريجه برقم (٨٠٠) .

لكن للحديث شاهد قوي رواه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ :

« كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة » . وأشار مالك بالسبابة

والوسطى .

وقد سبق تخريجه أيضاً برقم (٩٦٢) .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح بجموع شواهده ، وبخاصة هذا الأخير منها . والله تعالى أعلم .

ويشهد له أيضاً حديث ليث عن محمد بن المنكدر عن أم درة عن عائشة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة ، والساعي على الأرملة والمسكين كالجاهد في سبيل الله » .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ٢٩١ / ٢ / ٤٨٧٨) عن سهل ابن عثمان قال : ثنا حفص بن غياث عنه . وقال :

« لم يروه عن محمد بن المنكدر إلا ليث ، ولا عن ليث إلا حفص ، تفرد به سهل بن عثمان » !

كذا قال ! وبرده قول أبي يعلى في « مسنده » (٨ / ٢٨٠ / ٤٨٦٦) : حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي : حدثنا حفص بن غياث به ، إلا أنه لم يذكر : « له أو لغيره » . فقد تابع سهلاً عبد الرحمن بن صالح . ولا يقال : لعله - أعني الطبراني - أراد بالنفي المذكور الحديث بهذه الزيادة ؛ لأن ذلك ليس من عاداتهم ، كما يعلم ذلك من يقف على كلامهم .

ثم إن أبا يعلى زاد في آخر الحديث :

« .. والصائم القائم لا يفتر » .

ويشهد لهذه الزيادة حديث أبي هريرة المذكور آنفاً عند مسلم في رواية له بلفظ :

« الساعى على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، وأحسبه قال :
وكالقائم لا يفتر ، وكالصائم لا يفطر » .

ورواه البخاري أيضاً (٥٣٥٣ و ٦٠٠٦ و ٦٠٠٧) ، ولم يقل : « وأحسبه » في
رواية . ورواه ابن حبان في « صحيحه » (٢٤٣١) بالرواية الأولى ، وذكره الهيثمي
في « زوائد ابن حبان » (٢٠٤٧) ، فوهم .

٢٨٨٢ - (ألا عدلتَ بينهما . يعني ابنه وبنته في تقييلهما) .

أخرجه البزار في « مستده » (٢ / ٣٧٨ / ١٨٩٢) عن عبد الله بن موسى ،
وابن الأعرابي في « معجمه » (ق ١ / ١٨٢) ، وأبو القاسم الهمداني في « الفوائد »
(١ / ٣ / ٢) ؛ كلاهما من طريق عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر عن الزهري
عن أنس قال :

كان رجلٌ جالسٌ مع النبي ﷺ ، فجاءه ابن له فأخذه فقبله ثم أجلسه في
حجره ، وجاءت ابنة له ، فأخذها إلى جنبه ، فقال النبي ﷺ : فذكره . وقال
البزار :

« لا نعتم رواه عن معمر إلا عبد الله ، وكان صتاعياً تحول إلى مكة » .

قلت : وقع في « كشف الاستار » (عبد الله بن موسى) ، وأنا أظن أن
(موسى) محرف (معاذ) ، وهذا هو الصواب ، كما وقع في المصدرين الآخرين ، وهو
ثقة ، ومن فوقه ثقات كذلك ، فالسند صحيح . وقال الهيثمي في « المجمع »
(٨ / ١٥٦) :

« رواه البزار فقال : حدثنا بعض أصحابنا - ولم يسمه - وبقية رجاله ثقات » .

قلت : هو متابع في المصدرين الآخرين من راويين اثنين :

أحدهما : محمد بن عباد المكي ، وهو صدوق يهم من رجال الشيخين ، بل من شيوخهما .

والآخر : سويد بن سكين ، ولم أعرفه .

٢٨٨٤ - (أي ذلك عليك أيسرُ فافعلْ . يعني إفتارَ رمضانَ أو صياقه في السفر) .

أخرجه قام في الفوائد (ق ١٦٦ / ١) : أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد ابن فضالة بن غيلان بن الحسين السوسي الحمصي الصفار : ثنا أبو عبد الله بحر ابن نصر : ثنا ابن وهب : ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عمران ابن أبي أنس حدثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن حمزة بن عمرو : أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصيام في السفر؟ فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات من رجال التهذيب ؛ غير السوسي هذا ، ترجمه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢ / ٢١٣) برواية جمع عنه ، وروى عن أبي سعيد بن يونس أنه قال فيه :
« توفي سنة (٣٣٩) ، وكان ثقة ، وكانت كتبه جيادا » .

وابن لهيعة في حفظه ضعف إلا في رواية العبادلة عنه ؛ فإنها صحيحة ، وهذه منها كما ترى .

وللتحديث طرق أخرى عن حمزة بن عمرو رضي الله عنه بأنفاذ أخرى . أحدها في « صحيح مسلم » وهي منرجة في الإرواء (٩٢٦) .

وإنما أثيرت تخريج هذا اللفظ هنا لعمدة مصدره أولاً ، ولتضمنه سبب ترخيصه رضي الله عنه وتخييره للمسافر بالصوم أو الإفطار ثانياً ، وهو التيسير ، والناس يختلفون في

ذلك كل الاختلاف كما هو مشاهد ومعلوم من تباين قدراتهم وطبائعهم ، فبعضهم الأيسر له أن يصوم مع الناس ، ولا يقضي حين يكونون مغفطين ، وبعضهم لا يهمه ذلك فيصطر ترخصاً ثم يقضي ، فصلى الله على النبي الأبي الذي أنزل عليه : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ .

٢٨٨٥ - (إنَّ شرَّ الرُّعَاءِ الحَطْمَةُ) .

أخرجه مسلم (٦ / ٩ - ١٠) ، وأبو عوانة (٤ / ٤٢٤) ، وابن حبان (٧ / ٢٢) ، (٤٤٩٤ /) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨ / ١٦١) ، وأحمد (٥ / ٦٤) ، والرويان في « مسنده » (ق ٢ / ١٥٣) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٨ / ١٧) ، (٢٦ /) ، والدولابي في « الكنى » (١ / ٩٣) من طرق عن جرير بن حازم : حدثنا الحسن أن عائذ بن عمرو - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - دخل على عبيد الله بن زياد فقال : أي بني ! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (فليذكره) فإياك أن تكون منهم ، فقال له : اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ ! فقال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم ، وفي غيرهم !

وتابعه شعبة عن يونس عن الحسن : أن عائذ بن عمرو قال لزياد : كان يقال لنا :

« شر الرعاء الحطمة » . . . إلخ .

قلت : لكن الحسن - وهو البصري - كثير الإرسال والتدليس ، وقوله : « أن عائذ ابن عمرو . . . صورته صورة المرسل ، وما وجدت له سماعاً منه ولو في غير هذا الحديث ، ولو ثبت له ذلك ، فذلك بما لا يستلزم ثبوت اتصال هذا لكون الحسن مدلساً ، ومثله لا يقبل حديثه إلا إذا صرح بالتحديث ، وهذا ما لم نجده كما تقدم .

بل رأيت علي بن المديني - شيخ البخاري - ينفي في رسالته « علل الحديث
ومعرفة الرجال » (ص ٦٩) سماعه منه ، فقال :

« ما أراه سمع منه شيئاً » .

ونقله عنه العلاتي في « مراسيله » (ص ١٩٧) وأقره .

لكنني وجدت للحديث شاهداً من رواية إسحاق بن سعيد : ثنا عبد الكريم
عن الحسن عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« إن شر الولاة الحطمة » .

أخرجه البزار (٢ / ٢٣٨ / ١٦٠٤) ، وقال :

« لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عبد الكريم ، وهو بصري ، وروي عن غير أنس ؛
رواه أبو هريرة وعائذ بن عمرو » .

قلت : وعبد الكريم هذا يحتمل أنه ابن أبي أمية ، وبه جزم الهيثمي (٥ /

٢٣٩ - ٢٤٠) ، وقال :

« وهو ضعيف » .

ويحتمل أنه غيره ، فإن ابن أبي حاتم في « الجرح » بعد أن ذكر في ترجمة

ابن أبي أمية الحسن البصري قال (٣ / ١ / ٦١) :

« عبد الكريم ، روى عن الحسن ، سمع منه محمد بن سلام . قال أبي :

مجهول » ، وكذا في « الميزان » و « اللسان » .

فإنه أعلم أيهما هو ؟ فإنه لم يذكر في ترجمتهما راوي الحديث عنه هنا :

إسحاق بن سعيد ، وهو القرشي الأموي الكوفي ، ويحتمل أنهما واحد .

وأبي ذلك كان ، فالحسن هو البصري المذكور في حديث عائذ ، وقد عرفت أنفاً أنه يرسل ويدلس ، لكنهم قد صرحوا بصحة سماعه من أنس بن مالك ، لو أنه صرح هنا بالتحديث ، وصرح السند إليه .

لكن يبدو أن الحديث كان معروفاً عند السلف ، فقد جزم البزار - كما رأيت أنفاً - أنه رواه أبو برزة أيضاً . ويؤيده أن الإمام الأوزاعي جزم بنسبته إلى النبي ﷺ في قصة سلامه على أبي جعفر العباسي بالخلافة ، ووعظه إياه ، في قصة طويلة رواها محمد بن مصعب القرظساني عنه . أخرجها أبو نعيم في « الخلية » (٦ / ١٣٦ - ١٤٠) .

وبالجملة ؛ فآخذيت بهذه الشواهد اطمأنت انفس لشبوته ، مع تصحيح الأئمة الثلاثة إياه : مسلم ، وأبو عوانة ، وابن حبان .

واعلم أن الحديث أورده النووي في « رياض الصالحين » في موضعين منه ، ذكره في الأول منهما (رقم ١٩٧) بتمامه معزواً لمسلم ، وفي الآخر (٦٦١) دون قول ابن زياد : « اجلس . . » إلخ ، وقال : « متفق عليه » .

وهو وهم لا ندرى من التامخ هو أو من المؤلف . وقد نبه عليه صاحب المكتب الإسلامي في طبعته الجديدة لـ « الرياض » لسنة (١٤١٢) التي زُنتها بتصديرها بصفحتين مصورتين من مخطوطتين للمكتاب زعم أنه رجع إليهما ، يعني للتحقيق ، ولا أثر لذلك في طبعته هذه ، وإلا فهذا هو المكان المناسب ليثبت للقراء زعمه المذكور بأن يبين ما في المخطوطتين حول هذا الوهم . وتلك شينينة تعرفها من أخرجم فهو كثيراً ما يزيّن مطبوعاته ببعض الصفحات المصورة من مخطوطات يدعي أنها في مكتبته - وقد تكون مصورات - يوهم القراء بأنه رجع إليها في التحقيق ، وليس الأمر كذلك ، وأوضح مثال على ذلك طبعه أخيراً السنن الأربعة التي كنت ميّزت صحيحها من ضعيفها فقدّمتُ إليه فضعفها طبعات تجارية ظاهرة ، وقسم كل كتاب

منها إلى قسمين : « الصحيح » و « الضعيف » ، فخلط في ذلك خلطاً عجيباً لأن ذلك ليس من علمه ، ولا أقول من اختصاصه ، فجعل في « الصحيح » ما ينبغي أن يكون في « الضعيف » ، وعلى العكس ، وليبيان هذا مجال آخر ، والشاهد هنا أنه زَيَّن هذه الكتب بصور صفحات من مخطوطات السنن ، كأنه كلف أن يقوم بطباعتها من جديد محققة على المخطوطات ، وإنما كلف بطبع التصحيح والتضعيف الذي قمت به على السنن ! ولكنه التشيع بما لم يعط !

ثم إن المحقق الجديد المدعو به (حسان عبد المنان) لكتاب « رياض الصالحين » قد حذف الحديث من المكان الأول منه - وهو الأتم فائدة - واقتصر على إيراده إياه في الموضوع الآخر منه ، وحذف منه قوله : « متفق عليه » . دون أي بيان منه هل كان الحذف عن رأي منه ، أم عن تحقيق وقع له برجوعه إلى بعض المخطوطات ، وهذا بما لم يُقنَ به ، ولم يدَّعه - والحمد لله - كما فعل غيره .

ثم إن الظاهر أنه لم ينتبه للإرسال الذي فيه أو الانقطاع ، وألا لسارع إلى التشبث به لتضعيف الحديث كما فعل بغيره بما رواه البخاري ومسلم ، فضلاً عما رواه غيرهما من أصحاب السنن ، وقدمت نماذج كثيرة منها في الاستدراكات التي ألحقها بالمجلد الثاني من « الصحيحة » الطبعة الجديدة . والله المستعان .

(الرحاء) : جمع (راع) .

(الخطمة) : هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار ، ويلقي بعضها على بعض ، ويعسفها ، ضربه مثلاً لوالهي السوء . كما في « النهاية » .

٢٨٨٦ - (اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً ، وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٢٤٢٧) ، وابن السنن (٣٥١) ، والضياء

في « المختارة » (١٦٨٣ و ١٦٨٤) ، وأبو نعيم في « أخبار أصفهان » (٢ / ٣٠٥) ،
والأصبهاني في « الترغيب » (١٣١ / ١) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن
أنس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

٢٨٨٧ - (اجلسي ، لا يتحدثُ الناسُ أن محمداً يغزو بامرأة) .

أخرجه ابن سعد (٨ / ٢٢٥ - ٢٢٦) : أخبرنا عبد الله بن محمد بن أبي
شيبه : حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواس عن حسن بن صالح عن الأسود بن
قيس عن سعيد بن عمرو عن أم كبشة امرأة من فضاة :

أنها استأذنت النبي ﷺ أن تغزو معه ؟ فقال : لا ، فقالت : يا رسول الله
إنني أداوي الجريح ، وأقوم على المريض ، قال : فقال رسول الله ﷺ : . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم إلى أم كبشة ، لكن أم كبشة
هذه ذكرها ابن أبي عاصم « في الوجدان » (٦ / ٢٤٢) ، والطبراني من طريق ابن
أبي شيبه كما تقدم برقم (٢٧٤٠) ، متعقباً الحافظ في إعلاله إياه بالإرسال ،
وذكرت له شاهداً يزداد به قوة . ولقد قدر إعادة تخريجه باللفظ المذكور أعلاه
للمفائدة الآتية :

قلت : وفي قبول خير « الوجدان » من الصحابة - وهم الذين لم يرو عنهم غير
واحد من التابعين - خلاف عند المحدثين ، قال الحافظ في « الإصابة » (١ / ١٥) :

« ثم من لم يعرف حاله إلا من جهة نفسه فمقتضى كلام الأمدى الذي
سبق ومن تبعه أنه لا تثبت صحبته ، ونقل أبو الحسن بن القطان فيه الخلاف ،
ورجح عدم الثبوت ، وأما ابن عبد البر فجزم بالقبول بناء على أن الظاهر سلامته

من الجرح ، وقوى ذلك بتصرف أئمة الحديث في تخريجهم أحاديث هذا الضرب في مسانبتهم ، ولا ريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عن من مضى ، ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي : « أخبرني فلان مثلاً أنه سمع النبي ﷺ يقول : « سواء أسماء أم لا » .

وقد رجح الحافظ ثبوت الصحبة بذلك فقد قال قبيل ذلك :

« الفصل الثاني : في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابياً » :

« وذلك بأشياء أولها أن يثبت بطريق التواتر أنه صحابي ، ثم بالاستفاضة والشهرة ، ثم بأن يروى عن أحد من الصحابة أن فلاناً له صحبة مثلاً ، وكذا عن أحد التابعين بناء على قبول التزكية من واحد وهو الراجح » . والله أعلم .

قلت : وعلى هذا جرى إمام السنة أحمد بن حنبل رحمه الله في « مسنده » ؛ فإن فيه عشرات الأحاديث عن جماعة من الصحابة لم يسموا ، يقول التابعي فيهم : « عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، أو بعض من شهد النبي ﷺ ، ونارة : « خادم النبي ﷺ » ، وأحياناً كثيرة : « رجل من أصحاب النبي ﷺ » ، ونحوه كثير وكثير جداً ، يتبين ذلك بوضوح لمن يراجع كتابي « فهرس رواة المسند » المطبوع في أول « المسند » ، بحيث لو جمع ذلك في كتاب لكان في مجلد كبير . وفي كتب « التخريج » من ذلك الشيء الكثير ، ومنها هذه « السلسلة » .

٢٨٨٨ - (وِدِدْتُ أَنِّي لَقَيْتُ إِخْوَانِي ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ : أَوْ لَيْسَ نَحْنُ إِخْوَانُكَ ؟ قَالَ : أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَلَكِنْ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرُونِي) .

أخرجه أحمد (٣ / ١٥٥) : ثنا هاشم بن القاسم : ثنا جسر ، (الأصل : حسن) عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير جسر ، وهو ابن فرقد ، وهو ضعيف نسوة ، حفظه ، واختلفت أقوال الأئمة في تضعيفه ، ولعل أعدل ما قيل فيه قول أبي حاتم :

« ليس بالقوي ، كان رجلاً صالحاً » .

ومثله قول البخاري في « التاريخ » (١ / ١ / ٢٤٦) :

« ليس بذلك » .

وقد أشار إلى هذا الذي ذكرته الذهبي في « الميزان » ، فقد ساق له حديثاً في اسم الله الأعظم ، فعقب عليه بقوله :

« هذا شبه موضوع ، وما يحتمله جسر » .

وأقره الخافظ .

قلت : فمثلته يستشهد به ، ويتقوى بغيره ، خلافاً لمن نفى ذلك من بعض المعاصرين الذين لم يتقنوا هذه الصناعة ، فإنه قد تويع ، فقال أبو عبيدة الحداد : ثنا محتسب بن عبيد الرحمن عن ثابت البناني به ، ولفظه :

« متى ألقى إخواني ؟ » .

قالوا : يا رسول الله ! ألسنا إخوانك ؟

قال : فذكره .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١١٨ / ٦) ، وعنه ابن عدي (٦ / ٢٤٥٧) ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (٢ / ٣٩ / ٥٦٢٤) ، وقال :

« لم يروه عن ثابت إلا المحتسب » .

كذا قال ، ورواية أحمد عن جسر ترده ، وهذه متابعة لا بأس بها ، فإن
المحتسب هذا ذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٥٢٨) برواية أبي شهاب الخياط
عنه . وزاد في « الجرح » :

« وعبد الواحد بن راصل أبو عبيدة الخدّاد » .

يعني راوي هذا الحديث عنه . فحديثه يحتمل التحسين ، ولم يضعفه أحد
سوى ابن عدي ، ولم يزد في ذلك على قوله :

« يروي عن ثابت أحاديث ليست محفوظة » .

وهذا معناه أنه يتقى من حديثه ما تفرد به ، أو خالف الثقات فيه ، وليس
الامر كذلك هنا ، فإنه لم يتفرد به كما عرفت . ثم إن له شاهداً من حديث أبي
هريرة نحوه في حديث السلام على المقبرة بلفظ :

« وددت أنا قد رأينا إخواننا » .

قالوا : أو لسنا إخوانك يا رسول الله ؟ قال :

« أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد » الحديث .

أخرجه مسلم (١ / ١٥٠) وغيره ، وهو مخرج في « الإرواء » (٣ / ٢٣٥ /
٧٧٦) ، و « أحكام الجنائز » (ص ١٩٠) ، و « التعليق الرغيب » (١ / ٩٣) .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٦٦) ، وقال :

« رواه أحمد وأبو يعلى ، وفي رجال أبي يعلى (محتسب أبو عائذ) ، وثقه ابن
حبان ، وضعفه ابن عدي ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح ؛ غير الغضل بن
الصباح ، وهو ثقة ، وفي إسناد أحمد جسر ، وهو ضعيف ، ورواه الطبراني في

« الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح ! غير (محتسب) ، وسند أبي يعلى إلى أنس
قال : قال رسول الله ﷺ :

« طوبى لمن رأني وأمن بي ، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني سبع مرات » .

رواه أحمد ، وإسناد أبي يعلى - كما تقدم - حسن ، وإسناد أحمد فيه جسر
وهو ضعيف » .

قلت : تقدم تخريجه بهذا اللفظ ، مع شواهد له ، بعضها صحيحة برقم
(١٢٤١) ، فراجع إن شئت .

٢٨٨٩ - (كانَ إذا أوى إلى فراشه نامَ على شِقِّه الأيمن ، ثم قال :
اللهم أسلمتُ نفسي إليك ، ووجهتُ وجهي إليك ، وفوضتُ أمري
إليك ، وألجأتُ ظهري إليك ، رغبةً ورهبةً إليك ، لا ملجأَ ولا منجأَ
منك إلا إليك ، أمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ ، ونبيك الذي أرسلتَ ،
وقال بطبرستان :

« من قالهن ثم ماتَ تحتَ ليلته ماتَ على الفطرة ») .

أخرجه البخاري في « صحيحه » (١١ / ١١٥ / ٦٣١٥) ، وفي « الأدب المفرد »
(١٢١٣) ، ومن طريقه البيهقي في « شرح السنة » (٥ / ١٠٢ / ١٣١٦) : حدثنا
مسدد : حدثنا عبد الواحد بن زياد : حدثنا العلاء بن المسيب قال : حدثني أبي
عن الثبراء بن عازب قال : فذكره . وقال البيهقي :

« متفق على صحته » .

كذا قال ، وفيه نظر ؛ لأنه يعني عادة أنه أخرجه الشيخان ! ولم يخرج مسلم

من هذه الطريق ، وإنما من طريقين آخرين عن البراء من أمره عليه السلام ، وليس من فعله ، وقد خفي هذا على بعض الكتاتيب من المعاصرين كما يأتي .

وأخرجه الطبراني في « اندعاء » (٢ / ٩٠٥ / ٢٤٦) من طريق مسدد به .

ثم أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٢١١) من طريق عبد الله بن سعيد بن حازم أبي بكر النخعي قال : أخبرنا العلاء بن المسيب به .

قلت : وعبد الله بن سعيد هذا ، لا يأمن به في المتابعات ، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات ، ولهذا قال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » .

وللهديث طريق أخرى ، يرويه خلف بن خليفة عن حصين عن سعد بن عبيدة عن البراء به .

أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٦١ / ٧٨٥) .

قلت : ورجالها ثقات رجال الشيخين ؛ غير خلف بن خليفة ، فمن رجال مسلم ، لكن كان اختلط .

وقد خولف في متنه ، فرواه منصور عن سعد بن عبيدة به مرفوعاً بلفظ :

« إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن

ثم قل . . . فذكره ، وزاد في آخره :

« واجعلهن آخر ما تتكلم به » .

قال : فرددتها على النبي عليه السلام ، فلما بلغت : « اللهم أمنت بكتابك الذي

أنزلت » . قلت : ورسولك ! قال :

« لا ، ونبيك الذي أرسلت » .

أخرجه البخاري (١ / ٣٥٧ / ٢٤٧) ، ومسلم (٨ / ٧٧) ، وأبو داود (٥٠٤٦) -
(٥٠٤٧) ، والترمذي (٣٥٦٩) وصححه ، والنسائي (٧٨١ و ٧٨٢) ، وابن حبان
(٥٥١١) ، والطبراني في «الدعاء» (٢ / ٩٠٥ / ٢٤٥) ، وكذا أحمد (٤ / ٢٩٣) ،
والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤ / ١٧٣ / ٤٧٠٤) من طرق عن منصور به .

وأخرجه مسلم ، والنسائي (٧٨٣ - ٧٨٥) ، وابن أبي شعبة (٩ / ٧٣ / ٦٥٧٧
و ١٠ / ٢٤٦ / ٩٣٤٥) ، وأحمد (٤ / ٢٤٦) من طرق عن سعد بن عبيدة به
نحوه .

طريق ثالثة : قال الحميدي في «مسنده» (٣١٦ / ٧٢٣) : ثنا سفيان قال :
ثنا أبو إسحاق الهمداني قال : سمعت البراء بن عازب يقول :

كان رسول الله ﷺ يقول عند مضجعه ، أو أمر أن يقال عند المضجع ، أو
أمرني أن أقول عند مضجعي - شك فيه سفيان لا يدري أيتهن - قال : اللهم . .
الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل بالسماع من سفيان - وهو ابن عيينة - لأبي
إسحاق - وهو السبيعي - قبل اختلاطه ، مصرحاً بسماعه من البراء ، فأما بذلك
تدليسه واختلاطه ، لكن فيه شك سفيان في متن الحديث هل هو من فعله ﷺ
كان يقوله عند مضجعه ، أو أمر غيره به ، وبكل من الأمرين جاءت به الروايات
عن أبي إسحاق من رواية سفيان وغيره عنه ، وعن غيره ، واليك البيان :

أولاً : عن سفيان بن عيينة عنه .

أخرجه الترمذي (٣٣٩١) ، والرويان في «مسنده» (ق ٨٤ / ٢ - ٨٥ / ١) ،
والطبراني في «الدعاء» (٢ / ٩٠٣ / ٢٤١) من طرق عنه بلفظ الأمر ، الأول بلفظ :

« أن النبي ﷺ قال له : ألا أعلمك كلمات تقولها إذا أويت إلى فراشك . . . »
وقال :

« حسن صحيح غريب » .

والآخر بلفظ :

« سمعت رسول الله ﷺ يأمر رجلاً إذا أخذ مضجعه من الليل أن يقول . . . »
فذكره . ورواه النسائي (٧٧٨) من طريق قتيبة بن سعيد عنه بلفظ الفعل :
« كان إذا أوى . . . » .

ثانياً : سفیان الثوري عنه بلفظ : « إذا أويت . . . » .

أخرجه النسائي (٤٥٧ / ٧٧٠) ، وأحمد (٤ / ٣٠١) من طريق علي بن
حفص : أخبرنا الثوري به .

ثالثاً : شعبة عنه أنه سمع البراء بن عازب يقول : أمر رسول الله ﷺ
رجلاً به .

أخرجه البخاري (١١ / ١١٣ / ٦٣١٣) ، ومسلم : والنسائي (٧٧٥) ،
والطبراني (٩٧ / ٧١٨) ، وأحمد (٤ / ٣٠١) ، والرويانى (ق ٨٤ / ٢) ، والطبراني
(٢ / ٩٠٢ / ٢٤١) من طرق عنه به .

وخالف أبو الوليد الطبراني فقال عن شعبة . . . بلفظ الفعل :

« كان إذا أخذ مضجعه قال : . . . » فذكره .

أخرجه البيهقي في « الشعب » (٤ / ١٧٣ / ٤٧٠٦) ، وقال :

« أخرجاه في « الصحيح » من حديث شعبة » .

كذا قال! وقد عرفت أنهما إنما أخرجاهما من أمره عليه السلام ، وليس من فعله ، فكأنه يرى أن أمره عليه السلام به يستلزم فعله إياه ، لقاعدة ﴿ أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ﴾ ؛ إلا للذليل ، وهنا مع أنه لا دليل ، باختلاف الروايات عن البراء ما بين أمر وفعل يدل على ثبوت الأمرين عنه عليه السلام ، وقد جمع بينهما العللاء ابن المسيب في حديث الترجمة ، فإنه بعد أن ساقه من فعله عليه السلام ختمه بقوله عليه السلام :

« من قاتلهم ثم مات . . . » الحديث ، وهذا مذكور في أكثر روايات الأمر . وكذلك وقع الجمع في رواية خلف بن خليفة المتقدمة على ما فيه من ضعف ، لكن يقويه رواية العللاء وما نحن في صدد ذكره من الطرق ، وإلى هذا مال الحافظ في « الفتح » (١١ / ١١٠) .

ثم استدركت فقلت : لعل رواية أبي الوليد عند البيهقي غير محفوظة ، أو أن أحد الرواة اختصره فروى الفعل دون الأمر ، فقد قال الدارمي في « سننه » (٢ / ٢٩٠) : أخبرنا أبو الوليد : ثنا شعبة . . . أن رسول الله عليه السلام أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول : فذكره . وقد استوعب الطبراني في « الدعاء » طرقه عن أبي إسحاق استيعاباً واسعاً لم أره لغيره ، ومنها طريق أبي الوليد هذه ، ولكنه لم يذكر معها إلا لفظاً واحداً وهو لفظ الأمر ، وكذلك هو في « المعجم الصغير » بإحدى تلك الطرق (رقم ١٤٥ - الروض) ، وأخرى في « المعجم الأوسط » (١ / ١٥٩ / ٢٩٧٥) ، لكن قد أخرجه ابن حبان (٥٥٠٢ و ٥٥١٧) بإسناد واحد عن شيخه أبي خليفة الفضل بن الحباب قال : حدثنا أبو الوليد بالمتين قوله وفعله ، مفرقاً في موضعين ، فهذا يؤيد ما ذهبنا إليه من الجمع . والله الموفق .

وابتداءً : أبو الأحوص : حدثنا أبو إسحاق الهمداني به بلفظ الأمر :

« يا فلان إذا أويت . . . الحديث .

أخرجه البخاري (١٣ / ٤٦٢ / ٧٤٨٨) ، ومسلم ، وابن أبي شيبة (٩ / ٧٥ / ٦٥٨٣ و ١٠ / ٢٤٦ / ٩٣٤٤) ، والطبراني (٢ / ٩٠٣ / ٢٤١) .

خامساً : معمر عن أبي إسحاق به من أمره ﷺ .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١١ / ٣٤ / ١٩٨٢٩) ، والطبراني (٢ / ٩٠٢ و ٩٠٣) من طريقين عنه .

سادساً وسابعاً : عبد الله بن المختار وحبیب بن الشهيد عن أبي إسحاق به بلفظ :

« كان إذا أوى إلى فراشه قال : « فذكره .

أخرجه النسائي (٧٧٤) : أخبرنا الحسن بن أحمد بن حبيب قال : حدثنا إبراهيم - وهو ابن الحجاج - قال : حدثنا حماد عن عبد الله بن المختار وحبیب بن الشهيد به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات معروفون ؛ غير الحسن بن أحمد هذا شيخ النسائي ، وقد قال فيه : « لا بأس به » .

قلت : لكن قد خالفه في منته إبراهيم بن هاشم البغوي ، فقال : ثنا إبراهيم ابن الحجاج السامي به . .

أن النبي ﷺ أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه . . الحديث .

أخرجه الطبراني في « الدعاء » (٢ / ٩٠٢ / ٢٤١) ، وفي « الأوسط » (١ / ١٥٩ / ٢٩٧٥) ، وقال فيه :

« لم يروه عن عبد الله بن المختار وحبیب إلا حماد » .

قلت : والبيهقي هذا قال الدارقطني : « ثقة » ، فالجمع بين روايتهما أن كليهما صحيح ثابت ، روى أحدهما هذا ، والآخر هذا كما يشعر بذلك حديث الترجمة وغيره كما تقدم ، ويؤيد ذلك ما يأتي .

وحماد - وهو ابن سلمة - إسناده آخر ؛ إن صح عنه ، يرويه محمد بن السكن الأيلي قال : ثنا مؤمل بن إسماعيل قال : ثنا حماد بن سلمة قال : ثنا ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال :
« كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : « فذكره .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٦٨ / ٢ / ١٢٥٨ و ٢ / ٧٢ / ٦١٨٨) من طريق شيخين له قالا : ثنا محمد بن السكن الأيلي به . وقال :
« تفرد به مؤمل بن إسماعيل » .

قلت : وهو صدوق سيئ الحفظ ، كما في « الثقريب » .
ومحمد بن السكن الأيلي لا أدري إذا كان هو الذي في « الميزان » .
« محمد بن السكن عن عبد الله بن بكير . لا يعرف ، وخبره منكر ، قال البخاري : في إسناده حديثه نظر . . . » .

لكن الذي في « تاريخ البخاري » (١ / ١ / ١١١) :
« محمد بن سكن . . . » .

وكذا في « الجرح » ، و « الثقات » (٩ / ٦٧) .
وروي الحديث عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن عيسى قال :
فذكره من فعله ﷺ .

أخرجه الطبراني (٢ / ٩٠١ / ٢٣٩) من طريق علي بن عاصم عنه .

وعلي بن عباس ضعيف . وقد خالفه إسرائيل فرواه عن أبي إسحاق به عن علي موقوفاً عليه . وهو أصح .

أخرجه النسائي (٤٥٤ / ٧٠٨) . ورجاله ثقات .

وبالجملة ؛ فالحديث صحيح من فعله **يُنِي** وأمره ، وهو على الاستحباب كما ذكر الحافظ في «الفتح» .

هذا ، وقد امتحن بحديث الترجمة بعض المتعلمين بهذا العلم الشريف ، والمتاجرين به ، من الناشرين المدعين للعلم ، والكاتبين ، ولا أقول المؤلفين فيه ، يجمعهم في ذلك أنهم جميعاً أنكروا رواية البخاري من فعله **يُنِي** ، بعضهم صراحة ، وبعضهم ضمناً .

الأول : محمد فؤاد عبد الباقي ؛ فإنه قال تحت حديث العلاء بن المسيب في «الأدب المفرد» (ص ٣١٢ / ١٢١١) :

« البخاري في : ٤ - كتاب الوضوء ، ٧٥ - باب فضل من بات على وضوء . مسلم في : ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة . . ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ . »

وهذا خطأ من ناحيتين :

الأولى : أن البخاري إنما روى الحديث في المكان الذي أشار إليه من «الوضوء» من طريق منصور التي هي من أمره **يُنِي** ، وليس من فعله كما تقدم بيانه ، فكان حقه - لو كان يعلم - أن يعزوه لكتاب «الدعوات» ، فإن الحديث فيه كما تقدم مشاراً إليه برقمه .

والأخرى : أن مسلماً لم يرو الحديث مطلقاً من فعله **يُنِي** لا من طريق العلاء ابن المسيب ، ولا من غيره ، كما تبين لك من هذا التخريج .

والثاني : الشيخ الجيلاني في شرحه على «الأدب المفرد» (٢ / ٦١٩) ، فقد

يبلغ في الوهم أنه قرن مع مسلم أبداً داود والترمذي ! وأضاف إلى البخاري كتاب
 التوحيد أيضاً . يشير بذلك إلى رواية أبي الأحوص التي هي من أمره عليه السلام كما
 تقدم في (رابعاً) ، وإنما يقع هذا الشيخ الفاضل في مثل هذا الخطأ في التخريج لعدم
 عارسته هذا العلم ، وانتباهه للفرق بين القول والمعمل ، مع أن هذا ضروري جداً من
 الناحية الفقهية كما لا يخفى على العلماء ، وقد وقع له وللمذكور الأول مثل هذا
 الخطأ في تخريجهما لأحاديث « الأدب المفرد » الشيء الكثير ، كما ستراه منها
 عليه في كتابي الجديد « صحيح الأدب المفرد » الذي أرجو أن أنتهي منه قريباً
 بإذن الله تبارك وتعالى .

ثم انتهيت منه ، وطبع وصدر هو وقسمه « ضعيف الأدب المفرد » ، والحمد
 لله على توفيقه .

الثالث : جماعة من العلماء بإشراف زهير شاويش ! كذا قال في الوجه الأول
 من طبعته الأولى بالترتيب الجديد ! لكتاب « رياض الصالحين » الذي كنت
 حققت من قبل ، وطبعه سنة (١٩٧٩ - ١٣٩٩) الطبعة الأولى ، ثم أعادها ثانية
 سنة (١٤٠٤) ، والثالثة سنة (١٤٠٦) . ثم قام بطبعه هذه السنة (١٤١٢)
 بالترتيب الجديد ، وقدم لها بمقدمة ملؤها الكذب والزور وقلب الحقائق بما لا مجال
 لبيان ذلك الآن ، فحسب القراء دليلاً على ذلك زعمه أنه « تحقيق جماعة من
 العلماء » ، فانظروا الآن في المثال الآتي :

لقد علقت « جماعة العلماء » على هذا الحديث ، وقد قال النووي في
 تخريجه إياه (رقم ٨١٧ - الطبعة الأولى بتحقيقي) و (رقم ٨١٨ - تحقيق جماعة من
 العلماء) ، قال النووي :

« رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه » .

علقت عليه الجماعة بقولها (ص ٣٣٧) :

« تقدم هذا الحديث برقم (٨١) وسيأتي برقم (١٤٧٠) ورواه الإمام البخاري في الوضوء والدعوات والتوحيد . بزيادة عما هنا ، ولم أجده في كتاب الأدب . وانظر « فتح الباري » (١ / ٣٥٧ و ١١ / ١٠٩ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١٣ / ٤٦٢) . ولعل المؤلف وهم إذ إن الحديث في كتاب الأدب المفرد للبخاري » .

فتأمل أيها القارئ الكرم في هذا التخريج ؛ هل هو أولاً من عمل « جماعة من العلماء » أم الجهلة ، أم هو عمل فرد واحد لا يدري ما ينطق به لسانه ، وما يجري به قلمه ، ألا وهو الذي أعلن أن التحقيق المذكور هو بإشرافه ، بدليل قوله : « ولم أجده . . . » ؟! هذا أولاً .

وثانياً : هل كان عزوه تحقيق الطبعة الجديدة لـ « جماعة من العلماء » من باب تغيير شكل من أجل الأكل الذي تمثل جلياً في حشره نفسه وغيره معي في تحقيق كتاب « التنكيل » كما شرحت ذلك في مقدمة طبعته الجديدة ؟ أم هو الإعجاب والغرور بالتحقيق المزعوم هنا فعزاه لنفسه هنا دونهم ؟ (أحلاهما من) .

وسواء كان هذا أو ذلك ، فهذا التخريج وحده أكبر دليل على أن كتابه ليس طالب علم ، فضلاً عن أنه ليس عالماً ، فكيف « جماعة من العلماء » ؟! وذلك للوجه الآتية :

أولاً : أن الحديث في « صحيح البخاري » كما علمت ، فإنكار وجوده فيه مع توفر الفهارس الميسرة للاطلاع عليه يؤكد ما ذكرت .

ثانياً : أن الأرقام التي عزاهما لـ « فتح الباري » هي ليست من كذبه وبحشه وتنقيب ، وإنما هي من سرقاته الكثيرة التي فشت في كتاباته وتعليقاته ، فهو استفادها من الطبعة السلفية التي استقصى أطراف أحاديثها محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله ، فقد أشار في الموضع الأول لحديث البراء (١ / ٣٥٧) إلى أرقام أطرافه ، فجاء هذا المتشبع بما لم يعط ! فحوك أرقامها إلى أرقام الصفحات

والمجلدات !! تيجحاً وتدليساً على القراء ، وإيهاماً أن ذلك من تتبعه للمحدث الذي لم يجده !

ثالثاً : يا الله ! ما أجمل ما قيل :

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على الناس تعلم

كما روي في الحديث الضعيف : « ما أسر عبد سريرة إلا ألبسه الله رداءها ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر » ، فما أجمله من حديث لو صح (١) .

لقد كشف الله عن سرقة هذا المدعي وعن جهله وعجبه وغروره ، بأن ألهمه أن يحول أرقام أطراف الأحاديث إلى أرقام صفحاتها تدليساً وتويهاً - كما سبق - وفيها صفحة (١١٥) من المجلد (١١) ، والحديث الذي نفي وجوده فيها ! وبالرقم الذي رقمه محمد فؤاد (٦٣١٥) ! فحوله هو إلى رقم الصفحة كما رأيت ؛ ليعمي عنه ، وقد جمعت أنا بين ذكر المجلد والصفحة ورقم الحديث في أول هذا التخريج .

وله من مثل هذا النوع من الخاط والمعدوان على العلم الشيء الكثير في تعليقاته التي يعتدي بها علي وعلى كتيبي ، وقد سبق له مثال تحت الحديث (٢٨٤٠) فراجع .

والرابع والأخير إن شاء الله من المتحتمين في هذا الحديث ، ألا وهو المدعو حسان عبد المنان ، فقد قام هذا الرجل في هذه السنة بطبع « رياض الصالحين » طبعة جديدة مسخها مسخاً وتصرف فيه تصرفاً سيئاً بحيث صار نسبة الكتاب إلى الإمام النووي كذباً وزوراً مكشوفاً لأسباب كثيرة قد ذكرت شيئاً منها في موضع آخر (٢) ، منها أنه حذف منه نحو أربع مائة حديث كما حذف كلام النووي عليه شرحاً ، أو تحسبناً وتصحيحاً . وهذا الحديث من تلك الأحاديث التي حذفها

(١) انظر تخريجه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم (٢٣٧) .

(٢) انظر اتهامش لأني (من ٩٢٠) . وراجع ما جاء تحت الحديث (٢٩١٤) .

تحت بابه رقم (١٢٧ - باب آداب النوم . .) ، وقد ذكر النووي في حديث الترجمة هذا ، وحديثه من رواية منصور المتقدم ، فاحتفظ بطرفه الأول من هذا مشيراً إلى أنه يأتي بتمامه ، وحذف الأول دون أن يشير إلى ذلك ، والسبب واضح لأنه فيما بدائي من صنيعه في هذا الكتاب أنه لا معرفة عنده بما في الأصول من الأحاديث ، وإنما هو يستفيد من الكتب الجامعة للأحاديث ، ومن بعض الكتب التي تعنى بتخريج الأحاديث والكلام عليها ، فإذا وجد فائدة أو نقداً تبناه وذكره دون أن ينسبه إلى صاحبه ، فيظهر لي أنه ما حذفه إلا وقد شك على الأقل في وجوده في صحيح البخاري ، ولم يساعده الوقت للبحث عنه مستعيناً بالفهارس ، وليس بالعلم الذي في صدره - إن كان فيه - ، وإلا لم يكن لحذفه معنى معقول لو كان واجداً له ، لأن فيه فائدة لا توجد في رواية منصور وهي مداومة النبي ﷺ على النوم على شقه الأيمن ، والدعاء فيه ، والنووي رحمه الله ما أوردها إلا لذلك .

٢٨٩٠ - (من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله ، فلا يظلمنكم الله من ذمته بشيء ، فإنه من يظلمه من ذمته بشيء يذركه ، ثم يكفه على وجهه في نار جهنم) .

أخرجه مسلم (٢ / ١٢٥) ، وأبو عوانة (٢ / ١١ - ١٢) ، والبيهقي في السنن (١ / ٤٦٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢ / ١٧٩ / ١٦٨٣) ، وكذا الروياني في مسنده (٢ / ١٦٤) من طريق خالد الحذاء عن أنس بن سيرين قال : سمعت جندياً القسري يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وتابعه الحسن عن جندي به مختصراً دون قوله : « فإنه من يظلمه . . الخ » .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، والترمذي (٢٢٢) ، وابن حبان (٣ / ١٢٠)

١٧٤٠) ، وأحمد (٤ / ٣١٢ / ٣١٣) ، والرويانى أيضاً (٢ / ١٦٥) ، وأبو يعلى (٣ / ١٥٢٦ / ٩٥) ، والضبراني أيضاً (٢ / ١٦٩ / ١٦٥٤ - ١٦٦١) ، وفي «الأوسط» (١ / ١٣٥ / ٢ / ٢٦١١) ، والبيهقي أيضاً من طرق عنه ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : هو كذلك لو أن الحسن - وهو البصري - صرح بالتحديث ، فإنه معروف بالتدليس ، بل قال أبو حاتم :

« لم يصح له السماع منه » .

لكن أشار الخافظ المزني في «تهذيبه» إلى رد ذلك بتصريحه بسماعه منه في إسناد صحيح ذكره ، وهو يشير بذلك إلى حديث رواه الشيخان ، وسيأتي تخريجه برقم (٣٠١٣) ، فالعلة إذن عنعنته في حديث الترجمة عند كل من ذكرنا من خروجه . ولعله من أجل ذلك أخرجه مسلم عقب حديث أنس بن سيرين ، كأنه ذكره استشهاداً به . والله أعلم .

وقد زاد بعضهم في مثله من روايته عن الحسن :

« فانظريا ابن آدم ! لا يظلمك . . . » .

وهي عند أبي عوانة وابن حبان والبيهقي وأحمد والطبراني دون مسلم ، ولعله - رحمه الله - تعمد أن لا يذكرها إشارة منه إلى ما ذكرته آنفاً من العلة ، مع عدم ورودها في الطريق الأولى الصحيحة ، فهي شاذة إن تم نقل منكرة ، فقد جاء الحديث عن جمع من الصحابة دون هذه الزيادة ، منهم :

أبو هريرة ، عند الترمذي (٢١٦٥) ، والدارمي (١ / ٣٣٢) .

وسمرة بن جندب ، عند ابن ماجه (٣٩٤٦) ، وأحمد (٥ / ١٠) .

وأبو بكر الصديق ، عند ابن ماجه (٣٩٤٥) .

وعبد الله بن عمر ، في « المسند » (١١١ / ٢) ، والبزار (٢ / ١٢٠ / ٣٣٤٢)
عن نافع ، والطبراني في « الأوسط » (١ / ١٩٧ / ٢ / ٣٦٠٨) عن سالم كلاهما
عنه .

وأنس بن مالك ، عند البزار أيضاً (٣٣٤٣) ، وأبي يعلى (٧ / ١٤١ / ٤١٠٧)
و (١٥١ / ٤١٢٠) ، والطبراني أيضاً (١ / ١٥٨ / ٢ / ٢٩٦٢) ، وابن عدي (٢ / ٢٧٦) .

(تنبيه على أمور) :

أولاً : أورد النووي الحديث في « رياض الصالحين » (١٠٥٥) من رواية مسلم
دون قوله : « فإنه من يطلبه . . » إلخ ، وبالزيادة المنكرة التي في رواية الحسن
البصري عند غير مسلم ! وفي ظني أنه نقلها من « سنن البيهقي » لأنه عزأها
لمسلم أيضاً !

ثانياً : لم يتنبه لهذا الذي ذكرته حسان عيد المنان في طبعته الجديدة
لـ « الرياض » ، التي لم يعد من الجائز نسبتها إلى مؤلفه الإمام النووي لمسخه إياه
مسحاً غير معاملة بالحذف والتقديم والتأخير بما بطول ذكره ، وقد بينت شيئاً من
ذلك في غير ما موضع^(١) ، والمقصود هنا أن الرجل ادعى من العلم في تحقيقه لهذا
الكتاب ما يدل واقعه على أنه ليس كما يدعي ، إنما هو ناقل ؛ لا تحقيق عنده ،
وهذا هو المثال أمامك ، فإنه على رغم أنه رجع إلى الحديث في « مسلم » ، ووضع
بجانبه رقمه فيه (٦٣٢) ، فإنه لم ينبه على الاختلاف الذي بينه وبين نصه في
« مسلم » ، كأنه لا يعنيه من تعقيبه أحاديث « رياضه » بأرقامها في « البخاري »

(١) انظر مثلاً (ص ٩٤٥ - ٩٤٧) من « الصحیحة » المجلد الأول / الطبعة الجديدة . و (ص
٧١٧ - ٧٢٤) من المجلد الثاني / الطبعة الجديدة ، وتقدم شيء منه تقريباً (٩١٧) .

و « مسلم » إلا إيهام انقراء أنه راجع أنفاظها ، وقابلها بأحاديث « الرياض » ، وهو لم يصنع من ذلك شيئاً (كانه يحكي انتفاخاً صولة الأسد) !

ثالثاً : وأما صاحب (المكتب الإسلامي) ، فإنه أيضاً أعاد طبع « الرياض » في هذه السنة (١٤١٢) ، وهي نفسها التي صدرت فيها طبعة المذكور قبله ، ولا أدري أيهما غار من الآخر فطبع طبعته منافساً له !

والشاهد أن صاحب المشار إليه علق على الحديث بقوله :

« سكت الشيخ ناصر عن هذا الحديث ، وليس في روايات مسلم ١ / ٤٥٤ :
« فانظر يا ابن آدم » ، وفي روايات مسلم زيادة مغاها : فبدركه فيكبه في نار جهنم » .

قلت : وفيه ملاحظات عديدة :

الأولى : الكوت الذي نسه إلي - وقد كرره مراراً ! فيه غمز خبيث ما أظنه إلا منه ، وليس من « جماعة العلماء » الذين ادعى في مقدمة طبعته الجديدة أنها من تحقيقهم ، فهل يقع العلماء في مثل هذا الغمز الذي لا فائدة منه إلا التشفي ، وبغير حق ! لأنه يريد أن يشعر القراء بإخلاالي في تحقيقي السابق للكتاب : « الرياض » الذي لم يكن هو قد أراد له كل جوانب التحقيق ، وإنما على ما تيسر ، فضلاً عن أنه لم يكن فيه التزام مقابلة أحاديثه بأصولها ، ولا الصاحب المذكور يرضى بذلك ، ولو فعل لأفلس ، لأن تأليف الكتاب من جديد أيسر من ذلك التحقيق . وعلى الباغي تدور الدوائر ، ويؤكد ذلك ما يلي :

الثانية : لقد انتبه لتلك الزيادة أنها ليست في مسلم ، ولكنه لم يعزها لمصدر ، ولا بين ضعفها ، مع أنه زعم في مقدمة طبعته الجديدة أنها من « تحقيق جماعة من العلماء » !

الثالثة : قوله : « مفادها . . . » تعبير غير علمي لأنه يساوي قوله : « معناها » ،
فالصواب أن يقال : نصها . كما هو ظاهر لا يخفى إلا على جاهل غبي .

الرابعة : هذا النص هو في رواية لمسلم مختصرة جداً ، فكان عليه أو على
« جماعة العلماء » - إن كان صادقاً - أن يذكروا رواية مسلم الأخرى التي اعتمدها
في حديث الترجمة ، لأنها أتم كما ترى .

الخامسة : كان عليه أو عليهم ! أن ينبهوا أن هناك في متن حديث « الرياض »
مخالفة أخرى لما في « مسلم » ، ففيه : « فلا يطالبنكم » ، وفي « الرياض » : « لا
يطالبنك » ! لقد ذكرني هذا الغماز اللماز بالمثل العامي : من كان بيته من زجاج
فلا يرمي الناس بالحجارة !

رابعاً : عزى المنذري الحديث في « الترغيب » (١ / ١٤١) لأبي داود أيضاً ،
وهو وهم . فاقضى التنبيه .

٢٨٩١ - (أيما امرئ قال لأخيه : يا كافر ! فقد باء بها أحدهما إن
كان كما قال ، وإلا رجعت عليه ، (وفي رواية : « على الآخر ») .

أخرجه مسلم (١ / ٥٧) ، وأبو عوانة (١ / ٢٣) ، وابن حبان (١ / ٢٣٤ /
٢٥٠) ، وأحمد (٢ / ٤٤) من طرق عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول :
قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه البخاري (٦١٠٤) ، وأبو عوانة ، وابن حبان (٢٤٩) ، والنسائي (٧ /
٢٩٣ / ٢٦٣٩) ، وأحمد (٢ / ١٨ و ٤٧ و ٦٠ و ١١٢ و ١١٣) من طرق أخرى عن
ابن دينار به دون قوله :

« إن كان . . . » إلخ ، وكذا هو في « موطأ مالك » (٣ / ١٤٨) ، ومن طريقه

أخرجه البخاري وغيره . وكذلك رواه في « الأدب المفرد » (٤٣٩) من طرق عن مالك . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وخائف الطرق المشار إليها عن مالك أحد الضعفاء ، فقال البخاري في « الأدب المفرد » (٤٤٠) : حدثنا سعيد بن داود ، قال : حدثنا مالك أن نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بمعنى حديث الترجمة .

وسعيد هذا هو الزنبري ، قال الخافظ في « التقريب » :

« صدوق له مناكير عن مالك ، ويقال : اختلط عليه بعض حديثه ، وكذبه عبد الله بن نافع في دعواه أنه سمع من لفظ مالك » .

قلت : وهذا من مناكيره ، فإنه خائف الجماعة في شيخ مالك ، فجعله نافعاً ، وإنما هو عبد الله بن دينار . لكن له أصل من حديث نافع عن ابن عمر مختصراً دون الزيادة .

أخرجه مسلم (١ / ٥٦) ، وأبو عوانة (١ / ٢١ - ٢٢) .

وله شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

« لا يرمي رجل رجلاً رجلاً بالفسق ، ولا يرميه بالكفر ، إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك » .

أخرجه البخاري في « صحيحه » (٦٠٤٥) ، و « الأدب المفرد » (٤٣٢) ، ومسلم بنحوه ، وأبو عوانة (١ / ٢٢) ، وأحمد (٥ / ١٨١) ، والبيهقي (٤ / ٤٣١ / ٢٠٣٤) ، وقال :

« لا تعلمه بهذا اللفظ عن أحد من الصحابة إلا بهذا الإسناد » .

(تنبية) : وهم في حديث « الأدب المفرد » من طريق سعيد بن داود المزني
رجلان :

أحدهما : الشيخ الجليلاني شارح « الأدب » ، فقال في تخريجه (١ / ٥٢٩) :
« أخرجه المصنف في « صحيح الأدب » و أحمد » .
وهذا خطأ ، لأن البخاري إنما رواه في « صحيحه » مختصراً كما تقدم . وكان
الأولى به أن يعزوه لمسلم لأنه عنده أم بنحوه .

والآخر : محمد فؤاد عبد الباقي ، فإنه لم يخرج به ، وإنما قال :
« هو معنى الحديث السابق » .

يعني حديث صحيح البخاري المختصر الذي أخره : « فقد باء به أحدهما » .
وكان حقه أن يعزوه لمسلم لما تقدم أنفاً .

٢٨٩٢ - (أرأيت هذا الليل الذي قد كانَ البسَ عليك كل شيءٍ
أين جعل ؟ فقال : الله أعلم . قال : فإن الله يفعل ما يشاء) .

أخرجه إسحاق بن راهويه في « مسند أبي هريرة » (١ / ٣٩٩ / ٤٣٧) :
أخبرنا الخنزومي : نا عبد الواحد بن زياد : نا عبد الله بن عبد الله الأصم : نا يزيد
ابن الأصم عن أبي هريرة قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ! أرأيت ﴿ جنة عرضها
السموات والأرض ﴾ فأين النار ؟ قال : فذكره .

وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١ / ١٥٨ / ١٠٢) من طريق ابن راهويه
وفيه بعض الأحرف قد حُرِّفَتْ فتصحح من هنا .

وتوبع إسحاق ، فقال البزار في « مسنده » (٣ / ٤٣ / ٢١٩٦) : حدثنا محمد ابن معمر : ثنا مغيرة بن سلمة أبو هشام : ثنا عبد الواحد بن زياد به . إلا أنه قال : « قال : حيث شاء الله ، قال : فكذلك النار حيث شاء الله » .

وتوبع البزار ، فقال الحاكم (١ / ٣٦) : أخبرني محمد بن عبد الله الجوهري - واللفظ له - : حدثنا محمد بن إسحاق : أنبا محمد بن معمر بن ربعي القيسي : حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة الخزومي به ، إلا أنه قال : « قال : كذلك الله يفعل ما يشاء » .

وقد توبع الخزومي ، فأخرجه الحاكم أيضاً من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل : ثنا عبد الواحد بن زياد به . وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

وأقول : إنما هو على شرط مسلم فقط ، لأن عبد الله بن عبد الله الأصم لم يرو عنه البخاري ، وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره ، وهو أخو عبيد الله بن عبد الله الأصم ، وكلاهما ذكرهما ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٣٦ و ١٤٢) ، أكبرهما عبد الله ؛ وكلاهما يروي عن عمهما يزيد بن الأصم ، وعن كل منهما عبد الواحد ابن زياد كما في « الجرح والتعديل » وغيره . فكأنه لتلك اختلاف الرواة أو المخرجون في راوي هذا الحديث هل هو عبد الله الأكبر ، أم عبيد الله المصغر ؟ فوقع في « مسند إسحاق » و « مستدرک الحاكم » مكبراً ، ووقع في « الإحسان » وفي « مسند البزار » مصغراً ، وكذا وقع في « صحيح مسلم » (٢ / ٥٩) ، وقد ساق له حديثاً آخر فيما يقطع الصلاة ، ساقه عن شيخه إسحاق بن راهويه بإسناده المذكور أعلاه ؛ لكنه قال : « عبيد الله . . . » ، ومن الغريب أن الحافظ ذكر حديث القطع هذا في ترجمة عبد الله الأكبر ، وهو تابع في ذلك لأصله « تهذيب المزي » فإنه ساقه في

ترجمته (١٥ / ١٦٤ - ١٦٥) بإسناده عن أبي العباس السراج قال : حدثنا إسحاق ابن إبراهيم قال : أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي بإسناده المذكور أعلاه ! وعزاه لمسلم ! وقد رأيت في « مسند السراج » (ق ٤٣ / ١) بإسناده هذا لكن وقع فيه : « عبید الله » مصغراً ! وهي نسخة جيدة ، وكذلك وقع في « سنن البيهقي » (٢ / ٢٧٤) من طريق إسحاق أيضاً ، وكذلك هو في « مسنده » المطبوع (١ / ٣٢٨ / ٣١٤) ، ولكنني أعتقد أنه خطأ من الناسخ لأن صورته في الأصل المخطوط هكذا : « عبید » هكذا بسن واحد للباء الموحدة بين العين والذال ، وبجانب نقطة الباء ظهرت نسخة في المصورة نقتة أخرى عن يسار الأولى ، ودونها وأكبر منها قليلاً نوهما المحقق نقطتين ! ولو كان صواباً لجعل لها ناسخ الأصل سناً أيضاً هكذا « عبید » ، ويؤيد الوهم أن في « مسند ابن راهويه » قبل هذا ويعد حديثين آخرين بسندين آخرين عن عبید الله هذا عن عمه يزيد بن الأصم به . لكن أحدهما - وهو في أمر الأعمى أن يحضر صلاة الجماعة إذا سمع النداء - لكن الحديث في « صحيح مسلم » (٢ / ١٢٤) من طريق إسحاق وغيره ، وفيه : « عبید الله » مصغراً ! وكذلك وقع في « أبي عوانة » (٢ / ٧) من طريق أخرى عن شيخ إسحاق مروان بن معاوية الفزاري عنه .

وبالجسمة ؛ فهذا اختلاف شديد في الراوي لهذه الأحاديث ومنها حديث الترجمة عن يزيد بن الأصم ، حتى إنه ليلقى في البéal لعله شخص واحد ، اختلف الرواة في اسمه ، فمنهم من يكبره ، ومنهم من يصغره ، وسواء كان هذا أو ذلك ، فالهم أنه ثقة من رجال مسلم ، وقد صححه من سبق ذكرهم ، ولا سيما وله شواهد كثيرة ، وهي وإن كانت جلها موفوفة ، أخرج ابن جرير في « تفسيره » (٤ / ٦٠) من حديث عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، بسندين صحيحين عنهما - فإنها تدل على أن هذا الجواب منه رضي الله عنه كان معروفاً لديهم ، على أنه قد روي

مرفوعاً في حديث التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ ، وفيه قوله ﷺ :

« سبحان الله أين الليل إذا جاء النهار ؟ » .

أخرجه أحمد (٤ / ٤٤١ - ٤٤٢) ، وابن جرير بسند ضعيف ، وقد تكلم عليه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على « تفسير ابن جرير » (٧ / ٢١٩ - ٢١٠) ، وأطال النفس وأجاد ، جزاه الله خيراً .

وإن من فقه الحديث ما ترجم له ابن حبان بقوله :

« ذكر الخبير الدال على إجابة العالم السائل بالأجوبة على سبيل التشبيه والمقايسة دون الفصل في القصة » .

٢٨٩٣ - (اركع ركعتين ، ولا تعودن لمثل هذا . يعني : التأخير في

الجمعة) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٤ / ٩٢ / ٢٤٩٥) ، والدارقطني في « سننه » (٢ / ١٦ / ١١) من طريق ابن إسحاق : حدثني أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال :

دخل سليلك الغطفاني المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب الناس ، فقال له رسول الله ﷺ : فذكره ، قال : فركعهما ثم جلس .

قلت : وهذا إسناده حسن لأن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث ، فأما بذلك شر تدليسه ، وسائر رجاله ثقات ، ولعله لذلك أشار الحافظ لتقوية الحديث بقوله في « الفتح » (٢ / ٤١٨) :

« أخرجه ابن حبان ، وسكت عليه .

وقال ابن حبان عقبه .

« قوله : « لا تعودن لمثل هذا » ، أراد الإبطاء في الجليء إلى الجمعة لا الركعتين اللتين أمر بهما ، والدليل على صحة هذا خبر ابن عجلان الذي تقدم ذكرنا له أنه أمره في الجمعة الثانية أن يركع ركعتين مثلهما » .

قلت : حديث ابن عجلان الذي أشار إليه ابن حبان ، أخرجه ابن حبان قبيل هذا ، وإسناده حسن أيضاً ، وهو منخرج في « صحيح أبي دارد » (١٤٧٠) .

٢٨٩٤ - (لا وصال في الصيام) .

أخرجه أبو داود الطيالسي في « مسنده » (١٧٦٥) : حدثنا اليمان أبو حذيفة عن أبي عيسى عن جابر أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ؛ اليمان هذا ضعيف اتفاقاً .
وأبو عيسى لم أعرفه .

ورواه حرام بن عثمان عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر عن أبيهما به .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٤ / ٢٦٩ / ٧٧٥٨) ، والبيهقي في « السنن » (٧ / ٣١٩) من طريقين عنه .

لكن حرام هذا متروك ، حتى قال الشافعي فيه :

« الرواية عن حرام حرام » !

وأخرجه الطيالسي أيضاً (١٧٦٤) : حدثنا خارجة بن مصعب عن حرام بن عثمان عن أبي عتيق عن جابر به .

وأبو عتيق هو عبد الرحمن بن جابر المتقدم في رواية عبد الرزاق .

وخارجة بن مصعب متروك أيضاً .

لكن للحديث شاهد خير مما تقدم ، فقال أحمد في « المسند » (٦٢ / ٣) : ثنا
عبد الله بن الوليد : ثنا سفيان عن سلعة بن كهيل عن قزعة عن أبي سعيد قال :
قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير عبد الله بن
الوليد هذا ، وهو العدني ، وهو مختلف فيه ، وقد قال أحمد فيه :
« حديثه صحيح » .

وقال الذهبي في « المغني » :

« صدوق » .

وكذا قال الحافظ ، وزاد :

« ربما أخطأ » .

قلت : وقد توبع ، فقد أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٥ / ٢٣٦ /
٣٥٧٠) من طريق أخرى عن أحمد قال : حدثنا مؤمل بن إسماعيل وعبد الله بن
الوليد عن سفيان به .

ومؤمل هذا قريب حاله من حال العدني ، قال الحافظ :

« صدوق سني ، الحفظ » .

فهو متابع قوي ، والحديث صحيح ، فقد جاء من طريق أخرى عن أبي سعيد
مرفوعاً بلفظ :

« لا تواصلوا . . . الحديث .

رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٢٠٤٤) .

والحديث لم يعزه السيوطي في « الجامع الصغير » إلا للطيبالسي ، وأما في « الجامع الكبير » فزاد عليه : « عم ، سمويه ، حب » .

ولعل « عم » محرف من « حم » ، فإن عبد الله بن الوليد هو من شيوخ أحمد .

ثم إنني أتعجب من الهيثمي كيف فات عليه هذا الحديث فلم يورده في « مجمع الزوائد » مع أنه على شرطه ، وكذلك لم يورده في « موارد الظمان » ! ولعل ملحظه في ذلك أنه بمعنى رواية البخاري المتقدمة ، فهو على ذلك ليس على شرطه . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ثم إن للحديث طريقاً ثالثة عن جابر ، وشاهداً آخر من حديث علي رضي الله عنهما ، أخرجهما ابن الجوزي في « الواهبات » (٢ / ١٥٢ - ١٥٣) وبين عللها ، وفيما تقدم غنية عنهما ، فمن شاء رجع إليه .

وله شاهد ثالث فيه زيادة منكورة ، فلا بد من ذكره وبيان علته يرويه جعفر بن سعد بن سمرة : حدثني خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة عن سمرة قال :

« نهانا رسول الله ﷺ أن نواصل في شهر الصوم وكروه ، وليس بعزمة » .

أخرجه البزار (١ / ٤٨٢ / ١٠٢٤) ، والطبراني في « الكبير » (٧ / ٣١٠ /

٧٠١١ و ٧٠١٢) ، وقال الهيثمي (٣ / ١٥٨) :

« وإسناده ضعيف » .

قلت : وهذا إسناد مظنم ، مسلسل بالعلل :

١ - جعفر بن سعد بن سمرة ؛ قال الخافظ في « التفریب » :

« ليس بالقوي » .

٢ - حبيب بن سليمان ؛ مجهول .

٣ - أبوه سليمان بن سمرة ؛ مقبول .

قلت : وعلى هذا فالزيادة منكورة .

٢٨٩٥ - (من أحبهما فقد أحبني ، ومن أبغضهما فقد أبغضني .

يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما) .

أخرجه أحمد في « المسند » (٢ / ٤٤٠) ، وفي « الفضائل » (٢ / ٧٧٧ /

١٣٧٦) ، ومن طريقه الحاكم (٣ / ١٦٦) ، والبيزار (٣ / ٢٢٧ / ٢٦٢٧) عن جعفر

ابن إلياس عن عبد الرحمن بن مسعود عن أبي هريرة قال :

خرج علينا رسول الله ﷺ ومعه حسن وحسين ، هذا على عاتقه ، وهذا على

عاتقه ، وهو يلثم هذا مرة ، ويلثم هذا مرة ، حتى انتهى إلينا ، فقال له رجل - يا

رسول الله ! إنك تحبهما . فقال : فذكره . وقال البيزار :

« لا نعلم روى عبد الرحمن بن مسعود عن أبي هريرة إلا هذا » .

قلت : بلى له عنه حديث أخر تقدم برقم (٣٦٠) ، لكن وقع هناك

« عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود » نقلاً عن « موارد الأنظامان » ، وبعد طبع

أصله « صحيح ابن حبان » ، وطبع كتاب شيخه فيه « مستند أبي يعلى » تبين أن

زيادة « عبد الله » بين « عبد الرحمن » و « مسعود » خطأ من الناسخ أو الطابع

فليصحح . وقال الحاكم عقب حديث الترجمة :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

وهذا منهما ذهب إلى أن عبد الرحمن بن مسعود هذا ثقة ، وقد وثقه ابن حبان (٥ / ١٠٦) ، ولم يذكر له رأياً غير جعفر هذا ، وكذلك فعل ابن أبي حاتم ، لكن لما ترجمه الحافظ في « التعجيل » قال :

« وعنه جعفر بن إياس وغيره » .

وخفي هذا على المعلق على « الإحسان » (١٠ / ٤٤٧ - طبع المؤسسة) ، فقال :

« ولم يرو عنه غير جعفر بن إياس ! »

ولم يقله قبله غيره ! مع أنه قال عقبه :

« مترجم عند ابن أبي حاتم (٥ / ٢٨٥) ، و « التعجيل » (ص ٢٥٨) ، وفيه تدليس لا يخفى على اللبيب ، أما بالنسبة لـ « التعجيل » فظاهر لأنه نفى ما أثبتته ، وأما بالنسبة لـ « الجرح » فلأنه لم ينف نفيه ، وإنما ذكر أنه روى عنه جعفر ! وشتان ما بينهما !!

على أنه لم يتفرد بهذا الحديث ، فقد أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ٤٠ - ٤٢) ، وابن عساكر في « التاريخ » (٤ / ٥٠١ - ٥٠٣) من طرق عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكر حديث الترجمة . وبعض هذه الطرق عند أحمد (٢ / ٢٨٨) ، وعبد الرزاق (٣ / ٤٧١ / ٦٣٦٩) ، وفيه عنده قصة ذكرتها في « أحكام الجنائز » (ص ١٠٠ - ١٠١) ، وصححه الحاكم . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

٢٨٩٦ - (مثلُ المجاهدِ في سبيلِ الله كمثلِ الصائمِ القائمِ الدائمِ الذي لا يفترُ من صلاةٍ ، ولا صيامٍ حتى يرجع) .

أخرجه مالك في « الموطأ » (٢ / ٢) ، وعنه ابن حبان في « صحيحه » (٧ / ٦٨ / ٤٦٠٢ - الإحسان) ، وأحمد (٢ / ٤٦٥) عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ومن طريق مالك أيضاً أخرجه البيهقي في « شرح السنة » (١٠ / ٣٤٩ - ٣٥٠) ، وقال :

« متفق على صحته ، أخرجاه من رواية أبي الزناد وغيره ، ومن طرق عن أبي هريرة » .

ومن طريقه : عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال :

قيل للنبي ﷺ : ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل ؟ قال :

« لا تستطيعونه » .

قال : فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً ، كل ذلك يقول :

« لا تستطيعونه » .

وقال في الثالثة : فذكره .

أخرجه مسلم (٦ / ٣٥) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٥ / ٢٨٧) ، ومن طريقه ابن حبان (٤٦٠٨) ، والترمذي (١٦١٩) وصححه ، وأحمد أيضاً (٢ / ٤٢٤) ، وكذا البيهقي (رقم ٢٦١٢) ، وقال :

« حديث متفق على صحته ، أخرجاه من أوجه عن أبي هريرة » .

ثم رواه أحمد (٤٥٩ / ٢) من طريق شعبية عن سهيل به دون السؤال والجواب .

ورواه النسائي (٥٧ / ٢) من طريق أخرى عن أبي صالح مختصراً ، وكذلك رواه ابن أبي شيبة (٣٣٣ / ٥) .

ومنها : عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه مرفوعاً مثل حديث مالك ، وزاد :

« ... بما رجع من غنيمة [أو أجر] ، أو يتوفاه الله فيدخله الجنة » .

أخرجه ابن حبان (٤٦٠٣) ، وأحمد (٤٣٨ / ٢) ، وإسناده حسن .

ومنها : عن الزهري : أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : . . . فذكره نحوه ، وفيه الزيادة بتمامها .

أخرجه البخاري (٢٧٨٧) ، والنسائي (٥٦ / ٢) .

(تسهيان) :

الأول : حديث مالك رواه ابن حبان عن شيخه عمر بن سعيد بن سنان بسنده عن مالك به . وحديث محمد بن عمرو رواه عن شيخه محمد بن أحمد ابن عون بسنده عنه . فاختلف الأمر على الهيثمي في « موارد الضمان » (رقم ١٥٨٤) أو على الناسخ . فجعل متن حديث هذا الشيخ الثاني لشيخه الأول ، ولم يسق متن هذا الشيخ لأنه في متن الآخر كما هو ظاهر لك من هذا التخريج . ومن الغريب أن هذا الخطأ وقع فيه المنذري أيضاً في « الترغيب » (١٧٩ / ٢) ، فعزا متن هذا لذلك الشيخ الأول !!

والآخر : أن السيوطي أورد الحديث في جامعيه : « الصغير » و « الكبير »

بلفظ كامل ملفق من لفظ مالك في شطره الأول ، ومن لفظ البخاري في شطره الآخر ! وعزاه للشيخين والترمذي والنسائي ! وليس هذا فقط ، بل وقال في الشطر الأول :

« ولا صدقة » !

وهذا مما لا أصل له عند المذكورين من المخرجين ، ولا عند غيرهم من سبق ذكره في تخريجنا هذا ، وإنما هو عندهما بلفظ :

« .. صلاة ولا صيام » .

اللهم إلا ابن أبي شيبة فهو باللفظ الذي عند السيوطي ! وهو شاذ ؛ لما سبق ، ولأحاديث أخرى في الباب ، مثل حديث أبي سعيد الخدري بلفظ :

« كمثالث الصائم ، القائم الذي لا يفتر حتى يرجع » .

أخرجه ابن ماجه (٢٧٥٤) ، وابن أبي شيبة (٣١٩ / ٥) من طريق عطية عنه .

وحديث النعمان بن بشير مرفوعاً مختصراً بلفظ :

« كمثالث الصائم نهاراً ، والقائم ليله حتى يرجع متى رجع » .

أخرجه عبد الرزاق (٢٥٦ / ٥) موقوفاً ، وأحمد (٢٧١ / ٤) مرفوعاً ، وكذا البزار (٢ / ٢٥٦ / ١٦٤٥) بسند جيد .

ثم روى البزار (١٦٤٨) : حدثنا محمد بن يحيى أبو الصباح : ثنا عاصم بن عني بسنده عن الأعرج عن أبي هند مرفوعاً به مثل حديث الترجمة ، إلا أنه قال :

« ولا صدقة » ، مكان « حتى يرجع » . وقال :

ه هكذا رواه لنا هذا الرجل ، وإنما يعرف من حديث الأعرج عن أبي هريرة .
قلت : والرجل المشار إليه هو شيخه أبو الصباح ، ولم أعرفه .

٢٨٩٧ - (وأنا أشهد ، وأشهد : أن لا يشهد بها أحدٌ إلا برىء من
الشرك . يعني الشهادتين) .

أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٥٥ / ٣٩) ، والطبراني في
« الأوسط » (٢ / ٢٦٦ / ٢ / ٩٠٥٩) من طريق أصبغ بن الفرغ قال : أخبرني ابن
وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال أن يحيى بن عبد الرحمن
حدثه عن عون بن عبد الله عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال :

بينما نحن نسير مع رسول الله ﷺ سمع رجلاً في الوادي يقول : أشهد أن
لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره ، واللفظ
للنسائي ، وزاد الطبراني في أوله :

« . . إذ سمع القوم وهم يقولون : أي الأعمال أفضل يا رسول الله ؟ فقال
رسول الله ﷺ :

إيمان بالله ورسوله ، وجهاد في سبيل الله ، وحج مبرور ، ثم سمع . . »
الحديث . وقال الطبراني :

« لا يروى عن عبد الله بن سلام إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عمرو بن
الحارث . »

قلت ، وهو ثقة ، وكذلك من فوقه ؛ غير يحيى بن عبد الرحمن ، وهو الثقفى ،
ذكره ابن أبي حاتم (٤ / ٢ / ١٦٦) بهذه الرواية ، وكذا ابن حبان في « الثقات »
(٥ / ٥٢٤ و ٥٢٧) ، ولهذا قال الذهبي في « الميزان » مشيراً إلى جهالته :

« تفرد عنه سعيد بن أبي هلال » .

والحديث أخرجه سعيد بن منصور في « سننه » (٣ / ٢ / ١٤٦ / ٢٣٣٨)
قال : نا عبد الله بن وهب به إسناداً ومتمناً مع زيادة الطبراني . وكذا أخرجه أحمد
وابنه عبد الله (٥ / ٤٥٦) : ثنا هارون بن معروف : ثنا ابن وهب به .

وكذلك أخرجه الضياء المقدسي في « المختارة » (٥٨ / ٨ / ١) من ضُرق قالوا :
نا ابن وهب به .

وخالفهم جميعاً في إسناده حرمة بن يحيى فقال : حدثنا ابن وهب به ، إلا
أنه قال : « يحيى بن عبد الله بن سالم » مكان « يحيى بن عبد الرحمن » .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٧ / ٥٨ / ٥٧٦) : أخبرنا عبد الله بن
محمد بن سلم : حدثنا حرمة بن يحيى به . وابن سالم هذا ثقة .

وأنا أظن أن هذا وهم من حرمة ، فإنه وإن كان ثقةً ومن شيوخ مسلم ، فقد
تكلم فيه بعضهم كما ترى في « التهذيب » ، ولذا قال الذهبي في « الكاشف » :
« صدوق يُغرب » .

وأما ابن سلم - وهو الحمصي - فهو ثقة إمام محدث ، وثقة ابن حبان ، كما
ذكر الذهبي في « سير النبلاء » (١٤ / ٣٠٦) .

وقد جهل هذا التحقيق أو تجاهله المعلق على « الإحسان » (١٠ / ٤٥٦ /
٤٥٩٦) - وأظنه غير الشيخ شعيب من الذين يعملون تحت يده - فقال :

« إسناده قوي على شرط مسلم غير يوسف بن عبد الله بن سلام ، فقد روى
عنه أصحاب السنن ، وهو صحابي صغير » .

ثم أخرجه من رواية سعيد وأحمد ، ولم يعرج على المخالفة التي وقعت من
حرمة لروايتها ، كما أنه لم يعزه للنسائي وعبد الله بن أحمد والطبراني !

ويبالجملة ؛ فهذا الإسناد ضعيف لجهالة يحيى بن عبد الرحمن الشقفي ، إلا أن حديثه بشطريه ثابت صحيح بشواهد .

أما حديث الترجمة ؛ فيشهد له حديث عائشة رضي الله عنها :

« كان إذا سمع المؤذن قال : وأنا ، وأنا » .

أخرجه أبو داود وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » رقم (٥٣٨) ، ورواه ابن حبان ، وهو ما سقط من كتاب الهيثمي « الموارد » !

ويشهد لجملة البراءة من الشرك حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، قال :

« أما هذا فقد برىء من الشرك » .

وسمع آخر يقرأ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، فقال :

« أما هذا فقد غفر له » .

أخرجه أحمد (٤ / ٦٥ و ٥ / ٢٧٦ و ٣٧٨) من طريقين عن مهاجر الصائغ عنه .

فهو إسناد صحيح .

ولهذا شاهد من حديث نوفل أبي فروة بلفظ :

« اقرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، ثم تم على خاتمتها ، فإنها براءة من الشرك » .

صححه ابن حبان (٧٨٦ و ٧٨٧ و ٥٥٠٠ و ٥٥٢٠ و [. .] ص ٤٢٩ ج ٧) ، وإخاكم ، والذهبي ، وهو في « التعليق الرغيب » (١ / ٢٠٩) .

وأما الزيادة التي فيها السؤال عن أفضل الأعمال ؛ فلها شواهد في

«الصحیحین» وغيرهما من حديث أبي هريرة وأبي ذر، وهذا أخرجه ابن حبان (٤٥٧٧). فراجع «التريع» (٢ / ١٧٢ - ١٧٣) إن شئت.

٢٨٩٨ - (من أطرق فرسه مسلماً كان له كأجر سبعين فرساً حُمِل عليه في سبيل الله، فإن لم تُعقب، كان له كأجر فرسٍ يُحمَلُ عليها في سبيل الله).

أخرجه ابن حبان (١٦٣٧ - الموارد)، وأحمد (٤ / ٢٣١)، وأبو إسحاق الخريفي في «غريب الحديث» (٥ / ٩ / ١)، والصبْراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ٢٤١ / ٨٥٣) من طريق عن محمد بن حرب عن الزبيدي عن راشد بن سعد عن أبي عامر الهوزني عن أبي كبشة الأثاري أنه أتى رجلاً فقال: أطرقني من فرسك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد شامي صحيح. رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب». وأبو كبشة الأثاري صحابي معروف نزل الشام، اختلف في اسمه. وحزم الترمذي بأن اسمه عمر بن سعد.

وأبو عامر الهوزني اسمه عبد الله بن خبي.

والزبيدي اسمه محمد بن الوليد.

والمحدث شاهد موقوف برويه سلسلة بين علي بن ابن عمر قال:

ما تعاطى الناس بينهم شيئاً قط أفضل من الطروق، يطرق الرجل فرسه فيجري له أجره. ويطرق الرجل فحلله فيجري له أجره، ويطرق الرجل كبشاه فيجري له أجره.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢ / ٢٦٤ / ١٣٠٦٦) من طريق زياد ابن مخرق عنه.

قلت : وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات ، ولولا أن في (عارم) ، واسمه محمد ابن الفضل السدوسي - شيخ شيخ الطبراني علي بن عبد العزيز البغوي - كلاماً في حفظه لجزمت بصحته ، قال الحافظ فيه :

« ثقة ثبت ، تغير في آخر عمره » .

وأما قوله في (طيسلة) :

« مقبول » .

فإنه غير مقبول منه ، بل هو ثقة كما قال ابن معين فيما رواه ابن أبي حاتم عنه (٢ / ١ / ٥٠١) ، وهو ما ذكره ابن شاهين في « ثقاته » عن يحيى ، يعني ابن معين ، وحكاه المزني في « تهذيبه » (١٣ / ٤٦٧) عنه . ومع ذلك كله لم يذكره الحافظ في « تهذيب التهذيب » ، كأنه صرفه عنه اشتغاله بالرد على المزني في تفريقه بين طيسلة بن علي الهذلي هذا ، وعنه جمع من الثقات ليس فيهم زياد بن مخرق ، وبين طيسلة بن مياس السلمي ، ويقال : الهذلي . روى عنه زياد المذكور ، وكذا يحيى بن أبي كثير ، وهو من الرواة عن الأول . فاستدل الحافظ بهذا وبغيره على أن الصواب أنهما واحد ، ونقله عن غير واحد من الحفاظ ، وأيد ذلك بأثر أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (رقم ٨) من طريق زياد بن مخرق المتقدم قال : حدثني طيسلة بن مياس عن ابن عمر . وقابله أيوب بن عتبة قال : حدثني طيسلة بن علي قال : أتيت ابن عمر . فذكره . لكنه صرح برفع الكبار التسع إلى النبي ﷺ .

أخرجه البغوي في « مسند ابن الجعد » (٢ / ١١٥٠ / ٣٤٢٦) ، وأخرأبي في « مساوي ، الأخلاق » (١١٨ / ٢٤٧) ، وأخطيب في « الكفاية » (ص ١٠٥) ، والبيهقي في « السنن » (٣ / ٤٠٩) من طرق عنه .

فأقول : أيوب بن عتبة وإن كان ضعيفاً ، فإن المقصود إنما هو الاستشهاد بروايته عن طيسلة بن علي أن هذا هو طيسلة بن مياس الذي روى عنه زياد بن مخرق هذا الحديث نفسه ، إلا أنه أوقفه ، وهو أصح ، فدل ذلك على أن طيسلة بن علي هو نفسه طيسلة بن مياس ، ولا سيما وقد ذكر البرديجي في « الأفراد » :

« طيسلة بن مياس ، ومياس لقب ، واسمه علي » .

ولذلك قال الحافظ في « التقريب » عقب ترجمة (طيسلة بن علي) في ترجمة ابن مياس هذا :

« هو الذي قبله ، فرقهما المزّي فوهم ، وقد بينت ذلك في الأصل » .

فأقول : نعم ، ولكن هذا التحقيق والتوحيد يباينه قولك فيه : « مقبول » ، ما دام أنه روى عنه جمع من الثقات : يحيى بن أبي كثير ، وعكرمة بن عمار ، وأبو معشر البراء ، وزياد بن مخرق . زد على ذلك توثيق ابن معين الذي فاته ، وابن حبان (٤ / ٣٩٨ و ٣٩٩) ، وقد ذكره هو ، وأشار شيخه الهيثمي إلى اعتماده ، فقال عقب الشاهد المتقدم (٥ / ٢٦٦) :

« رواه الطبراني ، ورجاله ثقات » .

٢٨٩٩ - (كَانَ يَخْمَرُ وَجْهَهُ وَهُوَ مُعْتَرِمٌ) .

أخرجه الدارقطني في « العلل » (٣ / ١٣) قال : حدثنا أبو بكر الشافعي قال : ثنا موسى بن الحسن قال : ثنا القَعْنَبِيُّ : ثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان : فذكره . وقال :

« هكذا كان في كتاب أبي بكر مرفوعاً ، والصواب موقوف » !

كذا قال ! ثم ساق عقبه بسنده الصحيح عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه

رأى عثمان بن عفان بـ (العُزج) مخمراً وجهه بقطيفة أرجوان في يوم صائف وهو محرم .

وأقول : لا تعارض بين المرفوع ، وهذا الموقف ، ولا سيما وإسنادهما مختلف ، والأول صحيح أيضاً رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخ أبي بكر الشافعي موسى بن الحسن ، ولم يعرفه المعلق على كتاب « العلل » ، وهو محدث ثقة يعرف بـ (الجلالجي) لحسن صوته ، وثقه محمد بن أبي الفوارس ، وتبعه الخطيب ، وروى عن الدارقطني أنه قال : « لا بأس به » . وهو مترجم في « تاريخ بغداد » (١٣ / ٤٩) ، و « تاريخ دمشق » (١٧ / ٢٦٤ - ٢٦٥) ، و « سير النبلاء » (٣٧٨ / ١٣) . فالإسناد على شرط الضياء في « الأحاديث المختارة » ، ولم يخرجها وهو أقوى بكثير من بعض أحاديثه ، فالظاهر أنه لم يقع له مروياً بسنده إلى الشافعي أو الدارقطني .

وإذا عرفت صحة إسناده ، فلا تعارض بينه وبين الموقف على عثمان كما هو ظاهر ، إذ لا شيء يمنع من القول بجواز أن عثمان فعل ما يمكن أن يكون بجواز فعله . هذا خير من نسبة الخطأ إلى الثقة لمجرد فعل عثمان بما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام . ألا ترى معي أنه لا فرق بين تصويب الدارقطني رحمه الله للموقوف على المرفوع ، وبين من لو عكس عليه الأمر ، فصوب المرفوع على الموقف . فالحق أن كلا منهما صحيح ، فلا يعارض أحدهما بالآخر .

وقد جاءت آثار كثيرة عن الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين بجواز تغطية الحرم لوجهه للحاجة ، وبها استدلل ابن حزم في « المغلبي » (٧ / ٩١ - ٩٣) مؤيداً بها الأصل ، وخرَّج بعضها البيهقي (٥ / ٥٤) .

ولا يخالف ذلك قوله بجواز فيمن مات محرماً :

« اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبه ، ولا تخمروا وجهه ورأسه » .

رواه مسلم وغيره ، وهو منخرج في « الإرواء » (٤ / ١٩٨ - ١٩٩) .
فإن هذا حكم خاص فيمن مات محرماً ، وحديث الترجمة في الأحياء ،
فاختلفا . انظر لتمام البحث « المحلى » .

٢٩٠٠ - (يا أبا بكر ! ما أنا بمستعذرِكَ منها بعد هذا أبداً) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٣١٩ / ١٣١٤ - موارد) ، و (٦ / ١٩١ /
٤١٧٣ - الإحسان) من طريق ابن أبي السري : حدثنا عبد الرزاق : أنبأنا معمر عن
الزهرى عن يحيى بن سعيد بن العاص عن عائشة :

أن النبي ﷺ استعذر أبا بكر من عائشة ، ولم يظن النبي ﷺ أن ينال منها
بالذي نال منها ، فرفع أبو بكر يده فلطمها ، وصك في صدرها ، فوجد من ذلك
النبي ﷺ وقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن أبي السري ،
وهو حافظ صدوق إلا أن له أوهاماً كثيرة ، واسمه محمد بن المتوكل ، وقد قال
الذهبي في « الكاشف » :

« حافظ وثق ، وليته أبو حاتم » .

قلت : فمثله يستشهد به على الأقل ، ويتفوى حديثه بالتابعة ، وهذا هو
اثوابع ، فاحديث في « الجامع » من « مصنف عبد الرزاق » (١١ / ٤٣١ /
٢٠٩٢٣) ، وهو من رواية إسحاق الدبري عن عبد الرزاق ، فهي متابعة قوية ، وبها
صح الحديث والحمد لله .

ثم روى عبد الرزاق عن معمر : وأخبرني رجل من عبد القيس أن النبي ﷺ
دعا أبا بكر فاستعذره من عائشة ، فبينما هما عنده قالت : إنك لتقول : إنك لنبي !
فقام إليها أبو بكر ، فضرب خدها ، فقال النبي ﷺ :

« مه يا أبا بكر! ما لهذا دعوتك » .

وهذا إسناد معضل ، والرجل القيسي مجهول لا يعرف .

وفي « طبقات ابن سعد » (٨ / ٨١ - ٨١) بإسناد واهٍ عن الزهري عن ابن المسيب قال : قال رسول الله ﷺ لأبي بكر : . . فذكر حديث الترجمة بنحوه .

والحديث صححه المعلق على طبعة المؤسسة لـ « الإحسان » (٩ / ٤٩١ / ٤١٨٥) ، مع أنه ضعفه بآبٍ أبي السري ، لكنه قال :

« وقد توبع » . لكنه لم يذكر المتابع !

قوله : (بمستعذر) يعني : كن عذيري منها إن أدبتها ، أي قم بعذري في ذلك . نهاية .

٢٩٠١ - (ألا ترينَ أنني قد حِلتُ بين الرجلِ وبينك . يعني أبا بكر الصديق وابنته عائشة) .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٧١ - ٢٧٢) قال : ثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن النعمان بن بشير قال :

جاء أبو بكر يستأذن على النبي ﷺ ، فسمع عائشة وهي رافعة صوتها على رسول الله ﷺ ؟ فأذن له ، فدخل ، فقال : يا ابنة أم رومان - وتناولها - أترفعين صوتك على رسول الله ﷺ ؟ ! قال : فحال النبي بينه وبينها . قال :

فلما خرج أبو بكر جعل النبي ﷺ يقول لها - يترضاهما - : فذكر الحديث . قال :

ثم جاء أبو بكر فاستأذن عليه ، فوجده يضاحكها ، فأذن له ، فدخل ، فقال له أبو بكر : يا رسول الله ! أشركاني في سلمكما ، كما أشركتاني في حربكما .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير العيزار ، فإنه من رجال مسلم وحده ، ولولا أن أبا إسحاق كان اختلط ، وهو إلى ذلك مدلس ، وقد عنعنه ؛ لجزمت بصحته ، لكنه قد توبع كما يأتي ، فهو بذلك صحيح ، واسمه عمرو بن عبد الله السبعي .

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٩) من طريق حجاج بن محمد : حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق به نحوه ، وزاد في آخره :
« فقال النبي ﷺ : قد فعلنا ، قد فعلنا » .

قلت : ورجالهم ثقات أيضاً ، لكن حجاج بن محمد - وهو الأعمور المصيصي - كان اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، كما قال الخافظ في «التفريب» :
فأقول : فأخشى أن يكون هذا مما حدث به في بغداد ، فإنه من رواية يحيى ابن معين عنه ، ويحيى بغدادي ، لكن يحتمل أن يكون سمعه منه قبل اختلاطه ، فقد قيل : إنه كتب عنه نحواً من خمسين ألف حديث !

وإنما قلت : « أخشى » ، لأن ثقتين اتفاقاً قد خالفاه في إسناده :

أحدهما : عمرو بن محمد العنقزي ، فقال : أنا يونس بن أبي إسحاق عن عيزار بن حريث به . لم يذكر أبا إسحاق فيه .

أخرجه النسائي في « السنن الكبرى » (٥ / ٣٦٥ / ٩١٥٥) : أخبرني عبدة ابن عبد الرحيم المروزي قال : نا عمرو . .

والمروزي هذا وثقه النسائي وغيره ، فالسند صحيح .

والآخر : أبو نعيم الفضل بن دكين ، قال أحمد (٤ / ٢٧٥) : ثنا أبو نعيم : ثنا يونس به مختصراً ، وفيه :

« فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول : والله لقد هرقت أن علياً أحب إليك من أبي ومني (مرتين أو ثلاثاً) » .

فقد ثبت برواية هذين الثقتين رواية يونس عن العيزار مباشرة دون واسطة أبيه السبيعي ، وبذلك صح السند كما قلنا ، والحمد لله تعالى . فإن كان الحجاج المصيبي قد حفظ عن يونس روايته عن أبيه عن العيزار ، فيكون يونس رواء علي الوجهين ، تارة بواسطة أبيه ، وتارة عن العيزار مباشرة . وإن مما يؤيد ذلك أنه قد شارك أباه في كثير من شيوخه ، ومنهم العيزار كما جاء في ترجمة هذا من « التهذيب » ، وقد قال ابن سعد في ترجمة يونس (٦ / ٣٦٣) :

« كانت له سن^(١) عالية ، وقد روى عن عامة رجال أبيه » .

ثم هولم يرم بالتنليس ، غاية ما قيل فيه ما أجمله الحافظ بقوله في « التقريب » :

« صدوق ، بهم قليلاً » .

٢٩٠٢ - (صلاة ها هنا - يريدُ المدينة - خيرٌ من ألفِ صلاةٍ ها هنا - يريدُ إيلياء -) .

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٢٤٧) ، والحاكم (٣ / ٥٠٤) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ٢٨٥ / ٩١٧) ، ومن طريقه أبو نعيم في « المعرفة » (٢ / ٣٨١ / ١٠٠٦) من طريق عطاء بن خالد عن عبد الله بن عثمان ابن الأرقم [عن جده الأرقم] أنه قال :

جئت رسول الله ﷺ ، فقال لي : أين تريد ؟ فقلت : إلى بيت المقدس ،

(١) كذا! وقع فيه ، وفي « التهذيب (١١ / ٤٣٤) : « سن » ! ولعل الصواب الأول .

فقال: إلى نجارة؟ فقلت: لا، ولكن أردت أن أصلي فيه. فقال: فذكره، والسياق لنطحاوي، والزيادة من الآخرين، ولفظهما:

« صلاة ههنا، خير من ألف صلاة ثم ».

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٤ / ٥) بنقظ:

« فالصلاة ههنا - وأوماً إلى مكة - خير من ألف صلاة - وأوماً بيده إلى

الشام - ».

وقال الهيثمي:

« رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» فقال: ... ».

قلت: فساق لفظ الطبراني المتقدم، وليس فيه الإيحاء الذي عزاه لرواية أحمد، وقد بحثت عنها كثيراً في «مسنده»، وقد استعنت على ذلك بكل الفهارس الموضوعية لـ «المسند» والمعروفة اليوم فلم أهد إليه، ولقد افترضت أنه أورده - لمناسبة ما في غير مسند صحابيه (الأرفم)، فراجعت كل أحاديث فضل الصلاة في مسجده عليه السلام في مسانيد الصحابة الذين رووها مثل أبي هريرة، وابن عمر، وغيرهما، فلم أعثر عليه، فمن المحتمل أن يكون في بعض نسخ «المسند»، فقد بلغني عن بعض إخواننا المشتغلين بهذا العلم الشريف أنه عثر على قطعة منه غير مطبوعة، فعمل الحديث فيها، فإن وجد فغالب الظن أنه من طريق عطايف هذا.

ثم صدق ظني هذا، فقد أفادني هاتقياً الأخ علي الحلبي - جزاه الله خيراً - أن حديث أورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» (١ / ٤٨ / ٨٤ - تحقيق الأخ سمير): حدثنا عصام بن خالد عن العطايف بن خالد عن يحيى بن عمران عن

عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن جده الأرقم به . وعن علي بن عياش عن عطف
عن يحيى بن عمران عن عبد الله بن عثمان به (١) .

قلت : وفي هذا دلالة على أمرين :

الأول : أن الحديث فعلاً مما سقط من « المسند » المطبوع .

والآخر : أنه سقط من إسناد الأولين يحيى بن عمران بين العطف وعبد الله
ابن عمران . ومن الظاهر أن ذلك من العطف نفسه . وليس من الرواة عنه لأنهم
نقات . ، وقد تكلموا فيه من قبل حفظه ، كما أشار إلى ذلك الحافظ بقوله :

« صدوق بهم » .

وقد تابعه على إثباته غير واحد ، فقد أخرجه أبو نعيم (رقم ١٠٠٧) من طريق
أبي مصعب عن يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم عن عمه عبد الله بن
عثمان ، وعن أهل بيته ، عن جده عثمان بن الأرقم عن الأرقم . وقال أبو نعيم :

« ورواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى بن عمران مثله سواء » .

ومن وجوه الاختلاف على العطف ما رواه ابن أبي عاصم في « الأحاد
والمتشابهة » (٢ / ١٩ / ٦٨٨) من طريق عبد الله بن صالح : نا عطف بن خالد
الخرزمي : نا عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن أبيه عثمان بن الأرقم قال :

« جئت رسول الله ﷺ . . الحديث ، فجعله من مسند عثمان بن الأرقم ،
قال الحافظ في « الإصابة » بعد أن أورده في القسم الرابع ، يعني الذين لم تثبت
صحبتهم :

« هكذا أورده ، وهو خطأ من أبي صالح أو غيره ، والصواب ما رواه أبو اليمان

(١) ثم رأيت الهنعي قد ساقه في « زوائد المسند » (ق ٥١ / ٢) . وانظر الاستدراك (٢) .

عن عطاء عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن أبيه ، عن جده . أخرجه ابن منده وحمير ، وهو الصواب .

قلت : كذا وقع فيه : « عن أبيه » ، وأظنه سبق قلم من الحفاظ ، أو مقحماً من بعض النساخ ، فإنه لم يذكر في كل المصادر المتقدمة ، وإنما هو « عن عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن جده » . وهكذا هو في « التعجيل » قال :

« روى عن جده ، وله صحبة . وعنه يحيى بن عمران ، فيه نظر » .

ويتلخص من هذا التخريج أن سند الحديث يدور :

أولاً : على عبد الله بن عثمان بن الأرقم عن جده الأرقم .

وثانياً : أن العطاء بن خالد رواه عنه تارة مباشرة بدون واسطة ، ولكن معتقناً لم يذكر السماع ، وتارة رواه بواسطة يحيى بن عمران عنه . وقد توبع على هذه .

وعليه فنستطيع أن نقول : إن الحديث إنما هو من رواية يحيى بن عمران عن عبد الله بن عثمان عن جده الأرقم .

وحينئذ ينحصر معنا أن في هذا الإسناد علتين :

الأولى : عبد الله بن عثمان هذا ، لا يعرف إلا في هذه الرواية ، وقد أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما من رواية عطاء ، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً ، لكن البخاري ذكره على القلب :

« عثمان بن عبد الله بن الأرقم ! وهكذا وقع في رواية الطبراني وأحكام المتقدمة ، وكذلك أعاده ابن أبي حاتم ! وهذا مما يؤكد أن الرجل غير معروف ، فمن المستغرب عدم ذكره في « التيزان » ، ولا في « اللسان » . وأعرب منه ذكر ابن حبان

إياه في « الثقات » (٧ / ١٩٨) كما ذكره البخاري ، أي مقلوباً ! ولم يذكره في
العبادلة كما فعل ابن أبي حاتم ، وهو هو !!

والعلة الأخرى : يحيى بن عمران ، وهو ابن عثمان بن الأرقم كما تقدم في
إحدى روايتي أبي نعيم ، وهكذا أورده الشيخان في كتابيهما ، وقال ابن أبي حاتم
عن أبيه :

« شيخ مدني مجهول » .

وأما ابن حبان فذكره أيضاً في « الثقات » (٩ / ٢٥٣) .

إذا عرفت هذا يتبين لنا به أوهام بعض الحفاظ :

الأول : قول الحاكم : « صحيح الإسناد » ! وواقفه الذهبي !

الثاني : قول الهيثمي بعدما عزاه لأحمد والطبراني :

« رجال الطبراني ثقات » !

ذلك لأنه لا فرق بين رواية الطبراني وإسناد أحمد من جهة ، ورواية أحمد من
جهة أخرى ، إذ إن رواية الجميع تدور على عطف بن خالد ، وفيه الضعف الذي
سبق ذكره ، وشيخه عندهم جميعاً واحد ، وهو عبد الله بن عثمان ، في رواية
أحمد ، وعثمان بن عبد الله على القلب عند الآخرين ، وهو هو كما سبق تحقيقه ،
وأنه غير معروف . ثم إن عطفاً قد اضطرب في إسناده ، فأدخل بينه وبين عبد الله
ابن عثمان يحيى بن عمران ، وهو مجهول ، فلا وجه إذن لتصحيح إسناده ، ولا
للتفريق بين إسناد أحمد والطبراني .

الثالث : خلط الحافظ ابن حجر في « التعميل » في ترجمة عبد الله بن

عثمان هذا وترجمة أبيه عثمان ، وعزوه لعطف من الحديث ما لم يروه ، فقال فيها
(ص ٢٢٨) :

« وله في « السند » حديث آخر من طريق عطف بن خالد عن عثمان المذكور (!) عن أبيه عن جده (!) في الذي يتخطى الرقاب يوم الجمعة » .

فأقول : ليس لعطف علاقة بهذا الحديث ، وإنما هو عند أحمد (٤١٧ / ٣) وغيره من حديث هشام بن زياد - وهو متروك - عن عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم أغزومي عن أبيه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - أن النبي ﷺ قال : فذكره ، وهو مخرج في « الضعيفة » برقم (٢٨١١) .

فأنت ترى أن عثمان المذكور ليس هو المترجم ، وإنما ابنه ، وأن قوله : « عن جده » مقحم لا علاقة له بالحديث ، فهو من هذه الخبيثة كعطف !! وكعبد الله بن عثمان ! فقل مثل هذا الخلف (!) من النسخ ، فإنه بعيد جداً عما نعرف من علم الحفاظ ودقته . وقد ذكره في « الإصابة » من رواية أحمد عن عثمان بن الأرقم عن أبيه لم يجاوزه ، وأعله بتفرد هشام بن زياد وقال : « ضعفوه » .

هذا وبعد أن انتهينا من تحقيق الكلام على إسناد حديث الترجمة ، وبيان ضعفه لجهالة بعض رواته ، وبيان بعض أوهام العلماء التي وقعت حوله ؛ بما قد لا تراه في مكان آخر ؛ بقي علي أن أحرر القول في مثنه بعد أن عرفت بما سبق أن الروايات اختلفت في تعيين المسجد المراد بتفضيل الصلاة فيه بألف ، فهو مسجد (المدينة) كما في رواية الضحاوي ، أم هو مسجد مكة كما في رواية أحمد ، وكلتا الروايتين مدارهما على العطف . فوجدت للرواية الأولى ما يقويها من رواية يحيى ابن عمران عند أبي نعيم المخرجة أنقاً ، فإنها بلفظ :

« صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد

أحرام » .

وزاد :

« قال : فجلس الأرقم ولم يخرج » .

قلت : فهذا مما يرجح أن المقصود إنما هو مسجد المدينة لا مكة . فإن قيل : ما فائدة هذا التحقيق ، سواء ما كان منه متعلقاً بالإسناد أو المتن ما دام أن السند ضعيف عندك ؟

وجواباً عليه أقول :

لا تلازم بين الأمرين ، فقد يكون المتن صحيحاً مع ضعف إسناده لوجود طريق آخر له ؛ أو شاهد ، وهو ما يعرف بالحديث الحسن أو الصحيح لغيره ، وهذا هو واقع هذا الحديث . فقد وجدت له شاهداً قوياً من حديث أبي سعيد الخدري قال :

وَدُعِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ :

« أَيْنَ تَرِيدُ ؟ » .

قال : أريد بيت المقدس . فقال له النبي ﷺ : فذكر الحديث بلفظ يحيى ابن عمران .

أخرجه أحمد ، وابنه عبد الله في « زوائد المسند » (٣ / ٧٧) قال :

حدثني أبي : ثنا عثمان بن محمد - وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة - : ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن سهم عن قزعة عن أبي سعيد الخدري به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير سهم ، وهو منجذب ، وهو ثقة من رجال مسلم ، ووقع في « المسند » (إبراهيم بن سهل) ! وهو خطأ مطبعي . وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي . ومغيرة هو ابن مقسم الضبي . وجرير هو ابن عبد الحميد .

ثم استدركت فقلت : لكن المغيرة مدلس ، ولذلك أورده الذهبي في
« المغني » وقال :

« إمام ثقة ، لكن لئن أحمد بن حنبل روايته عن إبراهيم فقط . »

قلت : فحديثه وأخالة هذه حسن يصلح للشهادة فقط .

والحديث أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٣ / ٧٣ / ١٦٢٢) : أخبرنا

عمران بن موسى بن مجاشع : حدثنا عثمان بن أبي شيبة به ، إلا أنه قال :

« مائة » مكان « ألف » .

وهو شاذ ؛ لخالفته لرواية أحمد وابنه عبد الله المتقدمة من جهة ، ولأحاديث

أخرى عن جمع آخر من الصحابة من جهة أخرى ، وهي مخرجة في « الإرواء »

(٤ / ١٤٣ - ١٤٦) .

ثم أخرجه ابن حبان (١٦٢١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢ / ٣٩٣ /

١١٦٥) ، وكذا البزار (١ / ٢١٥ / ٤٢٩ - كشف الأستار) من طرق أخرى عن جرير

به ، بلفظ « مائة » . إلا أن الهيثمي لم يسق لفظه في « الكشف » وإنما أحال به

على لفظ طريق أخرى قبل هذه بلفظ « ألف » قائلاً :

« قلت : فذكر نحوه » .

فكانه يعني أنه بلفظ : « ألف » ، وهذا ما صرح به في « مجمع الزوائد » ،

فإنه قال (٤ / ٦) بعد أن ساقه بنفذه أبي يعلى :

« رواه أبو يعلى والبزار بنحوه ، إلا أنه قال : « أفضل من ألف صلاة » ، ورجال

أبي يعلى رجال الصحيح » .

فأقول : لا داعي لتخصيص أبي يعلى بما ذكره ، فإن البزار شيخه فيه يوسف

ابن موسى عن جرير ، ويوسف هذا هو أبو يعقوب الكوفي ، وهو من شيوخ البخاري ، فالصواب أن يقال :

« ورجالهما رجال الصحيح » .

ثم إنه قد فاته عزوه لأحمد ، وهو من شرطه ! وكذلك فإنه أن يذكره في كتابه الآخر : « غاية المقصد في زوائد المسند » (ق ٥١ / ٢) . وكذلك فات المعلق على مسند أبي يعلى أن يعزوه إلى أحمد ، ولم يتنبه هو ولا المعلق على « الإحسان » (٤ / ٥٠٤ / ١٦٢٣ - ١٦٢٤) لعلة التلبس التي تمتع من التصحيح ، ولا لشذوذ متنه المخالف لرواية أحمد وابنه والبخاري ، ولسان الأحاديث ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

بقي الكلام على فضل الصلاة في مسجد (إيلياء) : المسجد الأقصى ، أعاده الله إلى المسلمين مع سائر بلاد فلسطين ، فإنه لم يرد له ذكر إلا في الطريق الأولى ، وأصح ما جاء في فضل الصلاة فيه حديث أبي ذر رضي الله عنه قال :

تذاكرنا ونحن عند رسول الله ﷺ أيهما أفضل : مسجد رسول الله ﷺ ، أو مسجد بيت المقدس ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه ، ولنعم المصلى » . الحديث .

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١ / ٢٤٨) ، والحاكم (٤ / ٥٠٩) ، والبيهقي في « الشعب » (٣ / ٤٨٦ / ٤١٤٥) ، والظهيراني في « الأوسط » (٢ / ٢٢٠ / ١ / ٨٣٩٥ - بترفيعي) ، وقال :

« لم يروه عن قتادة إلا الحجاج وسعيد بن بشير ، تفرد به عن الحجاج إبراهيم

ابن ضَهمان ، وتفرّد به عن سعيد محمد بن سليمان بن أبي داود .

قلت : قد تابعه آخران ؛ أحدهما : الوليد بن مسلم عند الطحاوي ، والآخر : محمد بن يكار بن بلال عند البيهقي .

والخجاج هو ابن الخجاج الباهلي ، وهو ثقة من رجال الشيخين ، ومثله إبراهيم ابن ضَهمان ، ولذلك قال الحاكم عقبه :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي . وهو كما قال .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٤ / ٧) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح » .

ولم يقف المنذري على رواية الطبراني هذه ، وكذا رواية الحاكم ، فقال في « الترغيب » (٢ / ١٣٨) :

« رواه البيهقي بإسناد لا بأس به ، وفي متنه غرابة » !

كذا قال ! وكذلك لم يقف على رواية الحاكم هذه الصحيحة الملق على « مشكل الآثار » (٢ / ٦٨) - طبع المؤسسة) ، فصنّف تخريبه بتضعيف إسناده بسعيد بن بشير ، ونقل قول الهيثمي المذكور ، دون أن يدري أن إسناده - كإسناد الحاكم - صحيح .

٢٩٠٣ . (ضَعُومًا مَا كَانَ مَعَكُمْ مِنَ الْأَنْفَالِ) .

أخرجه إمام الحاكم (٣ / ٥٠٤) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ٢٨٥) - (٢٨٦ / ٩٠٩) ، و « الأوسط » (٢ / ٧١ / ١ / ٦١٧٣) ، وأبو نعيم في « المعرفة » (١ / ٧٩ / ١) من طريق أبي مصعب : ثنا يحيى بن عمران بن عثمان عن جده

عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ يوم بدر : فذكره ، فرقع أبو أميد الساعدي سيف ابن عائذ المرزيان ، فعرفه الأرقم بن أبي الأرقم ، فقال : هب لي يا رسول الله ! فأعطاه إياه . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

وقال الطبراني :

« لا يروى عن الأرقم بن أبي الأرقم إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أبو مصعب » .

قلت : واسمه أحمد بن أبي بكر الزهري المدني ، وهو ثقة من رجال الشيخين .

ومن فوقه على شرط ابن حبان ، فيحيى بن عمران بن عثمان ذكره في « ثقاته » ، لكن صرح أبو حاتم بجهالته كما تقدم في الحديث الذي قبله .

وجده عثمان بن الأرقم ، ذكره البخاري في « التاريخ » (٣ / ٢ / ٢١٤) برواية حفيده يحيى عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وكذلك فعل ابن أبي حاتم (٣ / ١ / ١٤٤) ، ولكنه ذكره من رواية عطاء بن خالد وعمار بن سعد عنه . وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » (٥ / ١٥٧) ، وقال :

« روى عنه أهل الحجاز وابن ابنه يحيى بن عمران بن عثمان » .

قلت : فهو صدوق إن شاء الله تعالى .

وقال الهيثمي بعد أن عزاه لمعجمي الطبراني (٦ / ٥٢) :

« ورجاله ثقات » .

فأقول : فمثل هذا الإسناد يتقوى بالشواهد ، وقد وجدت حديث الترجمة

شاهداً في قصة تشبه هذه وقعت لسعد بن أبي وقاص ، وفيه قوله ﷺ :

• وضعه من حيث أخذته • .

رواه مسلم ، وأبو عوانة ، وابن حبان ، وهو منسوخ في صحيح أبي داود ،
(٢٤٤٦) .

من معجزاته ﷺ

٢٩٠٤ - (تَقَلَّ ﷺ فِي رِجْلِ عَمْرٍو بْنِ مَعَاذٍ حِينَ قَطَعْتَ رِجْلَهُ ،
فَبَرَأَتْ) .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٨ / ١٥١ / ٦٤٧٥ - الإحسان) ، وأبو نعيم
في المعرفة (٢ / ٩٤ / ١) من طريق الحسين بن حريث قال : حدثنا علي بن
الحسين بن واقد قال : حدثني أبي قال : حدثني عبد الله بن بريدة قال : سمعت
أبي يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح أو حسن على الأقل ؛ وهو على شرط مسلم ، وفي
بعضهم كلام لا يضر . وهو من الأحاديث الكثيرة التي صرح عبد الله بن بريدة
بسماعه من أبيه ، فلا جرم أن احتج الشيخان بروايته عن أبيه فأخرجاه له في
الصحيحين ، ففيه رد صريح على من زعم من المعاصرين أنه لم يسمع هو وأخوه
سليمان من أبيهما ، وقد ذكرت تفصيل القول في الرد عليه وإبطال زعمه في
الحديث الأنبي برقم (٢٩١٤) بما لا تراه في مكان آخر . فالحمد لله الذي بنعمته
تم الصالحات .

والحديث عزاه الخافظ في الإصابة ، للفضياء المقدسي أيضاً في الأحاديث
المختارة • .

٢٩٠٥ - (نهى عن مجلسين وملبسين ، فأما المجلسان : فجلوس بين الظل والشمس ، والمجلس الآخر : أن تحسبي في ثوب يفضي إلى عورتك ، والملبسان : أحدهما : أن تصلي في ثوب ولا توشح به ، والآخر : أن تصلي في سراويل ليس عليك رداء) .

أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٤ / ٢٧٢) ، وابن عددي في « الكافل » (٤ / ٣٢٩ - ٣٣٠) من طريق أبي ثعلبة : حدثني أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله العنكي : حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال : فذكره مرفوعاً .

أورده ابن عددي في ترجمة أبي المنيب هذا ، وذكر الخلاف فيه ، وساق له أحاديث ثم قال :

« وله غير ما ذكرت ، وهو عندي لا بأس به » .

قلت : وهذا هو الذي يتلخص من خلافهم فيه ، أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ، صحيح الحديث إذا وافق الثقات ، وهو الذي يشير إليه قول الذهبي في « الكاشف » :

« وثقه ابن معين وغيره ، وقال البخاري : عنده مناكير » .

وزاد في « المغني » :

« وأنكر أبو حاتم على البخاري إدخاله في الضعفاء » .

وقال الحافظ :

« صدوق بخطي » .

وأما الحاكم فسكت عنه ، ولا أدري لم ؟

وأما الذهبي فقال عقبه :

« قلت : أبو النيب عبد الله قواه أبو حاتم ، واحتج به انساني » .

وأحاديث صحيح ، فقد جاء مفرقاً في أحاديث :

١ - الجلوس بين الظل والشمس ، فيه أحاديث عن أبي هريرة وغيره .

خرجت بعضها فيما تقدم (٨٣٧ و ٨٣٨) و (٣١١٠) .

٢ - الاحتماء في ثوب . . فيه أحاديث عن أبي سعيد ، وأبي هريرة ، في

« الصحيحين » ، وعائشة عند ابن ماجه وغيره .

٣ - الصلاة في ثوب لا يتوشح فيه .

٤ - الصلاة في السراويل دون رداء .

فيهما حديث بريءة :

« نهى أن يصلي في لحاف لا يتوشح به ، وأن يصلي في سراويل ليس عليه

رداء » . وهذا القدر رواه أبو داود وغيره في حديث بريءة أيضاً ، وهو مخرج في

« صحيح أبي داود » (٦٤٦) .

وروى الخطيب (١٣٨ / ٥) من طريق الحسين بن واقد - الأصل : وردان أ -

عن أبي الزبير عن حابر :

أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في السراويل .

وهو مخرج في « الضعيفة » (٤٧٢١) .

وروى الخطيب عن أبي بكر النيسابوري أنه قال :

« فقه هذا الحديث أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في السراويل وحده » .

قلت : فهو بمعنى قوله ببني :

« إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما ، فإن لم يكن إلا ثوب واحد فليتنز به ، ولا يشتمل استتمال اليهود » .

أخرجه أبو داود وغيره بسند صحيح ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٦٤٥) .

٢٩٠٦ - (لا يأتي على الناس مائة سنة ، وعلى الأرض عين تطرف من هو حي يوم) .

أخرجه أحمد (١ / ٩٣) ، وابنه عبد الله (١ / ١٤٠) ، ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة ٤ (٢ / ٣٧٨ / ٧٦٠) ، وأبو يعلى (١ / ٤٣٨ / ٥٨٤) ، والطبراني في المعجم الأوسط (٢ / ٥٩ / ١ / ٥٩٨٨) من طرق عن منصور عن المنهال ابن عمرو عن نعيم بن دجاجة أنه قال :

دخل أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري على علي بن أبي طالب ، فقال له علي : أنت الذي تقول : لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف ؟ إنما قال رسول الله ﷺ . . . (فذكر الحديث) ، والله إن رجاء هذه الأمة بعد مائة عام .

وتابعه مظرف بن طريف عن المنهال بن عمرو به .

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ١٦١) ، وأبو يعلى أيضاً (١ / ٣٦٠ / ٤٦٧) ، ومن طريقه الضياء أيضاً (٧٦١) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٧ / ٢٤٨ / ٦٩٣) .

قلت : وهذا إسناد صحيح ! المنهال بن عمرو ثقة من رجال البخاري ، وفيه كلام لا يضر .

وتعيم بن دجاجة ، ذكره ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ٤٦١) برواية ثقتين آخرين عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في كتابه في « ثقات التابعين » (٥ / ٤٧٨) ، والظاهر أنه كان حياً في زمن النبي ﷺ ، ولذلك أئتم الحافظ من صنف في الصحابة أن يذكره فيهم . راجع كتابه « التهذيب » .

وللحديث شواهد كثيرة في « انصحيحين » وغيرهما ، وخرجت طائفة منها في « البروض انصحيح » تحت حديث أبي سعيد الخدري بمعناه (١١٠١) ، وهو في « صحيح مسلم » و « صحيح ابن حبان » .

والحديث أورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١ / ١٩٨) ، وقال :

« رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، ورجاله ثقات » .

ومعنى الحديث أنه لا يعيش أحد من كان يومئذ حياً على وجه الأرض بعد مائة سنة . وليس فيه نفي حياة أحد يولد بعد ذلك . انظر « فتح الباري » (١ / ٢١١) . - (٢١٢) .

٢٩٠٧ - (لو كان لابن آدم واديان من مال (وفي رواية : من ذهب) لا يتغنى [وادياً] ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا الشراب ، ويتوب الله على من تاب) .

أقول : هذا حديث صحيح متواتر عن النبي ﷺ ، رواه عنه جماعة من أصحابه بألفاظ متقاربة ، وقد خرجته عن جماعة منهم في « تخريج أحاديث

مشكلة الفخر « (١٨ / ١٤) منهم أنس عند الشيخين ، وقد أخرجاه عن ابن عباس أيضاً ، ومثهم ابن الزبير عند البخاري ، وأبو موسى عند مسلم وغيره ، ويأتي نثفه ، وغيرهم ، وعددهم نحو عشرة ، وفي أسباب عن غيرهم نجد تخريجها في « مجمع الزوائد » (٧ / ١٤٠ - ١٤١ و ١٠ / ٢٤٣ - ٢٤٥) ، ويأتي تخريج بعضها مع سوق ألفاظها المناسبة لما أنا متوجه إليه الآن ، وهو تحرير انقول في الروايات المختلفة في حديث الترجمة :

هل هو حديث نبوي ، أو حديث قدسي ، أو قرآن منسوخ التلاوة ؟

فأول ما يواجه الباحث ويلفت نظره للتحري ثلاثة أخبار عن الصحابة :

الأول : قول ابن عباس في رواية عنه عقب حديثه المشار إليه آنفاً :

« فلا أدري من القرآن هو أم لا ؟ » .

الثاني : قول أنس نحوه في رواية لمسلم وأحمد .

الثالث : قول أبي بن كعب من رواية أنس عنه قال :

« كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت ﴿ أنهكم اتكاثروا ﴾ » .

أخرجه البخاري (٦٤٤١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٢ / ٤٢٠) .

ولا يخفى على البصير أن القولين الأولين لا يدلان على شيء ، مما سبقت الإشارة إليه ، لأنه اعتراف صريح بعدم العلم ، ولكنه مع ذلك فيه إشعار قوي بأنه كان من المعلوم لدى الصحابة أن هناك شيئاً من القرآن رُفِعَ ونُسَخَ ، ولذلك ثم يُكتب في المصحف المحفوظ ، فتأمل هذا ، فإنه يساعدك على فهم الحقيقة التي بيّناها .

وأما قول أبي : « كنا نرى . . » ، فهو يختلف عن القولين الأولين ، من جهة أنه

كان الحديث المذكور أملاه من القرآن ، إما ظناً غالباً راجحاً ، وإما اعتقاداً جازماً ،

ذلك ما يدل عليه قوله : « نرى » ، قال الخافظ (١١ / ٢٥٧) :

« بضم النون - أوله - أي نظن ، ويجوز فتحها ، من (الرأي) أي تعتقد » .

قلت : والثاني هو الواجح عندي ، بل الصواب الذي لا يجوز سواه لما سيأتي عنه وعن غيره من الصحابة الجزم به . ولا يتأقبه قوله : « حتى نزلت » ﴿ ألهاكم التكاثر ﴾ ، لأنه يعني : فانسخت هذه تلك .

إذا عرفت هذا فبذلك الآن الأحاديث المؤكدة لما دل عليه حديث أبي هذا : أن قوله : « لو كان لابن آدم واديان . . . » إلخ كان قرأناً يتلى ، ثم رفع ونسخ .

الحديث الأول : عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال له :

٢٩٠٨ - (إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن . فقرأ عليه : ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾ ، وقرأ فيها : « إن ذات الدين الحنيفية المسلمة ، لا اليهودية ، ولا النصرانية ، ولا المجوسية ، من يعمل خيراً فلن يكفره » . وقرأ عليه : « لو أن لابن آدم وادياً من مال لابتغى إليه ثانياً ، ولو كان له ثانياً لابتغى إليه ثالثاً . . . » إلخ [قال : ثم ختمها بما بقي منها]) .

أخرجه الترمذي (٩ / ٤٠٠ / ٣٨٩٤) ، والحاكم (٢ / ٢٢٤) ، والضيائي (رقم ٥٣٩) ، وأحمد (٥ / ١٣١ - ١٣٢) ، وعبد الله بن أحمد (٥ / ١٣٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤ / ١٨٧) كلهم من طريق شعبة عن عاصم قال : سمعت زب ابن حبيش يحدث عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال له : فذكره . والزيادة لعبد الله ، وفان الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . وأقره ابن كثير في « التفسير » .

وفان الحاكم :

١. صحيح الإسناد : - ووافقه اذهبي ، وأقره الخافظ في عدة مواضع من
 الفتح ١ (٧ / ١٢٧ و ٨ / ٧٢٥) ، وقال (١١ / ٢٥٧) :
 « وسنده جيد » .

وأقول : الأصل في هذا الإسناد التحسين فقط نلخلاف المعروف في عاصم
 - وهو ابن أبي الشجود - في الحديث : ولكن لما كان صدوقاً في نفسه ، وثقة وإماماً
 في القراءة ، وقرأ على شيخه في هذا الحديث - زر بن حبيش - وكان الحديث في
 القراءة ، فهو إذن يتعلق باختصاصه ، فالتفحص نطمئن لحفظه إياه جيداً أكثر من
 حفظه للأحاديث الأخرى التي لا تتعلق بالقراءة ، وهذا ظاهر جداً ، ولذا أخرجه
 الضياء في « المختارة » (٣ / ٣٦٨ - ٣٦٩) .

وحدث الترجمة منه طريق أخرى عند الطبراني في « المعجم الكبير » (١ /
 ١٧٠ / ٥٤٢) بسند ضعيف عن الشعبي عن ابن عباس عن أبي مرفوعاً بلفظ :
 « لو كان للإنسان واديان من المال . . . » .

لكن له إسناد صحيح عن ابن عباس ، رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في
 « أحاديث المشكلة » (١٨ / ١٤) ، ويأتي برواية أخرى بالرقم التالي .

وجملة القراءة عليه عليه السلام لها طريق آخر ، يرويه عبد الله بن عبد الرحمن
 ابن أبي عن أبيه عن أبي مرفوعاً بلفظ :

« إن الله تعالى أمرني أن أعرض القرآن عليك » .

قال : وسماني لك ربي تبارك وتعالى ؟ قال :

« بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا » : هكذا قرأها أبي ، وفي رواية زاد :

« فقلت له : يا أبا المنذر ! ففرحت بذلك ؟ قال : وما يمنعني ؟ والله تبارك

وتعالى يقول : « قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما يجمعون » .

قال مؤمل : قلت لسفيان : هذه القراءة في الحديث ؟ قال : نعم .

وأخرجه أبو داود (٣٩٨١) ، وابن جرير في « التفسير » (١٥ / ١٠٨ / ١٧٦٨٧)
و (١٧٦٨٨) ، وإخاكم (٢ / ٢٤٠ - ٢٤١) ، وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال ؛ إلا أنه وقع عنده فعل
(فليفرحوا) و (بجمعون) بالثناة النحتية فيهما . وكذا وقع الفعل الثاني في
« اسناد » ، وأظن ذلك كله خطأ من الناسخ أو النطبع ، والتصواب فيهما بالتاء
المثناة ، فهي قراءة أبي ، والأولى قراءة عامة القراء ، كما قال ابن جرير .

وتلجملة المذكورة شاهد من حديث أنس رضي أخرجه الشيخان ، وابن حبان
(٩ / ١٣٩ / ٧١٠٠) ، وأحمد (٣ / ١٣٠ و ١٨٥ و ٢١٨ و ٢٣٣ و ٢٧٣ و ٢٨٤)
وغيرهم .

الحديث الثاني : عن ابن عباس رضي قال :

٢٩٠٩ - (جاء رجل إلى عمر يسأله ، فجعل ينظر إلى رأسه مرة ،
وإلى رجله أخرى ؛ هل يرى من البؤس شيئاً ؟ ثم قال له عمر : كم
مالك ؟ قال : أربعون من الإبل ! قال ابن عباس :

صدق الله ورسوله : « لو كان لابن آدم واديان من ذهب . . . »
الحديث .

فقال عمر : ما هذا ؟ فقلت : هكذا أقرأها أبي . قال : فمُر بنا
إليه . قال : فجاء إلى أبي ؛ فقال : ما يقول هذا ؟ قال أبي : هكذا
أقرأها رسول الله ﷺ .

أخرجه أحمد (٥ / ١١٧) ، وابن حبان في « صحيحه » (٥ / ٩٧ / ٣٢٢٦)

من طريق أبي معاوية عن أبي إسحاق الشيباني عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس
قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

هذا هو الحديث الثاني الدال على قوله : « لو كان لابن آدم . . . كان قرأنا
يتلى ، ثم رفع .

الحديث الثالث : عن زيد بن أرقم رضي قال :

٢٩١٠ - (لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ : لو كان لابن
آدم واديان من ذهب وفضة لا يبغي إليهما آخر ، ولا يملأ بطن ابن آدم
إلا التراب ، وتوب الله على من تاب) .

أخرجه أحمد (٤ / ٣٦٨) والسياق له ، والبيزار (٤ / ٢٤٦ / ٣٦٣٩) ،
والطبراني في « المعجم الكبير » (٥ / ٢٠٧ / ٥٠٣٢) من طرق عن يوسف بن
صهيب قال : حدثني حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات . وقيل الهيثمي في « المجموع »

(١٠ / ٢٤٣) :

« رواه أحمد والطبراني ، والبيزار بنحوه ، ورجالهم ثقات . »

الحديث الرابع : عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال :

٢٩١١ - (سمعت النبي ﷺ يقرأ في الصلاة : لو أن لابن آدم
واديان من ذهب لا يبغي إليه ثانيا ، ولو أعطي ثانياً لا يبغي إليه ثالثاً ، ولا
يملأ جوف ابن آدم .) الحديث .

أخرجه الضحاوي في «مشكل الآثار» (٢ / ٤١٩) ، والبزار (٤ / ٢٤٤ / ٣٦٣٤) من طريقين عن عبد العزيز بن مسلم : ثنا صبيح أبو العلاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله عند البزار كلهم رجال البخاري ؛ غير صبيح أبي العلاء ، وقد وثقه ابن حبان ، ذكره في «ثقات التابعين» (٤ / ٣٨٥) بروايته عن أنس ، وعنه حماد بن سلمة وعبد العزيز بن المختار هذا ، وفي «ثقات أتباع التابعين» (٦ / ٤٧٨) بروايته عن شريح ، وعنه مروان بن معاوية الفزاري .

قلت : فهؤلاء ثقات ثلاثة رووا عنه : عبد العزيز هذا ، ومروان بن معاوية ، وحماد بن سلمة ، وروايته في «تاريخ البخاري» . وذكر له ابن أبي حاتم راوياً رابعاً ، وهو محمد بن جابر ، وهو اليمامي ، وهو صدوق سيئ الحفظ . وعند البخاري خامس : عدي بن الفضل ، ولكنه منروك .

وقد فات هذا التحقيق المعلق على «مشكل الآثار» (٥ / ٢٧٦ - ٢٧٧) ، فأعلمه بجهالة (صبيح) هذا ، غافلاً عن رواية هؤلاء الثقات الأربعة عنه ، وعن نوثيق ابن حبان إياه . وأعلمه أيضاً بالانقطاع بين ابن بريدة وأبيه ! ويأتي الجواب عنه .
والحديث قال التهشمي (١٠ / ٢٤٤) :

«رواه البزار ، ورجال رجال الصحيح ؛ غير صبيح أبي العلاء ، وهو ثقة» .

قلت : وعبد الله بن بريدة ثقة احتج به الشيخان عن أبيه وغيره ، وقد سمع منه أحاديث كثيرة خلافاً لأحد الجهلة المتعدين على هذا العلم فزعم أنه لم يسمع من أبيه ، وسبأتي الرد عليه بتفصيل لا تحده في مكان آخر ، فراجع الحديث الآن بوقم (٢٩١٤) ، ولا أنزي - والله - إذا كان هذا الزاعم قلند المعلق المشار إليه أيضاً في هذا الإعلال المفوض ، أم هو كما قيل : (وافق شنَّ صبَّقه) ، أم هو تلميذه فيه !؟

وفي الحديث شاهد قوي يؤيد أن الحديث كان آية تتلى ، وزاد عليها أنه يُنْبِئُ
كان يقرأ بها في الصلاة ويؤيده :

الحديث الخامس عن أبي موسى الأشعري قال :

٢٩١٢ - (نزلت سورة فرُفِعَتْ ، وحَفِظَتْ منها : «لو أن لابنِ آدمَ
واديَيْنِ مِنْ مَّاءٍ لابتغى إليهما ثالثاً ، . . » الحديث) .

أخرجه الطحاوي (٢ / ٤١٨ - ٤١٩) : حدثنا أبو أمية : ثنا أحمد بن إسحاق
الخصرمي : ثنا حماد بن سلمة : ثنا داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي
الأسود الديلي عن أبيه عن أبي موسى الأشعري قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أبي أمية ، وسمعه
محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزازي الطرسوسي ، وهو صدوق حافظ له أوهام ،
لكنه قد توبع . فقال الطحاوي : حدثنا إبراهيم بن مرزوق : ثنا عفان بن مسلم : ثنا
حماد بن سلمة : ثنا علي بن زيد عن أبي حرب بن أبي الأسود به .

وكذا رواه حجاج بن منهال ، فقال أبو عبيدة في فضائل القرآن ه (ص
١٩٢) : ثنا حجاج عن حماد بن سلمة به .

وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف ، لكنه قد توبع من حماد بن سلمة
كما تقدم من رواية أبي أمية ، وقد توبع من علي بن مسهر عن داود بن أبي هند
عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه قال :

بعث أبو موسى الأشعري إني قراء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة رجل ،
قد قرأوا القرآن ، فقال :

أنتم خير أهل البصرة وقراؤهم ؛ فأتلوه ، ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو

قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم ، وإنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة ، فأنسيتها ، غير أنني قد حفظت منها :

« لو كان لابن آدم واديان من مال . . . الحديث .

أخرجه مسلم (٣ / ١٠٠) ، والطحاوي (٢ / ٤١٩) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٧ / ١٥٦) من طريقين عن علي بن مسهر . وأعله المعلق على « الطحاوي » (٥ / ٢٧٦) ببعض العلل التي لا أعرفها منه ، وإنما تمثل أسلوب ذلك الهدام نلسنة المشار إليه أنفاً في آخر الكلام على حديث بريدة المتقدم (٢٩١١) ، وذكرت قبله إعلال المعلق لحديث بريدة بعله الهدام ! وكدت أن أقول إنه إعلال الهدام نفسه ، ولكنني دتدنت حوله . وأما الآن فإني أجزم بأن العلل المشار إليها إنما هي من (الهدام) ، فإنها بما لا يخفى بطلانها على المعلق إن شاء الله . فإن منها قوله :

« وأبو حرب بن أبي الأسود ليس له في صحيح مسلم غير هذا الحديث ، ولم يوثقه غير ابن حبان » !!

ووجه بطلان هذا الإعلال ظاهر ، فهب أن مسلماً لم يخرج له مطلقاً فهل يكون ذلك علة في الراوي إذا كان ثقة ؟ وقوله : « ولم يوثقه غير ابن حبان » كذب بلونه منه مراراً وتكراراً ، فقد صرح بثبوته إمام النقاد الحافظ الذهبي ، ثم الحافظ العسقلاني ، ودل عليه صنيح مسلم بإخراجه لحديثه ، وقول ابن سعد من قبله : « كان معروفاً » . وقد روى عنه جماعة من الثقات ، هذا إلى كونه تابعياً .

ولذلك فقد غلب على ظني أن هذا التعليق هو بقلم الهدام ، وأن المعلق المشار إليه لا علم عنده به ، وإنما نسبت إليه تعليقات الكتاب لمشاركته في بعضها ولأسباب أخرى يعرفها أهل العلم ، ولسان الحال يقول : (له الاسم ولغيره الرسم) !!

ويستفاد من حديث أبي موسى هذا فائدة جديدة غير ما في الأحاديث

المتقدمة ، وهي أن هذا النص كان من جملة ما يتلى في زمنه عليه السلام ، ثم رفع ونسخ ، وبه أيد الخافظ الاحتمال الذي سبق أن رجحته في تفسير قول أبي المتقدم تحت الحديث (٢٩٠٧) : « نرى ، فقال : (١١ / ٢٥٨) :

« فهو بما نسخت تلاوته جزءاً ، وإن كان حكمه مستمراً » . قال :

« ويؤيد هذا الاحتمال ما أخرج أبو عبيد في « فضائل القرآن » من حديث أبي موسى قال : قرأت سورة نحو ﴿ براءة ﴾ ، وحفظت منها : « لو أن لابن آدم . . . » (الحديث) ، ومن حديث جابر : « كنا نقرأ : لو أن لابن آدم ملء واد مالاً ، لأحب إليه مثله » الحديث . »

قلت : ولم أر حديث جابر هذا في نسخة « الفضائل » المطبوعة في لبنان عن نسخة مخطوطة سيئة بتحقيق وهبي الغاوجي ، وهو خائن من أي تحقيق علمي بذكر !

فإذا ثبت حديث جابر هذا فليضم إلى الأحاديث الخمسة المتقدمة .

وجملة القول : أن هذه الأحاديث عن هؤلاء الصحابة الخمسة تلقى اليقين في النفس أن النص المذكور فيها كان قرأناً يتلى ، حتى في الصلاة ، ثم رفع . وقد جهل هذه الحقيقة ذاك المعنى في « مسند أبي يعلى » (٤ / ٤٤٨) على قول ابن عباس الذي تردد فيه بين أن يكون قرأناً أو لا ؟ فقال :

« أقول : وقول ابن عباس وحديث أبي دفعا عشاق الناسخ والمنسوخ إلى أن يقولوا : إن هذا الحديث كان قرأناً ، ثم نسخ بسورة التكاثر ، يقولون هذا مع علمهم أن القرآن لا يشبث إلا بطريق التواتر . . » إلخ كلامه .

ومن الواضح أنه لا يفرق بين القرآن المثبت بين اللفتين الذي يشترط فيه التواتر الذي ذكر ، وبين منسوخ التلاوة كهذا الذي نحن في صدد الكلام حوله .

بل حكمه حكم الأحاديث النبوية والأحاديث القدسية ، فإنه لا يشترط فيها التواتر ، وإن كان فيها ما هو متواتر ، كهذا : فإنه رواه خمسة من الأصحاب أو أكثر كما سبق .

ثم قال المومسي إليه :

« و نرى » ، في الحديث - بضم النون - معناها تظن ، والفن عكس اتيقن ، وقد يكون إياه بغيره ، وليست موجودة هنا » .

فأقول : هذا مبني على الشرط الذي ذكره في منسوخ التلاوة ، وهو باطل كما عرفت ، وما بُني على باطل فهو باطل .

وما سلف تعلم أن تأييده ما ذهب إليه بما نقله عن الخافظ من توجيهه لظنهم المذكور - لا يفيد شيئا ، لأن الخافظ ذكره في جملة ما ذكره من الاحتمالات في توجيه بعض الأحاديث ، ولم يعتمد عليه ، بل اعتمد على الآخر الذي سبق نقله عنه ، وحط عليه بقوله :

« فهو مما نسخت تلاوته جزماً ، وإن كان حكمه مستمراً » .

وأيد بحديث أبي موسى ، وحديث جابر ، فلا أدري كيف تجاهنه هذا المومسي إليه ، فكيف وهناك الأحاديث الأخرى المتقدمة التي تلقى اليقين هي انفس أن الحديث كان من القرآن ثم نسخت تلاوته ، وفي ظني أنه لم يعلم بها ، وإنه لو علم بها ما قال ما قال ، وإلا دل قوله على سوء الحال . نسأل الله السلامة .

وهذا البحث مما ساقني إلى تخريج حديث « الشيخ والشيخة إذا زنيا . . . » ، لأنه من مشاهير منسوخ التلاوة عند العلماء ، وأتبع ذلك بما ذكره الخافظ عن الصحابة في منسوخ التلاوة ، ليعلم المومسي إليه وغيره من المخرجين أن العلم وانفقه في الكتاب والسنة شيء ، ومهنة تخريج الأحاديث شيء آخر . والله المستعان .

٢٩١٣ - (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) .

ورد من حديث عمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي بن كعب ، والمعجماء خالة أبي أمامة بن سهل .

١ - أما حديث عمر : فقال أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » (١٠ / ٧٥ - ٧٦) : حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال : قال عمر :

قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول القائل : ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، ألا وإن الرجم حق إذا أحسن ، أو قامت البينة ، أو كان حمل ، أو اعتراف .

وقد قرأناها : « الشيخ والشيخة . . . الحديث ، رجم رسول الله ﷺ ، ورجمنا بعده .

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٥٣) من طريق أبي بكر ، وكذا مسلم (٥ / ١١٦) ولكنه لم يسق لفظه ، والنسائي في « الكبرى » (٤ / ٢٧٣ / ٧١٥٦) ، والبيهقي (٨ / ٢١١) من طريقين آخرين عن سفيان بن عيينة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه ؛ البخاري (رقم ٦٨٢٩) من طريق علي بن عبيد الله ، ومسلم من طريق أبي بكر - كما تقدم - كلاهما عن سفيان به ، إلا أنهما لم يقولا :

« وقد قرأناها . . . إلخ ، ومع ذلك فقد عزا البيهقي إليهما عقب روايته إياه ، وكذلك فعل السيوطي في « الدر المنثور » (٥ / ١٧٩ - ١٨٠) ، وإلى ذلك أشار الضياء المقدمي بعدم إيراد إياه في « مسند عمر » من « الأحاديث المختارة » ، وكنت تبعتهما في ذلك في كتابي « الإرواء » (٨ / ٣ - ٤ / ٢٣٣٨) حين عزوته

فيه جَمع منهم الشيخان ، وهذا مقبول بالنسبة لمسلم ، لأنه رواه من طريق ابن أبي شعبة كما تقدم وفيها الزيادة ، وإن كان لم يسق لفظه ، بل أحال به على نَفْذ رواية يونس عن ابن شهاب قبله ، وليس فيه قوله المذكور :

« وقد قرأتها . . . » .

وأما بالنسبة للبخاري فرواه من طريق شيخه علي بن المديني ، وقد ذكر الحافظ في « الفتح » (١٢ / ١٤٣) أن الإسماعيلي أخرجه ، يعني في « مستخرجه على البخاري » من طريق جعفر القريابي عن علي بن المديني ، وفيه القول المذكور ، وقال الحافظ عقبه :

« ولعل البخاري هو الذي حذف ذلك عمداً » .

ثم استشهد على ذلك بقول النسائي عقب الحديث :

« لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث : « الشيخ والشيخة . . . » غير سفيان ، ويتبغي أنه وهم في ذلك » .

قال الحافظ :

« وقد أخرج الأئمة هذا الحديث من رواية مالك ، ويونس ، ومعمّر ، وصالح ابن كيسان ، وعقيل ، وغيرهم من الحفاظ عن الزهري ، فلم يذكروها ، وقد وقعت هذه الزيادة في هذا الحديث من رواية الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : لما صدر عمر من الحج وقدم المدينة خطب الناس فقال : . . . ، فذكر الخطبة وفيها الزيادة ، وهي في « حدود الموطأ » (٣ / ٤٢ - ٤٣) .

وأخرجها ابن سعد في « الطبقات » (٣ / ٣٣٤) من طريق يزيد بن هارون : أخبرنا يحيى بن سعيد به . وبهذا الإسناد روى أحمد (١ / ٤٣) طرفاً منه . رواه (١ / ٣٦) من طريق أخرى عن يحيى .

قلت : وهذا إسناد صحيح على الخلاف المعروف في سماع سعيد من عمر .
فهو شاهد قوي للزيادة التي تفرد بها ابن عيينة ، ثم ذكر الحافظ لها شواهد
أخرى ، ويأتي نخرجها إن شاء الله قريباً .

٢ - وأما حديث زيد بن ثابت : فيرويه شعبة عن قتادة ، عن يونس بن جبير
عن كثير بن الصلت قال :

كان ابن العاص وزيد بن ثابت يكتبان المصاحف ، فمروا على هذه الآية ،
فقال زيد : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« الشيخ والشيخة . . . الحديث . فقال عمر :

لما أنزلت هذه أتيت رسول الله ﷺ فقلت : أكتبنيها ، قال شعبة - فكانه
كره ذلك - فقال عمر : ألا ترى أن الشيخ إذا لم يحصن جلد ، وأن الشاب إذا زنى
وقد أحصن رجم ؟

أخرجه أحمد (٥ / ١٨٣) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٤ / ٢٧٠ /
٧١٤٥) ، والدارمي (٢ / ١٧٩) المرفوع منه ، والحاكم (٤ / ٣٦٠) ، والبيهقي (٨ /
٢١١) ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي . وهو كما قالوا .

وفي رواية للنسائي رقم (٧١٤٨) من طريق أخرى عن ابن عون عن محمد
- هو ابن سيرين - نبئت عن ابن أخي كثير بن الصلت قال :

كنا عند مروان وفينا زيد بن ثابت قال زيد :

كنا نقرأ : « الشيخ والشيخة . . . » فقال مروان : أفلا نجعله في المصحف ؟
قال : لا ، ألا ترى أن المشايخ الشيبين يرجمان ؟ قال : وقال :

ذكروا ذلك وفينا عمر بن الخطاب يبيع . قال : أنا أشفيكم من ذلك . قال : قلنا : كيف ؟ قال : أتني النبي ﷺ فأذكر كذا وكذا ، فإذا ذكر الرجم أقول : يا رسول الله ! أكتنبي آية الرجم . قال : فأتيته فذكرته ، قال : فذكر آية الرجم . قال : فقال : يا رسول الله ! أكتنبي آية الرجم . قال : « لا أستطيع ذلك » .

قلت : ورجاله ثقات ! غير شيخ محمد ، فإنه لم يسم ، وقد أشار إلى صحته البيهقي بقوله عقبه :

« في هذا وما قبله دلالة على أن آية الرجم حكمها ثابت ، وتلاوتها منسوخة ، وهذا بما لا أعلم فيه خلافاً » .

وأورده السبوطي في « اندر المنثور » من رواية النسائي وأبي يعلى نحوه ببعض اختصار بلفظ :

« لا أستطيع الآن » .

٣ - وأما حديث أبي فيرويه عاصم بن بهدنة عن زر قال : قال نبي أبي بن كعب :

كائن تقرأ سورة (الأحزاب) ، أو كائن تعدها ؟ قال : قلت : ثلاثاً وسبعين آية . قال : قط . لقد رأيتها وإنما لتعادل سورة (البقرة) ، ولقد قرأنا فيها : « الشيخ والشيخة . . . » ، وزاد :

« نكالا من الله ، والله عليم حكيم » .

أخرجه النسائي (٧١٤١) ، وابن حبان (٦ / ٣٠١ / ٤٤١١ و ٤٤١٢) ، والحاكم (٢ / ٤١٥ و ٣٥٩ / ٤) ، والبيهقي أيضاً . وعبد الرزاق في « المصنف » (٣ /

٣٦٥ / ٥٩٩٠) ، والطبائسي (٥٤٠) ، وعبد الله بن أحمد (٥ / ١٣٢) ، والضياء
في « اختصار » (٣ / ٣٧٠ - ٣٧١) ، وقال الخاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي ، وهو كما قالنا ؛ على ما سبق بيانه تحت
الحديث الأول رقم (٢٩٠٨) .

وزاد الطيائسي في آخر الحديث :

« فرفع فيما رفع » .

وفي سندها ابن فضالة ، واسمه مبارك ، وهو مدلس ، وقد عثمن .

وقد تويع عاصم على أصل الحديث من يزيد بن أبي زياد عن زر بن
حبيش به .

أخرجه عبد الله بن أحمد أيضاً .

وزيد هو الهاشمي مولاهم ؛ ولا بأس به في المتابعات .

٤ - وأما حديث العجماء ؛ فيرويه الليث بن سعد عن سعيد بن أبي هلال
عن مروان بن عثمان عن أبي أمامة بن سهل أن خالته (وقال الطبراني : العجماء)
أخبرته قالت :

لقد أقرنا رسول الله ﷺ آية الرجم :

« الشيخ والشيخة فارجموهما البينة ، بما قضا من اللذة » .

أخرجه النسائي (٧١٤٦) ، واكم (٤ / ٣٥٩) ، والطبراني في « المعجم
الكبير » (٢٤ / ٣٥٠ / ١٦٧) ، وقال الخاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

وأقول : رجائه ثقات رجال الشيخين ؛ غير مروان بن عثمان ، وهو ابن أبي

سعيد بن المعلی الأنصاري الزرقی ، غمزہ النسائي ، وقال أبو حاتم : ضعيف . وأما
ابن حبان فذكره في « الثقات » (٧ / ٤٨٢) ! وقال الذهبي في « الكاشف » :
« مختلف في توثيقه » !

قلت : فلم يصنع شيئاً . وقد أورده في « المغني » ، وذكر تضعيف أبي حاتم
إياه ، وغمز النسائي له ، ولم يتعرض لذكر توثيق ابن حبان ، وهو الصواب هنا ،
ولذلك جزم أخافظ في « التفریب » : بأنه « ضعيف » . وقال في « الإصابة » :
« متروك » . انظر « الضعيفة » (٦٣٧١) .

إذا علمت ما تقدم ، فاتفق هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم على رواية هذه
الأحاديث الصريحة في رفع تلاوة بعض الآيات القرآنية ، هو من أكبر الأدلة على
عدالتهم وأدانتهم للأمانة العلمية ، ونجددهم عن النهوى ، خلافاً لأهل الأهواء الذين
لا يستسلمون للتصوص الشرعية ، ويسأطون عليها تأويلاتهم العقلية ، كما تقدم
عن بعض المعلقين !

ولا ينافي تلك الأحاديث قول ابن عباس لما سئل : أترك النبي ﷺ من
شيء ؟ فقال :

« ما ترك إلا ما بين الدفتين » . رواه البخاري (٥٠١٩) .

فإنه إذا أراد من القرآن الذي يتلى ، كما في « الفتح » ، ومن الدليل على ذلك
أن ابن عباس من جملة من روى شيئاً من ذلك كما يدل عليه قوله في الحديث
المتقدم (٢٩٠٩) :

« صدق الله ورسوله : لو كان ... » .

ثم قال أخافظ (٦٥/٩) في آخر شرحه لحديث ابن عباس :

« ويؤيد ذلك ما ثبت عن جماعة من الصحابة من ذكر أشياء نزلت من القرآن فانسخت تلاوتها ، وبقي أمر حكمها أو لم يبق مثل حديث عمر : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » . وحديث أنس في قصة القرء الذين قتلوا في بئر معونة ، قال : فأنزل الله فيهم قرأناً : « بلغوا عنا قومنا أننا نقصد لقينا ربنا » . وحديث أبي بن كعب : « كانت الأحزاب قدر اليقظة » . وحديث حذيفة : « ما يفرؤون ربعا . يعني براءة » . ولكنها أحاديث صحيحة . وقد أخرج ابن الضريس من حديث ابن عمر أنه « كان يكره أن يقول الرجل : قرأت القرآن كله . ويقول : إن منه قرأناً قد رفع . وليس في شيء من ذلك ما يعارض حديث الباب ؛ لأن جميع ذلك ما نسخت تلاوته في حياة النبي ﷺ » .

٢٩١٤ - (خمس لا يعلمهن إلا الله : ﴿ إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير ﴾) .

أخرجه أحمد (٥ / ٣٥٣) ، والبزار (٣ / ٦٥ / ٢٢٤٩) عن زيد بن الخطاب : ثنا حسين بن واقد : حدثني عبد الله قال : سمعت أبي بريدة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، مسلسل بالتحديث والسماع ، ولذلك قال الخفاف ابن كثير في « التفسير » (٣ / ٤٥٣ - ٤٥٤) بعد أن ذكره بإسناد أحمد هذا :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجه » .

وعزه السيوطي في « الدر المنثور » (٥ / ١٦٩) لابن مردويه أيضاً والرويانى والفضلاء . قال السيوطي : « بسند صحيح » .

وأما عزه الخافض إياه في «الفتح» (٨ / ٥١٤) لابن حبان والحاكم ، فما أضنه
إلا وهما . وقال الهيثمي في «المجمع» (٧ / ٨٩) :

« رواه أحمد واليزار ، ورجل أحمد رجال الصحيح » .

وللحديث شاهد صحيح من رواية أبي هريرة رضي في قصة مجي ، جبريل
نحوه وسؤاله عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة .

رواه الشيخان ، وابن حبان (١ / ١٨٨ / ١٥٩) ، وغيرهم . وهو مندرج في
«الإرواء» (١ / ٣٢ / ٣) .

وشاهد آخر من حديث عبد الله بن عمر يلفظ :

« مفاتيح الغيب خمس . . . الخديث .

أخرجه البخاري (١٠٣٩) ، وابن حبان (١ / ١٤٤ / ٧٠ و ٧ / ٦٤٧ /
٦٦٠١) ، وأحمد (٢ / ٢٤ و ٥٢ و ٥٨) من طريق عبد الله بن دينار عنه
وتابعه سالم بن عبد الله عن عبد الله به .

أخرجه أحمد (٢ / ١٢٢) . وسنده صحيح على شرط الشيخين .

وهذا الحديث عن ابن عمر : أورده الهيثمي في «موارد الضمآن إلى زوائد ابن
حبان» (٤٣٤ / ١٧٥٤ و ١٧٥٥) ، وليس من شرطه كما ترى .

(تنبه) : في إسناد حديث الترجمة الصحيح بشهادة أولئك الحفاظ : الضياء
المقدمي والسيوطي وكذا ابن كثير . رد صريح قوي على ذلك المتعالم الذي عات
في كتاب «رياض الصالحين» للكنزوي فساداً ، فغير فيه وبدل ، وأخرج منه
عشرات الأحاديث الصحيحة زاعماً أنها ضعيفة جعلها ذيلاً لـ «رياضه» مشتبهاً
بتعليقات هي نوهي من بيت العنكبوت ، ومن ذلك أنه ضعف (ص ٥٦٠)
حديثين صحيحين من رواية أحمد أيضاً عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ، بدعوى

أنها منقطعة وأن عبد الله لم يسمع من أبيه شيئاً! ودعم ذلك - بزعمه - بقول أحمد: « لا أدري أسمع من أبيه أم لا ؟ » ، وبكلمة نقلها عن البخاري في « تاريخه » (٣ / ١ / ٥١) ليست صريحة في نفي السماع^(١) ، ولذلك لم نر أحداً من الحفاظ المتأخرين ، عرج على هذا النفي كالذهبي في « السير » (٥ / ٥٠) ، وقال :

« الحفاظ الإمام .. حدثت عن أبيه فأكثر .. » .

وفي « الكاشف » جزم بروايته عن أبيه وغيره ، وقال :

« ثقة » .

وكذلك قال الحفاظ في « التقريب » .

والحافظ العلاني لما أورده في كتابه « المراسيل » (٢٥٢ / ٣٣٨) لم يزد على قوله :

« عن عمر بن الخطاب ، قال أبو زرعة : مرسل » .

لقد ثبت لدي يقيناً أن هذا الرجل من أهل الأهواء في تضعيفه الأحاديث الصحيحة ، خلافاً للعلماء المتخصصين في هذا المجال ، هذا إذا كان على علم بأن ما تمسك به في نفي السماع لا ينهض في إثبات الانقطاع الذي ادعاه ، ويموقف الحفاظ المذكور منه ، وبحقائق أخرى تؤيدهم ، وإلا فهو جاهل متعالم ! وإليك الآن ما تيسر لدي من الحقائق :

الأولى : أن إمام المحدثين البخاري الذي نسب إليه المتعالم فيه لسماع

(١) نعم : ما نقله عن إبراهيم الخليلي صريح في النفي ، لكنه معارض بما سيأتي من الحقائق ، ولا سيما أنه تفرد بقرن سلمان مع أخيه عبد الله في نفي سماعهما من أبيهما !!

عبد الله من أبيه قد أخرج له في « صحبحه » محتجاً به ، وقد وفقت له فيه على حديثين أخرجهما في « المغازي » :

الأول : (٨ / ٦٦ / ٤٣٥٠) من طريق علي بن سويد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال :

بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد ليقبض الخمس . . . الحديث .

وأخرجه أحمد (٥ / ٣٥٠) من طريق أخرى عن عبد الله بن بريدة : حدثني أبي بريدة . فصرح بسماعه من أبيه ، وهذا منه كثير كما يأتي ، واستناد هذا حسن .

والآخر : (٨ / ١٥٣ / ٤٤٧٣) من طريق كهمس عن ابن بريدة عن أبيه قال :

غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة .

وشاركة في هذا مسلم (٥ / ٢٠٠) من هذا الوجه . ثم رواد من طريق حسين ابن واقد عن عبد الله بن بريدة نحوه . ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » (٥ / ٤٥٩) مصرحاً بتحديث ابن بريدة عن أبيه .

إذا عرفت هذا فقول الخافظ في « مقدمة الفتح » (٤١٣) أن عبد الله بن بريدة ليس له في البخاري من روايته عن أبيه سوى حديث واحد ، ووافقه مسلم على إخراجه ! فهو سهو عن الحديث الأول ، وقد عزوته آنفاً إلى الجزء والصفحة والرقم من شرحه - الطبعة السلفية .

الحقيقة الثانية : أن الإمام مسلماً قد صحح جملة من أحاديث عبد الله بن بريدة عن أبيه في مختلف أنواع أبواب الفقه ، أخرجهما في « صحبحه » ، فمن شاء واجعها مستعيناً على ذلك بكتاب المزي : « تحفة الأشراف » ، وهذه أرقامها :

(١٩٤٧ و ١٩٦٣ و ١٩٨٠ و ١٩٨٩ و ١٩٩٩ و ٢٠١١) .

والرقم الأول يشير إلى قصة ما عزر ورجمه ، وهو مخرج في « إرواء الغليل »
(٧ / ٣٥٦ - ٣٥٧) ، وصححه الدارقطني أيضاً .

والرقم الثاني يشير إلى غزو بريدة معه رضي الله عنه تسع عشرة غزوة أخرجها بإسناد
حديث الترجمة ، وصرح عبد الله بسماعه من أبيه في « الدلائل » كما تقدم .

والرقم الثالث يشير إلى حديث المرأة التي تصدقت على أمها بجارية ، وهو
مخرج في « الإرواء » (٢ / ٢٦٢) ، و « صحيح أبي داود » (١٤٦٠) ، واستدركه
الحاكم كما يأتي ، فوهم .

والرقم الرابع في النهي عن زيارة القبور ، ولحوم الأضاحي وغيرها . وهو
مخرج في « أحكام الجنائز » (ص ١٧٨ - ١٧٩) ، و « الصحیححة » (٢٠٤٨ - المنجد
الخامس) ، وصححه الترمذي وابن حبان .

والرقم الخامس في قوله رضي الله عنه : أوتي مزماراً من مزامير آل داود . وهو مخرج
في « صحيح أبي داود » (١٣٤١) ، وصححه ابن حبان أيضاً .

الثالثة : أن أحاديث مسلم التي أخرجها من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه
أكثر وأطيب ، وهذه أرقامها في « التحفة » تيسيراً لمن أراد استخراجها منه :
(١٩٢٨ و ١٩٢٩ و ١٩٣٠ و ١٩٣١ و ١٩٣٧) .

والأول منها مخرج في « صحيح أبي داود » (١٦٤) ، وصححه أيضاً أبو عوانة
والترمذي وابن حبان .

والحديث الثاني مخرج في « الإرواء » (٥ / ٨٦ / ١٢٤٧) ، وصححه أيضاً
أبو عوانة وابن حبان وابن الجارود .

والثالث مخرج في « أحكام الجنائز » (ص ١٨٩ - ١٩٠) ، وصححه ابن حبان
أيضاً .

والرابع في « صحيح أبي داود » (٤٢٣) ، وصححه أيضاً أبو عوانة وابن حبان
والترمذي .

والخامس في « أحكام الجنائز » (ص ١٧٨) ، وصححه الترمذي أيضاً وابن
حبان .

والسادس : « حرمة نساء المجاهدين ... » ، مخرج في « صحيح أبي داود »
(٢٢٥٥) ، وصححه أيضاً أبو عوانة وابن حبان .

والسابع : في قصة ماعز المتقدمة ، فقد رواها مسلم وغيره من حديث سليمان
ابن بريدة أيضاً .

والثامن : « من لعب بالنردشير ... » ، وهو مخرج في « الإرواء » (٨ / ٢٨٦
- ٢٨٧) ، وصححه ابن حبان أيضاً والبخاري .

والتاسع : « من دعا إلى الجمل الأحمر ... » ، وصححه أيضاً أبو عوانة وابن
حبان وكذا ابن خزيمة (١٣٠١) .

والعاشر : حديث المرأة التي تصدقت على أمها بجارية ، المتقدم في ترجمة
عبد الله بن بريدة ، فقد رواه بعضهم عن أخيه سليمان . وتقدم تخريجه .

قلت : هذه الأحاديث الصحيحة كلها وغيرها كثير وكثير جداً ، بما يعنيه
الرجل المتعالم بالإعلان الذي نقله عن الإمام البخاري وغيره بعدم سماع عبد الله
ابن بريدة وأخيه سليمان من أبيهما ! ولم يتنبه الرجل جهله بهذا العلم ، وبالغ
غفلته بعواقب ما ينقله عن بعض الأئمة من تضعيف لأحاديثهم التي صححها
الأئمة أنفسهم ، وواقفهم جماهير العلماء والحفاظ الذين جزؤوا من بعدهم .

ومن تلك الغفلة أنه أورد في « رياضه » أربعة أحاديث رقم (٤٣٤ و ٤٣٦ و
١٢٥٠ و ١٢٩٦) من تلك الأحاديث الصحيحة المتقدمة من رواية مسلم ، مشيراً

إلى أرقامها في « مسلم » ، وذلك يعني - إن كان واعياً لما يشير - أنها من رواية سليمان بن بريدة عن أبيه ، والأولى من الأربعة في الإذن بزيارة القبور ، والثاني في السلام عليها ، والثالث في حرمة نساء المجاهدين ، والرابع : « من دعا إلى الجمل الأحمر » .

وقد يقال : لعنه أوردها مع تسليمه بضعف إسنادها في قرارة نفسه ! لشواهد لها عنده تقويها !

فأقول : هذا أولاً غير معروف عنه ، فكم من أحاديث صحيحة بمجموع طرقها أوردها في «ضعيفته» متبهاً !

وثانياً : لا يعرف لكثير من تلك الأحاديث ما يقويها ، مثل حديث : «حرمة نساء المجاهدين» .

وثالثاً : كان عليه أن ينبه القراء على أنه لا تلازم بين إعلال الحديث بالانقطاع - لو صح - وبين ضعفه ، لما ذكرته ، لكي لا يدعهم في حيرة من أحاديث الابنين عن أبيهما بريدة رضي الله عنه ، ولينقطع بذلك دابر سوء ظنهم به ، ولو بكلمة قصيرة عندما ضعف الحديثين الصحيحين المشار إليهما فيما سبق بعللة الانقطاع ، وإذ لم يفعل فهو منهم بتضعيفه لكل الأحاديث الواردة من طريقهما عن أبيهما حتى يعلن رأيه الصريح في كل الأحاديث التي صح السند بها إليهما عن أبيهما . فإن كان الجواب : إنها صحيحة ، فقد اهتدى وبطلت العلة المذكورة ، وهذا هو المراد ، وإن ظل متشبهاً بها ؛ لزمه ما ألزمناه من تضعيفه لعشرات الأحاديث الصحيحة ، مخالفاً بذلك (مسبب المؤمنين) - ولتزداد يقيناً - أيها القارئ الكريم - ببالغ خطورة التشبث المذكور ، ينبغي أن تعلم أن إعلاله المذكور يشمل عشرات الأحاديث الأخرى المثبوتة في مختلف كتب السنن والمسانيد والمعاجم والنوائد وغيرها مما يصعب إحصاؤه وحصره ، ولذلك فإني سأكتفي بذكر مواضع أحاديثهما

عن أبيهما في كتابين فقط من تلك الكتب التي التزم مؤلفوها الصحة . وهما « صحيح ابن حبان » ، و « مستدرک الحاکم » .

أولاً : أحاديث بريدة من رواية ابنه عنه بأرقامها في « الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان » طبع دار الكتب العلمية ، ذات السبعة مجلدات :

١ - « ليلة أسوي بي ... » (١ / ١ / ١٢ / ٤٧) ، وهو مخرج في « المشكاة » (٥٩٢١ / التحقيق الثاني) ، وهو بما حسنه الترمذي ، وصححه الحاکم والذهبي .

٢ - « أحساب أهل الدنيا ... » (٢ / ٤٢ / ٦٩٧ و ٦٩٨) ، وهو مخرج في « الإرواء » (٦ / ٢٧٦ - ٢٧٢) ، وصححه الحاکم والذهبي ، وصرح عبد الله بن بريدة بالسماع من أبيه !

٣ - « لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل به أعطى ... » (٢ / ١٢٥ / ٨٨٨ و ٨٨٩) ، وهو مخرج في « صفة الصلاة » ، و « صحيح أبي داود » (١٣٤١) ، وصححه الحاکم والذهبي ، وحسنه الترمذي .

٤ - حديث السؤال عن المواقيت (٣ / ٢٤ / ١٤٩٠ و ٣٥ / ١٥٢٣) ، وهو مخرج في الحديث الرابع المشار إليه (ص ٩٨٣) من أحاديث مسلم المتقدمة .

٥ - « في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل ... » (٣ / ٧٩ / ١٦٤٠ و ٣ / ١٠٦) ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢ / ٢١٣) من رواية جمع منهم أحمد والطحاوي ، وصرح فيه بسماع عبد الله من أبيه بريدة ، وهي رواية ابن خزيمة في « صحيحه » (١٢٢٦) .

٦ - « صلى الصلوات كلها بوضوء واحد » (٣ / ١٠٥ / ١٧٠٣ و ١٧٠٤ و ١٧٠٥) ، رواه مسلم أيضاً ، وصححه جمع ، وهو الحديث الأول المشار إليه (ص ٩٨٢) .

٧ - كان لا يخرج يوم الفطر حتى يَظْمَ (٤ / ٢٠٦ / ٢٨٠١) ، وهو مخرج في
« المشكاة » (١٤٤٠) ، وصححه الحاكم أيضاً وابن القطن والذهبي ، وكذا ابن
خزيمة (١٤٢٦) .

٨ - المؤمن يموت بعرق جبينه (٥ / ٦ / ٣٠١٠) ، وهو مخرج في « أحكام
الجنائز » (٣٥) ، وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم والذهبي .

٩ - انتهى عن زيارة القبور (٥ / ٦٧ / ٣١٥٨ / ٧ / ٢٨٥ / ٥٣٧٦) ، وتقدم
من رواية مسلم ، وهو الحديث الثالث .

١٠ - السلام على أهل القبور (٤ / ٦٩ / ٣١٦٣) ، وهو الخامس عند مسلم .

١١ - من خبيب زوجته .. (٦ / ٢٧٩ / ٤٣٤٨) ، وهو مخرج في
« الصحيحة » (٩٤ و ٣٢٥) ، وصححه جمع منهم المنذري .

١٢ - حديث ضرب الجارية على الثدي .. (٦ / ٢٨٦ - ٢٨٧) ، وهو مخرج في
« الصحيحة » (٢٢٦١) ، وصححه الترمذي أيضاً .

١٣ - حرمة نساء المجاهدين .. (٧ / ٧٢ / ٤٦١٥) ، وصححه جمع تقدم
ذكرهم في حديث مسلم السادس .

١٤ - صاحب الدابة أحق .. (٧ / ١١٤ / ٤٧١٥) ، وهو مخرج في
« صحيح أبي داود » (٢٣١٨) ، وحسنه الترمذي ، وصححه أيضاً الحاكم والذهبي ،
وصرح عبد الله بن بريدة بسماعه من أبيه عند أحمد وغيره .

١٥ - انحزوا بسم الله .. (٧ / ١١٦ / ٤٧١٩) ، وصححه جمع منهم
مسلم ، ذكروا في حديثه الثاني .

١٦ - مالي أجد منك ربح الأصنام .. (٧ / ٤١١ / ٥٤٦٤) ، وهو مخرج

في « المشكاة » (٤٣٩٦) و « آداب الزفاف » (١٢٨) ، وسنده إسن عبد الله بن بريدة ضعيف .

١٧ - كان لا يتظير من شيء . . . (٧ / ٥٣٠ / ٥٧٩٧) ، وهو مخرج في « الصحيحة » (٧٦٢) ، وصححه ابن القطان .

١٨ - إقبال الحسن والحسين عليه وهو يخطب (٧ / ٦١٢ و ٦١٣) ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (١٠١٦) ، وحسنه الترمذي ، وصححه ابن خزيمة أيضاً ، والحاكم والذهبي ، وصرح عبد الله بالسماع من أبيه عنده ، أعني ابن حبان في روايته ، وكذا أحمد .

١٩ - نقله في رجل عمرو بن معاذ فبراً (٨ / ١٥١ / ٦٤٧٥) ، وفيه تصريح عبد الله بالسماع ، ومضى تخريجه برقم (٢٩٠٤) .

٢٠ - من كنت وليه فعلي وليه (٩ / ٤٢ / ٦٨٩١) ، وهو مخرج في « الصحيحة » (١٧٥٠) ، و « الروض النضير » (١٧١) ، وقواه الحافظ في « الفتح » (٨ / ٦٧) ، وصححه الحاكم والذهبي ، وصرح عنده عبد الله بلقائه لأبيه !

٢١ - إنها صغيرة . . . يعني فاطمة (٩ / ٥١ / ٦٩٠٩) ، وصححه الحاكم أيضاً ، ووافقه الذهبي .

٢٢ - في فضل بلال وعمر رضي الله عنهما (٩ / ١٠٨ / ٧٠٤٤ و ٧٠٤٥) ، وهو مخرج في « التعليق الرغيب » (١ / ٩٩) ، وصححه أيضاً الترمذي والحاكم والذهبي ، وصرح عبد الله بسماعه من أبيه عند أحمد (٥ / ٣٥٤) .

٢٣ - أهل الجنة عشرون ومائة صف . . . (٩ / ٢٧٤ - ٢٧٥) ، وهو مخرج في « المشكاة » (٥٦٤٤) ، وحسنه الترمذي ، وصححه الحاكم (١ / ٨٢) .

ثانياً : أحاديث بريدة من رواية ابنه عنه في « مستدرک الحاکم » مشيراً إلى أرقام صفحاتها فيه ومجلداتها من الطبعة الهندية التي لم يصدر غيرها حتى الآن فيما علمت ، وسأخرج ما تيسرني منها .

١ - ٥ أهل الجنة . . . الحديث المذكور آنفاً (١ / ٨٢) ، وأقره الذهبي .

٢ - ٥ كنا لا نرفع رؤوسنا إعظاماً له « (١ / ١٢٠ - ١٢٦) ، وصححه وأقره الذهبي .

٣ - إقبال الحسن والحسين . . المتقدم آنفاً برقم (١٨) (١ / ٢٨٧ / ٤ / ١٨٩) ، وأقره الذهبي .

٤ - الخروج يوم الفطر المتقدم برقم (٧) (١ / ٢٩٤) ، وصححه هو والذهبي .

٥ - « ألوتر حق . . . » (١ / ٣٠٥) ، وصححه ، وتعقبه الذهبي بين دون عبد الله ، وهو مخرج في « الإرواء » (٤١٧) وغيره .

٦ - لما أخذوا في غسله ﷺ (١ / ٣٥٤) ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

٧ - « المؤمن يموت بعرق الحسين » (١ / ٣٦٦) ، وصححه هو والذهبي ، وتقدم .

٨ - زيارته ﷺ لقبر أمه (١ / ٣٧٥ و ٢ / ٦٠٥) ، وصححاه .

٩ - « إني استأذنت ربي في الاستغفار لأمي . . . » (١ / ٣٧٦) ، وصححاه .

١٠ - « كان يتعهد الأنصار ويعودهم . . . » (١ / ٣٨٤) ، وصححاه ، وهو مخرج في « أحكام الجنائز » (١٦٤ - ١٦٥) .

١١ - « من استعملناه على عمل . . . » (١ / ٤٠٦) ، وصححاه ، وهو مخرج في « غاية المرام » (٤٦٠) .

١٢ - حديث التوسل باسم الله الأعظم (١ / ٥٠٤) ، وقد تقدم ، وصححه .

١٣ - « اللهم أنت ربي .. » (١ / ٥٦٤ - ٥٦٥) ، وصححه ، ورواه ابن حبان أيضاً (١٠٣٢) ، وهو بما فاتنا ذكره في أحاديثه المتقدمة ، وهو مخرج في « الصحيحة » (٤ / ٢٢٨) .

١٤ - « بسم الله ، اللهم إني أسألك خير هذه السوق .. » (١ / ٥٣٩) ، وضعفه الذهبي بمن دون سليمان بن بريدة - وهو مخرج في « الكلم الطيب » (حديث رقم ٢٣٦) .

١٥ - « يحيى ، يوم القيامة القرآن كالرجل .. » (١ / ٥٥٦) ، وصححه ، وسكت عنه الذهبي ، وفي الطريق إلى عبد الله بن بريدة كلام ، لكن له شاهد تقدم تخريجه برقم (٢٨٢٩) .

١٦ - « تعلموا سورة البقرة وأل عمران .. » (١ / ٥٦٠) ، وصححه ، وهو مخرج في « التعليق الرغيب » (٢ / ٢١٩) .

١٧ - « من قرأ القرآن وتعلمه .. » (١ / ٥٦٧ - ٥٦٨) ، وصححه ، وفيه نظر بينه في « التعليق الرغيب » (٢ / ٢١٠) ، وانظر الحديث المتقدم (٢٨٢٩) .

١٨ - « مجيء سلمان إليه يمين بصدقة ثم يهدية .. » (٢ / ١٦) ، وصححه ، وهو مخرج في « مختصر السمائل » (رقم ١٨) ، وصرح عبد الله بسماعه من أبيه عند أحمد (٥ / ٣٥٤) .

١٩ - « من أنظر معسراً .. » (٢ / ٢٩) ، وصححه ، وهو مخرج في « الصحيحة » (٨٦) ، و « الإرواء » (٥ / ٢٦٣ / ١٤٣٨) .

٢٠ - « صاحب الذابة أحق .. » (٢ / ٦٤) ، وتقدم ، وصححه .

٢١ - من كنت وليه . . . (٢ / ١٢٩ - ١٣٠) ، وتقدم ، وفيه أن عبد الله بن بريدة كان يمشي مع أبيه ، وصححاه .

٢٢ - أحساب أهل الدنيا . . . (٢ / ١٦٣) ، وتقدم ، وصححاه .

٢٣ - . . . إنها صغيرة . . . (٢ / ١٦٧ - ١٦٨) ، وتقدم ، وصححاه .

٢٤ - يا علي لا تتبع النظرة . . . (٢ / ١٩٤) ، وصححاه ، وفيه نظر ، وهو مخرج في « الجلباب » (ص ٧٧ / الطبعة الجديدة) .

٢٥ - لما انتهبنا إلى بيت المقدس . . . (رقم ١) (٢ / ٣٦٠) ، وتقدم .
وصححاه .

٢٦ - قول عمر : « لا تباع أم حر » ، وفيه قصة (٢ / ٤٥٨) ، وصححاه .

٢٧ - بعثه ﷺ عمرو بن العاص في غزوة السلاسل (٣ / ٤٢ - ٤٣) ،
وصححاه .

٢٨ - في إسلام أبي ذر وابن عمر . . . (٣ / ١١٢) ، وصححاه .

٢٩ - في فضل بلال وعمر . . . (٣ / ٢٨٥) ، وتقدم (٢٢) ، وصححاه .

٣٠ - القصة ثلاثة . . . (٤ / ٩٠) ، وهو مخرج في « الإرواء » (٨ / ٢٣٥ /
٢٦١٤) ، وصححاه ، وفيه نظر بينته هناك .

٣١ - « ادع تلك الشجرة . . . » (٤ / ١٧٢) . صححه الحاكم ، ووهاه الذهبي
بن دون عبد الله بن بريدة . لكن القصة لها شواهد .

٣٢ - « كنا في اجاهلية إذا ولد لنا غلام . . . » (٤ / ٢٣٨) ، وصححاه . وهو
مخرج في « الإرواء » (٤ / ٣٨٨ - ٣٨٩) ، وصرح عبد الله بن بريدة بسماعه من
أبيه عند البيهقي .

٣٣ - نهى عن مجتسين وملبسين . . . (٤ / ٢٧٢) ، وسكت عنه ، وقواه
انذهبي كما تقدم بيانه برقم (٢٩٠٥) .

٣٤ - ليس منا من حلف بالأمانة . . . (٤ / ٢٩٨) ، وصححه ، وهو مخرج
في « الصحيحه » (٩٤) ، وصححه ابن حبان أيضاً ، وهو في الحديث المتقدم برقم
(١١) ، وهو أحد اخذيين اللذين جنى عليهما المردود عليه ، كما سبقت الإشارة
إلى ذلك في أول هذا البحث .

٣٥ - من قال : أنا بريء من الإسلام . . . (٤ / ٢٩٨ أيضاً) ، وصححه هو
وانذهبي ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢٥٧٦) ، وهو الحديث الآخر من اخذيين
الذين ضعفهما المومى إليه ، ولم يقره في « ضعيفته » : (١٢٠ / ٥٦٠) لأحمد ؛
لأنه صرح في روايته بسماع عبد الله بن بريدة من أبيه !

٣٦ - إذا قال الرجل للمعافق . . . (٤ / ٣١١) ، وصححه الحاكم ، وضعفه
انذهبي بمن دون عبد الله ، ولكنه متابع ، وهو مخرج في « الصحيحه » (٣٧١) و
(١٣٨٩) .

٣٧ - حديث المرأة التي تصدقت على أمها بجارية (٤ / ٣٤٧) ، وقال :
صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ! وقد وهم في استدراكه إياه على مسلم كما تقدم
انتبه عليه (ص ٩٨٢) .

٣٨ - قصة ماعز والغامدية (٤ / ٣٦٣) ، وسكت عنه هو وانذهبي ، وهو
المقدم عند مسلم (ص ٩٨٢) .

٣٩ - إن لله ربحاً يعيشها على رأس مائة سنة . . . (٤ / ٤٥٧) ، وصححه ،
وفيه ضعف ومخالفة من دون عبد الله بن بريدة ، وقد بينت ذلك في « الضعيفة »
(٢٥٧٦) .

٤٠ - «يجي، قوم صغار العيون... الحديث (٤/٤٧٤)، وصحاحه، ودون عبد الله من تكلم فيه .

هذا ما نيسر لي ذكره من أحاديث عبد الله وسليمان ابني بريدة بن الحصيب بن عمرو من صحيح البخاري ومسلم وابن حبان والحاكم، ولا بد أنه قد ذهب عني بعض أحاديث الأخيرين، ولكن فيما ذكر كفاية للدلالة على ما قصدت إليه من بيان جهل هذا الرجل أو تجاهله، لاتفاق العلماء، على تصحيح أحاديث الابن الكرمين، فصدق فيه قول ربنا تبارك وتعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾، لأنه إن كان جاهلاً فقد خالف نصوصاً كثيرة تأمره وأمثاله بسؤال العلماء، وإن كان متجاهلاً فالأمر أوضح من أن يحتاج إلى بيان بعد هذه العشرات من الأحاديث التي صححها الشيخان وغيرهما، وفي بعضها تصريح عبد الله بسماعه من أبيه وبلقائه إياه كما تقدم، مع تصحيح أولئك الأئمة لأحاديثهما، وما أحسن ما قيل :

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتج النهار إلى دليل .

٢٩١٥ - (المسلمون عند شروطهم) .

حديث صحيح بمجموع طرقه، كنت خرجته في «إرواء الغليل» (٥/١٤٢ - ١٤٦) من حديث جماعة من أصحاب النبي ﷺ، لا تجدها مجموعة في كتاب؛ من حديث أبي هريرة، وعائشة، وأنس بن مالك، وعمرو بن عوف، ورافع بن خديج، وعبد الله بن عمر، فأعنى ذلك عن إعادة تخريجه هنا، ولكنني وقفت على فوائد جديدة حوله، فأحببت أن أرفها إلى القراء الكرام، تقوية للحديث علاوة على ما هناك، ورداً لتضعيف بعض أهل الأهواء إياه . فأقول :

لقد وقفت على شاهده المرسل القوي في ، مصنف ابن أبي شيبة ، قال (٦ / ٥٦٨ / ٢٠٦٤) : حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن عبد الملك عن عطاء قال :

بلغنا أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا بلاغ مرسل صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، عبد الملك هو ابن أبي سليمان العزمي أحد الأئمة ، وعطاء هو ابن أبي رباح التابعي أجليل ، من المكثرين عن ابن عباس وجابر وابن عمر وغيرهم من أصحاب رسول الله ﷺ . فهو من أقوى المراسيل التي يستشهد بها كل العلماء محدثين وفقهاء ! كما هو مبسوط في محله . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في « إبطال التحليل » (ص ٣٠) :

« والمرسل صالح للاعتضاد بانفاق الفقهاء » .

ولذلك علق الحديث الإمام البخاري في « صحيحه » بصيغة الجزم ، فقال (٤ / ٤٥١) : « وقال النبي ﷺ : المسلمون عند شروطهم » . وخرجه الحافظ في « الفتح » عن بعض المذكورين : وكذلك جزم بنسبته إلى النبي ﷺ ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١١٧) ، وابن القيم أيضاً في « الإغاثة » (٢ / ٢١) و (٥٥) ، وحسن إسناد أبي هريرة أنووي في « المجموع » (٩ / ٣٧٦) : وقواه ابن دقيق العيد في « الإلام » (٩٠٦ و ٩٠٧) ، وحسنه الشوكاني في « نيل الأوطار » (٥ / ٢١٦) .

إذا عرفت هذا ، فقد شد عن هؤلاء الأئمة جميعاً ، وعن القوة التي يأخذها الحديث من مجموع طرقه . وبخاصة المرسل الصحيح منها . المدعو (حسان عبد المنان) في تعليقه على « إغاثة اللهفان » لابن القيم ، فجزم بضعفه ، غير مبالي بمخالفته سبيل المؤمنين ، فقال (٢ / ٢١) :

« حديث ضعيف علقه البخاري في « صحيحه » ٤٢ / ٤٥١ ! »

هكذا قال ! ثم خرج بعض الطرق المشار إليها ، وكانها أقوال الأئمة الذين قووه واحتجوا به ، بل إنه أوهم القراء أن البخاري ضعفه بتعليفه إياه ، وكتب عنهم أنه جزم بنسبته إلى النبي ﷺ ، فما حكم من يفعل ذلك معشر القراء الكرام !؟

٢٩١٦ - (لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل .
ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة) .

أخرجه أبو داود (٣٦٦٧) ، والطبراني في « الدعاء » (٣ / ١٦٣٨ / ١٨٧٨) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١ / ٤٠٩ / ٥٦١ و ٥٦٢) من طريق موسى بن خلف عن فتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ كما قال الحافظ العراقي في « تخريج الأحياء » (١ / ٣٢) . ورجاله ثقات ، وفي موسى بن خلف كلام ، وقال الحافظ في « التفریب » : « صدوق عابد له أوام » .

ويشهد له حديث علي بن زيد عن أبي طالب الضبعي عن أبي أمية مرفوعا به .

أخرجه أحمد (٢٥٤/٥) ، والطبراني في « الدعاء » (١٨٨٣) ، وفي « المعجم الكبير » (٨٠٢٨/٣١٧/٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٨٤/٢) ، وقال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد و « المعجم » (١٠٤ / ١٠) :

« وأسانيده حسنة » !

كذا قال ، وتعلمه يعني في الشواهد ، فإن علي بن زيد - وهو ابن جددعان -
ضعيف يستشهد به .

وحديث المترجمة أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٦ / ١١٩ / ٣٣٩٢) من
طريق أبي عبيدة [الخداد] عن محتسب عن ثابت عن أنس به ، وزاد في
الشطرين :

« دية كل رجل منهم اثنا عشر ألفاً » .

ومن طريق أبي يعلى وغيره أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٦ / ٤٦٦) في
ترجمة (محتسب) هذا ، وهو ابن عبد الرحمن البصري أبو عائد ، وقال :

« يروي عن ثابت أحاديث ليست محفوظة » .

وقال الذهبي في « المغني » :

« له مناكير » .

قلت : كهذه الزيادة ، فإنها منكورة . وزادها أيضاً يزيد الرقاشي في الشطر
الأول منه من طريق (معلى بن زياد) عنه .

رواه أبو يعلى (٧ / ١٣٨ - ١٣٩ و ١٥٤) ، وعنه ابن السنني وعن غيره (٢١٦ /
٦٦٤) ، والطبراني في « الدعاء » (١٨٧٩) ، والبيهقي (٥٦٣) ، ونحرف (المعلى) في
الموضع الأول من « أبي يعلى » إلى (المهمل) ، وهو خطأ ظنه المعلق عليه صواباً !
وبزيد هو ابن أبان ، ضعيف .

وللشطر الأول منه طريق أخرى ، يرويها عبد المؤمن بن سالم : ثنا سليمان
الثيمي عن أنس به .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٣٥) ، و « أخبار أصبهان » (١ / ٢٠٠) .

لكن عبد المؤمن هذا قال العقبلي (٣ / ٩٣) :

« لا يتابع على حديثه » .

لكن له شاهد يرويه شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت كردوساً يقول : سمعت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« لأن أجلس في هذا المجلس أحب إليّ من أن أعتق أربع رقاب » .

قال : قلت : أي مجلس تعني ؟ قال : مجلس الذكر .

أخرجه الذارمي (٢ / ٣١٩) ، والبيهقي في « الشعب » (٥٦٤) والسياق له ، وفي « السنن » (١٠ / ٨٨ - ٨٩) ، وأحمد (٣ / ٤٧٤) ، وقال في رواية هاشم عن شعبة :

« قال شعبة : فقلت أي مجلس تعني ؟ قال : كان قاصاً » .

وقال في الإسناد :

« سمعت كردوس بن قيس ، وكان قاص العامه بالكوفة » .

قلت : ومن هذا الوجه هو في « السنن » ؛ لكن وقع في الموضعين منه :

« فاضي العامه » ، « كان قاضياً » .

وذكره في « كتاب آداب القاضي » ؛ وأنا أظنه محرفاً ، بدليل روايته الصريحة أنه يعني « مجلس الذكر » ، ونحوه رواية أحمد . وكذلك وقع في « تاريخ البخاري » (٤ / ١ / ٢٤٣) : عن ابن عون قال :

« رأيت (كردوساً التغلبي) ، وكان قاص الجماعة » .

وعن أبي وائل عن « كردوس بن عمرو ، وكان يقرأ الكتب » .

وكذا في « ثقات ابن حبان » (٥ / ٣٤٢) ، وزاد :

« ويحكى عن الإنجيل والتوراة » .

فهذا كله يؤكد أنه كان قاصاً واعظاً . فمثله لا يصلح أن يكون قاضياً ، ولذلك لم يورده (وكعب) في كتابه : أخبار القضاة « ، وترجم اندارمي بقوله : « باب في ترخصة في القصص » ، وقال عقبه :

« قال أبو محمد - هو اندارمي - : الرجل من أصحاب بدر هو علي » .

قلت : وكذا وقع في رواية البزار في « البحر الزخار » (٣ / ١٣٠) من طريق روح بن عبادة قال : نا شعبة قال : نا عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت كردوس ابن عمرو قال : سمعت رجلاً من أهل بدر - قال شعبة : أراه علي بن أبي طالب - أن رسول الله ﷺ قال :

« لأن تفصل المفصل أحب إلي من كذا باباً » .

قال شعبة : فقلت لعبد الملك : أي مفصل ؟ قال : القصص . وقال البزار :

« ولا نعلم روى كردوس بن عمرو عن علي إلا هذا الحديث » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١ / ١٦١) :

« رواه البزار وفيه (كردوس) وثقه ابن حبان ، وقال أبو حاتم : « فيه نظر » .

وبقية رجاله رجال الصحيح » .

كذا قال ، وأقره الحافظ في « مختصر الزوائد » (١ / ١٣٤) !

سنية رد المصلي السلام إشارة ، ونسخه لفظاً

٢٩١٧ - (إنا كنا نردُّ السلام في صلاتنا ! فنهينا عن ذلك) .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (١ / ٢٦٣) ، والبزار في « مسنده » (١)

/ ٢٦٨ / ٥٥٤ - كشف الأستار ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (٢ / ٢٤٦ / ١)

١٧٩٥ / من طرق عن عبد الله بن صالح : حدثني الليث : حدثني محمد بن
عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري :

أن رجلاً سأل على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة ، فردّ النبي ﷺ بإشارة ،
فلما سأل قال له النبي ﷺ : فذكره . وقال الطبراني :

« لم يروه عن ابن عجلان إلا الليث » .

قلت : وهو ابن سعد الإمام المصري الحجة ، فالسند حسن للخلاف المعروف
في محمد بن عجلان . وأعله الهيثمي بـ (عبد الله بن صالح) فقال (٢ / ٨١) :

« رواه البزار ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وثقه عبد الملك بن شعيب
ابن الليث ، فقال : « ثقة مأمون » ، وضعفه أحمد وغيره » .

وتوسط الحافظ فيه فذهب إلى أنه ثقة في رواية الأئمة الكبار عنه كالبخاري
وأبي حاتم ونحوهما . انظر ترجمته في « مقدمة الفتح » .

ومن الظاهر أنه لم يعزه للطبراني - وهو على شرطه - ، فإما أن يكون سقط منه
- وله أمثلة - وإما من النسخ . ويرجح الأول أنه لم يورد أيضاً في « مجمع البحرين »
(٢ / ١٧٦) ، وهو من أصوله كما هو معلوم عند العارفين بـ « المجمعين » .

ثم إن الرجل الذي سأل على النبي ﷺ هو عبد الله بن مسعود ؛ كما روى
أبو هريرة عنه قال :

« مررت برسول الله ﷺ ، وهو يصلي ، فسلمت عليه فأشار إلي » .

أخرجه الطبراني بسند صحيح عنه ، وهو مخرج في « الروض التضمير »
(٦٣٧) ، وكان ذلك عند قدومه من هجرته ﷺ من الحبشة ، صح ذلك عنه من
غير ما طريق ، وتقدم تخريجه في المجلد الخامس رقم (٢٣٨٠) ، وفي « الروض »
أيضاً (٦٠٥) .

من فقه الحديث

وفي الحديث دلالة صريحة على أن رد السلام من المصنعي لفظاً كان مشروعاً في أول الإسلام في مكة ، ثم نسخ إلى رده بالإشارة في المدينة . وإذا كان ذلك كذلك ، ففيه استحباب إلقاء السلام على المصلي ، لإقراره ببني ابن مسعود على إلقائه ، كما أقر على ذلك غيره ممن كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ، وفي ذلك أحاديث كثيرة معروفة من طرق مختلفة ، وهي مخرجة في غير ما موضع .

وعلى ذلك فعلى أنصار السنة التمسك بها ، والتلطف في تبليغها وتطبيقها ؛ فإن الناس أعداء لما جهلوا ، ولا سيما أهل الأهواء والبدع منهم .

٢٩١٨ - (يا شيطانُ اخرج من صدرِ عثمان ! [فعل ذلك ثلاث

مرات]) .

هو من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي ، وله عنه طرق أربعة :

الأولى : عن عبد الأعلى : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الضائفي عن عبد الله

ابن الحكم عن عثمان بن بشر قال : سمعت عثمان بن أبي العاص يقول :

شكوت إلى رسول الله صلى نسيان القرآن ، فضرب صدري بيده فقال :

فذكره . قال عثمان :

١ . فما نسيت منه شيئاً بعد ؛ أحببت أن أذكره .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ / ٣٧ / ٨٣٤٧) ، وقال الهيثمي

في المجموع (٩ / ٣) :

٢ . رواه الطبراني ، وفيه عثمان بن بشر ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

فأقول : بلى هو معروف ، فقد ترجمه البخاري في « التاريخ » ، وابن أبي حاتم ، وروى عن ابن معين أنه قال :

« عثمان بن بشر الثقفي - ثقة » .

وبقية رجال الإسناد ثقات رجال مسلم ؛ على ضعف يسير في الطائفي ؛ وغير عبد الله بن الحكم ، والظاهر أنه البلوي المترجم في « التاريخ » ، و « ثقات ابن حبان » (٧ / ٣٠) ، فإنه من هذه الطبقة ، فالإسناد حسن .

ولعبد الله الطائفي هذا إسناد آخر أصح من هذا ، وهو الطريق :

الثانية : يرويه معتمر بن سليمان قال : سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي يحدث عن عمه عمرو بن أويس عن عثمان بن أبي العاص قال : استعملني رسول الله ﷺ وأنا أصغر الستة الذين وفدوا عليه من ثقيف ، وذلك أني كنت قرأت سورة ﴿ البقرة ﴾ ، فقلت : يا رسول الله ! إن القرآن ينفلت مني ، فوضع يده على صدري وقال :

« يا شيطان ! اخرج من صدر عثمان » .

فما نسيت شيئاً أريد حفظه .

أخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » (٥ / ٣٠٨) ، وإسناده صحيح .

الثالثة : يرويه الحسن عنه : قال :

شكوت إلى النبي ﷺ سوء حفظي للقرآن ، فقال :

« ذاك شيطان يقال له : (خنزب) ، ادن مني يا عثمان ا » .

ثم وضع يده على صدري ، فوجدت بردها بين كتفي ، ثم قال : (فذكره) .

فما سمعت بعد ذلك شيئاً إلا حفظته .

أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (ص ٤٠٠ - ٤٠١) ، وكذا البيهقي من طريق عثمان بن عبد الوهاب الثقفي : حدثنا أبي عن يونس وعتبسة عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ لولا عنعنة (الحسن) ، وهو البصري ، فإنه كان يدلس ، ورجاله ثقات رجال الشيوخين ؛ غير عثمان بن عبد الوهاب ، وثقه ابن حبان (٨ / ٤٥٣) . وأصل الحديث في «صحيح مسلم» بلفظ آخر ، وهو في «صفة الصلاة» .

الرابعة : يرويه عيينة بن عبد الرحمن : حدثني أبي عن عثمان بن أبي العاص قال :

لما استعملني رسول الله ﷺ على الطائف ؛ جعل يعرض لي شيء في صلاتي ، حتى ما أدري ما أصلي ! فلما رأيت ذلك رحلت إلى رسول الله ﷺ ؛ فقال :

« ابن العاص ؟ » .

قلت : نعم يا رسول الله ! قال :

« ما جاء بك ؟ » .

قلت : يا رسول الله ! عرض لي شيء في صلاتي حتى ما أدري ما أصلي ! قال :

« ذاك الشيطان ، أدنُّهُ » .

فدنوت منه ، فجلست على صدور قدمي ، قال : فضرب صدري بيده ، ونقل في فمي وقال :

« اخرج عدو الله ! » .

فجعل ذلك ثلاث مرات ، ثم قال :

« الحق بعملك » .

أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٨) ، والرويانى فى « مسنده » (ق ١٤٨ / ١ - ٢) كلاهما بإسناد واحد عنه . وهو إسناد صحيح .

وفى الحديث دلالة صريحة على أن الشيطان قد يتلبس الإنسان ويدخل فيه ولو كان مؤمناً صالحاً ، وفى ذلك أحاديث كثيرة ، وقد كنت خرجت أحدها فيما تقدم برقم (٤٨٥) من حديث يعلى بن مرة قال :

« سافرت مع رسول الله ﷺ فرأيت منه شيئاً عجيباً . . . » وفىه :

« وأتته امرأة فقالت : إن ابني هذا به لعنم منذ سبع سنين ، يأخذه كل يوم مرتين ، فقال رسول الله ﷺ : « أدنيه » ، فأدنته منه ، فتفل فى فيه ، وقال : اخرج عدو الله ! أنا رسول الله » .

رواه الحاكم وصححه . ووافقه الذهبي ، وهو منقطع . ثم خرجته من طرق أخرى عن يعلى ، جود المنذرى أحدها ! ثم ختمت التخريج بقولى :

« وبالجملة فأحديث بهذه المتابعات جيد^(١) . والله أعلم » .

ثم وقفت على كتاب عجيب من غرائب ما طبع فى العصر الحاضر بعنوان (طلبة « استحالة دخول الجن بدن الإنسان ») ! مؤلفه (أبو عبد الرحمن إيهاب ابن حسين الأثرى) - كذا الأثرى موضحة العصر - وهذا العنوان وحده يغني القارىء ، اللبيب عن الاطلاع على ما فى الكتاب من الجهل والضلال ، والانحراف عن

(١) وله شواهد كثيرة يزداد بها قوة ، قد ساقها المؤلف الأثرى ذكره . وسنم بصحته فى الجملة ، ولكنه ناقش فى دلالته ، ويأتى الرد عليه .

الكتاب والسنة ؛ باسم الكتاب والسنة ووجوب الرجوع إليهما ، فقد عقد فصلاً في ذلك ، وفصلاً آخر في البدعة وذمها وأنها على عمومها ، بحيث يظن من لم يتتبع كلامه وما ينقله عن العلماء في تأييد ما ذهب إليه من الاستحالة أنه سلفي أو أثري - كما انتسب - مائة في المائة ! والواقع الذي يشهد به كتابه أنه خلفي معتزلي من أهل الأهواء ، يضاف إلى ذلك أنه جاهل بالسنة والأحاديث ؛ إلى ضعف شديد باللغة العربية وأدائها ، حتى كأنه شبه عامي ، ومع ذلك فهو مغرور بعلمه ، معجب بنفسه ، لا يقيم وزناً لأئمة السلف الذين قالوا بخلاف عنوانه كالإمام أحمد وابن نعيمية وابن القيم ، والطبري وابن كثير والقرظي ، والإمام الشوكاني وصديق حسن خان اثنوجي ، ويرميهم بالتقليد ! على قاعدة (رمتني يدانها وانسنت) ، الأمر الذي أكد لي أننا في زمان تجلّت فيه بعض أشراط الساعة التي منها قوله ﷺ :

« وينطق فيها لروبيضة . قيل : وما الروبيضة ؟ قال : المرجل ألتافه يتكلم في أمر أئمة » (١) .

ونحوه قول عمر ﷺ :

« فساد الدين إذا جاء العلم من الصغير ، استعصى عليه الكبير . وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير ، تابعه عليه الصغير » (٢) .

وما أكثر هؤلاء (الصغار) الذين يتكلمون في أمر المسلمين بجعل بالغ ، وما ألحده عنا ببعيد ذلك المصري الآخر الذي ألف في تحريه النقاب على المسلمة ! ونالت أردني ألف في تضعيف قوله ﷺ : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء

(١) حديث صحيح منجرح من طرق فيما تقدم برقم (١٨٨٧ و ٢٢٣٨ و ٢٢٥٣) .

(٢) رواه قاسم بن أصبغ بسند صحيح كما في « الفتح » (١٣ / ٣٠٦) .

الراشدين ، وفي حديث تحريم المعازف ، المجمع على صحتها عند الحديثين ،
وغيرهم وغيرهم كثير وكثير !!

وان من جهل هذا (الأثري) المزعوم وغياونه أنه رَغِمَ تقريره (ص ٧١ و ١٣٨)
أن :

« منهج أهل السنة والجماعة التوقف في المسائل الغيبية عند ما ثبت عن
رسول الله ﷺ ، وأنه ليس لأحد مهما كان شأنه أن يضيف تفصيلاً ، أو أن ينقص
ما ثبت بالليل ، أو أن يفسر ظاهر الآيات وفق هواه ، أو بلا دليل » .

أقول : إنه رغم تقريره لهذا المنهج الحق الأبلج ، فإنه لم يقف في هذه المسألة
الغيبية عند حديث الترجمة الصحيح . بل خالفه مخالفة صريحة لا تحتاج إلى
بيان ، وكنت أظن أنه على جهل به ، حتى رأيت أنه قد ذكره نقلاً عن غيره (ص ٤)
من الملحق بأخر كتابه ، فعرفت أنه تجاهله ، ولم يخرج مع حديث يعلى وغيره مما
سبقت الإشارة إليه (ص ١٠٠٢) .

وكذلك لم يقدم أي دليل من الكتاب والسنة على ما زعمه من الاستحالة ،
بل توجه بكلبته إلى تأويل قوله تعالى المؤيد للدخول الذي نفاه : ﴿الذين يأكلون
الربوا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾ تأويلاً ينتهي به إلى
إنكار (المس) - الذي فسره العلماء بالجنون - وإلى موافقة بعض الأشاعرة والمعتزلة !
الذين فسروا (المس) بوسومة الشيطان المؤذية ! وهذا تفسير باعجاز ، وهو خلاف
الأصل ، ولذلك أنكروه أهل السنة كما سيأتي ، وهو ما صرح به نقلاً عن الفخر
الرازي الأشعري (ص ٧٦ و ٧٨) :

« كأن الشيطان يمس الإنسان فيجن » !

ونقل (ص ٨٩) عن غيره أنه قال :

« كَأَن اجْتَنَسَهُ » !

وعليه خصص المس هذا بمن خالف شرع الله ، فقال (ص ٢٢) :

« وما كان ليمس أحد (كذا غير منصوب!)^(١) إلا بالابتعاد عن النهج

المرسوم !

ولو سلمنا جدلاً أن الأمر كما قال ، فلا يلزم منه عند العلماء ثبوت دعوى
النفى ، لإمكان وجود دليل آخر على الدخول كما في هذا الحديث الصحيح ، بينما
توهم الرجل أنه برده دلالة الآية على الدخول ثبت نفيه إياه ، وليس الأمر كذلك
لو سلمنا برده ، فكيف وهو مردود عليه بهذا الحديث الصحيح ، وبحديث يعلى
المتقدم وبهما تفسر الآية ، ويبطل تفسيره إياها بالمجاز .

ومن جهل الرجل وتناقضه أنه بعد أن فسّر الآية بالمجاز الذي يعني أنه لا

(مس) حقيقة ، عاد ليقول (ص ٩٣) :

« واللغة أجمعت على أن المس : الجتون » .

ونكته فسره على هواه فقال :

أي من الخارج لا من الداخل ، قال :

« ألا ترى مثلاً إلى الكهرباء وكيف تصعق المماس لها من الخارج . . . إلخ
هوائه . فإنه دخل في تفاصيل تتعلق بأمر غيبي قياساً على أمور مشاهدة مادية ،
وهذا خلاف النهج السلفي الذي تقدم نقله عنه ، ومع ذلك فقد تعامى عما هو
معروف في علم الطب أن هناك جراثيم تفتك من الداخل كجراثيمة (كوخ) في
مرحلته الثالثة ! فلا مانع عقلاً أن تدخل الجان من الخارج إلى بدن الإنسان ،
وتعمل عملها وأذاها فيه من الداخل ، كما لا مانع من خروجها منه بسبب أو

(١) قلت : ومثله كثير ، انظر بعض الأمثلة في آخر هذا التنوير

آخر ، وقد ثبت كل من الأمرين في الحديث فأمناً به ، ولم تضربه كما فعل المعتزلة
وأمثالهم من أهل الأهواء ، وهذا المؤلف (الأثري) - زعم - منهم . كيف لا وقد
تعامى عن حديث الترجمة ، فلم يخرج البتة في جملة الأحاديث الأخرى التي
خرجها وساق ألفاظها من (ص ١١١) إلى (ص ١٢٦) - وهو صحيح جداً - كما
رأيت ، وهو إلى ذلك لم يأخذ من مجموع تلك الأحاديث ما دل عليه هذا الحديث
من إخراجهِ ﷺ للشيطان - من ذلك المجنون - ، وهي معجزة عظيمة من معجزاته
ﷺ ، بل نصب خلافاً بين رواية « اخرج عدو الله » ورواية « احسأ عدو الله » ،
فقد أورد على نفسه (ص ١٢٤) قول بعضهم :

« إن الإمام الألباني قد صحح الحديث » ، فعضب عليه بقوله :

« فهذا كذب مفترى ، انظر إلى ما قاله الشيخ الألباني لتعلم الكذب : المجلد
الأول من سلسلته الصحيحة ص ٧٩٥ ح ٤٨٥ . »

ثم ساق كلامي فيه ، ونص ما في آخره كما تقدم :

« وبالجملة فالحديث بهذه المتابعات جيد . والله أعلم » .

قلت : فتكذيبه المذكور غير وارد إذن ، ولعل العكس هو الصواب ! وقد صرح
هو بأنه ضعيف دون أي تفصيل (ص ٢٢) ، واغترَّ به البعض !

نعم ، لقد شكك في دلالة الحديث على الدخول بإشارته إلى اختلاف الواقع
في الروايات ، وقد ذكرت لفظين منها أنفاً . ولكن ليس يخفى على طلاب هذا
العلم المخلصين أنه ليس من العلم في شيء أن تضرب الروايات المختلفة بعضها
ببعض ، وإنما علينا أن نأخذ منها ما اتفق عليه الأكثر ، وإن ما لا شك فيه أن اللفظ
الأول : « اخرج » أصح من الآخر « احسأ » ، لأنه جاء في خمس روايات من
الأحاديث التي ساقها ، واللفظ الآخر جاء في روايتين منها فقط ! على أنني لا أرى

بينهما خلافاً كبيراً في المعنى ، فكلاهما يخاطب بهما شخص ، أحدهما صريح في أن المخاطب داخل المجنون ، والآخر يدل عليه ضمناً .

وإن بما يؤكد أن الأول هو الأصح صراحة حديث الترجمة الذي سيكون انقاضي بإذن الله على كتاب « الاستحالة » المزعومة ، مع ما تقدم من البيان أنها مجرد دعوى في أمر غيبي مخالفة للمنهج الذي سبق ذكره .

ولا بد لي قبل ختم الكلام على هذا الموضوع أن أقدم إلى القراء الكرام ولو مثلاً واحداً على الجهل بالسنة الذي وصفت به الرجل فيما تقدم ، ولو أنه فيما سلف كفاية للدلالة على ذلك ! لقد ذكر الحديث المشهور في النهي عن اتباع سنن الكفار بلفظ لا أصل له رواية ولا دراية ، فقال (ص ٢٧) :

« وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول : « لتتبعن من قبلكم من الأمم حذاء الغنزة بالغنزة ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه وراءهم . قالوا : اليهود والنصارى يا رسول الله ؟ قال : فمن ؟ » أو كما قال ﷺ » ١

ومجال نقده في سياقه للحديث هكذا واسع جداً ، وإنما أردت نقده في حرف واحد منه أفسد به معنى الحديث بقوله (حذاء) ، فإن هذا تحريف قبيح للحديث لا يخفى على أقل الناس ثقافة ، والصواب (حذو) . وليس هو خطأ مطبعياً كما قد يتبادر لأذهان البعض ، فقد أعاده في مكان آخر . فقال (ص ٣٤) مفروناً بخطأ آخر :

« حذاء الغنزة بالغنزة » !

كذا ضبطه بفتح القاف ! وإنما هو بالضم ^(١) .

(١) وهو مخرج في « الصحیحہ » من طرق بألفاظ متقاربة (٣٣١٢)

وتحو ذلك بما يدل على جهله بالسنة قوله (ص ٢٤٠) :

« يقول السلف : ليس الخبر كالمعاينة » .

وهذا حديث مرفوع رواه جماعة من الأئمة منهم أحمد عن ابن عباس مرفوعاً ، وفيه قصة . وهو مخرج في « صحيح الجامع الصغير » (٥٢٥٠) .

ومن أسئلة جهله بما يقتضيه المنهج السلفي أنه حشر (ص ٧٤) في زمرة التفاسير المعتمدة « تفسير الكشاف » ، و « تفسير الفخر الرازي » ، فهل رأيت أو سمعت أثرياً يقول مثل هذا ، فلا غرابة بعد هذا أن يتحرف عن السنة ، متأثراً بهما ويفسر آية الربا تفسيراً مجازياً !

وأما أخطاؤه الإملائية الدالة على أنه (شبه أُمي) فلا تكاد تحصى ، فهو يقول في أكثر من موضع :

« تعالَى معي » !

وقال (ص ١٣١) :

« ثم تعالَى لقوله تعالَى » ، وذكر آية .

وفي (ص ١٢٩) :

« فمن المستحيل أن تفوت هذه المسألة هذان الإمامان الجليلان » !

و (ص ١٣٠) .

« أضف إلى ذلك أن الإمامين لسا طبيان » !

فهو يرفع المنسوب مراراً وتكراراً .

وفي الختام أقول :

ليس غرضي مما تقدم إلا إثبات ما أثبتته الشريعة من الأمور الغيبية ، والرد على من ينكروها ، ولكنني من جانب آخر أنكر أشد الإنكار على الذين يستغلون هذه العقيدة ، ويتخذون استحضار الجن ومخاطبتهم مهنة لعاجلة الجانين والمصابين بالصرع ، ويتخذون في ذلك من الوسائل التي تزيد على مجرد تلاوة القرآن مما لم ينزل الله به سلطاناً ، كالضرب الشديد الذي قد يترتب عليه أحياناً قتل المصاب . كما وقع هنا في عمان ، وفي مضر ، مما صار حديث الجرائد والمجالس . لقد كان الذين يتولون القراءة على المصروعين أفراداً قليلين صاخين فيما مضى . فصاروا اليوم بالئات ، وفيهم بعض النسوة المتبرجات ، فخرج الأمر عن كونه وسيلة شرعية لا يقوه بها إلا الأطباء عادة . إلى أمور ووسائل أخرى لا يعرفها الشرع ولا نلظب معا ، فهي - عندي - نوع من الدجل والوساوس يوحى بها الشيطان إلى عبده الإنسان ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ﴾ ، وهو نوع من الاستعاذة بالجن التي كان عليها المشركون في الجاهلية المذكورة في قوله تعالى : ﴿ وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً ﴾ . فمن استعان بهم على فك سحر - زعموا - أو معرفة هوية الجنى المتلبس بالإنسي أذكر هو أم أنتى ؟ مسلم أم كافر ؟ وصدقه المستعين به ثم صدق هذا الحاضرون عنده ، فقد شملهم جميعاً وعيد قوله ﷺ :

« من أتى عرفاً أو كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد » ،

وفي حديث آخر :

« ... لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » (١) .

(١) زياد مسلم وغيره ، وهو مخرج في « غاية المرام » (رقم ٢٨٤) - ورواه نظيراني من طريق آخرين بقى : « غير مصدق لم تقبل » ، وهو منكر بهاء الزيادة ، ولذلك خرجته في « تصديفة » (٦٥٥٥) . والحديث الذي قبله صحيح أيضاً ، وهو مخرج في « الإرواء » (رقم ٢٠٠٦) ، وفي غيره

فينبغي الانتباه لهذا ، فقد علمت أن كثيراً ممن ائتمنوا بهذه المهنة هم من الغافلين عن هذه الحقيقة ، فأناصحهم - إن استمعوا في مهنتهم - أن لا يزيدوا في مخاطبتهم على قول النبي ﷺ : « اخرج عدو الله » ، مذكراً لهم بقوله تعالى ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم ﴾ . والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٢٩١٩ - (خَفَّفِ الصَّلَاةَ عَلَى النَّاسِ ، حَتَّى وَقَّتَ ﴾ مَسِيحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وَ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ، وَأَشْبَاهَهَا مِنَ الْقُرْآنِ) .

أخرجه أحمد (٤ / ٢١٨) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٩ / ٣٨ - ٣٩) من طريق ابن خنيس : أنا داود بن أبي عاصم الثقفي عن عثمان بن أبي العاص قال :

آخر كلام كلمني رسول الله ﷺ إذ استعملني على الطائف ، قال : فذكره .

قلت : وإسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات . وإنما أخرجه لتوقيت السور المذكورة ، وإلا فأصل الحديث في « صحيح مسلم » وغيره ، وبأن منه ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » تحت الحديث (٥٤١) .

٢٩٢٠ - (كَانَ لَا يَدْعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢ / ٣٥٢) : حدثنا عفان قال : نا أبو عوانة قال : نا إبراهيم بن محمد بن المنشدر عن أبيه :

أنه كان يصلي بعد العصر ركعتين ، فقيل له ؟ فقال : لو لم أصلهما إلا أني رأيت مسروقاً يصليهما لكان ثقة ، ولكني سألت عائشة ؟ فقالت : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح غاية على شرط الشيخين ، وأبو عوانة اسمه
الوضاح اليشكري ، وهو ثقة ثبت كما قال الخافظ في « التقريب » .

وقد خالفه شعبة في متنه فرواه عن إبراهيم به ، إلا أنه قال :

« . . أربعا قبل الظهر » ، مكان الركعتين بعد العصر .

أخرجه البخاري وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » رقم (١١٣٩) .

ويظهر لي - والله أعلم - أن كلا من الروائين محفوظ لثقة روايتهما وحفظهما ،
ولأن للركعتين طرقاً كثيرة عن عائشة يأتي ذكر بعضها بإذن الله تعالى .

وقد أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (١ / ١٧٧) من طريق هلال بن
يحيى قال : ثنا أبو عوانة به ، إلا أنه أدخل بين محمد بن المننشر وعائشة -
مسروفاً .

وهلال هذا ضعيف . قال ابن حبان في « الضعفاء » (٣ / ٨٨) :

« كان يخطئ ، كثيراً على قلة روايته » .

نعم لحديث مسروق أصل صحيح برواية أخرى ، فكأنها اختلطت عليه بهذه ،
فقال الإمام أحمد (٦ / ٢٤١) : ثنا إسحاق بن يوسف قال : ثنا مسعر عن عمرو
ابن مرة عن أبي الصّحى عن مسروق قال : حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة
حبيب الله المبرأة : أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين بعد العصر .

وهذا إسناد صحيح أيضاً على شرط الشيخين ، وقد أخرجه من طريق أخرى
عن مسروق مقروناً مع الأسود بلفظ :

« ما من يوم يأتي علي النبي ﷺ إلا صلى بعد العصر ركعتين » .

وفي رواية بلفظ :

« ركعتان لم يكن رسول الله ﷺ يدعهما صراً ولا علانية : ركعتان قبل صلاة الصبح ، وركعتان بعد العصر » .

وهو مخرج في « الإرواء » (٢ / ١٨٨ - ١٨٩) ، والذي قبله في « صحيح أبي داود » (١١٦٠) .

وقد تابع إسحاق بن يوسف - وهو الأزرق - جعفر بن عون ، إلا أنه خالفه في إسناده فقال : عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الضحى به .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢ / ٣٥٣) ، وأبو العباس السراج في « مسنده » (١ / ١٣٢) .

وجعفر بن عون صدوق من رجال الشيخين ، فإن كان حفظه فيكون لمسعر فيه شيخان ، وإلا فرواية الأزرق أصح .

هذا وقد روى ابن أبي شيبة عن جماعة من السلف أنهم كانوا يصلون هاتين الركعتين بعد العصر ، منهم أبو بردة بن أبي موسى وأبو الشعثاء وعمرو بن ميمون والأسود بن يزيد وأبو وائل ؛ رواه بالسند الصحيح عنهم ، ومثهم محمد بن المنتشر ومسروق كما تقدم آنفاً .

وأما ضرب عمر من يصليهما ، فهو من اجتهاداته القائمة على باب سد الذريعة ، كما يشعر بذلك روايتان ذكرهما الحافظ في « الفتح » (٢ / ٦٥) :

إحداهما في « مصنف عبد الرزاق » (٢ / ٤٣١ - ٤٣٢) ، و « مسند أحمد » (٤ / ١٥٥) ، والظبراني (٥ / ٢٦٠) ، وحسنه النهشي (٢ / ٢٢٣) .

والأخرى عند أحمد (٤ / ١٠٢) أيضاً ، والظبراني في « المعجم الكبير » (٢ / ٥٦ - ٥٩) ، و « الأوسط » (٨٨٤٨ - بشرقيمي) .

وقد وقفت على رواية ثالثة تشدُّ من عضدهما ، وهي من رواية إسرائيل عن المقدم بن شريح عن أبيه قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ كيف كان يصلي؟ [قالت:]

« كان يصلي الهجير ثم يصلي بعدها ركعتين ، ثم يصلي العصر ثم يصلي بعدها ركعتين . فقلت : فقد كان [عمر] يضرب عليها وينهى عنهما ؟ فقالت :

قد كان عمر يصليهما ، وقد علم أن رسول الله ﷺ [كان] يصليهما ، ولكن قومك أهل الدين قوم ظفام ؛ يصلون الظهر ، ثم يصلون ما بين الظهر والعصر ، ويصلون العصر ثم يصلون بين العصر والمغرب ، فضربهم عمر ، وقد أحسن . »

أخرجه أبو العباس السراج في « مسنده » (ق ١٣٢ / ١) .

قلت : وإسناده صحيح ، وهو شاهد قوي للأثرين المشار إليهما أنفاً ، وهو نص صريح أن نهي عمر رضي الله عنه عن الركعتين ليس لذاتهما كما يتوهم الكثيرون ، وإنما هو خشية الاستمرار في الصلاة بعدهما ، أو تأخيرهما إلى وقت الكراهة ، وهو اصفرار الشمس ، وهذا الوقت هو المراد بالنهي عن الصلاة بعد العصر الذي صح في أحاديث كما سبق بيانه تحت الخديثين المتقدمين برقم (٢٠٠ و ٣١٤) .

ويتنخص مما سبق أن الركعتين بعد العصر سنة إذا صليت العصر معها قبل اصفرار الشمس ، وأن ضرب عمر عليها إنما هو اجتهاد منه وافقه عليه بعض الصحابة ، وخالفه آخرون ، وعلى رأسهم أم المؤمنين رضي الله عنها ، ولكل من التقريبن موافقون ، فوجب الرجوع إلى السنة ، وهي ثابتة صحيحة برواية أم المؤمنين ، دون دليل يعارضه إلا العموم المخصص بحديث علي وأنس المشار إلى أرقامهما أنفاً . ويبدو أن هذا هو مذهب ابن عمر أيضاً ، فقد روى البخاري (٥٨٩) عنه قال :

« أصلي كما رأيت أصحابي يصلون ، لا أنهي أحداً يصلي بليل ولا نهار ما شاء ، غير أن لا تحرقوا طلوع الشمس ولا غروبها » . وهذا مذهب أبي أيوب الأنصاري أيضاً ، فقد روى عبد الرزاق عنه (٢ / ٤٣٣) بسند صحيح عن ابن طاوس عن أبيه :

أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر ، فلما استخلف عمر تركهما ، فلما توفي ركعهما ، فقيل له : ما هذا ؟ فقال : إن عمر كان يضرب الناس عليهما . قال ابن طاوس : وكان أبي لا يدعهما .

وهنا ينبغي أن نذكر أهل السنة الخريصين على إحياء السنن وإماتة البدع أن يصلوا هاتين الركعتين كلما صلوا العصر في وقتها المشرع ، لقوله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة . . . » . وبالله التوفيق .

٢٩٢١ - (إذا زنت الأمة فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، ثم بيموها ولو بضيفير) .

أخرجه ابن ماجه (٢ / ١١٩) ، وأحمد (٦ / ٦٥) من طريق عمار بن أبي فروة أن محمد بن مسلم حدثه أن عروة حدثه أن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته أن عائشة حدثتها أن رسول الله ﷺ قال : (فذكره) .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير عمار - ويقال : عمارة - ابن أبي فروة ، قال البوصيري في « الزوائد » (١٥٩ / ١) :

« قال البخاري : لا يتابع في حديثه . وذكره العقيلي وابن الجارود في « الضعفاء » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » فما أجاد » .

قلت : وذلك لأنه لم يرو عنه غير يزيد بن أبي حبيب ، وقد انفرد به هكذا . وخالفه مالك وسفيان وغيرهما فقالوا : عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن

أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني مرفوعاً به نحوه . أخرجه في «الصحاحين» وغيرهما ، وقد خرجته في «الإرواء» (٢٣٢٦) ، فالحديث متنه صحيح . والله أعلم .

(تسبيه) : ليس في رواية أحمد : « فإن زنت فاجلدوها » في المرة الرابعة ، والظاهر أنها زيادة صحيحة ، ففي حديث «الصحاحين» أشار إليه انقاً :

« قال ابن شهاب : لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة » .

لكن في رواية لأحمد (٢ / ٣٧٦ و ٤٢٢) من طريق سعيد بن أبي سعيد (زاد في رواية : عن أبيه) عن أبي هريرة ، وزاد :

« فإن عادت في الرابعة فليبغها ولو بحيل من شعر ، أو صغير من شعر » .

وسنده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في «مسلم» (٥ / ١٢٣ - ١٢٤) دون الزيادة . والله أعلم .

٢٩٢٢ - (لا تبيعوا الفئآت ، ولا تشتروهن ، ولا تعلموهن ، ولا خير في تجارة فيهن ، وثمانهن حرام ، وفي مثل هذا أنزلت هذه الآية : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ إلى آخر الآية) .

أخرجه الترمذي (١٢٨٢ و ٣١٩٣) ، وابن جرير الطبري في «التفسير» (٢١ / ٣٩) ، وأحمد (٥ / ٢٥٢ و ٢٦٤) ، والحميدي (٩١٠) ، وابن أبي الدنيا في «ذم الملامي» (ق ٥ / ١) ، والبيهقي في «السنن» (٦ / ١٤) ، والشعبي في «تفسيره» (٣ / ٧٥ / ١) ، وعنه البيهقي في «تفسيره» (٦ / ٢٨٤) ، والواحدي في

« الوسيط » (٣ / ١٩٠ / ٢) من طرف عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ به .

وكذا رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (٨ / ٧٨٠٥ و ٧٨٢٥ و ٧٨٥٥ و ٧٨٦١ و ٧٨٦٢) ، وقال الترمذي :

« حديث غريب ، إنما يروى من حديث القاسم عن أبي أمامة ، والقاسم ثقة ، وعلي بن يزيد يضعف في الحديث ، قاله محمد بن إسماعيل » .
ونقل البيهقي عن الترمذي أنه قال :

« سألت البخاري عن إسناد هذا الحديث ؟ فقال : علي بن يزيد ذاهب الحديث ، ووثق عبيد الله بن زحر ، والقاسم بن عبد الرحمن » .

قلت : وقد تابعه الفرج بن فضالة الحمصي عن علي بن يزيد به دون ذكر الآية .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٥٧ و ٢٦٨) ، والطيالسي أيضاً (١١٣٤) .

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٨) ، وابن عساکر (٢ / ٤٢٥ / ١) عن أبي المهلب عن عبيد الله الأفريقي عن أبي أمامة قال :

« نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنبيات ، وعن شراهن ، وعن كسبهن ، وعن أكلن أثمانهن » .

وأبو المهلب هذا اسمه مُصْرَح بن يزيد الكوفي ، وهو ضعيف .

والأفريقي هو عبيد الله بن زحر نفسه ، فكان أبا المهلب أسقط شيخه علي بن يزيد الأثباتي ، وهذا يدل على ضعفه .

ووجدت لئلهاني متابعا قويا ، فقال أنوليد بن أنوليد : ثنا ابن ثوبان عن يحيى
ابن الحارث عن القاسم به .

أخرجه انطبراني (٢١٢ / ٨ / ٧٧٤٩) من طريقين عنه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، أنوليد بن أنوليد هو العنسي القلانسي الدمشقي ،
قال ابن أبي حاتم (٤ / ٢ / ١٩) عن أبيه :

« صدوق ، ما بحديثه بأس ، حديثه صحيح » .

ومن قوفه معروفون من رجال التهذيب على كلام في بعضهم .

ونزول الآية شاهد من حديث ابن مسعود أنه سئل عن هذه الآية : ﴿ ومن

الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ﴾ ؟ فقال :

« هو الغناء والذي لا إله إلا هو ، يرددها ثلاث مرات » .

أخرجه ابن جرير ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٦ / ٣٠٩) ، والحاكم (٢

/ ٤١١) ، والبيهقي (١٠ / ٢٢٣) ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي . وهو كما قال .

ومثله ما عند ابن أبي شيبة (٦ / ٣١٠) ، والبخاري في « الأدب المفرد »

(١٢٦٥) ، وابن جرير (٢١ / ٤) ، وابن أبي الدنيا (ق ٤ / ٢٠٦) ، والبيهقي (١٠ /

٢٢١) من طريق منصور بن أبي الأسود عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبیر

عن ابن عباس في هذه الآية : ﴿ من يشتري لهو الحديث ﴾ . قال :

« نزلت في الغناء وأشباهه » .

قلت : ورجاله ثقات ، فهو صحيح الإسناد لولا أن ابن السائب كان مختلطاً ،

فهو شاهد جيد على الأقل .

وفي الباب عن جمع آخر من الصحابة ، لكن أسانيد بعضها شديد الضعف ، فمن شاء الوقوف عليها فليرجع إلى « مجمع الزوائد » (٤ / ٩١) ، و « تخريج نكشاف » للحافظ العسقلاني (٤ / ١٢٩ - ١٣٠) .

ثم وقفت على ترجمة الوليد بن الوليد العنسي في « الميزان » و « النسان » ، فوجدت فيه جرحاً شديداً من غير واحد من الحفاظ ، فقال الدارقطني وغيره :

« متروك » ، وقال ابن حبان في « الضعفاء » (٣ / ٨١) :

« يروي عن ابن ثومان وثابت بن يزيد العجائب » .

ثم ساق له حديث « مكارم الأخلاق عشرة . . . »^(١) ، وقال عقبه :

« وهذا ما لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ » .

وجرح هؤلاء مقدم على تعديل أبي حاتم إياه ، لأنه جرح مفسر كما هو ظاهر ، ويستغرب عفاء ذلك على أبي حاتم الإمام الحفاظ النقاد المعروف بأنه من المشددين في الجرح ، والمعصوم من عصمه الله .

ولذلك فقد رجعت عن الاستشهاد بحديث الوليد هذا ، وبقي الحديث على ضعفه ؛ إلا ما يتعلق منه بتزول الآية في الغناء ، وللشواهد الصحيحة المذكورة عن ابن مسعود وغيره ، فإنها في حكم المرفوع عند الحاكم وغيره ، لا سيما وقد حلف ابن مسعود ثلاث مرات على نزولها في الغناء ، وقد صححه ابن القيم في « إغاثة اللهفان » (١ / ٢٤٠) عن ابن عباس وابن مسعود ، ثم تناهت الآثار بذلك عن التابعين وغيرهم ، ومنهم الحسن البصري ، فقد جزم بأنها نزلت في الغناء والمزامير . كما أخرجه ابن أبي حاتم عنه كما في « ندر المنثور » (٥ / ١٥٩) .

(١) نقده تخريجه في « الضعيفة » (٧٢٠) .

ولا ينافي ذلك ما استنصوبه ابن جرير (٢١ / ٤) أن الآية عامة تعني كل ما كان من الحديث ملهياً عن سبيل الله عما نهى الله عن استماعه ورسوله . قال :
« والغناء والشرك من ذلك » .

ومال إلى هذا ابن كثير في « تفسيره » ، وابن القيم في « الإغائة » (١ / ٢٤٠ - ٢٤١) .

وفيما تقدم رد قوي على ابن حزم في قوله في « رسالة الملاهي » (ص ٩٧) :
أنه لم يثبت عن أحد من أصحاب النبي ﷺ تفسير الآية بأنه الغناء ! قال :
« وإنما هو قول بعض المفسرين من لا تقوم بقوله حجة » !

ومع سقوط كلامه هذا بما سبق ، فيخالفه صنيعة في « التعلی » ، فقد ساق فيه الروايات المتقدمة عن ابن مسعود وابن عباس ، وعن غيرهما من التابعين ، ولم يضعفها ، وإنما قال :

« لا حجة لأحد دون رسول الله ﷺ » !

فنقول : كنعمة حق أريد بها باطل ، لأنه لم يذكر عنه ﷺ ما يخالف تفسيرهم . ثم زعم أنه قد خالفهم غيرهم من الصحابة والتابعين ! وهذا كالتذي قبله ، فإنه لم يذكر ولا رواية واحدة مخالفة ، ولو كان لديه لسارع إلى بيانها .

ثم احتج بأن الآية فيها صفة من فعلها كان كافراً .

فنقول : هذا حق ، ولكن ذلك لا ينفي أن يؤخذ المسلم بقدر ما قام فيه من تلك الصفة ؛ كالاتهاء بالأغاني عن القرآن . وتفصيل هذا في « إغائة التلهفان » .

٢٩٢٣ - (من لقي الله لا يشرك به شيئاً لم يتندأ بدم حرام ؛ دخل الجنة) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٥٢) : ثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن عبد الرحمن بن عائذ عن عقبة بن عامر الجهني قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وبهذا الإسناد رواه ابن أبي شيبة في « مسنده » ؛ كما في « زوائد ابن ماجه » (ق ١٦٢ / ٢) للبوصري ، وابن ماجه (٢٦١٨) ، والحاكم (٤ / ٣٥١) من طريقين آخرين عن وكيع به . وصححه الحاكم . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا ، فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن عائذ هذا ، وقد وثقه النسائي وابن حبان . وأعله البوصيري بالانقطاع فقال :

« هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن بن عائذ الأزدي سمع من عقبة بن عامر فقد قيل : إن روايته عنه مرسلة » .

كذا قال ، وما علمتُ ذكر ذلك أحد قبله ، وظني أنه شبه له ، فقد ذكر الحافظ أنه روى عن جمع من الصحابة ؛ منهم عمر وعلي ومعاذ وعقبة وغيرهم ؛ ثم قال :

« وقد قيل : إنه أدرك علياً . وقال أبو زرعة : حديثه عن عليٍّ مرسل ، ولم يدرك معاذاً ، وقال ابن أبي حاتم : روى عن عمر مرسلًا » .

فهذا كل ما ذكره في ترجمته من الانقطاع ، فالظاهر أنه التبس عليه عقبة معاذ ، وشتان ما بين وفاتيها ، فإن معاذاً توفي سنة (١٨) ، وعقبة سنة (٦٠) ؛ فقد أدركه بنينا ، وقد أشار إلي هذا الحافظ بقوله في « التزيين » :

«نقطة ، من الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة ، قال أبو زرعة : لم يدرك معاذاً . ثم إن وكيعاً قد تويع ، فقال أحمد (٤ / ١٤٨) : ثنا يزيد بن هارون : أنا

إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - عن عبد الرحمن بن عائذ - رجل من أهل الشام - قال :

انطلق عقبة بن عامر الجهني إلى المسجد الأقصى ليصلي فيه ، فاتبعه ناس ، فقال : ما جاء بكم ؟ قالوا : صحبتك رسول الله ﷺ ؛ أحببنا أن نسير معك ونسلم عليك ، قال : انزلوا فصلوا ، فتنزلوا ، فصلى ، وصلوا معه ، فقال حين سلم : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ليس من عبد يلقي الله عز وجل لا يشرك به شيئاً ، لم يتندُّ بدم حرام ؛ إلا دخل من أي أبواب الجنة شاء . » .

وهذه متابعة قوية من يزيد بن هارون الثقة الحافظ لوكيح بن الجراح ، وقد خالفهما القاسم بن الوليد الهمداني في إسناده فقال : لنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله بن مرفوعاً بنحو لفظ يزيد .

أخرجه الحاكم ، وأشار إلى أن الراجع الأول ، وتبعه الذهبي فقال :

« قلت : الأول أصح . » .

وذلك مخالفة القاسم بن الوليد لوكيح ويزيد ، وهو دونهما حفظاً وضبطاً ، وقد قال الحافظ فيه :

« صدوق يغرب . » .

والحديث عند البخاري في « العلم » من حديث أنس مرفوعاً به دون قوله : « لم يتندُّ بدم حرام » ؛ انظر « مختصر البخاري » (٨٥) .

وكذلك رواه أحمد (٢ / ٣٦١ - ٣٦٢ و ٤٢١ - ٤٢٢) من حديث أبي هريرة بزيادة ، وأحمد أيضاً (٤ / ٢٦١ و ٥ / ٢٨٥) من حديث سلمة بن نعيم ، وزاد :

« وإن زنى وإن سرق » .

وهي صحيحة .

والأحاديث بهذا المعنى كثيرة صحيحة معروفة في « الصحيحين » وغيرهما ، وإنما خرجت هذا لما فيه من الزيادة عليها ، وللتنبية على وهم البوصيري في إعلاله إياه بالانقطاع . والله أعلم .

٢٩٢٤ - (إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ، ولكنني بعثت بالحنيفية السمحة ، والذي نفسي بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ، ولقائم أحدكم في الصفا خير من صلاته ستين سنة) .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٦٦) ، والطبراني في « الكبير » (٧٨٦٨) ، وابن عساکر في « الأربعين في الجهاد » (الحديث ١٥) من طريق معان بن رفاعه : حدثني علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال :

خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه ، قال : فمر رجل بغار فيه شيء من ماء ، قال : فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه من ماء ، ويصيب ما حوله من البقل ، ويتخلى من الدنيا ! ثم قال : لو أني أتيت نبي الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فإن أذن لي فعلت ، وإلا لم أفعل . فأقاه فقال : يا نبي الله ! إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل ، فحدثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا . قال : فقال النبي ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف :

١ - القاسم - وهو ابن عبد الرحمن صاحب أبي امامة - مختلف فيه ، والمتقرر فيه أنه حسن الحديث إذا لم يخالف .

٢ - علي بن يزيد - وهو الألهاني - ضعيف كما في «التقريب» ، ولكنه لم يترك كما قال الذهبي في «الكاشف» .

٣ - معان بن رفاعة ، لين الحديث كما قال الخافظ .

ويبدو من هذه التراجم الموجزة أن السند ليس شديد الضعف ، فيمكن الاستشهاد به ، فقد جاء الحديث مفرقاً عن جمع من الصحابة إلا الفقرة الأولى ، فلم أجد ما يشهد لها في السنة فيما يحضرنى الآن . ولكن حسبك القرآن شهادة . ألا وهو قوله تعالى : ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبغ ملثهم قل إن هدى الله فبإذنه لن نصيرن ﴾ (البقرة : ١٢٠) . وقوله : ﴿ ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ، ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين ﴾ (آل عمران : ٦٧) . وقوله : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين أتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴾ (آل عمران : ٦٨) .

وأما الفقرة الثانية ، فقد رويت من حديث عائشة ، وجابر ، وحبيب بن أبي ثابت ، وابن عباس .

أما حديث عائشة ؛ فيرويه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : قال لي عروة : إن عائشة قالت يومئذ - يعني يوم لعب الحبيشة في المسجد ، ونظرت عائشة إليهم - :

« لتعلم يهود أن في ديننا فسحة ، إني أرسلت بحنيقية سمحة » .

أخرجه أحمد (٢٣٣/١١٦/٦) ، والديلمي في «مسند الثورودوس» (٤/١/٢) .

قلت : وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل ، فإن عبدالرحمن ابن أبي الزناد مختلف فيه ، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ، وقد جاءت قصة الخبثة هذه من طرق عن عائشة في « الصحيحين » وغيرهما ، وقد خرجتها في « أداب الزفاف » ، وجمعت فيه الزيادات وجعلتها بين المعقوفات [] ، وليس منها : « إني أرسلت بحنيفية سمحة » ، لأنه صار في نفسي يومئذ شك في ثبوتها لمخالفتها لكل الطرق المشار إليها . بل ولعدم ورودها في طريق أخرى عنها عند الحميدي (رقم ٢٥٤) ، مع أنه ورد فيها الزيادة التي قبلها : « لتعلم يهود أن في ديننا فسحة » ، فهذا كله جعلني يومئذ أعرض عنها ولا أعتمدها ، فلما وقفت على حديث الترجمة وشواهد اطمأننت لثبوتها ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

أما حديثاً جابر وحبيب بن أبي ثابت ، فهما ضعيفان ، وكنت خرجتهما وكشفت عن علتها في « غاية المرام » (رقم ٨) تحت الحديث « بعثت بالحنيفية السمحة » ، وكنت ضعفته للسبب الذي ذكرته آنفاً .

وأما حديث ابن عباس ؛ فلغظه يخالف هذا ؛ قال ابن عباس : قيل لرسول الله ﷺ : أي الأديان أحب إلى الله ؟ قال : « الحنيفية السمحة » . وقد خرجته هناك وبينت أن فيه عننة ابن إسحاق وغيرها ، وأنكرت على الخافظ ابن حجر تحسينه لإسناده ! ولكنني حسنت منته لبعض الشواهد ذكرتها له في « تمام المنة في التعليق على فقه السنة » ، ولذلك أوردته في « الصحيحة » برقم (٨٨١) ، وأشرت إلى شواهد محيلاً بها على « تمام المنة » ، ثم أوردته في « صحيح الجامع » (١٥٨) .

ولقد كنت ذكرت في تخريج حديث حبيب بن أبي ثابت أن فيه برداً الحريري ، وأني لم أعرفه .

فأقول الآن : بأني وجدته في « التاريخ الكبير » للبخاري (١ / ٢ / ١٣٤) ،
و « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (١ / ١ / ٤٢٢) ، و « انشقات » لابن حبان
(٦ / ١١٤ - ١١٥) كلهم ذكروه من رواية محمد بن عبيد الصنابسي عنه . لكن ابن
أبي حاتم قرن معه أخاه يعلى بن عبيد ، فخرج بذلك عن الجهالة العينية ، ولا
سيما وقد ذكر له عنه راوياً ثالثاً ، ولكنه شك أن يكون هو برداً هذا أو غيره .
والله أعلم .

ويعود السبب في كتابة هذا التخريج إلى أخي الفاضل الأستاذ محمد
شقرة ؛ فقد لفت نظري - جزاه الله خيراً - إلى أن الشيخ شعيب الأرنؤوط قد قوى
حديث « بعثت بالحنيفية السمحة » في تعليقه على « العواصم » (ص ١٧٥) ،
ورّد فيه عليك تضعيفك إياه في « غاية المرام » ، وبعد الاطلاع على التعليق المشار
إليه وجدت الحق معه ، فأخبرت الأستاذ بذلك ، فشكر وأثنى خيراً . ولكن المومى
إليه لم يكن منصفاً في سائر كتابته حول هذا الحديث - كما هي عادته كلما
سنحت له الفرصة لانتقادي - فإنه هداني الله تعالى وإياه أخذ تخريج أكثر
الاحاديث التي ذكرها شاهداً للحديث هذا من كتابي المذكور : « غاية المرام » دون
أن يشير إلى ذلك أدنى إشارة ! هذا أولاً .

وثانياً : فإنه حذف من تخريجي المذكور ما فيه من البيان لعلة تلك الشواهد ،
ومنها حديث ابن عباس ، بل إنه نقل تحمين الحافظ لإسناده وأقره ، وهو يعلم أن
فيه عننة ابن إسحاق ! وأنها علة الحديث ، فلم سكت عنه !؟

وثالثاً : أنه أوهم القراء بأنني ضعفت حديث ابن عباس المشار إليه ، وليس
كذلك ، فإنني قد حسنته لشواهد خرجتها في « تمام المنة في التعليق على
فقه السنة » ، وقد أشرت إليها في « الصحيحة » رقم (٨٨١) ، ولذلك أوردته

في « صحيح الجامع » (١٥٨) كما تقدم ، فكان على الشيخ شعيب أن يشير إلى ذلك كما تقتضيه الأمانة العلمية . ولكن . .

ولا يقال : لعله لا يعلم ذلك ! فنقول : ذلك بعيد جداً عن مثله ، وكتبي من مراجعه الأولى في مكتبته التي في المؤسسة التي يعمل فيها ، كما أخبرني أحد الإخوان الذين كانوا ابتلوا بالعمل معه !!

ثم رأيت ابن كثير قد أشار إلى تقوية هذه الفقرة لورودها من طرق ، فانظر تفسير آية ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ . . ﴾ (٢ / ٢٥٢) .

وأما الفقرة الثالثة : فقرة الغدوة ، فلها شواهد كثيرة من حديث أنس وسهل وأبي أيوب في « الصحيحين » وغيرهما ، وهي مخرجة في « الترغيب » (٢ / ١٦٤ - ١٦٥) .

وأما الفقرة الرابعة والأخيرة ، فلها شاهد من حديث أبي هريرة ، وآخر من حديث عمران بن حصين ، وقد سبق تخريجهما برقم (٩٠٢) .

ثم وجدت للفقرة الثانية شاهداً من حديث أحمد بن يحيى الخلواني : ثنا محرز بن عون : ثنا حسان بن إبراهيم عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« إن دين الله الخنيفية السمحة » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٤٥ / ٢ / ٧٨٣ - بترقيمي) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨ / ٢٠٣) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٢ / ١٠٤ / ٩٧٧) من طريقين عن الخلواني به . وقال أبو نعيم :

« غريب تفرد به حسان بن إبراهيم ، لم نكتبه إلا من حديث محرز » .

قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ، وكذا من فوقه ؛ على ضعف في حسان من قبل حفظه ، والحلواني من شيوخ الطبراني الثقات له ترجمة في « تاريخ بغداد » ، فالإسناد حسن .

من خصوصياته ﷺ

٢٩٢٥ - (كان ينام وهو ساجداً ، فما يُعرف نومُه إلا بنفخه ، ثم يقوم فيمضي في صلاته) .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١ / ١٣٣) ، ومن طريقه البيهقي في « شرح السنة » (١ / ٣٣٨) : حدثنا إسحاق بن منصور عن منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن إبراهيم عن علفمة عن عبد الله قال : ذكره مرفوعاً .

ورواه الطبراني في « الكبير » (٩٩٩٥) من طريق آخر عن ابن أبي الأسود .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير منصور بن أبي الأسود ، وهو ثقة على تشييع فيه .

وقد أرسله بعضهم ، فقال ابن أبي شيبة : حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم :

أن النبي ﷺ نام في المسجد حتى نفع ، ثم قام فصلى ولم يتوضأ ، كان النبي ﷺ تنام عيناه ، ولا ينام قلبه .

ثم قال ابن أبي شيبة ، وأحمد أيضاً (٦ / ١٣٥) : حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت :

« كان النبي ﷺ ينام حتى يتفخ ، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ » .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً نحوه .

أخرجه أبو داود وغيره بإسناد ضعيف ، وفيه زيادة منكراً بلفظ :

« إنما الوضوء على من نام مضطجماً . . . » .

ولذلك خرجته في « ضعيف أبي داود » (٢٥) ، وهو في « الصحيحين » بغير

هذه الزيادة نحوه ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (١٢٢٤ - ١٢٢٩) .

وأما زيادة مرسل إبراهيم :

« كان ننام عيناه ولا ينام قلبه » .

فهي صحيحة جاءت موصولة في « الصحيحين » وغيرهما ، وهو مخرج في

« صحيح أبي داود » (١٢١٢) ، ومن حديث أبي هريرة وغيره . انظر « صحيح

الجامع الصغير » (٢٩٩٧) .

قلت : وهذه الزيادة صريحة في أن النوم لا ينقض وضوءه ﷺ ، وأن ذلك من

خصوصياته . وقد اختلف العلماء في نوم الجالس المتمكن في جلوسه ، والراجع

أنه ناقض كما بينته في « تمام المنة » ، فليراجعه من شاء .

٢٩٢٦ - (« حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » : فإنه كانت فيهم

الأعاجيب » .

ثم أنشأ يحدث قال :

« خرجت طائفة من بني إسرائيل حتى أتوا مقبرة لهم من

مقابرهم ، فقالوا : لو صلينا ركعتين ، ودَعَوْنَا الله عز وجل أن يُخرج لنا

رجلاً ممن قد مات نَسألُه عن الموتِ ، قال : ففعلوا .

فبينما هم كذلك إذ أطلع رجلُ رأسه من قبرٍ من تلك المقابر ؛
خِلاسي ، بين عينيه أثر السجود ، فقال : يا هؤلاء ما أردتم إلي ؟ فقد
متُّ منذ مائة سنة ، فما سكنت عني حرارة الموتِ حتى كان الآن ،
فادعوا الله عز وجل لي يُعيدني كما كنت » .

أخرجه أحمد في « الزهد » (١٦ - ١٧) ، وابن أبي شيبة في « المصنف »
(٦٢ / ٩) دون القصة ، وكذا البزار في « مسنده » (١ / ١٠٨ / ١٩٢ - كشف
الاستار) عن الربيع بن سعد الجعفي سمعه من عبد الرحمن بن سابط عن جابر
ابن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده ثقات على خلاف في سماع ابن سابط من جابر ،
فقد سئل ابن معين : سمع عبد الرحمن بن سابط من جابر ؟ فقال : لا .

لكن أثبت سماعه منه ابن أبي حاتم ، فقال في « الجرح والتعديل »
(٢ / ٢ / ٢٤٠) :

« روى عن عمر : مرمول ، وعن جابر : متصل » .

وهذا خلاف ما حكاه في « المراسيل » (ص ٨٤) ، وهذا أرجح لما يأتي .

والحديث أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (ق ١٥٢ / ١)
بتمامه ، وكذا وكيع في « الزهد » (١ / ٢٨٠ / ٥٦) ، وابن أبي داود في « التبعث »
(٣٠ / ٥) ، وفيه تصريح ابن سابط بالتحديث ، فصح الحديث واتصل الإسناد
والحمد لله .

والجملة الأولى منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه أبو داود (٢ / ١٢٦) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (١ / ٤٠ -

٤١) ، وابن حبان (١٠٩ - موارد) ، وزاد :

« وحدثوا عني ، ولا تكذبوا علي » .

وإسناده جيد .

وله شاهد آخر من حديث ابن عمرو ، رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج في «الروض النضير» (٥٨٢) .

(تنبيه) : لقد أعل الحديث المعلق على « البعث » ، والمعلق على « زهد وكيع » بقول الذهبي في راويه الربيع بن سعد الجعفي : « لا يكاد يعرف » .

كذا قال ، وخفي عليه قول أبي حاتم فيه :

« لا بأس به » .

ووثقه غيره كما ذكرت في « تيسير الانتفاع » ، وقد روى عنه خمسة من الثقات ، فمثلته يحتج به ، وتطمئن النفس خديته ، وبخاصة أنه من أتباع التابعين .
قوله : (خلاسي) : أي أسمر اللون ، يقال ولد خلاسي ، ولد بين أبيين أبيض وأسود .

لا ينجي العمل الصالح مع الكفر ، ولو في الجاهلية

٢٩٢٧ - (لا ، إنه كان يعطي للدنيا وذكورها وحمدها ، ولم يقل يوماً قط : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٦٩٦٥) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٢٧٩ / ٦٠٦ و ٩٣٢ / ٣٩١) من طرق عن منصور عن مجاهد عن أم سلمة قالت :

قلت لئنبي ﷺ : هشام بن المغيرة كان يصل الرحم ، ويقري الضيف ، ويفك العنة ، ويطعم الطعام ، ولو أدرك أسلم ؛ هل ذلك نافعه ؟ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله رجال الشيخين . وقال الهيثمي في
« المجموع » (١ / ١١٨) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، وأبو يعلى ، ورجالهم رجال الصحيح » .

قلت : له طريق أخرى ، يرويه عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن
عقيل عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة :

أن الحارث بن هشام أتى النبي ﷺ عام حجة الوداع فقال : يا رسول الله !
إنك تحث على صلة الرحم ، والإحسان إلى الجار ، وإيواء اليتيم ، وإطعام الضيف ،
وإطعام المساكين ، وكل هذا كان هشام بن المغيرة يفعل ، فما ظنك به يا رسول الله !
فقال رسول الله ﷺ :

« كل قبر لا يشهد صاحبه أن لا إله إلا الله فهو جذوة من النار ، وقد وجدت
عمي أبا طالب في طمطم من النار ، فأخرجه الله لمكانه مني وإحسانه إلي ، فجعله
في ضحضاح من النار » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٣ / ٤٠٥ / ٩٧٢) ، وفي « المعجم الأوسط »
(٢ / ١٦٥ / ٢ / ٧٥٢٣) ، وقال :

« لا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد » .

قلت : الظاهر أنه يعني بهذا التمام ، وإلا فالطريق التي قبلها بغير هذا الإسناد
كما رأيت .

ثم إن الهيثمي أعله بقوله :

« وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو منكر الحديث ، لا يحتجون
بحديثه ، وقد وثق » .

قلت : هو إلى التوثيق أقرب ، والحق أنه وسط حسن الحديث ، فقد كان أحمد وإسحاق وأحمد بن محمد بن يحيى ، وقال الحافظ في « التقریب » :

« صدوق في حديثه لين ، ويقال : تغير بأخرة » .

قلت : فالأولى إعلاله بالراوي عنه : عمرو بن ثابت ؛ فإنه ضعيف باتفاقهم ، وإن كان أبو داود قال فيه : « أحاديثه مستقيمة » .

والحديث له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها ، وله طرق :

الأولى : عن مسروق عنها قالت :

قلت : يا رسول الله ! ابن جدعان كان في الجاهلية ؛ يصل الرحم ، ويعطم المسكين ، فهل ذلك نافعه ؟ قال :

« لا ينفعه ؛ إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين » .

أخرجه مسلم (١ / ١٣٦) ، وأبو عوانة (١ / ٩٩ - ١٠١) ، وأحمد (٦ / ٦٣) .

الثانية : عن عبيد بن عمير عنها به أتم منه .

أخرجه أبو عوانة ، وابن حبان في « صحيحه » (رقم ٣٣٠ - الإحسان / الرسالة) ، وأحمد (٦ / ١٢٠) ، وأبو يعلى (٤٦٧٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣ / ٢٧٨) ، وقال أحمد والأول في رواية له :

« عبد الله بن جدعان » .

الثالثة : عن أبي سلمة عنها .

أخرجه الحاكم (٢ / ٤١٥) ، وسماه « عبد الله بن جدعان » ، وقال :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

٢٩٢٨ - (من استطاعَ منكم أن لا يموتَ إلا بالمدينةِ فليمتَ بها ، فإنه من يمت بها يُشفع له ، أو يُشهد له) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٠٣٢ - موارد) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٤ / ٣٣١ / ٨٢٤) ، والبيهقي في « الشعب » (٢ / ١ / ٨٣) من طريق يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن الصمينة - امرأة من بني ليث - سمعها تحدث صفية بنت أبي عبيد أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله ثقات ، وفي إسناده اختلاف يسير لا يضر إن شاء الله تعالى ، ذكره البيهقي والحافظ في « الإصابة / ترجمة الصمينة » .

ومن ذلك ما رواه الطبراني (٧٤٧/٢٩٤/٢٤) ، والبيهقي من طريق عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن عكرمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن سبيعة الأسلمية أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . إلا أنه قال :

« إلا كنت له شافعاً أو شهيداً يوم القيامة » .

وقال البيهقي :

« هذا خطأ ، إنما هو عن صمينة » .

وأقره المنذري في « الترغيب » (٢ / ١٤٣) .

وفي رواية للطبراني (٨٢٥) من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر (!) عن امرأة بنيمة كانت عند رسول الله ﷺ قال : فذكره نحو لفظ رواية أسامة .

كذا وقع فيه (ابن عمر) ، وفي «تحفة الأشراف» للمحافظ الزبي (١١ / ٣٤٦)
من هذه الطريق : (ابن عتبة) ، ولعله أصح .

ثم إنه لا منافاة بين هذه الرواية والرواية الأولى ، لأنه وقع عند النسائي في
«الكبرى / الحجج» من طريق القاسم بن مبرور عن يونس بسنده المتقدم قال :

« أن الصمبية - امرأة من بني ليث بن بكر كانت في حجر النبي ﷺ . . . » .

فقد بينت هذه الرواية أن اليتيمة هي الصمبية نفسها . والله أعلم . وقد حسن
المنذري إسناد الطبراني عن اليتيمة ، وهي صحيحة بما قبلها .

وزياده قوة أن له شاهداً من حديث ابن عمرو مرفوعاً بلفظ :

« من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل ، فإنني أشفع لمن مات بها » .

أخرجه أحمد (٢ / ٧٤) وغيره ، وسنده صحيح على شرط الشيخين ، وقد
صححه الترمذي وابن حبان .

(تنبيه) : أورد البيهقي هنا في «الشعب» (٢ / ١ / ٨٢ / ٢) بإسناده عن أبي

يزيد الرقاشي عن محمد بن روح بن يزيد البصري : حدثني أيوب الهلالي قال :

« حج أعرابي ، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ أناخ راحلته
فعقلها ، ثم دخل المسجد حتى أتى القبر ووقف بحذاء وجه رسول الله ﷺ فقال :
يا أباي أنت وأمي يا رسول الله ! جثتك مثقلاً بالذنوب وإخطايا ، أستشفع بك على
ربك لأنه قال في محكم كتابه : ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله
واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ . . ثم أقبل في عرض الناس وهو
يقول :

يا خير من دُفنت في التراب أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسى القداء لتبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم ، لم أعرف أيوب الهلالي ولا من دونه . وأبو يزيد الرقاشي ؛ أوردته الذهبي في « المقتنى في سرد الكنى » (١٥٥ / ٢) ولم يسمه ، وأشار إلى أنه لا يعرف بقوله :

« حكي شيئاً » .

وأرى أنه يشير إلى هذه الحكاية . وهي متكرة ظاهرة التكرار ، وحسبك أنها تعود إلى أعرابي مجهول الهوية ؛ وقد ذكرها - مع الأسف - الخافظ ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية : « ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم . . . » وتلقفها منه كثير من أهل الأهواء والمبتدعة ، مثل الشيخ الصابوني ؛ فذكرها برمتها في « مختصره » (١ / ٤١٠) ، وفيها زيادة في آخرها :

« ثم ؛ تصرف الأعرابي ، فعليتني عيتي ، فرأيت النبي ﷺ في النوم . فقال : يا عتبي ! احق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له » .

وهي في « ابن كثير » غير معزوة لأحد من المعروفين من أهل الحديث ، بل علقها على « العتبي » ، وهو غير معروف إلا في هذه الحكاية ، ويمكن أن يكون هو أيوب الهلالي في إسناد البيهقي .

وهي حكاية مستنكرة - بل باطلة ، تخالفها الكتاب والسنة ، ولذلك يلهج بها المبتدعة ، لأنها تحيز الاستغاثة بالنبي ﷺ ، وطلب الشفاعة منه بعد وفاته . وهذا من أبطل الباطل ؛ كما هو معلوم ، وقد تولى بيان ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه وبخاصة في « التوسل والوسيلة » ، وقد تعرض حكاية العتبي هذه بالإنكار ، فليراجعه من شاء المزيد من المعرفة والعلم .

استحباب التجارة

٢٩٢٩ - (لقد خرج أبو بكرٍ على عهد رسول الله ﷺ تاجراً إلى بصرى ، لم يمنع أبا بكر الضنُّ برسول الله ﷺ شحته على نصيبه من الشخوص للتجارة ، وذلك كان لإعجابهم كسب التجارة ، وحبهم للتجارة ، ولم يمنع رسول الله ﷺ أبا بكر من الشخوص في تجارته لخبته صحبته وضنه بأبي بكر ، - فقد كان بصحبته معجباً - لاستحسان (وفي رواية : لاستحباب) رسول الله ﷺ للتجارة وإعجابه بها) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٣٠٠ / ٦٧٤) : حدثنا الحسين ابن إسحاق : ثنا أبو المعافى الحراني : ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري عن عبد الله أخي أم سلمة قال : سمعت أم سلمة تقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله ثقات معروفون من رجال « التهذيب » ، غير الحسين بن إسحاق ، وهو التستري ، قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٤ / ٥٧) :

« كان من الحفاظ الرحلة ، أكثر عنه أبو القاسم الطبراني » .

قلت : له حديث واحد في « المعجم الصغير » ، وخمسة أحاديث في « المعجم الأوسط » (١ / ١٩٨ / ١ - ٢ / ٢٦١٧ - ٢٦٢١) .

وللهديث إسناده آخر ، فقال الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٩٥ / ٦٥٢٤) : حدثنا محمد بن عمرو : ثنا أبي عن موسى بن أعين عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن زمعة قال : سمعت أم سلمة تقول : فذكره ، وقال :

« لم يروه عن الزهري إلا إسحاق بن راشد ، نرد به موسى بن أمية » .

قلت : هو ثقة من رجال الشيخين . وكذا شيخه إسحاق ثقة من رجال البخاري ، لكن قال الحافظ في « التقريب » :
« في حديثه عن الزهري بعض الوهم » .

قلت : فيحشى أن يكون وهم في قوله : « عبد الله بن زعنة » مكان : « عبد الله أخي أم سلمة » ، وكلاهما صحابي ، فهو وهم غير ضار إن شاء الله تبارك وتعالى . ولعله من أجله فاورت الهبشمي بين إسنادي الطبراني ، فوثق رجال الأول دون الثاني فقال (٣ / ٦٣) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » بنحوه ، ورجال « الكبير » ثقات » .

٢٩٣٠ - (مروها فلتركبْ ولتختمرْ [ولتحنجْ] ، [ولتهد هدياً]) .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ٧٤) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٧ / ٣٢٠ / ٨٨٦) والزيادة له من طرق عن عبد العزيز بن مسلم قال : ثنا يزيد بن أبي منصور عن دُخين الحجري عن عقبة بن عامر الجهني قال :

نذرت أختي أن تمشي إلى الكعبة حافية حاسرة ، فأتى عليها رسول الله ﷺ فقال : « ما بال هذه ؟ » . قالوا : نذرت أن تمشي إلى الكعبة حافية حاسرة ! فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات كما تقدم بيانه تحت حديث آخر بوقم (٤٩٢) . وتابعه الحسن بن عقبة أنه قال : يا رسول الله ! إن أختي نذرت أن تحج

ماشية وتشر شعرها ، فقال النبي ﷺ : « إن الله لغني عن نذر أختك ، مروها فتركب ولتهد هدياً ، وأحسبه قال : وتغطي شعرها » .

أخرجه الروياني في « مسنده » (١٩ / ٦ / ١ - ٢) ، ورجاله ثقات .

وتابعه ابن عباس رضي الله عنهما عن عقبه بن عامر به نحوه ، وقال :
« ولتهد هدياً » مكان الزيادة .

أخرجه الطحاوي (٢ / ٧٥) بإسناد صحيح ، وقد رواه غيره بنحوه ، وصححه الحافظ ، وهو مخرج في « الإرواء » (٨ / ٢١٩) .

وتابعه أبو عبد الرحمن الحلي عن عقبه بن عامر به ، إلا أنه قال :
« ولتصم ثلاثة أيام » مكان الزيادة .

أخرجه الطحاوي أيضاً ، وفي « مشكل الآثار » (٣ / ٣٨) ، والرويانى في « مسنده » (١٩ / ٥ / ١) من طريق يحيى (الأصل : يحيى) بن عبد الله المعافري عنه .

قلت : وإسناده بما قبله جيد .

وتابعه عبد الله بن مالك عن عقبه مثل الذي قبله .

وفي سنده ضعف بينته في المصدر المذكور آنفاً مع تخريجه ، وقد حسنه الترمذي . وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في « المصنف » (٨ / ٤٥٠ / ١٥٨٧١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٣ / ٢٩١ / ١٧٥٣) ، والرويانى في « مسنده » (١٩ / ٥٥ / ٢ - ١) ، والطبراني في « الكبير » (١٧ / ٣٢٣ / ٨٩٣ و ٨٩٤) .

ورواه الشيخان ، وغيرهما من طريق أخرى : عن أبي الخير عن عقبه به مختصراً جداً بلفظ :

« نُنَمِّشُ وَنُتْرَكِبُ » . ٤

وهو مخرج هناك أيضاً ، لبس فيه الاختصار ولا الصيام الذي في رواية أبي يعلى هذه ، ولذلك فقد وهم المعلق عليه وهماً فاحشاً في تخريجها ، إذ نُمَّ ينه على هذا الذي ذكرته من الاختصار ، فأوهم القراء أن الحديث بتمامه عند الشيخين حين عزاه إليهما !

وفي الحديث فوائد هامة منها :

أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به . وفيه أحاديث كثيرة صحيحة معروفة ومنها : أن إحرام المرأة في وجهها ، فلا يجوز لها أن تضرب بخمارها عليه ، وإنما على الرأس والصدر ، فهو كحديث : « لا تنتقب المرأة المحرمة ، ولا تلبس القفازين » . أخرجه الشيخان .

ومنها : أن (الخمار) إذا أطلق ، فهو غطاء الرأس وأنه لا يدخل في مسماء تغطية الوجه ، والأدلة على ذلك كثيرة من الكتاب والسنة وأثار السلف كما كنت بينته في كتابي « جلياب المرأة المسلمة » ، وقد طبع مرات ، وزدت ذلك بياناً في ردِّي على بعض العلماة النجديين الذين ادعوا أن الخمار غطاء الوجه أيضاً في مقدمتي الإضافية للطبعة الجديدة من كتابي المذكور ، نشر المكتبة الإسلامية / عمان .

أصل الحجر الصحي ، وأن الطاعون عذاب لقوم ، وشهادة لأخرين (٢٩٣١ -) إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها [فراراً منه] .

وفي رواية :

إن هذا الوجع أو السقم رجزٌ عذبٌ به بعضُ الأمم قبلكم ، (أو طائفةً من بني إسرائيل) ، ثم بقي بعدُ بالأرض ، فيذهبُ المرة ، ويأتي الأخرى ، فمن سمع به في أرضٍ فلا يقدمنْ عليه ، ومن وقع بأرضٍ وهو بها ، فلا يُخرجنه الفِراقُ منه) .

حديث صحيح غاية ، جاء من حديث أسامة بن زيد ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، وغيرهم .

١ - أما حديث أسامة ؛ فله عنه طرق :

الأولى : عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عنه بالرواية الثانية .

أخرجه البخاري (٦٩٧٤) ، ومسلم (٧ / ٢٦ - ٣٠) وسبقها مع الزيادة له ، ومالك أيضاً (٣ / ٩١) ، وعنه الشيخان ، وكذا أبو عمرو الداني في « الفتن » (ق ٤٣ / ١) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٤ / ٣٦٢ / ٧٥٢٤) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (١١ / ١٤٦ / ٢٠١٥٨) ، وعنه أحمد (٥ / ٢٠٧) ، والحميدي في « مسنده » (٢٤٩ / ٥٤٤) ، وأحمد أيضاً (٥ / ٢٠٠ - ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٨) ، وكذا الداني (ق ٤٢ / ٢) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١ / ٩٢ - ٩٤ و ١٢٤) من طرق عنه . وزاد الحميدي :

« قال عمرو بن دينار : فلعله لقوم عذاب أو رجز ، ولقوم شهادة . قال سفيان : فأعجبني قول عمرو هذا » .

الثانية : عن إبراهيم بن سعد قال : سمعت أسامة بن زيد به .

أخرجه البخاري (٥٧٢٨) - والسياق له بالرواية الأولى - ، ومسلم (٧ / ٢٨) ، وأحمد (١ / ١٧٨ و ٢٠٦ / ٥ و ٢٠٩ و ٢١٠) ، والداني (١ / ٤٢ - ٢) من طرق عنه .

وزاد حبيب بن أبي ثابت سماعاً من إبراهيم عن سعد بن مالك ، وخرقة بن ثابت ، وأسامة بن زيد ، قالوا : قال رسول الله ﷺ : فذكره نحوه .

أخرجه مسلم ، والنسائي (٧٥٢٣) ، وأحمد (١ / ١٨٢) .

٢ - وأما حديث سعد بن أبي وقاص ؛ فتقدم اتفاقاً في رواية حبيب من طريق إبراهيم بن سعد عنه . وأخرجه أحمد أيضاً (١ / ١٧٣ و ١٧٥ و ١٨٠ و ١٨٦) ، والطبراني (١ / ١٠٩ / ٢٣٠) من طرق أخرى عن سعد وحده .

٣ - وأما حديث عبد الرحمن بن عوف ؛ فيرويه عنه عبد الله بن عباس وغيره :

أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بـ (سرخ) لقيه أمراء الأجناد : أبو عبدة بن الجراح وأصحابه ، فأخبروه : أن الوباء قد وقع بأرض الشام . قال ابن عباس : فقال عمر بن الخطاب : ادع لي المهاجرين الأولين ، فدعاهم ، فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا ، فقال بعضهم : قد خرجت لأمر ، ولا ترى أن ترجع عنه . وقال بعضهم : معك بقية الناس ! وأصحاب رسول الله ﷺ ، ولا ترى أن تقدمهم على هذا الوباء . فقال عمر : ارتفعوا عني . ثم قال : ادع لي الأنصار . فدعَوْهم ، فاستشارهم ، فسلخوا سبيل المهاجرين ؛ واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارتفعوا عني . ثم قال : ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح . فلم يختلف عليه منهم رجلان ، فقالوا : نرى أن ترجع بالناس ، ولا تقدمهم على هذا الوباء .

فنادى عمر في الناس : إنني مصيب على ظهر ، فأصبحوا عليه . فقال أبو عبدة : أفراراً من قدر الله ؟! فقال عمر : لو غيرك قالها يا أبا عبدة ! نعم ، نفر من قدر الله إلى قدر الله ، أ رأيت لو كان لك إبل فهبَّصتُ ودياً له عدوتان ؛ إحداهما

مخصصة ، والأخرى جذية ، أليس إن رعيت انحصبة رعيتها بفدر الله ، وإن رعيت
الجذبة رعيتها بفدر الله ؟

فجاء عبد الرحمن بن عوف - وكان غائباً في بعض حاجته - فقال : إن عندي
من هذا علماً ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره بالرواية الأولى .

أخرجه مالك في « الموطأ » (٣ / ٨٩ - ٩١) ، وعنه وعن غيره البخاري مطولاً
ومختصراً (٢٧٢٩ و ٢٧٣٠ و ٦٩٧٣) ، ومسلم (٧ / ٢٩ - ٣٠) ، والنسائي (٧٥٢١ -
٧٥٢٣) ، وعبد الرزاق (٢٠١٥٩) ، وأحمد (١ / ١٩٣ - ١٩٤) ، وأبو يعلى (٨٣٧
و ٨٤٨) ، وأبو عمرو الداني (ق ٤٢ / ٢ - ٤٣ / ١) ، والطبراني (١ / ٩٠ - ٩٤) من
طرق عنه ، والسابق لمالك .

وقد قال ابن عبد البر في « التمهيد » (١٠ / ٦٥) مشيراً إلى هذه الأحاديث
والطرق :

« وألحديث ثابت متصل ، صحيح من وجوه من حديث مالك وغيره » .

(فائدة) : قول عمرو بن دينار المتقدم في الطاعون : « . . . ولقوم شهادة » ، إنما
يعني به المؤمنين الصابرين عليه ، وقد جاءت فيه أحاديث صحيحة كقوله ﷺ :
« الطاعون شهادة لكل مسلم » .

رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في « أحكام الجنائز » (ص ٥٢ / ١) وفي
الباب أحاديث أخرى ، فراجعها إن شئت هناك (ص ٥٢ - ٥٥) ، و « الصحيحة »
(١٩٢٨) ، و « الإرواء » (١٦٣٧) .

٢٩٣٢ - (عملٌ هذا قليلاً ، وأجرٌ كثيراً) .

أخرجه البخاري (٢٨٠٨) ، وأحمد (٤ / ٢٩١ و ٢٩٣) من طريق إسرائيل عن
أبي إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب يقول :

أتى النبي ﷺ رجل [من الأنصار] مفتح بالحديد ، فقال : يا رسول الله !
أقاتل أو أسلم ؟ قال : « [لا ، بل] أسلم ثم قاتل » ، فأسلم ثم قاتل فقتل ، فقال
رسول الله ﷺ : فذكره .

والسياق للبخاري ، وليس عنده : « هذا » ، وهي لأحمد مع الزياتين
الأخريين ، والأولى منهما عند مسلم (٦ / ٤٣ - ٤٤) من طريق زكريا عن أبي
إسحاق بلفظ :

« جاء رجل من بني النبيت - قبيل من الأنصار - فقاتل : أشهد أن لا إله إلا
الله ، وأنت عبده ورسوله ، ثم تقدم ، فقاتل حتى قتل ، فقال النبي ﷺ : فذكره ؛
إلا أنه قال : « يسيراً » مكان « قليلاً » .

وأخرجه الطيالسي في « مسنده » (٧٢٤) ، ومن طريقه الروياني في « مسنده »
(٢١ / ٢ / ١ - ٢) : حدثنا أبو وكيع [الجراح بن مليح] عن أبي إسحاق بلفظ :

أن رسول الله ﷺ كان يقاتل العدو ، فجاء رجل مفتح في الحديد ، فعرض
عليه رسول الله ﷺ الإسلام ، فأسلم . فقال : أي عمل أفضل كي أعمله ؟ فقال :
« تقاتل قوماً جئت من عندهم » .

فقاتل حتى قتل ، فقال : رسول الله ﷺ : فذكره .

ثم أخرجه الروياني (٢٠ / ١٣ / ١ - ٢) ، وكذا سعيد بن منصور في « السنن »
(٣ / ٢ / ٢٣٠) من طريق حُديج بن معاوية : ثنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب
نحوه ، إلا أنه زاد :

« قال : وإن لم أصل لله صلاة ؟ قال : نعم . قال : فحمل فقاتل فقتل . . . » .

قلت : وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي ، ومدار الطرق الأربعة - كما
ترى - عليه . وقد كان اختلط ، وإسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق

السبيعي - ، وزكريا - وهو ابن أبي زائدة - ؛ كلاهما سمعا منه في اختلاطه ،
والأخران : الجراح بن مليح ، وحديج بن معاوية في حكم الأولين ، وذلك لأنهما
لا يعلم أسما منه قبل الاختلاط أو بعده ، مع ضعف فيهما . ففعل الشيخين
ثبت لديهما من طرق أخرى أنه حدث به قبل الاختلاط ، أو أنهما كانا لا يريان
أنه اختلط اختلاطاً شديداً يضعف به حديثه . والله أعلم .

سبب نزول آية ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾

٢٩٣٣ - ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك
رفيقاً ﴾ .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ٢٩ / ١ - ٢) ، و « الصغير »
(ص ١٢ - هندية) : ثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي أبو عبد الله : ثنا عبد الله
ابن عمران العابدي : ثنا فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن
عائشة قالت :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! إنك لأحب إلي من نفسي ،
وإنك لأحب إلي من أهلي ، وأحب إلي من ولدي ، وإنني لأكون في البيت
فأذكرك فما أصبر حتى أتيتك ، فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك
إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإنني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك ؟ فلم
يرد عليه النبي ﷺ شيئاً حتى نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية . . فذكرها . وقال :

« لم يروه عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة إلا فضيل ، تفرد به
عبد الله بن عمران » .

قلت : وهو صدوق كما قال أبو حاتم ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٨ / ٣٦٣) ، وقال :

« يخطيء ويخالف » .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ؛ وإلى هذا يشير الحافظ المقدسي بقوله عقبه في « صفة الجنة » - وقد رواه من طريق الطبراني - :

« لا أرى بإسناده بأساً » .

كما في « تفسير ابن كثير » (١ / ٥٢٣) .

وفيه أنه رواه ابن مردويه من طريق أخرى عن عبد الله بن عمران به . وقال الهيثمي في « المجمع » (٧ / ٧) :

« رواه الطبراني في « الصغير » و « الأوسط » ، ورجاله رجال (الصحيح) ؛ غير عبد الله بن عمران العابدي ، وهو ثقة » .

قلت : ويقويه أن له شواهد مرسله في « تفسير ابن جرير » (٥ / ١٠٤) عن جماعة منهم قتادة ، وإسناده صحيح . وآخر من رواية عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : فذكره .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٢ / ٨٦ / ١٢٥٥٩) من طريق ثابت ابن عباس أبي بكر الأحمد : ثنا خالد بن عبد الله عن عطاء بن السائب . .

وعطاء كان اختلط ، وبه أعلم الهيثمي . لكن ثابت بن عباس هذا لم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر ، ولا ذكره أصحاب « الكنى » .

٢٩٣٤ - (أَنْذِرْكُمْ الدَّجَالَ ، أَنْذِرْكُمْ الدَّجَالَ ، أَنْذِرْكُمْ الدَّجَالَ ،
 فإنه لم يكن نبي إلا وقد أُنذره أمته ، وإنه فيكم أيتها الأمة ، وإنه جعدُ
 آدم ، مسح العين اليسرى ، وإن معه جنة وناراً ، فناره جنة ووجنته نارٌ ،
 وإن معه نهر ماء ، وجبل خبز ، وإنه يسلط على نفس فيقتلها ثم
 يحييها ، لا يُسلط على غيرها ، وإنه يطرأ السماء ولا تنبت الأرض ،
 وإنه يلبث في الأرض أربعين صباحاً حتى يبلغ منها كل منهل ، وإنه لا
 يقرب أربعة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجد الرسول ، ومسجد
 المقدس والطور ، وما شَبَّه عليكم من الأشياء ، فإن الله ليس بأعورَ
 مرتين) .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٥ / ١٤٧ - ١٤٨) من طريق زائدة
 عن منصور ، وأحمد (٥ / ٤٣٥) ، وفي « السنة » (رقم ١٠١٦) من طريق سفيان
 عن الأعمش ومنصور ؛ كلاهما عن مجاهد قال : حدثنا جنادة بن أبي أمية
 الدوسي قال :

دخلت أنا وصاحب لي على رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فقلنا :
 حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ ، ولا تحدثنا عن غيره وإن كان عندك مصدقاً .
 قال : نعم ؛

قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال : فذكره . والسياق لابن أبي شيبة .
 وقال أحمد : « الأزدي » مكان « الدوسي » .

وتابعه شعبة عن سليمان وحده ، وهو الأعمش .

أخرجه أحمد أيضاً (٥ / ٤٣٤) ، وفي « السنة » (١٢٣٢) ، وتابعه ابن عوف
 عن مجاهد به نحوه .

أخرجه أحمد أيضاً .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات مشهورون من رجال « التهذيب » ،
وجنادة بن أبي أمية الأزدي الدوسي تابعي كبير ثقة ، وثقه ابن حبان (٤ / ١٠٣)
وغيره ، وروى عنه جمع منهم مجاهد كما في هذا الحديث ، وكما ذكر ابن
عساکر في « تاريخ دمشق » (٤ / ٢٨) ، وقد قيل بصحبه ، فلا أدري لماذا لم
يصححه الخافظ ، فقال في « الفتح » (١٣ / ١٠٥) :

« أخرجه أحمد ، ورجالہ ثقات » .

ونحوه قول شيخه الهيثمي في « المجمع » (٧ / ٣٤٢) :

« رواه أحمد ، ورجالہ رجال (الصحيح) » .

وهذا أقرب ، وإن كان لا يفيد الصحة ! انظر الاستدراك رقم (٣) .

٢٩٣٥ . (إن امرأة كانت فيه (يعني بيتاً في المدينة) ، فخرجت

في سرية من المسلمين ، وتركت ثنتي عشرة عنزاً لها وصيبتها ؛ كانت
تسجُ بها ، قال : ففقدت عنزاً من غنمها وصيبتها ، فقالت : يا رب !
إنك قد ضمننت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه ، وإني قد فقدت
عنزاً من غنمي وصيبتها ، وإني أنشدك عنزي وصيستي ، قال :
فجعل رسول الله ﷺ يذكر شدة مناشدتها لربها تبارك وتعالى . قال
رسول الله ﷺ : فأصبحت عنزها ومثلها ، وصيبتها ومثلها ، وهاتيك
فأنتها فاسألها إن شئت) .

أخرجه أحمد في « مسنده » (٥ / ٦٧) قال : ثنا عبد الصمد بن

عبد الوارث : نا سليمان (يعني ابن المغيرة) عن حميد (يعني ابن هلال) قال :
كان رجل من الطفاوة طريقته علينا ، فأتى على أخي فحدثهم قال :

قدمت المدينة في غير لنا ، فبعنا بضاعتنا (الأصل : بياعتنا)^(١) ثم قلت :
لأنطلقن إلى هذا الرجل ، فلأتين من بعدي بخبره ، قال : فانتبهت إلى رسول الله
ﷺ ، فإذا هو يورني بيتاً . قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير الرجل
الطفاوي ، فإنه لم يسم ، ولا يضر لأنه صحابي ، والصحابة كلهم عدول . وقال
التهشمي (٥ / ٢٧٧) : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

قوله : (صيبتها) هي الصنارة التي يغزل بها وينسج كما في « النهاية » .

٢٩٣٦ - ([يا أبا هريرة] خَذُّهُنَّ (يعني تمرات دعا فيهن ﷺ
بالبركة) فاجمعهن في مزودك هذا ، أو في هذا المزود ، كلما أردت أن
تأخذ منه شيئاً ؛ فأدخل يدك فيه فخذْه ولا تنثرْه نثرأ) .

أخرجه انترمذي (٣٨٣٨) ، وابن حبان (٢١٥٠) ، والبيهقي في « الدلائل »
(٦ / ١٠٩) ، وأحمد (٢ / ٣٥٢) من طرق عن حماد بن زيد : حدثنا المهاجر عن
أبي العافية الرباعي عن أبي هريرة قال :

أتيت النبي ﷺ بتمرات فقلت : يا رسول الله ! ادع الله فيهن بالبركة ،
فضمهن (وفي رواية : فصقهن بين يديه) ، ثم دعاني فيهن بالبركة ، فقال لي :
(فذكر الحديث) ، فقد حملت من هذا التمر كذا وكذا من وسق (وفي طريق :
خمسين وسقاً) في سبيل الله ، وكنا نأكل منه ونطعم ، وكان لا يفارق حقوي

(١) والتصحيح من « المجمع » ، والمعنى قريب .

حتى كان يوم قتل عثمان ؛ فإنه انقطع [عن حفوي فسقط] . وقال الترمذي - والسياق له - :

« حديث حسن غريب من هذا الوجه » .

قلت : وسقط التحسين من بعض نسخ « الترمذي » ، فحملني ذلك لما علقت على « المشكاة » (٥٩٣٣) على تفسير قوله : « غريب » بالتضعيف . ولم يتببه لذلك بعض من انتقدني من المعاصرين النجديين - وقد بلغني وفاته رحمه الله - فقال :

« لم يضعفه الترمذي بل قال : حسن غريب من هذا الوجه » .

والآن وقد تيسر لي تخريج الحديث تخريجاً علمياً ، فقد ترجع عندي أمران : الأول : أن تحسن الترمذي ثابت عنه ؛ لأنه نقله حافظان جليلان : ابن كثير في « تاريخه » (٦ / ١١٧) ، وحافظ ابن حجر في « فتحه » (١١ / ٢٨١) .

والآخر : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، وهي ثلاث :

الأولى : هذه المتقدمة عن أبي العالية عن أبي هريرة . وقلت : إن السياق للترمذي ، والرواية الأولى والزيادة الأخيرة لأحمد .

والسند رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير المهاجر ، وهو ابن مخلد أبو مخلد ، قال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » .

أي عند المتابعة ، وقد تويع كما يأتي .

الثانية : عن سهل بن زياد أبي زياد : حدثنا أيوب السخثياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به نحوه ، ولفظه أم ، وفيه الزيادة الأولى .

أخرجه البيهقي .

واسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات معروفون ؛ غير سهل بن زياد ، أورده الذهبي في « الميزان » ، وقال :

« ما ضعفوه ، وله ترجمة في (تاريخ الإسلام) » .

قلت : وقد وثقه ابن حبان (٨ / ٢٩١) ، وروى عنه جمع من الثقات كما بينته في « تيسير انتفاع الخلال » : فهو صدوق يحتاج به ، وأعله لذلك سكت الحافظان ابن كثير وابن حجر عن إسناده ، فلا ينتضت إذن إلى ما ذكر في « اللسان » أن الأزدي قال فيه : « منكر الحديث » .

ومن الغريب أن الشيخ النجدي المشار إليه آنفاً مع تصريحه بأن إسناده صحيح ، وترجمته للرواة الذين دون سهل بن زياد إلى شيخ البيهقي ، فإنه لم يتعرض لترجمته البتة ، مع أنه أولى بها من الآخرين الذين ترجم لهم ، لما ذكرته آنفاً في ترجمة سهل ، وأنه لم يوثقه غير ابن حبان ، والغالب أن من تفرد هو بتوثيقه يكون مجهولاً ، لكنني قد بينت أنه خرج عن الجهالة برواية أولئك الثقات عنه . فلماذا كان أولى بترجمته وبيان حاله من الرواة الذين ترجم لهم !

ثم وقفت على توثيق البزار وغيره إياد ، وأخفت ذلك بـ « التيسير » فالسند صحيح .

الثالثة : عن سهل بن أسلم العدوي عن يزيد (الأصل : زيد) بن أبي منصور عن أبيه عن أبي هريرة نحوه .

قلت : أخرجه أبو نعيم في « الدلائل » (ص ٣٧٢) ، والبيهقي من طريقين عن سهل بن أسلم ، وهو ثقة كما قال أبو داود الطيالسي ، ومثله يزيد بن أبي منصور .

وأما أبوه : أبو منصور ، وهو الأزدي ، فلم أجده ترحمة : إلا في « افقتني في سرد الكتي » للذهبي ، فإنه قال :

« أبو يزيد الأزدي عن أبي هريرة ، وعنه سلام بن مسكين » .
فيحتمل أنه هو ، ومع ذلك فلا أعرف حاله .

٢٩٣٧ - (لو تركها لدارت أو طحنت إلى يوم القيامة) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢ / ٤١ / ٢) ، والبيهقي في « اندلاش » (١٠٥ / ٦) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس : ثنا أبو بكر بن عياش عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

أصاب رجلاً حاجةً فخرج إلى البرية ، فقالت امرأته : اللهم ارزقنا ما نعتجن وما نختبر ، فجاء الرجل وألقنة ملاءى عجينا ، وفي التنور حبوب الشواء ، والرحى تطحن ، فقالت : من أين هذا ؟ قالت : من رزق الله ، فكتس ما حول الرحى ، فقالت رسول الله ﷺ : فذكره ، والسياق للطبراني ، وقال :

« لم يروه عن محمد بن سيرين إلا هشام ، ولا عنه إلا أبو بكر ، تفرد به أحمد » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ، سوى أبي بكر بن عياش ، فمن رجال البخاري ، وفيه كلام يسير لا يسقط حديثه عن مرتبة الحسن ، ولا سيما أنه طريق أخرى كما يأتي .

ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي ، مسنده « (٤ / ٢٦٧ / ٣٦٨٧) ، وقال :

« لا نعلم رواه عن هشام إلا أبو بكر بن عياش » .

قلت : وهذا أدق تعبيراً من قول الطبراني المتقدم ؛ لأنه لا يرد عليه ما يرد على قول الطبراني : أنه تفرد به أحمد بن يونس ، فقال الإمام أحمد في « المسند » (٢ / ٥١٣) : ثنا ابن عامر : أنا أبو بكر عن هشام به نحوه .

وابن عامر هو (أسود بن عامر) كما في أحاديث قبله ، وهو ثقة من رجال الشيخين أيضاً . وقال الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ٢٥٧) بعد أن ساقه برواية أحمد :

« رواه أحمد والبخاري والبيهقي في « الأوسط » بنحوه ، ورجالهم رجال الصحيح ؛ غير شيخ البزار ، وشيخ الطبراني ، وهما ثقتان » .

وللحديث طريق ثان يرويه أبو صالح عبد الله بن صالح : حدثنا الثيث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رجلاً من الأنصار كان ذا حاجة . . اخذت نحوه أم منه .

أخرجه البيهقي . وأبو صالح فيه ضعف .

وله طريق ثالث عن شهر بن حوشب قال : قال أبو هريرة :

بينما رجل وامرأته في السلف الخالي لا يقدران على شيء ، فجاء الرجل من سفره فدخل على امرأته جائعاً قد أصابته مسغبة شديدة ، فقال لامرأته : أعنديك ؟ قالت : نعم . . الحديث نحوه . أخرجه أحمد (٢ / ٤٢١) ، وشهر بن حوشب ضعيف ، وفي حديثه زيادات متكرة ، والله أعلم .

٢٩٣٨ . (لا يحل لأحدٍ يحمل فيها السلاح لقتال . يعني المدينة) .

أخرجه أحمد في « المسند » (٣ / ٣٤٧) : حدثنا موسى : ثنا ابن لهيعة عن

أبي الزبير أن جابراً أخبره أنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره ، وزاد في آخره :

« فقال قتيبة : يعني المدينة » .

قلت : وقد توبع على هذه الزيادة ، فقال أحمد (٣ / ٣٩٣) : ثنا حسن : ثنا ابن لهيعة : أنا أبو الزبير قال : وأخبرني جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

« مثل المدينة كالكبير ، وحرم إبراهيم مكة ، وأنا أحرم المدينة ، وهي كمكة ، حرام ما بين حرتيها وحماها كلها ، لا يقطع منها شجرة ، إلا أن يعلق رجل منها ، ولا يقربها إن شاء الله الطاعون ، ولا الدجال ، والملائكة يحرسونها على أنقابها وأبوابها » .

قال : وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ولا يحل لأحد يحمل فيها سلاحاً لقتال » .

قلت : ورجال إسناده ثقات رجال مسلم : غير ابن لهيعة ، وهو ثقة ، لكنه سبى ، اختلف ، وقال الهيثمي في « المجمع » (٣ / ٣٠٤) :

« رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام » .

قلت : ولحديث الترجمة متابع بسند صحيح عنه ، وهو معقل بن عبيد الله الجزري عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ :

« لا يحل لأحد أن يحمل بمكة السلاح » .

أخرجه مسلم (٤ / ١١١) ، ومن طريقه البقوي في « شرح السنة » (٧ / ٣٠٢) ، وابن حبان (٣٧٠٦ - الإحسان) .

ومعقل هذا فيه كلام من قبل حفظه ، قال الحافظ في « التتريب » :

« صدوق بخصي » .

فقد خالف ابن لهيعة في قوله : « عن أبي الزبير أخبره جابر » ، وقوله :

« المدينة » مكان « مكة » .

ومن الصعب ترجيح أحد القولين على الآخر ، ولعل الراجح الجمع بينهما ،

أما قول ابن لهيعة : « المدينة » ، فلأن له شاهدين :

أحدهما : من حديث أنس بن مالك يلفظ :

« المدينة حرم من كذا إلى كذا ، من أحدث فيها حدثاً ، أو أوى محدثاً ،

فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ،

لا يحمل فيها سلاح لقتال » .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٤٢) ، ورجاله ثقات رجال مسلم ! غير مؤتمل ، وهو ابن

إسماعيل ، قال الهيثمي (٣ / ٣٠٢) :

« وهو موثق ، وفيه كلام » .

والآخر : من حديث علي نحو حديث حسن عن ابن لهيعة ، وفيه :

« . . . ولا يحمل فيها السلاح لقتال » .

أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح ، وهو مخرج في « الإرواء » (٤ / ٢٥٠ -

٢٥١) ، وقواه الحافظ في « الفتح » (٤ / ٨٥) .

وأما قول معقل ، فيشهد له حديث ابن عباس مرفوعاً :

« إن الله عز وجل حرم مكة ، فلم تحل لأحد قبلي ، ولا تحل لأحد بعدي . . . »

الحديث . رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج هناك (٤ / ٢٤٨ - ٢٤٩) ، ومثله حديث

أبي هريرة عند الشيخين . ولكن من الظاهر أن هذه الشواهد إنما تنهى عن حمل السلاح في مكة لقتال ، فعلى ضوءها يجب أن يفسر حديث جابر إن ثبت ، فإنه مطلق فليست قيد بها ، ولعل هذا هو المراد بقول البخاري في « الصحيح » (١٣ / العيدين ٩ - باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم) ، وقال الحسن :
« نُهوا أن يحملوا السلاح يوم عيد إلا أن يخافوا عدواً » .

وقد ساق الحافظ تحتة في « الفتح » (٢ / ٤٥٥) حديث مسلم عن معقل . . .
ولكنه ذكره بالمعنى ، فقال :

« نهى رسول الله ﷺ أن يحمل السلاح في مكة » .

وحاصل ما تقدم من الروايات أنه يحرم حمل السلاح في مكة والمدينة لقتال ، ومفهومه أنه يجوز حمله لخوف عدو أو فتنة . والله أعلم .

٢٩٣٩ - (إن أحب الكلام إلى الله أن يقول العبدُ : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، وإن أبغض الكلام إلى الله أن يقول الرجل للرجل : اتق الله ، فيقول : عليك نفسك) .

أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٨٨ / ٨٤٩) ، وابن منده في « التوحيد » (ق ١٢٣ / ٢ - الظاهرية) ، والبيهقي في « الشعب » (١ / ٣٥٩ - هندية) ، و « الدعوات الكبير » (١٠٢ / ١٣٦) من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال : ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أخارث بن سويد عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت . وهذا إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن الأصبهاني وهو ثقة ثبت من شيوخ البخاري .

وقد خالفه ابن أبي شيبة فرواه في « المصنف » (١ / ٢٣٢) عن أبي معاوية وابن فضيل عن الأعمش به موقوفاً .

وتابعه محمد بن العلاء عن أبي معاوية وحده به .

أخرجه النسائي (٤٨٩ / ٨٥٠) .

وتابعه عنده (٨٥١ و ٨٥٢) داود وأبو الأحوص عن الأعمش به موقوفاً أيضاً .

وإن مما لا شك فيه أن الوقف أصح من حيث الرواية ، لكنه من حيث المعنى في حكم المرفوع ، لأنه لا يقال من قبل الرأي كما هو ظاهر . ومن الغريب أن تخفى على الحافظ ابن حجر هذه المصادر ، وبخاصة منها كتاب النسائي الذي رواه مرفوعاً وموقوفاً ، فإنه عزاه في تخريج « الكشاف » (٧ / ٤٣) لابن أبي شيبة وحده موقوفاً !

ولطيفه الأخير طريق آخر ، يرويه سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن عبد الله قال :

« إن من أكبر الذنوب أن يقول الرجل لأخيه : (اتق الله) ، فيقول : عليك نفسك ، أنت تأمرني ! » .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٩ / ١١٩ / ٨٥٨٧) .

قلت : ورجالهم ثقات إن كان سعيد (الأصل : سعد) بن وهب هو الهمداني الحنبلي الذي أخرج له مسلم ، فقد فرقوا بين هذا وبين الهمداني الشوري ، ولم

يذكروا في هذا الثاني توثيقاً ، خلافاً لابن حبان ؛ فإنه لم يذكر في « ثقافته » (٤ / ٢٩١) سوى الأول . وكلاهما روى عنه أبو إسحاق السبيعي . والله أعلم .

على أن السبيعي مدلس ، وقد عنعنه .

وسفيان هو الثوري ، وقد خائفه في إسناده شعبة ، فقال : عن أبي إسحاق عن زيد بن وهب عن عبد الله قال :

« كفى بالمرء إثماً إذا قيل له : (اتق الله) غضب ! »

أخرجه الطبراني (٨٥٨٨) .

وقال الهيثمي في كل من الروايتين (٧ / ٢٧١) :

« ورجاله رجال الصحيح » .

فأنت ترى أن شعبة قال : « زيد بن وهب » ، مكان « سعيد بن وهب » ، فلا أدري الراجح منهما .

(تنبيه) : تقدم هذا الحديث برقم (٢٥٩٨) من رواية ابن منده والأصبهاني في « الترغيب » ، ووقع هنا زيادة كبيرة في التخريج والتحقيق فاحتفظت به ، والله ولي التوفيق .

٢٩٤٠ - (لا بأسَ بذلك . يعني المسح على الخفين) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٧٢ - موارد) من طريق فضيل بن سليمان : حدثنا موسى بن عقبة عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سئل فقيل : يا رسول الله ! رأيت الرجل يُحدث فيتوضأ ويمسح على خفيه ؛ أيصلي ؟ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين ، لو لا ضعف في الفضيل هذا من قبل حفظه ، وقد أورده الحافظ في « مقدمة الفتح » (ص ٤٣٥) ، وقال ما خلاصته :

« كان صدوقاً ، وعنده مناكير ، روى له الجماعة ، وليس له في « البخاري » سوى أحاديث توبع عليها » .

فأقول : ولحديثه شاهد يدل على أنه حديث محفوظ غير منكر ، يرويه أبو سلمة عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺ في المسح على الخفين أنه لا بأس به .

أخرجه النسائي (١ / ٣١) ، وأحمد (١ / ١٦٩ و ١٦٩ - ١٧٠) ، وابن عساکر في « تاريخ دمشق » (٧ / ١٦٨) من طريق موسى بن عقبة عن أبي النضر عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه البيهقي (١ / ٢٦٩ - ٢٧٠) ، ولكنه أدخل عبد الله بن عمر بن أبي سلمة وسعد ، وزاد في متنه قصة ابن عمر مع أبيه وسعد ، وهي عند البخاري (٢٠٢) من طريق عمرو (وهو ابن الحارث) : حدثني أبو النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين ، وأن عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك ؟ فقال : نعم ، إذا حدثك شيئاً سعد عن النبي ﷺ فلا تسأل عنه غيره . وقال موسى بن عقبة : أخبرني أبو النضر أن أبا سلمة أخبره أن سعداً . . فقال عمر لعبد الله . . نحوه .

كذا علقه البخاري عن موسى ولم يسق لفظه ، وكذلك فعل الحافظ في « شرحه » (١ / ٣٠٥) ولم يوصله خلافاً لعاداته ! ولما وصله وخرجه في « تغليق

التعليق « (٢ / ١٣٢ - ١٣٣) وعزاه للنسائي ثم يسق لفظه !! وكذلك فعل المعلق على « الإحسان » (٤ / ١٦٣ - طبع المؤسسة) بحديث الترجمة ، فإنه لم يزد فيه على تضعيفه لفضيل بن سليمان وقوله : « وهو صحيح بشواهد » ! ويعني غير حديث سعد ما صرح عنه **بَيِّنٌ** فعلاً وقولاً في المسح على الخفين ! وكان عليه أن يخرجهم وأن يتوسع في تخريجه كما هي عادته ، ولكن الفقهارس لم تساعد على ذلك !!

واعلم أن الأحاديث في المسح على الخفين متواترة ، كما صرح بذلك غير ما واحد من أئمة الحديث والسنة ، والآثار يعمل الصحابة والسلف بها كثيرة جداً مشهورة ، وما روي عن بعضهم من الإنكار ، فنلث قبل أن تصل بذلك إليهم الأخبار ، كما هو شأن كثير من المسائل الفقهية ، ولذلك عادوا إلى القول والعمل بها لما وصلتهم ، وذلك مطابق لقراءة الجسر في قوله تعالى في أية الوضوء : **﴿ وَأَرْجِلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾** . فبقاء بعض الفرق الإسلامية على إنكار هذه السنة كالرافضة والخوارج ومنهم الإباضية ما يؤكد أنهم من أهل الأهواء المتوعددين بقوله تعالى : **﴿ وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ وَسَاءَ مَا مَصِيرًا ﴾** .

وإن تعجب فالتعجب من الشيخ عبد الله بن حميد السائي الإباضي أن يصر إصرار هؤلاء ، على المشاققة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين ، ويتمسك في ذلك بالآثار الواهية رواية ودراية التي ذكرها إمامهم المزعوم الربيع بن حبيب في « المسند » المنسوب إليه ! (١ / ٣٥ - ٣٦) ، ومدارها على شيخه أبي عبيدة الجهول عنده ، وغير معروف عندهم في الرواية بالضبط والحفظ والإتقان ! ثم يعرض في شرحه إياه (١ / ١٧٧ - ١٧٩) عن تلك الأحاديث الصحيحة المتواترة ، والآثار الكثيرة الثابتة المشهورة ، ويضعفها تعصباً لإباضيته بشطبة قلم ، فيقول :

« وقد عرفت أن السنة لم تثبت في ذلك !! »

وهو غير صادق فيما قال لوجهين :

الأول : أنه جحد التواتر ، فصدق في مثله قوله تعالى : ﴿ ووجهدوا بها واستيفنتها أنفسهم ﴾ .

والآخر : قوله : « وقد عرفت . . . » ، إذ لا يمكن معرفة صحة الدعوى إلا بتقديم الحججة والبرهان كما هو مستقر بداهة في الأذهان ، وهو لم يفعل شيئاً من ذلك مطلقاً إلا مجرد الدعوى ، وهذا شأن عالمهم الذي زعم بعض الكتاب أنه معتدل غير منعصب ، وأيم الحق إن من بلغ به التعصب من أهل الأهواء إلى رد أخبار التواتر التي عني بها أهل الحديث عناية لا قبل لأهل الأهواء بمثلها ، خري به أن يعجز عن إقامة البرهان على صحة مذهبهم الذي شدوا فيه عن أهل السنة والحديث .

فهذا الحق ليس به خفاءً فدعني من بُنيات الطريق

وقبل أن أمسك القلم أقول :

لقد اعتاد الرجل السلمي أن يسوق كلامه على عواهنه مؤيداً به مذهبه وهواه ، من ذلك أنه قرن مع الشيعة والخوارج بعض علماء السنة من الظاهرية ، فقال (ص ١٧٨) عطفاً على المذكورين :

« وأبو بكر بن داود للظاهري . »

فأقول : أبو بكر هذا هو محمد بن داود بن علي الظاهري ، ترجمه الحافظ الذهبي في « السير » (١٣ / ١٠٩) :

« حدث عن أبيه ، وعباس الدوري . . وله بصر تام بالحديث وبأقوال الصحابة ، وكان يجتهد ولا يقلد أحداً . »

فأقول : فيستبعد جداً من مثله أن يخالف الحديث والصحابة ، وأن يوافق
 الخوارج في إنكار سنة المسح على الخفين ، لا سيما وهو قد تفقه على أبيه داود ،
 وهذا مع أئمة الفقه والحديث في القول بالمسح على الخفين كما ذكر ذلك الإمام
 ابن حزم في « المغلبي » (٢ / ٨٩) ، فمن أين جاء السالمي بما عزاه لأبي بكر
 الظاهري ؟!

وما أحسن ما قبل :

والدعاوي ما لم تقموا عليها بينات أبتاؤها أدياء !

٢٩٤١ . (جاءنا رسولُ الله ﷺ في مسجدنا بـ (قباء) ، فجلستُ
 وأنا غلامٌ [حدث] حتى جلستُ عن يمينه ، [وجلس أبو بكر عن يساره]
 ثم دعا بشرابٍ فشرب منه ، ثم أعطانيه ، وأنا عن يمينه ، فشربتُ منه ،
 ثم قام يصلي ، فرأيتُه يصلي في نعليه) .

أخرجه أحمد (٤ / ٢٢١) ، وابن أبي عاصم في « الوجدان » (٤ / ١٦٧ /
 ٢١٤٨) من طريق مجمع بن يعقوب : نا محمد بن إسماعيل قال : قيل لعبد الله
 ابن أبي حبيبة رضي الله عنه : هل أدركت من رسول الله ﷺ ؟ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، محمد بن إسماعيل هذا روى
 عنه أيضاً عاصم بن سويد إمام مسجد قباء كما في « الجرح والتعديل » ، وذكره
 ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٣٩٤) ؛ في أتباع التابعين ، وكذلك ذكر فيهم
 الراويين المذكورين عنه : مجمع بن يعقوب وعاصم بن سويد ، وهذا مستغرب منه ،
 لأن الظاهر أن محمد بن إسماعيل تابعي أدرك جده من قبل أم عبد الله بن أبي
 حبيبة هذا . ولذلك قال ابن السكن في ترجمته ، أعني عبد الله هذا كما في
 « الإصابة » :

« إسناده حديثه صالح » .

ثم ساق له هذا الحديث ، وعزاه لابن أبي شيبة أيضاً والبغوي والطبراني .
ويؤيد ما ذكرت إخراج الضياء المقدسي للحديث في « المختارة » (ج ٥٦ / ١٣٦ / ٢
- ١٣٧ / ١) من طريق أحمد والطبراني ، ومنه استفدت الزيادتين بين المعقوفتين .
وهذا كله يدل على أن محمداً هذا تابعي ، وأن الإسناد متصل .

ثم رأيت الحديث في « معجم الطبراني الكبير » (٤٤٩ / ١٩١) قطعة من الجزء
(١٣) طبع حديثاً بتحقيق الأخ حمدي السلفي جزاه الله خيراً .

وللحديث شاهد مختصر يرويه الصلت بن غالب الهجيمي عن مسلم بن
بديل عن أبي هريرة قال :

« رأيت النبي ﷺ يشرب على راحلته ، ثم ناول الذي عن يمينه .

ذكره ابن حبان في ترجمة مسلم هذا من « ثقافته » (٥ / ٤٠٠) ، وأفاد أنه
روى عنه غير الصلت هذا ، فقال :

« وهو الذي روى عنه عبد الله بن عون حديث الطفيل بن عمرو الدوسي » .

وحديث ابن عون هذا أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٢ / ١٦٢ / ٩٧٦)
بسنده الصحيح عن ابن عون عن مسلم بن بديل عن أبي هريرة قال :

« جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فذكر دوساً ، فقال : إنهم ... (ببإخس في
الأصل) فذكر رجالهم ونساءهم ، فرفع النبي ﷺ يديه ، فقال الرجل : « إنا لله
وإنا إليه راجعون » هلك دوس ورب الكعبة ، فرفع النبي ﷺ يديه وقال :
« اللهم اهد دوساً » .

وقد تابع مسلماً على هذا أبو سلمة عن أبي هريرة بأتم منه قال :

قدم الطفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه ، فقالوا : يا رسول الله ! إن دوساً قد عصت وأبت ، فادع الله عليها ، قال أبو هريرة : فرفع رسول الله ﷺ يديه ، فقالت : هلك دوس ، فقال :

« اللهم اهد دوساً ، واثبت بها » .

أخرجه أحمد (٢ / ٥٠٢) : ثنا يزيد : أنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة به . قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين ، إلا أنهما أخرجا لمحمد بن عمرو - وهو ابن علقمة - في الشوهد والمتابعات ؛ لضعف فيه يسير . وقد توبع ، فقال سفيان - وهو ابن عيينة - : حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به ، إلا أنه قال مكان الرفع :

« فظن الناس أنه يدعو عليهم » .

أخرجه البخاري (٦٣٩٧) : حدثنا علي : حدثنا سفيان به .

وبهذا الإسناد أخرجه في « الأدب المفرد » (٦١١) ، لكنه زاد فيل جملة الظن هذه :

« فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه » .

وهذه الزيادة قد توبع عليها علي - شيخ البخاري وهو ابن المديني - ؛ فقال أحمد (٢ / ٢٤٣) ، و الحميدي في « مسنده » (١٠٥٠) : ثنا سفيان به .

وأخرجها البيهقي في « دلائل النبوة » (٥ / ٣٥٩) من طريق سعدان بن نصر : حدثنا سفيان به . وقال :

« رواه البخاري في « الصحيح » عن علي بن عبد الله عن سفيان » !

كذا قال ، وهو يعني أصل الحديث - وهي عادة له في كتبه ومنها « السنن » ،

فقد عرفت أن هذه الزيادة ليست في « الصحيح » ، وقد صرح بذلك الحافظ في « الفتح » (١١ / ١٤٢) .

وقد تابع سفيان بن عيينة سفيان الثوري فرواه البخاري (٤٣٩٢) : حدثنا أبو نعيم : حدثنا سفيان عن ابن ذكوان به مختصراً . وابن ذكوان اسمه عبد الله ، وهو أبو الزناد . وكذلك أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٢ / ١٦٢ / ٩٧٥) من طريق أخرى عن أبي نعيم ، وأحمد (٢ / ٤٤٨) : ثنا وكيع عن سفيان به .

وتابعه المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد به ، إلا أنه زاد بعد قوله : « فادع الله عليها » :

« فقبل : هلكت دوس » .

أخرجه مسلم (٧ / ١٨٠) .

لقد ابتعدت كثيراً عن حديث الترجمة في صدد الكلام على راوي شاهده المختصر ، لأقول الآن : إن له شاهداً آخر أصح منه وأتم من حديث أنس . وفيه قوله :

« الأيمن فالأيمن » .

رواه الشيخان وغيرهما ، وقد سبق تخريجه برقم (١٧٧١) .

ففي هذا نص على أن الساقى يبدأ من عن يمينه ، وليس بكبير القوم ، أو أعلمهم ، أو أفضلهم ، وعلى ذلك جرى السلف الصالح كما تراه في « مصنف ابن أبي شيبة » (٨ / ٢٢٣) . وقد روى هو ومسلم وعبد الرزاق والحميدي في حديث أنس المشار إليه :

أن النبي ﷺ لما شرب : كان عن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر ، وعمر

تجاهه ، فقال : يا رسول الله ! أعط أبا بكر ، وخشي أن يعطي الأعرابي ، فأبى ﷺ
وأعطى الأعرابي ، وقال : الحديث . وفي رواية نسلم : وقال رسول الله ﷺ :

« الأيمنون ، الأيمنون ، الأيمنون » .

قال أنس :

فهي سنة ، فهي سنة ، وهي سنة .

فأقول : فمن الغرائب أن يصرّ كثير من الأفاضل على مخالفة هذه السنة ، بل
هذا الأدب الاجتماعي الذي تفرّد الإسلام به - في مجالسهم الخاصة - ، حيث لا
يتخشى أن يقع أي محذور في العمل بها سوى مخالفة عادة الآباء والأجداد !

ولقد كان إعراضهم عن هذه السنة الصحيحة اعتماداً منهم على تلك
الفلسفة التي تغيّتها أنفاً - سبباً لمخالفتهم هم أنفسهم إياها ، حين لم يلتزموها
عملياً ، فصار الساقى يبدأ - على علم منهم - بأكابرههم وأمرائهم ؛ ولو كانت
فلسفتهم لا تنطبق عليهم ! وأنا حين أقول هذا - أعلم أنهم إنما بصرون على هذه
المخالفة من باب الحكمة والسياسة والمداراة ، وأنهم لا يملكون غير ذلك لفساد
النفوس والأخلاق . ولكنني أقول : لو أنهم التزموا العمل بهذه السنة في مجالسهم
الخاصة ، وحضرها أحد أولئك الأمراء لانقلب الأمر ولاضطر هؤلاء إلى أن يسايسوا
أهل المجلس ، ولا سيما وهم من الساسة ! ولما طمعوا أن يعاملوا بخلاف السنة ، ثم
لانتشرت هذه إلى مجالس الساسة الخاصة !

ويشبه هذه المسألة إيجاباً وسلباً مسألة القيام لنداخيل ، فلما نُزكت هذه السنة
بدعوى الاحترام والإكرام لأهل العلم والفضل ، تحول ذلك مع الزمن إلى القيام لمن
ليس في العبير ولا في التفسير كما يقال ، بل إلى القيام للفساق والفجار . بل
ولأعداء الله ! فهل من معتبر !؟

أما صلاته ﷺ في تعليقه الوارد في آخر حديث الترجمة فله شواهد كثيرة تبلغ مبلغ التواتر في « الصحيحين » ، وغيرهما ، وبعضها مخرج في « صحيح أبي داود » (٦٥٧ و ٦٥٨ و ٦٥٩ و ٦٦٠) .

٢٩٤٢ - (قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي ، وأنا معه إذا دعاني) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦١٦) : حدثنا خليفة بن خياط قال : حدثنا كثير بن هشام : حدثنا جعفر عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم رجال الصحيح ، وقد أخرجه مسلم (٦٦ / ٨) من طريق وكيع عن جعفر بن برقان به .

وله طريق أخرى بزيادة في مننه بلفظ :

« . . . عبدي عند ظنه بي ، وأنا معه إذا دعاني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ خير منهم وأطيب ، وإن تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ، وإن تقرب مني ذراعاً ، تقربت منه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة » .

أخرجه أحمد (٤٨٠ / ٢) : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي هريرة به .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان (٨٠٩ / ٩١ / ٢) إلى قوله : « وأطيب » .

وهو في « الصحيحين » من طريق أخرى عن سليمان - وهو الأعمش - بلفظ :

«... وأنا معه إذا ذكرني...»، وهو رواية لابن حبان (٨٠٨)، وهو ما تقدم
تخرجه تحت الرقم (٢٠١١)، وذكرت هناك حديث الترجمة شاهداً من حديث
أنس رضي الله عنه بسند صحيح.

المسحُ على رأس الصغير والدعاء له بالرزق

٢٩٤٣ - (ذهبَ بي أمي إلى النبي ﷺ [وأنا غلام] فمسح على

رأسي ، ودعا لي بالرزقِ ، [وفي رواية : بالبركة] .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٦٤ / ٦٣٢) قال : حدثنا أبو نمير :
حدثنا أبو اليمان قال : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعت عمرو بن
حريث يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير أبي نمير هذا فلم أعرفه ، وليس في الرواية
من يكتنى بهذه التكنية سوى واحد فوق هذه الطبقة ، ولم يذكر الحافظ الذهبي سواء
في «كناه» .

وفي الإسناد إشكال ثانٍ ، وهو أن أبا اليمان - واسمه الحكم بن نافع
البهراني - وهو من شيوخ المؤلف هنا ؛ وفي «الصحیح» ، روى عنه مباشرة هنا نحو
خمسة عشر حديثاً ، ولم يذكروا أنه يروي عنه بالواسطة ، وبخاصة لأبي نمير هذا
المجهول .

ونمة إشكال ثالث ، وهو نصريح أبي اليمان بتحديث إسماعيل بن أبي خالد
بإياه ، فإن هذا مستبعد جداً بالنظر إلى تاريخ الولادة والنوفاة ، فقد ذكروا في ترجمة
أبي اليمان أنه ولد سنة (١٣٨) ، وفي ترجمة إسماعيل أنه مات سنة (١٤٦) ،
فيكون عمر أبي اليمان (٨) سنوات حين وفاة إسماعيل ، ولذلك لم يذكروا له

رواية عنه . ولعله لما ذكرت من الإشكال ذهب الشيخ الجيلاني في شرحه على « الأدب » ، إلى أن الصواب في اسم شيخ المؤلف : « ابن نمير » ، ثم قال (٢ / ٨٩) :

« لعله انقلب السند ، والصحيح : حدثنا أبو اليمان : حدثنا ابن نمير ، أي : عبد الله بن نمير ، وكان في المطبوعة : حدثنا أبو نمير » .

فأقول : هذا احتمال قوي ، فقد ذكروا لابن نمير هذا رواية عن إسماعيل بن أبي خالد ، ووجدت تصريحه بتحديث إسماعيل إياه في « سنن ابن ماجه » (رقم ٨١٧) بحديث القراءة في صلاة الفجر ، لكنه أدخل بينه وبين عمرو بن حريث (أصبغ مولى عمرو بن حريث) ، فإذا صح هذا الاحتمال ، فالإسناد صحيح ؛ لتصريح إسماعيل فيه بسماعه إياه من عمرو بن حريث .

وإن مما يؤكد ذلك أنني وجدت تصريح إسماعيل بالسماح في هذا الحديث نفسه من طريق أخرى عنه ، فقال أبو يعلى في « مسنده » (٣ / ٤١ / ١٤٥٦) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير : حدثنا يحيى بن يمان : حدثنا إسماعيل قال : سمعت عمرو بن حريث به .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في التتابعات والشواهد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير يحيى هذا ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، وكان تغير كما في « التقريب » ، وأما قول المعلق على « مسند أبي يعلى » : « وقد صحح مسلم حديثه في الزهد رقم (٢٩٧٢) » .

ففيه تدليس لعله غير مقصود ، لأن مسلماً لم يحتج به وإنما قرنه به « عبدة بن سليمان » وهو الكلابي ثقة ثبت ، فتصحيح مسلم لحديثه ، وليس لحديث يحيى

كما زعم ، فكان الحق أن يقال روى له مقرونأ . ومن الغريب أن فؤاد عبد الباقي قد لفت نظر القراء في الحاشية إلى هذا المعنى ، ومع ذلك لم ينتبه له المعلق المشار إليه ، أو أنه لم يأخذ به ، لأنه رأى المترجمين له قد رمزوا له بأنه من رجال مسلم كالحافظ في كتابيه ، وكأبي نصر الكلإبإذي في « اجمع بين رجال الصحيحين » أطلقوا ولم يقيدوا بأنه مقرون عنده ، ولكن هذا إن صح ، فما كان ينبغي لتسمي إليه أن يقول ما قال ، لأن ذلك لا يصدق على الحديث الذي أشار إليه ، لما ذكرت أنه مقرون ، والكلإبإذي قد أشار إليه أيضاً ولم يزد ! فننبه ، فإنه من خفايا هذا العلم الشريف .

ومع الضعف المشار إليه ، فقد خالفه في إسناده محمد بن يزيد - وهو الواسطي الثقة - فقال : عن إسماعيل بن أبي خالد عن مولى عمرو بن حريث عن عمرو بن حريث . . فذكر حديث القراءة المشار إليه أنفاً ، وزاد عقبه :

« وقال : ذهبت بي أمي أو أبي إليه ، فدعاني بالرزق » .

أخرجه أبو يعلى (١٤٦٩) .

قلت : فزاد الواسطي في الإسناد مولى عمرو بن حريث ، فزيادته مقبولة لشقته وحفظه . والظاهر أن هذا المولى هو (أصبع) المذكور في إسناد حديث ابن ماجه المتقدم ، وهو ثقة ، إلا أنه كان تغير كما في « التقريب » ، ويحتمل عندي أن يكون هو الوليد بن سريع ، فإنه مولى عمرو بن حريث أيضاً ، وشارك (أصبع) في رواية حديث القراءة عن مولا عمرو عند مسلم وغيره كأبي يعلى (١٤٥٧) ، وهو مخرج في « الإرواء » (٢ / ٦٣) ، فيحتمل عندي أيضاً أن يكون هو (أصبع) نفسه ، ويكون هذا لقباً له . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وحديث عمرو هذا أورده النهشي في «المجمع» (٩ / ٤٠٥) بروايته ، أعني
عن أصبغ وعن الوليد ، وقال :

« رواهما أبو يعلى والطبراني بأسانيد ، ورجال أبي يعلى وبعض أسانيد
الطبراني رجال الصحيح » .

ثم وجدت للحديث طريقاً أخرى عن عمرو بن حريث يزداد بها قوة ، فقال
البخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ٢ / ١٩٠) : قال أبو نعيم : حدثنا فطر عن
أبيه : سمع عمرو بن حريث قال :

انطلق بي أبي إلى النبي ﷺ ، وأنا غلام ، فدعا لي بالبركة ، ومسح علي
رأسي .

وهذا إسناده حسن في الشواهد والمتابعات ؛ رجاله رجال البخاري ؛ غير والد
فطر ، وهو خليفة مولى عمرو بن حريث ، أورده ابن حبان في «الثقات» (٤ /
٢٠٩) برواية أبيه هذه ، وقال ابن القطان :

« مجهول الحال » .

وقال أخافظ في «التقريب» :

« لين الحديث » .

أي عند التفرد ، وإلا فهو مقبول الحديث عند المتابعة كما هنا . ولعله لذلك
جزم ابن عبد البر بالحديث ، فقال في ترجمة عمرو بن حريث من «الاستيعاب» :
« رأى النبي ﷺ ، وسمع منه ، ومسح برأسه ، ودعا له بالبركة ، وخطأه
بالمدينة داراً بقوس » .

وذكر هذا بتمامه الذهبي في « أنساب » (٣ / ٤١٨ - ٤١٩) من طريق فطر بن خليفة عن أبيه ، دون أن يعزوه لأحد . أما المعلق عليه فعزاه لأبي داود برقم (٣٠٦٠) ! وهذا العزو خطأ ، لأنه يوهم القراء أن الحديث بتمامه عند أبي داود ، وليس كذلك ، وإنما عنده وبالرقم الذي أشار إليه جملة النار منه ، وللضعف الذي في خليفة ولعدم وجود المتابع له أو الشاهد لهذه الجملة ، أوردها في « ضعيف أبي داود » برقم (٥٤٥) . والله الموفق لا رب غيره ، ولا معبود بحق سواه .

٢٩٤٤ - (كان من دعائه بخطه) :

اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ، إنك أنت المقدم والمؤخر ، لا إله إلا أنت .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٧٤ / ٦٧٣) ، وأحمد (٢ / ٢٩١) و (٥١٤ و ٥٢٦) من طرق عن عبد الرحمن المسعودي عن علقمة بن مرثد عن أبي الربيع عن أبي هريرة قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون ، وأبو الربيع هو المدني ، روى عنه أيضاً سماك بن حرب وبزيد بن أبي زياد ، وقال أبو حاتم :

« صالح الحديث » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٥ / ٥٨٢) ، وحسن له الترمذي ، وقال

الذهبي :

« صدوق » .

وأما اقتصار الخافظ فيه على قوله :

« مقبول » .

فهو غير مقبول .

واحق في أمثاله ما قاله الذهبي : « صدوق » ، وكثيراً ما أرى الخافظ يوافقه .
والله الهادي .

وأما المسعودي فهو وإن كان قد اختلط ، فهو صحيح الحديث إذا حدث قبل
الاختلاط ، وطريق معرفة ذلك النظر في الراوي عنه ، فإذا كان بصرياً أو كوفياً ،
كان صحيحاً حديثه لأنهم حدثوا عنه قبل الاختلاط ، ومنهم خالد بن الحارث
كما في كتاب « ابن الكيال » مع كون خالد هذا ثقة ثبتاً ، وهو بصري .

وللحديث شواهد كثيرة أقربها إليه حديث أبي موسى الأشعري عنه رضي الله عنه
كان يدعو بهذا الدعاء :

« اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي . . . » الحديث بطوله ، وفيه هذا ، وزاد في
آخره :

« وأنت علي كل شيء قدير » .

أخرجه البخاري (٦٣٩٨ و ٦٣٩٩) ، ومسلم (٨ / ٨١) ، والبخاري في
« الأدب المفرد » أيضاً (١٧٧ / ٦٨٨) ، والزيادة في « المستدرک » (١ / ٥١١) من
طريق أخرى عنه نحوه . وصححه علي شرطهما ، ووافقه الذهبي .

ومن شواهد حديث علي الطويل في دعاء الاستفتاح ، وفي آخره :

« ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم . . . فذكره بنعامة . وهو
مخرج في « صحيح أبي داود » (٧٣٨) برواية مسلم وغيره .

وله شاهد آخر عن ابن عباس فيما كان رسول الله ﷺ يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل ، فذكره في تحفه ، ولكن ليس فيه :
« وما أنت أعلم به بشي » .

التهنم ؛ لا في رواية نبيخاري برقم (٧٤٤٢) ، وكذا ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٠ / ٢٥٩ - ٢٦٠) .

٢٩٤٥ - (لا نَصُمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي أَيَّامٍ هُوَ أَحَدُهَا ، وَأَمَا أَنْ لَا تَكَلِّمَ أَحَدًا ؛ فَلِعَمْرِي لَأَنْ تَكَلَّمُ بِمَعْرُوفٍ ، وَتَنْهَى عَنِ مَنكَرٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَسْكُتَ) .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٢٤ - ٢٢٥) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢ / ٣١ / ١٢٣٢) ، والبيهقي في « السنن » (١٠ / ٧٥ - ٧٦) من طرق عن عبيد الله بن إباد بن لقيط قال : سمعت ليلى - امرأة بشير - قالت : أخبرني بشير أنه سأل رسول الله ﷺ قال :

أصوم يوم الجمعة ، ولا أكلم ذلك اليوم أحداً ؟ قال : فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي في « الشعب » أيضاً (٦ / ٩٢ / ٧٥٧٨) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣ / ٣٨٢) .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، ولىلى هذه صحابية على التراجع . وبشير هو ابن الخصاصية ، وفي مسنده أورده الإمام أحمد . ثم روى هو والطبراني (١٢٣٠) ، وكذا البخاري في « الأدب » (٨٣٠) بالسند نفسه عنه قال :

« وكان فدأني النبي ﷺ ، قال : اسمه « زحم » ، فسماه النبي ﷺ بشيراً » .

ولهذا طريق آخر مخرج في « الجنائز » (١٣٦ ، ١٣٧) ، و « الإرواء » (رقم ٧٦٠) .

والشطر الأول من الحديث عزاه الحافظ في « الفتح » (٤ / ٢٣٤) لأحمد ، وسكت عنه مشيراً إلى تقويته إياه . وله شواهد تقدم بعضها برقم ٩٨٠ و ٩٨١ و ١٠١٤) ، وهو صريح الدلالة أنه لا يجوز صيامه وحده ولو صادف يوم فضيلة كعاشوراء وعرفة خلافاً للحافظ ، وقد بسطت القول في ذلك فيما تقدم ، وأنظر الحديث (٢٣٩٨) .

٢٩٤٦ - (لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي ، [أنا أبو القاسم ، والله يعطي ، وأنا أقسمُ]) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ، والترمذي (٢٨٤٣) ، وابن حبان (٥٧٨٤ - الإحسان) ، وأحمد (٤٣٣ / ٢) ، وابن سعد في « الطبقات » (١ / ١٠٦ و ١٠٧) ، وأندولابي في « الكنى » (١ / ٥) ، وأبو نعيم في « الخلية » (٧ / ٩١) ، والبيهقي في « الدلائل » (١ / ١٦٣) ؛ كلهم من طريق ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً . والزيادة للبخاري ، وابن حبان في رواية (٥٧٨٧) ، وأحمد ، والبيهقي ، وكذا ابن حبان في رواية (٥٧٨٥) ، والترمذي ؛ لكن مختصراً بلفظ :

« ويسمي : محمد أبا القاسم » . وفان :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وهو كما قال ، فإن إسناده حسن ، وله شاهد من حديث سفيان عن عبد الكريم الجزري عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عمه مرفوعاً به . دون الزيادة .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٨ / ٦٧٢ / ٥٩٧٩) ، وأحمد (٣ / ٤٥٠ و ٣٦٣ - ٣٦٤) ، وابن سعد أيضاً ؛ لكن سقط منه أو من أحد رواته قوله : « عن عمه » ، فصار مرسلًا ! وإسنادهم صحيح . فهو شاهد قوي للحديث . وهو بمعنى اللفظ الآخر عن أبي هريرة :

« تسموا (أو سموا) باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » .

أخرجه البخاري (٦١٨٨) ، وفي « الأدب المفرد » (٨٣٦) ، ومسلم (٦ / ١٧١) ، وأبو داود (٤٩٦٥) ، وابن ماجه (٣٧٣٥) ، وابن حبان (٥٧٨٢) ، وأحمد (٢ / ٤٥٧ و ٤٦١) ، والبيهقي (٣٠٨ / ٩) ، وفي « الدلائل » (١ / ١٦٢) من طرق عنه .

وأخرجه الشيخان وغيرهما من حديث سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به .

وخالفه أبو الزبير فقال : عن جابر أن النبي ﷺ قال :

« من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي » .

أخرجه أبو داود (٤٩٦٦) ، والترمذي (٢٨٤٥) ، وابن حبان (٥٧٨٦) ، والبيهقي (٣٠٩ / ٩) ، وفي « الشعب » (٦ / ٣٩٣ / ٨٦٣٤) ، وأحمد (٣ / ٣١٣) ، واللفظ لهما ولأبي داود ، ولفظ ابن حبان :

« إذا كنيتم فلا تسموا بي ، وإذا سميتم بي فلا تكنوا بي » .

وكذا لفظ الترمذي إلا أنه لم يسق الشطر الأول منه ، وكأنه فعل ذلك عمداً لخالفته الطرق الصحيحة عن أبي هريرة كما تقدم ، وقال عقبه :

«حديث حسن غريب من هذا الوجه» .

ولعله لم يصححه لعننة أبي الزبير ، فإنه كان مدلساً ، ولذلك فلم يُصِب
البيهقي في قوله عقبه في « الشعب » :

« هذا إسناد صحيح » !

وكذلك أخطأ المعلق على « الإحسان » (١٣ / ١٣٣ - المؤسسة) في قوله :
« حديث صحيح على شرط مسلم » .

فإنه تجاهل تفريق الحقاظ النقاد بين ما أخرجه مسلم من طريق الليث عن
أبي الزبير عن جابر ؛ فهو صحيح لأنه لم يرو عنه إلا ما صرح بسماعه من جابر ،
وبين ما رواه عنه غيره بالنعنة . كما أنه تجاهل أو أنه لم ينتبه لكونه زاد على سالم
ابن أبي الجعد وغيره أيضاً تلك الزيادة المخالفة للأحاديث الصحيحة : « . . . وإذا
سميتم فلا تكتنوا بكنيتي » . وعلى إنكارها يفسر حديث الترجمة الناهي عن
الجمع بين الاسم والكنية ، ويؤيد ذلك تلك الزيادة الصحيحة : « أنا أبو
القاسم . . . » ، فإنها تشعر باختصاصه عليه السلام بهذه الكنية مطلقاً كما هو ظاهر .

هذا ، وقد أصاب حديث أبي هريرة من بعض رواته المعروفين بسوء الحفظ ما
أصاب حديث جابر من الزيادة المنكرة ، فقال شريك عن سلم بن عبد الرحمن
النخعي عن أبي زرعة عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ أبي الزبير عن جابر .

أخرجه أحمد (٢ / ٣١٢ و ٤٥٤ - ٤٥٥ و ٤٥٧ و ٤٦١) . وشريك هو ابن
عبدالله النخعي القاضي صدوق يخطيء كثيراً ، وقد خالفه شعبة فرواه عن عبدالله
ابن يزيد النخعي قال : سمعت أبا زرعة يحدث عن أبي هريرة به مختصراً بلفظ :

« تسموا باسمي ، ولا تكتنوا بكنيتي » .

أخرجه أحمد (٢ / ٤٥٧ و ٤٦١) .

وهو لفظ الجماعة عن أبي هريرة كما تقدم ، وهو المحفوظ عنه في هذا الحديث وعن جابر وغيره . وقد أشار إلى هذا البيهقي بقوله عقب حديث أبي الزبير عن جابر المتقدم ، قال في « السنن » :

« وروي ذلك أيضاً من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه ، واختلف عليه فيها ، وأحاديث النهي على الإطلاق أكثر وأصح » .

وإن بما يؤكد خطأ رواية شريك عن . . أبي هريرة ، ورواية أبي الزبير عن جابر سبب ورود الحديث ، من رواية محمد بن المنكدر عنه . فقال ابن أبي شيبه (٨ / ٦٧٢ / ٥٩٨٠) ، وأحمد (٣ / ٣٠٧) ، والحميدي (١٢٣٢) : قالوا : ثنا سفیان عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول :

ولد لرجل منا غلام ، فأسماه القاسم ، فقلنا : لا تكنك أبا القاسم ، ولا نُنعمُك عينا ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال :

« أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ » .

وإسناده ثلاثي صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه : البخاري (٦١٨٦) و (٦١٨٩) ، ومسلم (٦ / ١٧١) ، وغيرهما من طرق عن سفیان بن عيينة به .

وتابعه سالم بن أبي الجعد عن جابر به ، إلا أنه قال :

« نسعوا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » .

أخرجه البخاري (٣١١٤ و ٦١٨٧) ، و « الأدب المفرد » (٨٤٢) . وزاد :

« أحسنت الأتصار ، سمعوا . . الحديث .

وهي عند مسلم أيضاً (٦ / ١٧٠ - ١٧١) ، إلا أنه قال :

« فسماه محمداً ، فقلنا : لا تكذب برسول الله ﷺ . . . ورواية البخاري أرجح عندي لموافقتهما لرواية ابن المنكدر المتفق عليها أولاً ، ولأنه لو كان سماه محمداً لم يأمره ﷺ بأن يسميه عبد الرحمن كما هو ظاهر .

والمقصود أن حديث جابر هذا صريح الدلالة في أنه ﷺ لم يرض للأنصاري أن يكتني بكنيته ﷺ ، واستحسن إنكار الأنصار عليه ، فبطل ما أفاده حديث أبي الزبير وشريك من جواز الاكتناء بكنيته ﷺ وحدها غير مفروغ باسمه .

وقد وقفت على حديث آخر ، لكن في إسناده نظر أسوقه لبيان حاله ، فقال يعقوب بن محمد الزهري : ثنا إدريس بن محمد بن يونس بن محمد بن أنس بن فضالة الأنصاري ثم الظفري قال : حدثني جدي عن أبيه قال :

قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن أسبوعين ، فأتني بي إليه ، فمسح على رأسي وقال :

« سموه باسمي ، ولا تكنوه بكنيتي » . قال :

وحج بي معه حجة الوداع ، وأنا ابن عشر سنين ولي ذؤابة . قال يونس بن محمد : فلقد عمّر أبي حتى شاب رأسه كله وما شاب موضع يد رسول الله ﷺ من رأسه .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (١ / ١٦) ، والدولابي في « الكنى » (١ / ٥) ، والظبراني في « المعجم الكبير » (١٩ / ٢٤٤ / ٥٤٧) .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ، يعقوب هذا قال الحافظ :

« صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء » .

وشيخه إدريس بن محمد ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح » بهذه الرواية ،
وبرواية ابن أبي فديك عنه . وأما ابن حبان فذكره في « ثقاته » (٨ / ١٣٢) بهذه
الرواية فقط !

وأما جده يونس بن محمد ، فذكره في « الجرح » بهذه الرواية فقط ، أي
برواية حفيده إدريس بن محمد . وكذلك البخاري في « التاريخ » ، وتبعهما ابن
حبان في « الثقات » (٥ / ٥٥٥) : ذكره في التابعين هكذا : « يونس بن محمد
ابن فضالة الظفري الأنصاري » .

وهكذا هو في « الجرح » ، لكنه زاد في النسب فقال : « . . فضالة بن أنس
الظفري » .

وهذا على القلب بما في إسناد الحديث - وسياقه للدولابي - فإنه فيه « يونس
ابن محمد بن أنس بن فضالة الأنصاري » كما تقدم .

ولعل هذا هو الصواب ، فإنه المثبت في « الإصابة » .

وإن من غرائب ابن حبان أنه ذكره قبل الترجمة السابقة بترجمة على
الصواب ، لكنه لم يذكر : « ابن فضالة » ، وقال :

« وعنه فضيل بن سليمان » (١) .

وكذلك ذكره البخاري في « التاريخ » (٤ / ٢ / ٤١٠) ، لكنه لم يذكر له رايياً
غير إدريس بن محمد كما تقدم ، وهو الصواب .

ثم زاد ابن حبان إغراباً فذكره في « أتباع التابعين » أيضاً ! فقال (٧ / ٦٤٧) :

« يونس بن محمد بن فضالة بن أنس الظفري أبو محمد المدني - روى عن

(١) قد خرجت رواية فضيل هذا عن يونس في « الضعيفة » (٦٣٥٦) .

جماعة من التابعين . وعنه أهل المدينة . مات سنة ست (١١) وخمسين ومائة ، وهو ابن خمس وثمانين سنة .

فهذا خلاف كل ما تقدم ، فإنه سمي جد يونس الأعلى (أنساً) ، وهو جده الأدنى عكس ما في «الإصابة» !

وهذا الاختلاف في نسب يونس هذا إنما يدل على أنه غير مشهور ، ومع ذلك مشى ابن حبان على ما وقع له من الاختلاف وجعلها ثلاث تراجم وهي لراوٍ واحد ! وكذلك ذكرها الهيثمي في «ترتيب الثقات» على نسق واحد . والله أعلم .

وجملة القول ؛ أن إسناد هذا الحديث ضعيف لجهالة بعض رواة ، وأما الهيثمي فقال في «مجمع الزوائد» :

«رواه الطبراني ، وفيه يعقوب بن محمد الزهري ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات» !

ومثله ما رواه محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن أبيه عن جده قال :

كنت أتكنى بأبي القاسم ، فجئت أخوالي من بني ساعدة ، فسمعوني وأنا أتكنى بها ، فتهونوني وقالوا : إن رسول الله ﷺ قال :

«من تسمى باسمي فلا يتكن بكنتي» .

فحولت كنتي ، فتكنيت بأبي عبد الملك .

(١) الأصل «خمس» ، وأذاد محققه أن للنسخ مختلفة ، وأن في بعضها ما أثبت أعلاه ، ولما كان هو المطابق لكتاب «ترتيب الثقات» رجحت .

أخرجه الدولابي بإسناد رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال « التهذيب » ،
فهو حسن لولا عنعنة ابن إسحاق .

بعد هذا التخريج والتحقيق ، وتمييز الصحيح من الضعيف من أحاديث
الباب ؛ يحق لي أن أنقل إلى الشجرة المقصودة من ذلك وهي الناحية الفقهية
فأقول :

لقد اختلف العلماء في مسألة التكني بأبي القاسم على مذاهب ثلاثة ،
حكاهما الحافظ في « الفتح » ، واستدل لها ، وناقشها ، وبين ما لها وما عليها ،
ولست أشك بعد ذلك أن الصواب إنما هو المنع مطلقاً ، وسواء كان اسمه محمداً أم
لا ، لسلامة الأحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عن المعارض الناهض كما
تقدم ، وهو الثابت عن الإمام الشافعي رحمه الله ، فقد روى البيهقي (٩ / ٣٠٩)
بالسند الصحيح عنه أنه قال :

« لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمداً أو غيره » .

قال البيهقي :

« وروينا معنى هذا عن طاووس اليماني رحمه الله » .

ويؤكد ما تقدم حديث علي رضي الله عنه أنه قال :

يا رسول الله ! أرأيت إن ولد لي بعدك ، أسميه محمداً وأكنيه بكنيتك ؟

قال : « نعم » .

قال : فكانت رخصة لي .

أخرجه الترمذي (٢٨٤٦) ، وقال :

« حديث صحيح » .

وقواه الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٥٧٣) ، وهو مخرج في « المشكاة » (٤٧٧٢ / التحقيق الثاني) .

٢٩٤٧ - (من بنى بناءً فليدعمه حائطٌ جاره . وفي لفظ : من سألهُ جارةً أن يدعمَ علي حائطه فليدعمه) .

أخرجه ابن ماجه (٢٣٣٧) ، وابن جرير الطبري في « تهذيب الآثار » (٢ / ١ / ٧٧٢ - ٧٧٤ و ٧٧٧) ، والطحطاوي في « مشكل الآثار » (٣ / ١٥٠) ، والبيهقي (٦ / ٦٩) ، وأحمد (١ / ٢٣٥ و ٢٥٥ و ٣٠٣ و ٣١٧) ، والطبراني (١١ / ١١٧٣٦) من طرق عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بألفاظ متقاربة ، واللفظان لأحمد ، ولابن جرير والطبراني الثاني ، وله شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « الإرواء » (٥ / ٢٥٥) ، وأصله متفق عليه عنه ، ونحوه لفظ ابن ماجه ، ورواية لأحمد بلفظ :

« لا يمنع أحدكم جاره أن يفرز خشبة علي جداره » .

ولفظ أحمد :

« .. أخاه مرفقه أن يضعه علي جداره » .

وإسنادهما صحيح . ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني (١١٥٠٢) ، وقال الهيثمي (٤ / ١٦٠) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » .

وخفي عليه أنه ليس من شرط « زوائده » لأنه عند ابن ماجه كما تقدم ، كما أنه قصر في عدم عزوه إياه لأحمد . وكذلك وهم البوصيري في « زوائده » حيث قال :

« في إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف » .

فلم يتنبه أنه عند ابن ماجه من رواية عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة ، وحده . ابن وهب عنه صحيح كما تقدم التنبه عليه مراراً ، وتابعه قتيبة بن سعيد عنه ، وهو صحيح الحديث أيضاً عنه ، كما كنت نقلته عن الذهبي .

وقال ابن جرير بعد ما رواه من طرق عن سمالك بن حرب ، عن عكرمة عن ابن عباس :

« وهذا خبر عندنا صحيح سنده ، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح ، لعل . . . » .

ثم ذكرها . وهي بما لا قيمة لها إلا الأخيرة منها ، وهي أن بعض الثقات خالفوا سمالكاً فرووه عن عكرمة عن أبي هريرة ، وهذا لا يقدح في رواية تلك الطرق المشار إليها في أول التخريج عن عكرمة ، لاحتمال أن يكون هذا رواه عن كل من ابن عباس وأبي هريرة ، فالحديث صحيح عنهما كليهما ، وهو عن أبي هريرة أصح لانفاق الشيخين عليه كما تقدم .

هذا ، وقد اختلف العلماء في الأمر المذكور في الحديث هل هو للوجوب أو الندب ، وقد أطال الكلام فيه كثير من العلماء كأبي جعفر الطحاوي ، وابن جرير الطبري ، وابن حجر العسقلاني وغيرهم ، وذهب إلى الوجوب الإمام أحمد وغيره ، ومذهب الجمهور الاستحياب وإلى هذا مال الطبري في أول بحثه ، وأطال النفس

والمناقشة فيه . ولكنه انتهى في آخره إلى أنه ليس للجبار أن يمنع جاره من الوضع ، قال (ص ٧٩٦ - ٧٩٧) :

« فهو بتقديمه على ما نهاه عنه ^{بطلته} من ذلك لله عاص ، ولنهى نبيه ^{عليه السلام} مخالف ، من غير أن يكون ذلك لجاره الممنوع منه حقاً يلزم الحكام الحكم به على المانع ، أحب المانع ذلك أو سخط . »

فأقول : وهذا الذي انتهى إليه الإمام الطبري هو الصواب إن شاء الله تعالى ، إلا ما ذكره في الحكم ، فأرى أن يترك ذلك للقضاء الشرعي بحكم بما يناسب الحال والزمان ، فقد وصل الحال ببعض الناس إلى وضع لا يطاق من الأنانية والاستبداد ومنع الارتفاق ، بسبب القوانين الوضعية القائمة على المصالح المادية دون المبادئ الأخلاقية ، فقد حدثني ثقة أنه لما استعد لبناء داره في أرضه رمى مواد البناء في أرض بوارٍ بجانيه ، فمنعه من ذلك صاحبها ، وساعده القانون على ذلك ، ولم يتمكن من متابعة البناء إلا بعد أن دفع لهذا الظالم الجشع من الدنانير ما أسكته ، وأسقط الدعوى التي كان أقامها على الباني ! مع أنه من كبار الأغنياء ، وصدق الله : ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ ﴾ ، ولا ينفع في مثل هذا الطاغية إلا مثل ما فعل الأنصار في مثله ، وهو ما رواه البيهقي في « سننه » (٦ / ٦٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي بإسناده الصحيح إلى يحيى بن جعدة - وهو تابعي ثقة - قال :

أراد رجل بالمدينة أن يضع خشبة على جدار صاحبه بغير إذنه فمنعه ، فإذا من شئت من الأنصار يحدثون عن رسول الله أنه نهاه أن يمنع ، فجزر على ذلك .

وفي الطريق إلى إسحاق - وهو ابن راهويه - شيخ البيهقي أبو عبد الرحمن السلمي ، وفيه كلام كثير ، فإن كان قد نوبع فالأثر صحيح ، وهو الظاهر من صنيع

الحافظ ، فقد عزاه في « الفتح » (٥ / ١١١) لإسحاق في « مسنده » ، والبيهقي ، وسكت عنه . فإن « مسند إسحاق » الذي طبع حديثاً بعض مجلداته ليس من رواية السلمي هذا . والله أعلم .

فضلُ فاطمة رضي الله عنها ، وأصل كلمة « السلف » و « مرحباً » .

٢٩٤٨ - (يا فاطمة ! ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين ، أو

سيدة نساء هذه الأمة) .

أخرجه البخاري (٦٢٨٦) ، ومسلم (٧ / ١٤٢ - ١٤٤) ، والنسائي في « الكبرى » (٥ / ٩٦) ، وابن ماجه (١٦٢١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٤٨ - ٤٩) ، وابن سعد (٨ / ٢٦ - ٢٧) ، وأحمد (٦ / ٢٨٢) من طرق عن فراس عن عامر عن مسروق : حدثتني عائشة أم المؤمنين قالت :

إننا كنا أزواج النبي ﷺ عنده جميعاً ؛ لم تغادر منا واحدة ، فأقبلت فاطمة عليها السلام تمشي ، ولا والله ما تخفى مشيتها مشية رسول الله ﷺ ، فلما رآها رحب بها ؛ قال :

« مرحباً بابنتي » .

ثم أجلسها عن يمينه ، أو عن شماله ، ثم سارها ، فبكت بكاءً شديداً ، فلما رأى حزنها سارها الثانية ، فإذا هي تضحك ، فقلت لها - أنا من بين نسائه - :
خَصَّكَ رسول الله ﷺ بالسرِّ من بيننا ثم أنت تبكين ! فلما قام رسول الله ﷺ سألتها : عما سارك ؟ قالت : ما كنت لأفشي على رسول الله ﷺ سره .

فلما توفي قلت لها : عزمت عليك - بماثي عليك من الحق - لما أخبرتني .
قالت : أما الآن نعم ، فأخبرتني ، قالت : أما حين سارني في الأمر الأول ، فإنه

أخبرني أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة ، وأنه قد عارضني به العام مرتين ، ولا أرى الأجل إلا قد اقترب ، فاتقي الله واصبري ، فإنني نعم السلف أنا لك .

قلت : فبكيت بكائي الذي رأيت ، فلما رأى جزعي سارني الثانية قال : (فذكر الحديث) [فضحكت ضحكي الذي رأيت] .

والسياق للبخاري ، والزيادة لمسلم ، ولن دونه نحوه .

وزاد مسلم في رواية بعد قولها : « فإذا هي تضحك » :

« فقلت : ما رأيت كالיום فرحاً أقرب من حزن » .

وهو رواية للبخاري (٣٦٢٣) ، وفي « الأدب المفرد » (١٠٣٠) بعضه .

ثم أخرجه هو ، ومسلم ، وابن حبان (٦٩١٥) ، والنسائي وغيرهم من طرق أخرى مختصراً ليس فيها ذكر للكلمتين ولا لفضل فاطمة ، إلا في رواية للنسائي ، وابن حبان (٦٩١٣) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنها مختصراً وفي آخره :

« فأخبرني أبي أول أهله لحوقاً به ، وأني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران ، فضحكت » .

وإسناده حسن ، ولهذه الزيادة شاهد من حديث أبي سعيد الخدري تقدم تخريجه برقم (٧٩٦) .

ولكلمة «السلف» من قوله عليه السلام شاهد من رواية ابن إسحاق عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إني لكم سلف على الكوثر » .

ورجائه ثقات ؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه ، ومع هذا فقد خالفه القاسم بن عباس الهاشمي عن عبد الله بن رافع به ، فقال :

« فرط ، مكان ، سلف » .

أخرجه مسلم (٧ / ٦٧) ، وللحديث عنده تنمة . أخرجه هو وغيره من حديث أبي هريرة بتمامه وبأنه منه فيه السلام على قبور المؤمنين ، وهو مخرج في « الإرواء » (٧٧٦) ، و « أحكام الجنائز » (١٩٠) .

ثم رأيت حديث ابن إسحاق في « معجم الطبراني الكبير » (٢٣ / ٤١٣ / ٩٩٦) بلفظ :

« إني سابقكم على الكوثر ، فبينما أنا عليه . . . الحديث .

أخرجه من طريق ابن أبي شيبه بهذا اللفظ ، فلا أدري إذا كان محفوظاً هو والذي قبله عن ابن أبي شيبه ، أو أحدهما خطأ عليه ، كما يبدو أن كلمة « السلف » في حديث ابن إسحاق - إن كانت هي المحفوظة في رواية ابن أبي شيبه - فليست محفوظة في رواية شيخ ابن إسحاق عبد الله بن رافع ، بخالفة القاسم بن عباس إياه كما تقدم ، وقد أخرجها الطبراني أيضاً (رقم ٦٦٦) .

وإن مما يؤيد هذه الخالفة ، ويؤكد شذوذ لفظ ابن إسحاق أن الحديث جاء عن جمع من الصحابة بلفظ :

« أنا فرضكم على الخوض » .

وقد أخرج ابن أبي عاصم في « السنة » روايات الكثيرين منهم بأسانيد كثيرة ، خرجتها في « ظلال الجنة » (٢ / ٢٤٢ - ٢٤٦) .

٢٩٤٩ - (لا شيء في الهام ، والعين حق ، وأصدق الطير الفأل) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٩١٤) ، و « التاريخ » (١٠٧ / ١ / ٢) .
١٠٨ ، والترمذي (٦ / ٢) ، وأحمد (٦٧ / ٤) و ٧٠ / ٥ و ٣٧٩) ، وابن سعد (٧ /
٦٦) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٥٨٢) ، وفي « المفاريد » (٢ / ١٣ / ٢) ،
والطبراني (١ / ١٧٥ / ٢) من طرق عن يحيى بن أبي كثير : حدثني حية بن
حابس التميمي : حدثني أبي مرفوعاً . وقال الترمذي :

« حديث غريب - وروى شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن حية بن حابس
عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . وعلي بن المبارك وحرب بن شداد لا
يذكران فيه : عن أبي هريرة » .

قلت : وإنما استغربه الترمذي لأن حية بن حابس غير مشهور بالعدالة ، بل لم
يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير كما في « الميزان » .

وفي « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث . ثم قال :

« ووهم من زعم أن له صحبة » .

لكن لغالب الحديث شاهد ، يرويه أبو معشر عن محمد بن قيس عن أبي
هريرة مرفوعاً بلفظ :

« أصدق الطيرة الفأل ، والعين حق » .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٨٩) .

وإسناده حسن في الشواهد ، أبو معشر اسمه نجيع بن عبد الرحمن السندي ،

وهو ضعيف من قبل حفظه . والشطر الأول منه رواه عبد الرزاق (١٠ / ٤٠٦) عن الأعمش مرفوعاً . ورجاله ثقات إلا أنه معضل .

وجملة « العين حق » متفق عليها من حديث أبي هريرة ، وقد سبق تخريجها (١٢٤٨) ، وصحت من حديث ابن عباس أيضاً ، وقد مضى (١٢٥٠ و ١٢٥١) .

ثم وقفت على شاهد للجملة الأولى ، ولكنه بما لا يفرح به ، لأنه يرويه عفير ابن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ حديث الترجمة .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٨ / ١٩٢ / ٧٦٨٦) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير عفير بن معدان ، فهو متروك ، وقد تقدمت له عدة أحاديث موضوعة تدل على حاله ، فراجع فهرس المجلدات الأربعة المطبوعة .

ثم استدركت فقلت : إن قوله : « لا شيء في الهام » . هو في المعنى مثل قوله بني : « لا هامة » ، وهذا قد ثبت في جملة من الأحاديث الصحيحة عند الشيخين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره ، وقد سبق تخريجها بالأرقام التالية (٧٨٠ و ٧٨٢ و ٧٨٣ و ٧٨٥ و ٧٨٩) ، وفي بعضها بلفظ :

« .. ولا هام » .

وإذا كان الأمر كذلك ، فقد قررت إيراد الحديث في هذه السلسلة الصحيحة لمجموع هذه الشواهد بعد أن كنت أوردته في « ضعيف الجامع الصغير » (٦٣٠٩ - الطبعة الأولى الشرعية) .

ولذلك حولته إلى « صحيح الجامع » ، كما أوردته في كتابي الجديد من مشروع تقريب السنة بين يدي الأمة : « صحيح الأدب المفرد » تحت (٣٥٥ - باب الفأل - ٤١١) ، وأنا على وشك الانتهاء منه إن شاء الله تعالى . ثم انتهت منه ،

وصدر هو وقسيمه « ضعيف الأدب المفرد » . والحمد لله الذي بنعمته تتم
الصالحات .

واعلم أن (هام) هو جمع (هامة) ، قال ابن الأثير في « النهاية » :

« الهامة : الرأس ، واسم طائر ، وهو المراد في الحديث . وذلك أنهم كانوا
يتشاءمون بها ، وهي من طير الليل . وقيل : هي البومة . وقيل : كانت العرب تزعم
أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة ، فتقول : اسقوني ، فإذا أدرك بثأره
طارت . . . » .

وبهذه المناسبة لا بد لي من التنبيه على خطأين فاحشين وقعوا في هذه اللفظة
(هام) من بعض الناس أحدهم من أهل العلم ، وهو الشيخ فضل الله الجيلاي في
شرحه لكتاب « الأدب المفرد » للإمام البخاري ، فقد تحرفت في مثنه إلى (الهوام) !
وهو في ذلك تبع لنسخة الطبعة الهندية سنة (١٣١٦ هـ) (ص ١٣١) ، ثم اشتط
الشيخ الجيلاي في الخطأ حين فسره بقوله (٣٦٧ / ٢) :

« (الهوام) جمع هام اسم طير من طير الليل . . . !! »

والصواب : أن (هام) هو الجمع ، مقرده (هامة) كما في « القاموس » وغيره .

وأما (الهوام) فهو جمع (الهامة) وهي الدابة ، وكل ذي سم يقتل سمه كما
في كتب اللغة .

وأما الخطأ الآخر ، فهو ما صدر من زهير الشاويش صاحب المكتب
الإسلامي ، فإنه أعاد طبع كتابي المذكور آنفاً « ضعيف الجامع الصغير » طبعة ثانية
دون إذني وعلمي ، فوقع له فيه أمور عجيبة ، وتصرفات غريبة ، وتعليقات
وحواشٍ تنبئ عن اعتدائه صارخ على مؤلفه ، وادعاء للعلم مهلك ، وحسبي الآن

مثال واحد ، وهو ما أنا في صدده ، فقد وقع الحديث في طبعته هذه المتوجة بإشرافه كعادته : « لا شيء ، في البهائم » ! نعم هكذا تحرف عليه لفظ (الهائم) في الحديث إلى (البهائم) ! وليس هذا خطأ مطبعياً حتى يغتفر كما زعم بعض الجهلة ، لأن الطابع أعاده على عجره وبجره في تعليق له على طبعته الجديدة أيضاً - ودون إذني أيضاً - لكتابي « صحيح الجامع » (١٢٤٨/٢) على هذا الحديث قال :

« أوله : لا شيء ، في البهائم » . . . ! فهذا إن دل على شيء فهو يدل - كما يقال اليوم - على أن الرجل يهرف بما لا يعرف ، وينقل الخطأ الذي وقع فيه أولاً ، ينقله بأمانة ثانياً ! والله المستعان .

من توأضعه ﷺ وحسن خلقه

٢٩٥٠ - (السلام عليكم يا صبيان !) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨ / ٦٢٣ / ٥٨٢٦) ، وأحمد (٣ / ١٨٣) قالاً : حدثنا وكيع عن حبيب بن حجر العبسي عن ثابت عن أنس قال :

مر علينا رسول الله ﷺ ونحن صبيان ، فقال : فذكره .

وأخرجه ابن السنني في « عمل اليوم والليلة » (٧٧ / ٢٢٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨ / ٣٧٨) ، من طريقين آخرين عن وكيع به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ! غير حبيب هذا ، روى عنه جمع آخر من الثقات غير وكيع ، وقد ذكره ابن حبان في موضعين من « أتباع التابعين » من « الثقات » ، قال في الأول منهما (٦ / ١٧٩) :

« حبيب بن حجر ، شيخ يروي عن ثابت البناني . روى عنه روح بن عبادة » .

وقال في الموضع الآخر (٦ / ٢٤٩) :

« حبيب بن حجر أبو يحيى العبسي البصري ، يروي عن الأزرق بن قيس عن ابن عمر . روى عنه موسى بن إسماعيل » .

فأقول : فرق ابن حبان بينهما وهو واحد ، كما يدل عليه صنيع المتقدمين كالبخاري (١ / ٢ / ٣١٦) ، وابن أبي حاتم (١ / ٢ / ٣٠٨) ، والمتأخرين كالخسني ، والعقلاني في « التعجيل » (٥ / ١٨١) .

ثم إنهم اختلفوا في ضبط (حبيب) ؛ هل هو على الجادة بالتخفيف ، أم هو (حَبِيبٌ) بالتشديد ، حكى الحافظ القولين دون أن يرجح . لكنه قال :

« وذكره البخاري في آخر من اسمه (حبيب) بالتخفيف » .

قلت : وفاته أن يذكر أن ابن أبي حاتم ذكره بالتشديد . ثم انتهت لأمر كنت غافلاً عنه تبعاً للحافظ ، ألا وهو أن البخاري هو سلف ابن أبي حاتم ، فقد أورده - أعني البخاري - في آخر حرف (الحاء) في « باب حَبِيبٌ » بالتشديد ، فهو سلف ابن حبان أيضاً في التفريق بين هذا وبين الذي قبله (حبيب) بالتخفيف ، لكن ابن حبان لم يقيد ، وإنما أشار إلى ذلك إشارة لم أتنبه لها ، ولا نبه المحقق عليه ، وهو أنه أورده فريداً بين أمثاله من الأسماء المفردة !

وبالجمللة ؛ فالتفريق المذكور بين الترجمتين للاختلاف في ضبط الاسم غير ظاهر ، شأنه في ذلك شأن نسبه : (العبسي) ، فإنه هكذا وقع في إسناد الحديث - والسياق لابن أبي شيبة - ، وكذلك وقع في ترجمة (حبيب) من « الثقات » ، خلافاً لكتاب ابن السني ، ولـ (الكتابين) ، أعني « التاريخ » و « الجرح » وتوابعهما ، مثل « التعجيل » وغيره ، فقالوا : « القيسي » وهو الراجع . والله أعلم .

وقد تحرفت هذه النسبة في « السند » ، فصار شيخاً لـ « حبيب » هكذا : « حبيب عن قيس عن ثابت » !

(تبيه) : لقد وهم الخافظ في هذا الحديث حين قال في «الفتح» (٣٣/١٠) :
 « ووقع لابن السنبي وأبي نعيم في «عمل اليوم والليله» من طريق عثمان بن
 مطر عن ثابت بلفظ : (فذكر الحديث ، وقال :) وعثمان واه » .
 ذكره عقب حديث جعفر بن سليمان عن ثابت . يعني عن أنس - بسياق أم
 من هذا ، لكن ليس فيه لفظ السلام . وهو مخرج فيما تقدم تحت الحديث
 (١٢٧٨) ، ثم قال الخافظ عقب ما نقلته عنه :
 « وعثمان واه » .

قلت : وهم الخافظ من ناحيتين :

الأولى : أن عثمان هذا ليس في إسناد ابن السنبي .

والأخرى : نزوله في تخريج الحديث إلى هذا وأبي نعيم ! وإهماله عزوه إياه
 إلى ابن أبي شيبة وأحمد مع سلامة إسنادهما من الضعف ، الأمر الذي لا يليق
 به (الخافظ) !

ثم إن الحديث من شرط «مجمع الزوائد» للهيثمي ، ولكنه لم يورده ، ولعل
 السبب أن أصله في «الصحيحين» من طريق أخرى عن ثابت عن أنس ، وما أظن
 هذا يشفع له في تركه إياه . والله أعلم .

٢٩٥١ - (نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤ / ١٨٩ / ٦٨٣٦) ، وأحمد (٣ /
 ٦٦) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١ / ١١٢ / ١ / ٢٢٤٦) من طرق عن
 هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي العالية قال : سئل أبو (وفي رواية : سألت
 أبا) سعيد الخدري عن نبيذ الجر ؟ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، والرواية الأخرى لأحمد ،
وزاد :

« قال : قلت : فالجف ؟ قال : ذاك أشر وأشر » .

وخالف الطرق المشار إليها في تابعي الحديث عاصم - وهو الأحول - فقال :
حدثنا محمد عن أبي العلامية قال :

« أتيت أبا سعيد الخدري ، فسلمت ، فلم يؤذن لي . . . الحديث ، فذكر قصة
وفيه :

« فسألته عن الأوعية ؟ فلم أسأله عن شيء ، إلا قال : حرام ، حتى سألته عن
الجف ؟ فقال : حرام . قال محمد : يتخذ على رأسه آدم فيوكأ » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٠٧٧) .

قلت : ورجاله رجال الشيخين ، لكن قوله في الإسناد :

« أبو العلامية » . خطأ أشار إليه النسائي بقوله عقب الإسناد المتقدم :

« أبو العلامية : الصواب ، والذي قبله خطأ » .

قلت : وفيه إشارة إلى أن قبل هذا الإسناد إسناداً آخر فيه الخطأ ، وهو غير
موجود في مطبوعة « كبرى النسائي » ولا في المصورة ، ولعلها أصل المطبوعة ، وقد
وقفت على الساقط بواسطة « تحفة المزي » في موضعين منه (٣ / ٣٥٣ / ٤٥١) ،
فقال في الموضع الثاني :

« س في الوليمة عن عمرو بن علي عن يحيى عن هشام عن محمد عن أبي
العلامية . تابعه يزيد بن هارون عن هشام . ورواه مخلد بن يزيد عن هشام عن

محمد بن سيرين فقال : عن أبي العالية ، وقد مضى . قال (س) في حديث يحيى (!) هذا الصواب ، والذي قبله خطأ . والله أعلم .

قلت : ورواية عمرو بن علي . . عن أبي العلابية . . ومتابعة يزيد بن هارون لم أرها في « وليمة النسائي الكبرى » ، ولا في غيره من مظان وجودها ، بخلاف رواية مخلد فهي في « الأشربة » منه ، من المطبوعة ، والمصورة التي عندي ، لكن وقع فيها « أبو العالية » ، ولذلك قال النسائي عقبها :
« أبو العالية الصواب ، والذي قبله خطأ » .

قلت : ولم يتقدم في المطبوعة ما يخالف الصواب المذكور ، فالظاهر أن فيها سقطاً يدل عليه ما تقدم .

ثم إنه يبدو أن قوله في المطبوعة « أبو العالية » خطأ من الطابع أو الناسخ في السند وتعقيب النسائي عليه ، وأن الصواب في الموضعين : « أبو العلابية » ، وبذلك يلتقي مع كلام المرزي المتقدم ، ويتفق مع كلام الحافظ العسقلاني في ترجمة أبي العلابية :

« وقيل عن محمد عن أبي العالية عن أبي سعيد . قال النسائي : وهو خطأ » .

ويبدو أيضاً أن الخطأ المذكور قديم ، فقد قال المرزي عقب كلامه السابق :

« وقع في بعض النسخ : « عن أبي العالية » في الحديثين جميعاً ، وكذلك ذكرهما أبو القاسم (يعني ابن عساكر) ، وهو وهم ، فإن النسائي قد نبه على الخلاف في موضعين . والله أعلم » .

وعلى هذا ، فما في المصدرين المقروئين في أول التخريج مع النسائي : أحمد والطبراني خطأ أيضاً ، ويؤيده بالنسبة لرواية أحمد أن المرزي رواه بإسناده عن أحمد

بسنده في « المسند » فقال : « أبو العلابية » ، وبالنسبة للطبراني الذي رواه من طريق فهد بن عوف أبي ربيعة قال : نا حماد بن سلمة عن أيوب السختياني ، وعاصم الأحول ، وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي العالية . . فالجواب سهل ، وهو أن فهداً هذا غير ثقة فلا يعتد بروايته فكيف بمخالفته ؟ فقد تركه مسلم وغيره ، وكذبه ابن المديني . أما بالنسبة لهشام ، فقد تبين بما تقدم . وأما بالنسبة لعاصم الأحول ، فقد خالفه عبد الواحد بن زياد ، فقال البخاري في « الأدب المفرد » (١٠٧٧) : حدثنا موسى بن إسماعيل : قال : حدثنا عبد الواحد قال : حدثنا عاصم : حدثنا محمد عن أبي العلابية قال : فذكره بنحوه . وفيه قصة .

وهذا إسناد صحيح كما تقدم .

وأما بالنسبة لروايته عن حماد عن أيوب ، فالأمر مختلف ، فقد وجدت له متابعاً قوياً ، فقال عبد الرزاق في « المصنف » (٩ / ٢٠٦ / ١٦٩٤٧) : عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي العالية ، فهل هذا أيضاً من بعض النسخ ، ذلك مما يصعب القطع به إلا بعد الوقوف على نسخة أخرى عتيقة من « المصنف » غير التي طبع عليها ، أو ما يؤيد ذلك من طرق أخرى عن أيوب . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ثم إن الحديث قد توبع عليه أبو العالية أو أبو العلابية ، فقال قتادة : حدثني أربعة رجال عن أبي سعيد الخدري : فذكره .

أخرجه أحمد (٣ / ٧٨) بسند صحيح ، ومن هؤلاء الأربعة أبو نضرة .

رواه مسلم (٦ / ٩٤) ، وأحمد (٣ / ٣) .

وله شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى . رواه البخاري (٥٥٩٦) ، وابن

حيان (٥٣٧٨) ، ومن حديث ابن عمر عن طريق عند مسلم (٦ / ٩٥ - ٩٧) ، وابن حبان (٥٣٧٩ و ٥٣٨٧) ، وعنده عن أبي هريرة (٥٣٨٠) ، ومن طريق أخرى عنه نحوه (٥٣٧٧) .

والحديث ظاهر في تحريم نبيذ الجر ، وقد صرح بالتحريم ابن عمر في رواية لمسلم عنه ، وفيه تصديق ابن عباس بإياه ، وقال :

« الجر : كل شيء يصنع من المر » .

و (المدن) : التراب . وقال ابن الأثير في « النهاية » :

« وهو الإناء المعروف من العُخَّار ، وأراد بالنهي : عن الجرار المدهونة ؛ لأنها أسرع في الشدة والتخمير » .

وقد اختلف العلماء في حكم الانتباز في الجرار على مذاهب ذكرها الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٥٨ - ٦٢) ، فمن شاء الوقوف عليها رجع إليه .

والذي يبدو لي - والله أعلم - أن النهي معلق بخشية تحول النبيذ في الجرار إلى مسكر دون أن يشعر المنتبذ ، فإذا وجدت الخشية بالنسبة لبعض الناس ، أو في بعض البلاد وجد المنع ، وإلا جاز ، وفي هذه الحالة يأتي قوله ﷺ :

« .. ونهيتكم عن الأشربة إلا تشربوا إلا في ظروف الأدم ، فاشربوا في كل وعاء ، غير أن لا تشربوا مسكراً » .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « أحكام الجنائز » (ص ١٧٨ - ١٧٩) وغيره .

٢٩٥٢ - (كيف أصبحت يا فلان ؟ قال : أحمد الله إليك يا رسول

الله ! فقال رسول الله ﷺ : هذا الذي أردت منك) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ٢٦٥ / ١ / ٤٥٣٨) من طريق

محمد بن أبي السري العسقلاني قال : نا رشدين بن سعد عن زهرة بن معبد عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال : قال النبي ﷺ لرجل . . فذكره ، وقال :

« لا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد ، تفرد به محمد بن أبي السري » .

قلت : هو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم العسقلاني المعروف بابن أبي السري ، قال الحافظ الذهبي :

« حافظ وثق ، وليته أبو حاتم » .

وقال الحافظ العسقلاني في « التقريب » :

« صدوق عارف ، له أوهام كثيرة » .

قلت : فمثله يستشهد به .

ومثله شيخه رشدين بن سعد ، وبه أعمله الحافظ العراقي ، فقال في « تخريج الإحياء » (٤ / ٨٤) :

« ضعفه الجمهور لسوء حفظه » .

وتبعه تلميذه الهيثمي ، فقال في « المجمع » (٨ / ٤٦) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه رشدين بن سعد ، وهو ضعيف » .

وقال في موضع آخر (١٠ / ١٤٠) :

« رواه الطبراني ، وإسناده حسن » !

كذا قال : وفيه نظر من وجهين :

الأول : أنه أطلق العزو للطبراني ، وهو يعني أنه في « المعجم الكبير » ، وفي

الموضع الأول عزاء إلى « الأوسط » ، وكذلك أطلق العزو للطبراني شيخه العراقي ،
ومن المؤلف أن مسند عبد الله بن عمرو من « المعجم الكبير » لم يطبع بعد حتى
تتمكن من الجزم بأن عزوه إليه وهم . والله أعلم^(١) .

والوجه الآخر : تحسبه لإسناده ، مع تضعيفه لراوييه رشدين في الموضع
الأول .

نعم هو حسن ببعض الشواهد التي سأذكرها .

فروي الفضيل بن عمرو قال :

لقي النبي ﷺ رجلاً من أصحابه فقال : كيف أنت ؟ قال : صالح . قال :
كيف أنت ؟ قال : بخير أحمد الله تعالى . قال :
« هذا الذي أردت منك » .

أخرجه الطبراني في « الدعاء » (٣ / ١٦٦٨ / ١٩٣٩) بإسناد رجاله كلهم
ثقات ، فهو صحيح لولا أن الفضيل هذا من أتباع التابعين ، وفي « ثقاتهم » أورده
ابن حبان (٧ / ٣١٤) ، وقال :
« يروي المقاطيع » .

وهو من رجال مسلم .

وقد صح موقوفاً على عمر ، فالظاهر أنه تلقاه من النبي ﷺ ، فقال مالك في
« الموطأ » (٣ / ١٢٣) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك
أنه سمع عمر بن الخطاب ، وسلم عليه رجل فرد عليه السلام ، ثم سأل عمر

(١) ثم طبع جزء من « معجم عبد الله بن عمرو » ، وإذا الحديث فيه (٢١ / ٣٧) بإسناده في
« الأوسط » ، فصح العزو إلى « المعجم الكبير » أيضاً ، ولم يصح تحسبه لإسناده !

الرجل : كيف أنت ؟ فقال : أحمد الله إليك . فقال عمر : ذلك الذي أردت منك .
وإسناده صحيح ، وكذلك قال الخافظ العراقي .

ومن طريق مالك أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١٣٢) ، والبيهقي
في « الشعب » (٤ / ١٠٩ / ٤٤٥٠) .

وقد روي مرفوعاً من طريق همام بن يحيى وحماد بن سلمة ؛ كلاهما عن
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة :

أن رجلاً كان يأتي النبي ﷺ فيسلم عليه ، فيقول النبي ﷺ :
« كيف أصبحت ؟ » .

فيقول : أحمد إليك الله ، وأحمد الله إليك . فكان النبي ﷺ يدعو له . فجاء
يوماً ، فقال له النبي ﷺ :

« كيف أنت يا فلان ؟ » .

قال : بخير إن شكرتُ ! فسكت النبي ﷺ ، فقال الرجل :

يا نبي الله ! كنت تسألني فتدعولي ، وإنك سألتني اليوم فلم تدع لي ؟ قال :

« إنني كنت أسألك فتشكر الله ، وإنني سألتك اليوم فشككت في الشكر » .

أخرجه ابن أبي الدنيا في « الشكر » (٢٨ / ٣٨) ، ومن طريقه البيهقي في
« الشعب » (٤ / ١٠٩ / ٤٤٤٩) عن همام ، وابن السنني في « عمل اليوم والليلة »
(٦٥ / ١٨٤) عن حماد .

وقد روي مسنداً ، فقال أحمد (٣ / ٢٤١) : نا مؤمل : ثنا حماد يعني ابن
سلمة : ثنا إسحاق بن عبد الله عن أنس بن مالك :

أن النبي ﷺ كان يلقي رجلاً . . الحديث نحوه ، وزاد في آخره :
« . . فسكت عنك » .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير مؤمل ، وفيه ضعف ولا سيما إذا
خالف الثقات ، قال الحافظ :

« صدوق سيء الحفظ » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٨ / ١٨٣) :

« رواه أحمد ورجالہ رجال الصحيح ؛ غير مؤمل بن إسماعيل ، وهو ثقة ، وفيه
ضعف » .

هذا ، وقد رويت أحاديث كثيرة عن جمع من الصحابة ، وفي مناسبات
عديدة في قوله ﷺ : « كيف أصبحت » . من طرق مختلفة لا تخلو من مقال ، لا
داعي لإخراجها ، ففي ما تقدم كفاية ، ولكن من المفيد أن أشير إلى مصادرهما :

« مصنف ابن أبي شيبة » (١١ / ٤٢ و ٤٣) ، « السنة » لابن أبي عاصم
(١ / ١٨٠ / ٤١٥) ، « عمل اليوم والليلة » (١٨٠ - ١٨٣) ، « المعجم الكبير »
(٥ / ١٥٦ / ٤٨٨٧) ، « الخلية » (١ / ٢٤٢) ، وغيرهم .

وعمل بذلك السلف كما يدل على ذلك توارد الآثار بذلك ، وقد أخرج طائفة
منها الإمام البخاري في « الأدب المفرد » (١١٣٤ و ١١٣٥) ، وفيه (١١٣٣)
حديث مرفوع في إجابة الرسول ﷺ لمن قال له : « كيف أصبحت ؟ » من رواية
جابر بن عبد الله ، كنت أوردته فيما ضعفته من « سنن ابن ماجه » ، ثم وجدت له
شاهداً من حديث أبي هريرة فحسنته به ، وبناء عليه جعلته في « صحيح الأدب
المفرد » (٨٧٨ / ١١٣٣) الذي أنا وشيك الانتهاء منه إن شاء الله تعالى . ثم صدر
والحمد لله تعالى كما تقدم .

٢٩٥٣ - (كَانَ إِذَا أَعْجَبَهُ نَحْوُ الرَّجُلِ أَمْرَهُ بِالصَّلَاةِ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ » (١/١/١٨٠) ، والبزار (١/ ٣٤٥ / ٧١٦) ،
وأبو نعيم في « الحلية » (١/ ٣٤٣) ، والخطيب (٤ / ٣٦٠) من طريق يحيى بن
عباد أبي عباد : ثنا محمد بن عثمان عن ثابت عن أنس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير محمد بن عثمان ؛ وهو الواسطي ، وفي
ترجمته أورده البخاري ، وقال :

« سمع ثابتاً البناني عن أنس بن مالك ، قاله عبد الملك الجدي عن سعيد بن
خالد عن محمد » .

قلت : ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وفي « الميزان » :

« قال الأزدي : ضعيف » .

وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » (٧ / ٤٣٨) ، وقال :

« يروي عن ثابت البناني - روى عنه أبو عوانة » .

قلت : فقد روى عنه ثلاثة : يحيى بن عباد ، وأبو عوانة ، واسمه الوضاح
اليشكري ، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين ، وسعيد بن خالد وهو الخزاعي ، وهو
ضعيف .

ومن طبقته محمد بن عثمان بن سيار القرشي البصري ، سكن واسط ، فقد
ذكروا أنه روى عن ثابت البناني وذيل بن عبيد بن حنظلة وغيرهما . وعنه جماعة
منهم محمد بن أبي بكر المقدمي كما يأتي في الحديث بعده ، وأبو عباد يحيى بن
عباد المذكور في إسناد هذا الحديث . فيحتمل عندي أن يكون هو هذا ، فإن كان
كذلك فالحديث صحيح ، وإلا فهو حسن . والله سبحانه وتعالى أعلم .

والحديث قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢ / ٢٥١ - ٢٥٢) :

« رواه البزار ، وفيه يحيى بن عثمان القرشي البصري ولم أعرفه ، روى عن أنس ، وبقية رجاله رجال الصحيح . قلت : ذكر ابن حبان في « الثقات » يحيى بن عثمان القرشي ، ولكنه ذكره في الطبقة الثالثة » .

وأقول : هذه الخبطة عجيبة - كما يقال في دمشق - من الهيثمي ، فقد عرفت من إسناد الحديث أنه ليس فيه يحيى بن عثمان ، لأنه من رواية يحيى بن [عباد أبو عباد : ثنا محمد بن] عثمان [عن ثابت] عن أنس ، كما تقدم . هكذا أورده هو نفسه في الموضع المشار إليه من « كشف الأستار » ، فلما نقل الحديث إلى « المجموع » سقط من بصره كل ما حصرت بين الأقواس فتتج منه أن قام في ذهنه ما لا وجود له في الإسناد « يحيى بن عثمان القرشي البصري » ! وهذا أعجب ما مر بي من السقط من مثل هذا الحافظ !

وإن من تمام (المخبطة !) وصفه ليحيى بن عثمان بـ « القرشي البصري » ، فإن هذا الوصف لم يذكر في إسناد البزار أو غيره ، وإنما هو وصف « محمد بن عثمان ابن سيار القرشي البصري » الذي هو من طبقة محمد بن عثمان الواسطي كما ذكرته احتمالاً آنفاً . فكأنه دار في ذهن الهيثمي هذا الاحتمال ، فسجله في كتابه على أنه حقيقة واقعة في هذا الإسناد ، وهو خيال في خيال . وسبحان الله .

ومن ذلك قوله بعد أن صرح بأنه لم يعرفه :

« قلت : ذكره ابن حبان في « الثقات » . . . إلخ ، فإن هذا لا يلتقي مع ما قبله . وأنا أظن أنه استدراك عليه من بعض العلماء - ولعله ابن حجر - كتبه على الحاشية ، فظن الطابع أنه من كلام الهيثمي فطبعه فيه غير ملاحظ تدافعه مع

الذي قبله ، وكذلك لم يلاحظ ذلك الشيخ الأعظمي في تعليقه على هذا المكان من « الكشف » !

(تنبيه) : قوله : « نحو الرجل » ، الذي أفهمه من هذه الكلمة أنه يعني قصده واتجاهه ، أي إلى الخير والعبادة (أمره بالصلاة) أي النافلة . وقد أشار إلى ذلك الهيثمي بإبراده الحديث في « باب في صلاة الليل » ، وخصي ذلك على بعض المعلقين و الكتاتيين ، فجاء في حاشية « تاريخ بغداد » :

« كذا الأصل !

وقارب الصواب المعلق على « الحلية » ، فقال :

« كذا في الأصلين ، ولعله يريد قصد الرجل » .

وكان أبعدهم عن الصواب مؤلف « موسوعة أطراف الحديث النبوي » ، فإنه طبعه في مكانين مختلفين (٦ / ٣٨) هكذا « بنحور » بباء ثم خاء ! معزواً لأربعة مصادر بما تقدم : البخاري والحليسة والمجمع والخطيب ، وهو فيها على الصواب ! فحرفه هو إلى « بنحور » مشعراً بأنه الصواب !!

ثم إنني لم أر الحديث في « مختصر زوائد البزار » للحافظ الذي طبع حديثاً ، ولا في الصورة التي عندي ؛ لنرى إذا ما استدرك شيئاً على كلام شيخه الهيثمي المتقدم ، فلا أدري أهو بما فات ، أو أنه سقط من الناسخ أو الطابع .

٢٩٥٤ - (كانَ إذا صَلَّى الفجرَ تَرَبَّعَ في مجلسه حتى تطلعَ

الشمسُ) .

أخرجه أبو داود (٤٨٥٠) من طريق أبي داود الحضري : حدثنا سفيان الثوري

عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وأبو داود الحضري اسمه عمر ابن سعد . وقد تابعه أبو نعيم عن سفيان به ، إلا أنه لم يذكر التبرع .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢ / ٢٤٩ / ١٨٨٥) .

وأخرجه مسلم وغيره من طرق أخرى عن سماك بالفاظ وزيادات متعددة دون التبرع ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (١١٧١) ، وهذه « السلسلة » (٤٣٤) .

وللتبرع شاهد من حديث حنظلة بن حذيم قال :

أتيت النبي ﷺ ، فرأيتته جالساً مترعباً .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١١٧٩) ، ومن طريقه المزني في « التهذيب » (٧ / ٤٣٥) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٤ / ١٥ / ٣٤٩٨) من طريق محمد بن أبي بكر قال : حدثنا محمد بن عثمان القرشي قال : حدثنا ذبال بن عبيد بن حنظلة : حدثني جدي حنظلة بن حذيم .

قلت : وهذا إسناد حسن لذاته على الأقل ؛ لما عرفت في الحديث الذي قبله من حال محمد بن عثمان هذا ، وبقية رجاله ثقات .

لا حيف في الوصية

٢٩٥٥ - (لا ، لا ، لا ، الصدقة خمس ، وإلا فعشر ، وإلا فخمس عشرة ، وإلا فعشرون ، وإلا فخمس وعشرون ، وإلا فثلاثون ، وإلا فخمس وثلاثون ، فإن كثرت فأربعون) .

أخرجه أحمد (٥ / ٦٧ - ٦٨) : ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم : ثنا ذبال بن

عتبة بن حنظلة قال : سمعت حنظلة بن حذيم^(١) - جدي - أن جده حنيفة قال
لحذيم : اجمع لي بني فإني أريد أن أوصي ، فجمعهم ، فقال :

إن أول ما أوصي أن ليتسمي هذا الذي في حجري مائة من الإبل التي كنا
نسميها في الجاهلية (المطيبة) . فقال حذيم ، يا أبت إني سمعت نبيك يقولون : إنما
نقر بهذا عند (في الجمع : عين) أبينا ، فإذا مات رجعتنا فيه ! قال : فبيني وبينكم
رسول الله ﷺ . فقال حذيم : رضينا . فارتفع حذيم وحنيفة ، وحنظلة معهم غلام ،
وهو رديف لحذيم ، فلما أتوا النبي ﷺ سلموا عليه ، فقال النبي ﷺ :
« وما فعلك يا أبا حذيم ؟ » .

قال : هذا . وضرب بيده على فخذه حذيم ؛ فقال :

إني خشيت أن يفجأني الكبر أو الموت ، فأردت أن أوصي أن ليتسمي هذا
الذي في حجري مائة من الإبل كنا نسميها في الجاهلية (المطيبة) ، فغضب
رسول الله ﷺ حتى رأينا الغضب في وجهه ، وكان قاعداً فجثا على ركبتيه ،
وقال : (فذكر الحديث) قال : فودعوه ، ومع اليتيم عصا ، وهو يضرب جملأ ، فقال
النبي ﷺ :

« عظمت ! هذه هراوة يتيم ! » .

قال حنظلة : فدنا أبي إلى النبي ﷺ فقال : إن لي بنين ذوي لحم ودون
ذلك ، وإن ذا أصغرهم فادع الله له ، فمسح رأسه وقال :

« بارك الله فيك ، أو بورك فيك » .

(١) الأصل هنا وفيما يأتي (جذيم) بالجيم ، خطأ ، والتصحيح من «المجمع» و«التفريب»
وكتب الرجال .

قال ذياب : فخلقت رأيت حنظلة يؤتى بالإنسان الوارم وجهه ، أو البهيمة للوارمة
الضرع فينفل على يديه ويقول : بسم الله ، ويضع يده على رأسه ، ويقول : على
موضع كف رسول الله ﷺ فيمسحه عليه . قال ذياب : فيذهب الورم .

قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح ، وقال الهيثمي (٤ / ٢١٠ - ٢١١) :
« رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

فأقول : حنظلة صحابي صغير دعاه الرسول ﷺ كما ترى ، وذيال وثقه ابن
معين وابن حبان ، وقول الأزدي : « فيه نظر » ؛ مما لا يجوز الالتفات إليه هنا على
الأقل .

وأبو سعيد مولى بني هاشم اسمه عبد الرحمن بن عبد البصري ؛ ثقة من
رجال البخاري .

وقد تابعه محمد بن عثمان ؛ ثنا ذياب بن عبيد به مع اختصار الطرف الأول
من القصة .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٤ / ١٥ / ٣٤٩٩ و ٣٥٠٠) .
ورجاله ثقات أيضاً ؛ غير محمد بن عثمان وهو القرشي ، وقد عرفت حاله مما
سبق بيانه في الحديث الذي قبله .

من الطب النبوي

٢٩٥٦ - (من باتَ وفي يده عَمَرٌ ^(١) ، فأصابه شيءٌ فلا يلومَنَّ إلا
نفسه) .

هو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وله عنه طريقان :

(١) في « القاموس » : « بالتحريك : زنج اللحم » .

أحدهما : من رواية الليث عن محمد بن عمرو بن عطاء عنه .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٢١٩) ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ١٨٥ / ٢ / ٣٤٠٧) من طريق محمد بن فضيل عنه . وقال الطبراني :

« لم يروه عن محمد بن عمرو إلا ليث ، تفرد به محمد » .

قلت : وهو ثقة ، وكذلك سائر رواة ؛ غير ليث ، وهو ابن أبي سليم الحمصي ، وهو ضعيف .

والطريق الآخر : يرويه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس به .

ويرويه عن الزهري جمع :

الأول : سفيان بن عيينة .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١ / ٣٠ / ٢ / ٤٩٤ - بتوقيمي) من طريق الزبير بن بكار ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٣٤٨) من طريق أبي إسحاق عبد الوهاب بن فليح المقرئ ، ومحمد بن ميمون الخياط ؛ ثلاثهم عن سفيان به . وقال الطبراني :

« لم يروه عن سفيان عن الزهري عن عبيد الله ، إلا الزبير بن بكار » !

كذا قال ! وطريقاً أبي نعيم يبطلانه ، وخفي ذلك على المنذري ، فقال في « الترغيب » (٣ / ١٣٠) :

« رواه البزار والطبراني بأسانيد رجال أحدهما رجال الصحيح ؛ إلا الزبير بن

بكار ، وقد تفرد به كما قال الطبراني ، ولا يضر تفرد ، فإنه ثقة إمام .

ونحوه في «المجمع» (٣٠ / ٥) !

قلت : فقد عرفت أنه قد تويع من ابن فليح ، وابن ميمون ، وهما ثقتان أيضاً ، فالإسناد صحيح غاية . . وقد وهم المنذري في إطلاقه العزو للطبراني ، فإنه لم يروه إلا في «الأوسط» ، وإليه عزاه الهيثمي .

الثاني : صالح بن أبي الأخضر عن الزهري به .

أخرجه البزار (٣ / ٣٣٧ / ٢٨٨٦) ، وقال :

« قد اختلف فيه عن الزهري ، فقال ابن عيينة : عن الزهري عن عبيد الله مرسلًا . وقال عقيل : عن الزهري عن عبيد الله عن أبي سعيد الخدري (الأصل : أبي سعيد بن المسيب عن أبي هريرة) . وقال سفيان بن حسين : عن الزهري عن عروة عن عائشة . »

قلت : ومرسل عبيد الله لم أقف عليه^(١) ، فإن صح السند به إليه فيكون الصحيح عنه عن ابن عباس لرواية الشقات الثلاثة عنه ، ومن الظاهر أن البزار لم يصل ذلك إليه .

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف ؛ يعتبر به إذا لم يخالف .

الثالث : عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً

بلفظ :

« من بات وفي يده ربح غمر ، فأصابه رضح فلا يلومن إلا نفسه . »

علقه البزار كما تقدم ، ووصله الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٣ / ٦ / ٥٤٣٥) ،

(١) لم رأيت في اسمع الإجماع (٥ / ٧٠ / ٥٨١١) بسند صحيح عنه .

والبيهقي (٥ / ٧٠ / ٥٨١٢) من طريق عبد الله بن صالح : حدثني نافع بن يزيد عن عقيل به .

قلت : عبد الله بن صالح فيه ضعف معروف . فلا تحتمل مخالفته في الإسناد وفي المتن أيضاً ، فإنه ذكر فيه « الريح » و « الوضع » وهو « البرص » ، ومع ذلك قال المنذري (٣ / ١٣٠) وتبعه الهيثمي :

« رواه الطبراني بإسناد حسن ! »

الرابع : سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة به ، إلا أنه قال : « ربح عمر ! » .

علقه البزار كما سبق ، ووصله الطبراني في « المعجم الصغير » (ص ١٦٨ - هندية) من طريق عمر بن علي المقدمي عن سفيان بن حسين به .

قلت : وهذه مخالفة واهية لأمرين :

أحدهما : أن سفيان بن حسين ضعفه في روايته عن الزهري خاصة .

والآخر : أن عمر بن علي المقدمي كان يئلس تدليساً غريباً بحيث أنه لو صرح بالتحديث شك في سماعه كما هو مبين في ترجمته من « التهذيب » .

وحديث عائشة هذا من شرط الهيثمي في « مجمه » ، ومع ذلك ، فهو بما فات ، فلم يورده فيه .

وجملة القول : أن أصح هذه الطرق : طريق ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس . والطريق الأولى عنه شاهد لا بأس به .

ولسه شاهد من حديث أبي هريرة في السنن وغيرها مثل « الأدب المفرد » (١٢٢٠) ، و « صحيح ابن حبان » (٥٤٩٦) ، وسنده صحيح على شرط مسلم

كما قال الحافظ في «الفتح» (٥٧٩/٩)، وقد خرجته قديماً في «الروض المنصور» (٨٢٣) تحت حديث عائشة .

ثم وقفت له على طريقين آخرين :

الأول : يرويه أبو جعفر محمد بن جعفر المدني : ثنا منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به .

أخرجه الحاكم (٤ / ١٣٧) ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

قلت : وإسناده جيد ، ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير منصور هذا ، وهو

صدوق .

والآخر : يرويه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

أخرجه البيهقي (٧ / ٢٧٦) ، وفي «الشعب» (٥٨١٣/٧٠/٥ و ٥٨١٤) .

قلت : وهذا إسناد آخر للزهري صحيح .

٢٩٥٧ - ([وراءك] يا بني ! إنه قد حدث أمرٌ ، فلا تدخل عليّ إلا

بإذن . قاله لخادمه أنس بن مالك) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٧) ، والطحاوي في «شرح المعاني»

(٢ / ٣٩٣) ، وأحمد (٣ / ١٩٩ و ٢٠٩) ، ومن طريقه الحافظ المزني في «تهذيب

الكمال» (١١ / ٢٣٩) ، والبيهقي في «الشعب» (١٦٤/٦ - ١٦٥) من رواية

جرير بن حازم عن سلم العلوي عن أنس بن مالك قال :

كنت أخدم رسول الله ﷺ ، فكنت أدخل عليه بغير إذن ، فجئت ذات يوم

فدخلت عليه ، فقال : فذكره دون الزيادة .

لكن تابعه حماد بن زيد : ثنا سلم العلوي . . بلفظ :

لما نزلت آية الحجاب ذهبت أدخل كما كنت أدخل ، فقال لي النبي ﷺ :
« وراءك يا بني ! » .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٢٧ و ٢٣٨) ، وأبو يعلى (٤٢٧٦) ، وعنه ابن السني (٣١٧) ، والطحاوي أيضاً ، وابن عدي في « الكامل » (٣ / ٢٢٩) .

قلت : وإسناده ضعيف ؛ رجاله ثقات ؛ غير سلم العلوي ، فإنه ضعيف عند النسائي وغيره ، وليس لثمة في صدقه ، وإنما لقلة حديثه ، فإنها لا تساعد على الحكم عليه بتوثيق أو تضعيف كما أفصح عن ذلك ابن عدي في آخر ترجمته ، ثم روى بسنده الصحيح عن ابن معين أنه سئل عنه ؟ فقال :
« ثقة » .

وقد خرجت له حديثاً في « الضعيفة » (٤٢٥٥) ، وإنما أوردت حديثه هذا هنا في « الصحيحة » ، لأنه قد تبين لي أنه حفظه ؛ بحديثه من غير طريقه . فقد روى أبو عوانة عن الجعد أبي عثمان عن أنس بن مالك قال : قال لي رسول الله ﷺ :
« يا بني ! » .

أخرجه مسلم (٦ / ١٧٧) ، وأبو داود (٤٩٦٤) ، والترمذي (٢٨٣٣) ، وابن أبي شيبه في « المصنف » (٩ / ٨٣ / ٦٦٠٨) ، وابن سعد في « الطبقات » (٧ / ٢٠ / ٢٨٥ / ٣) ، وأحمد (٣ / ٢٨٥) ، والبيهقي (١٠ / ٢٠٠) .

وقد روى الجعد هذا عن أنس قصة بنائه ﷺ ، ونزول آية الحجاب : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم . . . الآية » ، وفي آخرها :
« قال الجعد : قال أنس بن مالك : أنا أحدث الناس عهداً بهذه الآيات ، وحجبت نساء النبي ﷺ » .

أخرجه مسلم (٤ / ١٥١) .

قلت : فهذا مع ما قبله من حديث الجعد : « يا بني » ؛ يشهد لحديث سلم العلوي ، وبين أن (الحدث) الذي فيه إنما هو نزول آية الحجاب المصرح به في بعض الطرق عن سلم كما تقدم ، وأنه بهذه المناسبة قيل له : « لا تدخل إلا بإذن » .

ويؤكد ذلك ما جاء في رواية أخرى لمسلم (٤ / ١٤٩) عن ثابت وغيره في هذه القصة ، قال :

« فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت أدخل معه ، فألقى الستر بيني وبينه ، ونزل الحجاب » .

ثم وجدت له طريقاً أخرى ، يرويه صالح بن كيسان عن الزهري عن أنس مختصراً بلفظ :

أنا أول الناس عَلمَ بأية الحجاب ؛ لما نزلت قال لي رسول الله ﷺ :

« لا تدخل على النساء » .

فما مرّ عليّ يوم كان أشدّ منه . (انظر الاستدراك ٤) .

٢٩٥٨ - (كآني أنظر إلى موسى بن عمران منهبطاً من ثنية

هرشى ماشياً) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٧ / ٢٧ / ٣٧٤٧) : أخبرنا المفضل^(١) بن

محمد الجندي - بمكة - حدثنا علي بن زياد النحجي^(٢) : حدثنا أبو قرة عن ابن

جريح قال : حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول

الله ﷺ قال : فذكره .

(١) (٢ و ١) الأصل « المفضل » ، و « النحجي » ، و التصحيح من كتب الرجال .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ١ من ابن جريج فصاعداً من رجال
الشيخين .

وأما أبو قرة - واسمه موسى بن طارق اليماني - فهو ثقة من رجال النسائي .
وعلي بن زياد اللحجي ، وثقه ابن حبان (٨ / ٤٧٠) ، وقال :
« مستقيم الحديث » .

وروي عنه جمع من الثقات كما في كتاب « تيسير الانتفاع » ، يسر الله لي
إكماله بفضله وكرمه .

والمفضل بن محمد الجندي ، فهو محدث مكة ، وثقه الحافظ أبو علي
النيسابوري كما في « سير أعلام النبلاء » (١٤ / ٢٥٨) .

وللحديث شواهد بعضها في « صحيح مسلم » ، وابن خزيمة ، وابن حبان ،
والحاكم عن ابن عباس ، وقد سبق تخريجها (٢٠٢٣) ، وإنما خرجته هنا من حديث
أبي هريرة لعزته .

٢٩٥٩ - (أنت سفينة) .

أخرجه الحاكم (٣ / ٦٠٦) ، وأحمد (٥ / ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢) ، والبزار (٣ /
٢٧٠ - ٢٧١) ، والرويانى (ق ١٢٦ / ٢) ، وابن عدي (٣ / ٤٠١) ، والطبراني في
المعجم الكبير (٧ / ٩٦ - ٩٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٣٦٩) ، وفي
« المعرفة » (١ / ٣٠٠ / ٢) من طرق عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال :

كنا [مع رسول الله ﷺ] في سفر ، قال : فكان كلما أعيأ رجل ألقى علي
ثيابه ؛ ترساً أو سيفاً ، حتى حملت من ذلك شيئاً كثيراً ، قال : فقال النبي ﷺ :
فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالوا أو قريباً منه ، فإن سعيداً هذا فيه كلام يسير ، لكنه قد توبع ، فقال شريك : عن عمران النخلي عن مولى لأم سلمة قال :

كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فانتبهنا إلى واد ، قال : فجعلت أعبر الناس أو أحملهم ، قال : فقال لي رسول الله ﷺ :

« ما كنت اليوم إلا سفينة ، أو ما أنت إلا سفينة » .

قيل لشريك : هو سفينة مولى أم سلمة رضي الله عنها ؟

هكذا هو في « المسند » لم يقع فيه جواب شريك ، وهو سؤال تقرير .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٢٦) ، والرويانى (١٢٨ / ١) .

وشريك هو ابن عبد الله القاضي ، وهو حسن الحديث في الشواهد .

وعمران النخلي ، وثقه ابن حبان (٥ / ٢٢٣) ، وروى عنه أيضاً ابنه حماد بن عمران ، وأبو نعيم كما في « الجرح » (٣٠٠ / ١ / ٣) ، وسمى أباه عبد الله بن كيسان . وفي ذكره أبو نعيم في الرواة عنه وفاقه عندي ، لأن البخاري لم يشاركه في هذا أولاً ، ثم هو إنما ذكره راوياً عن ابنه حماد ثانياً . ووافقه ابن أبي حاتم على هذا ثالثاً . والله أعلم .

(تنبيه) : (النخلي) نسبة إلى (النخلة) ، ووقع في المسند : (البجلي) ، وفي

« الرويانى » : (النخعي) ، والتصحيح من « تاريخ البخاري » و « جرح الرازي »

و « أنساب السعاني » . وما في « المسند » كأنه خطأ قديم فقد وقع كذلك في

« مجمع الزوائد » (٩ / ٣٦٦) ، وقال عقب حديثه :

« رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » .

كذا قال : « بإسنادين » ، ولم يظهر لي صوابه . والله أعلم .

والحديث رواه المزني في ترجمة « سغينة » من « تهذيبه » (٢٠٥ / ١١) .
٢٠٦) ، والذهبي في « سيره » (١٣ / ١٧٩) ، في ترجمة أبي قلابة الرقاشي
بسند عن سعيد بن جهمان به . وقال الذهبي :

« هذا حديث حسن من المعالي ، بل هو أعلى ما وقع لأبي قلابة » .

وأقول : بل هو صحيح بمتابعة عمران النخلي لسعيد . والله سبحانه وتعالى
أعلم .

٢٩٦٠ - (انزل عن القبر ، لا تؤذ صاحب هذا القبر) .

أخرجه أحمد (ق ٢٢٢ / ٢ - أطراف « المسند ») ، وأبو نعيم في « معرفة
الصحابة » (٢ / ٨١ / ١) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » (٣ / ٧١٢) ، وابن
صاكر في « التاريخ » (١٣ / ٤٢٢) من طرق عن عبد الله بن وهب : حدثني
عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة أن زياد بن نعيم حدثه أن عمرو بن حزم قال :
رأيت رسول الله ﷺ على قبر فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ! غير زياد - وهو ابن ربيعة
ابن نعيم الحضرمي - وهو ثقة بلا خلاف .

وتابعه ابن لهيعة عن بكر بن سوادة به .

أخرجه أحمد ، وأبو نعيم .

لكن ابن لهيعة فيه ضعف من قبل حفظه ، وقد اضطرب في إسناده ، فرواه
مرة هكذا وفق الرواية الصحيحة هذه ، ومرة قال : عن بكر بن سوادة عن زياد بن

نعيم عن عمارة بن حزم قال : فذكره ، فقال : « عمارة » مكان « عمرو » ، وزاد :
« ولا يؤذيك » .

أخرجه أحمد (ق ٢١٢ / ١) ، وأبو نعيم (٢ / ١٠٢) ، وابن منده في
«المعرفة» (٢ / ٧٥ / ١) ، والحاكم (٣ / ٥٩٠) ، وسكت عنه هو والذهبي ، ولعل
ذلك لحال ابن لهيعة .

وقال في موضع آخر : عن زياد بن نعيم أن ابن حزم - إما عمرو ، وإما عمارة -
قال : فذكره .

أخرجه أحمد .

وشمة اختلاف آخر ، بسند مخالف لكل ما تقدم ، فقال يحيى بن عبد الله بن
بكير عنه عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن
النضر بن عبد الله السلمى ثم الأنصاري عن عمرو بن حزم قال :

رأني رسول الله ﷺ على قبر فقال : فذكره مع الزيادة .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (١ / ٢٩٦) .

لكنه قد تويع على هذا الإسناد من عمرو بن الحارث عن ابن أبي هلال عن
أبي بكر بن حزم به مختصراً بلفظ :

« لا تعمدا على القبور » .

أخرجه ابن عساكر أيضاً .

وتابعه ابن وهب أيضاً عن سعيد بن أبي هلال به .

أخرجه أحمد أيضاً .

وتابعه خالد - وهو ابن يزيد المصري - عن ابن أبي هلال به .

أخرجه النسائي (٢٨٧ / ١) ، وفي « الكبرى » (١ / ٦٥٨) .

قلت : فهو بهذه المتابعات صحيح ، لولا أن النضر هذا مجهول لا يعرف كما قال الذهبي ، وكذا العسقلاني في « التقريب » ، وإن كان تعقبه في « التهذيب » بما لا طائل تحته ! لكن الحديث صحيح بالطريق الأولى ، ومثنه أصرح في الدلالة على تحريم الجلوس من هذا صراحة لا تقبل التأويل ، بخلاف هذا ، فقد تأوله الطحاوي وغيره بالجلوس للغائط أو البول ! وحكايته تغني عن الرد عليه ، وهذا المتن يبطله ، وانظر « أحكام الجنائز » (ص ٢١٠) .

(تنبيهه) : يرى القراء الكرام أنني عزوت الحديث لأحمد بواسطة « أطراف المسند » للمحافظ ابن حجر العسقلاني ، وهذا خلاف ما جريت عليه دائماً من العزو للمسند مباشرة مع ذكر الجزء والصفحة من الطبعة القديمة ، أو الرقم أحياناً من الطبعة الجديدة بتحقيق أحمد شاكر رحمه الله تعالى ، فقد يقول قائل : فما عدا عمّا بدأ ؟

والجواب : أن الحديث ليس في « المسند » المطبوع بأي رواية من الروايات المنقولة عن « الأطراف » ، مع أنه قد عزاه إليه جمع من الحفاظ ، منهم المجد ابن تيمية في « المنتقى » ، والخطيب التبريزي في « المشكاة » (١٧٢١) ، والحافظ في « الإصابة » ، وفي « الفتح » أيضاً (٣ / ٢٢٤ - ٢٢٥) باللفظ ، وقال :

« إسناده صحيح » ، وباللفظ الآخر أيضاً الذي عند النسائي ، ولم يعزه إليه ! ولذلك كنت علقت على « المشكاة » بقولي :

« لم أجده في « المسند » ، بل أجزم أنه ليس فيه ، فإن الهيثمي لم يورده في

« المجمع » ، وكذا المنذري في « الترغيب » ، ثم الشيخ البنا في « الفتح الرباني » ، بل إن عمرو بن حزم ليس له في « مسند أحمد » شيء مطلقاً . نعم أورد المنذري (٤ / ١٩٠) ، ثم الهيثمي (٣ / ٦٦) نحوه من حديث عمارة بن حزم برواية الطبراني في « الكبير » ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف .

قلت : وبهذا التتبع والتخريج تبين لي حقيقتان هامتان :

الأولى : أن الحديث صحيح يتابعه عمرو بن الحارث لابن لهيعة .

والأخرى : أن « مسند أحمد » المطبوع فيه خرم ، بلليل عزو الحافظ وغيره لهذا الحديث إليه ، مما يجعلني أظن أن له رواية أخرى أوسع مادة من رواية المطبوع ، فيكون أمره من هذه الخبيثة كأمر « مسند أبي يعلى » المطبوع ، فإن له رواية أخرى أوسع منه ، وهي التي يعتمد عليها الحافظ في « المطالب العالية » خلافاً لشيخه الهيثمي ، فإنه اقتصر على الرواية المختصرة كما نص عليه هو في المقدمة . والله أعلم .

(تنبية ثان) : لقد ذكر الحافظ الحديث بلفظ النسائي : (العمود) في ترجمة

راويہ نصر بن عبد الله السلمي من « التهذيب » ، ثم قال :

« قلت : قرأت بخط الذهبي : « لا يعرف » . وهذا كلام مستروح ؛ إذا لم يجد

المزني قد ذكر للرجل إلا رايواً واحداً جعله مجهولاً ، وليس هذا بمطرد !

فأقول : هذه قعقة لا مفعول لها ! لأنه يوهم أن له رايواً آخر غير أبي بكر بن

أبي حزم ، فهو غير مجهول ، وليس كذلك ، لأنه لم يذكر له غيره كما يأتي ، غاية

ما في الأمر أنه اختلف عليه في اسمه ، فقال بعضهم عنه : « عبد الله بن النصر »

فقلبه ! ولذلك لم يسع الحافظ حين اختصر ترجمته من « التهذيب » إلا أن يقول

في « التقريب » :

« مجهول » !

وهذا هو الصواب . ولكن ليس هذا هو المقصود بالتنبيه هنا ، وإنما هو قوله عقب ما نقلته عنه آنفاً :

« لكن هذه الترجمة من حقها أن يعتنى بها ، فالظاهر أنها من قسم المقلوب ؛ فإن الحديث رواه مالك عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن النضر عن النبي ﷺ ، وقال بعض رواة مالك : عن أبي النضر . . . » .

ويؤسفني أن أقول : (أسمع جمعجة ولا أرى طحناً) ، فإن الحافظ رحمه الله لم يذكر في عنايته هذه ما استفاد منه زيادة تعريف بالنضر بن عبد الله رداً على تجهيل الذهبي إياه ، سوى أنه اختلف على مالك في اسمه ، فأى عناية في هذا؟! ولو أنه تنبه لما ذكرته فيما تقدم من اتفاق يزيد بن أبي حبيب وسعيد بن أبي هلال - وهما ثقتان - على تسميته بالنضر بن عبد الله في رواية أبي بكر بن حزم عنه ، لأفاد أن هذا هو الراجح على اضطراب الرواة على مالك في اسمه ، وإلا فأى فائدة في حكاية الاضطراب دون ترجيح للصواب؟! ولا سيما وهو في صدد الرد على الذهبي تجهيله إياه ، وبخاصة أنه ختمها بقوله :

« قال ابن عبد البر : لا أعرف في رواية الموطأ مجهولاً غيره ! »

والخلاصة أن الحافظ - عفا الله عنا وعنه - لم يصنع شيئاً في هذه العناية التي ادعاها سوى أنه انتهى إلى أن النضر هذا مجهول ، لتفرد أبي بكر بن حزم بالرواية عنه ، وإن اختلف الرواة عن مالك في اسمه . وما يحسن ذكره أن ما ذكره من الاختلاف استفاده من كتاب « التمهيد » للحافظ ابن عبد البر ، وهو في المجلد (١٣ / ٨٦ - ٨٧) .

هذا كله استطراد جرتنا إليه ادعاء الحافظ المشار إليه ، وردة على الذهبي تجهيله للنضر الذي وافقه عليه ، وإلا فالتنبيه الذي هو بيت القصيد - كما يقال - إنما هو قوله المتقدم :

« فإن الحديث رواه مالك عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . . . الخ .

لا يمكن أن يفهم منه إلا أنه عنى الحديث الذي كان ذكره قبل سطور في ترجمة راويه النضر ، وهو حديث القعود على القبر كما تقدمت الإشارة إلى ذلك ، وهذا لم يروه مالك البثنة ، وإنما روى بسنده الذي ذكره الحافظ عن أبي النضر السلمي مرفوعاً حديثاً آخر بلفظ :

« لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد . . . الحديث .

انظر « الموطأ » آخر « الجنائز » (١ / ٢٢٥) ، وهو في « صحيح مسلم » وغيره من حديث أبي هريرة ونحوه ، وقد مضى برقم (٢٣٠٢) .

وتنبه أخيراً : جاء في فهرس « المسند » لأخيना الفاضل حمدي السلفي (٣

/ ٢٣٦) ما نصه :

« . . . لا تقعدوا على القبور .

عن أبي مرثد (٤ / ١٣٥ مرتين)^(١) .

فأقول : الحديث في المكان المشار إليه بلفظ : « لا تجلسوا » ، وليس له ذكر في

« المسند » المطبوع باللفظ الذي ذكره : كما تقدم التنبيه عليه .

ثم قال في التعليق :

« . . وانظر التعليق على حديث : لا تؤذ صاحب القبر » .

فطلبت في محله فإذا هو تعليق على حديث آخر ! وفيه يشير إلى خطأ من

عزاه لمسند أحمد ، وينبغي أن يكون فيه !! على نحو ما كنت ذكرت في

« المشكاة » ، وقد تجلت الحقيقة ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

٢٩٦١ - (أوتر عليه السلام بخمس ، وأوتر بسبع) .

أخرجه ابن نصر المروزي في « قيام الليل » (ص ١٢١ - هند) : حدثنا إسحاق
ومحمد بن بشار قالوا : ثنا وهب بن جرير : ثنا شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة أن النبي ﷺ أوتر . .

وهكذا أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٤ / ٧١ / ٢٤٢٩) ، من طريق
شيخه عبد الله بن محمد الأزدي : حدثنا إسحاق بن إبراهيم : أخبرنا وهب بن
جرير : حدثنا سعيد عن هشام به .

كذا وقع فيه « سعيد » مكان « شعبة » . فلا أدري أهكذا وقعت الرواية له ،
أم هو تحريف من بعض النساخ ؛ كما يقلب على الظن ، لأنهم لم يذكروا في
تورجته - وهو سعيد بن عبد الرحمن الجمحي - أنه روى عنه جرير - وهو ابن حازم -
وإنما ذكروه في الرواة عن شعبة .

وعلى هذا فالإسناد صحيح على شرط الشيخين .

وأما على احتمال أنه سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، فهو إسناد حسن لأن
الجمحي هذا وإن كان من رجال مسلم فقد تكلم فيه من قبل حفظه ، قال الحافظ :
« صدوق له أوام ، وأقرط ابن حبان في تضعيفه » .

وللحديث شاهد من حديث أم سلمة قالت :

« كان رسول الله ﷺ يوتر بخمس أو سبع ، لا يفصل بينهن بكلام ، ولا
بتسليم » .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٣ / ٢٧ / ٤٦٦٨) عن الثوري عن
منصور عن الحكم عن مقسم عنها .

وهذا إسناد رجاله نقات رجال الشيخين ؛ غير مقسم ، فهو من رجال البخاري ، ولكنه لم يسمع من أم سلمة ، كما قال هو وغيره من الأئمة . لكن صح حديثها من حديث عائشة من طريق آخر عن هشام بن عروة عن أبيه عنها أتم منه ، لكن ليس فيه :

« أو سبع » .

وكذلك رواه مسلم (٢ / ١٦٦) مختصراً .

انظر « صلاة التراويح » (ص ١٠٤) .

(تنبيه) : علق محقق « الإحسان » طبع الرسالة (٦ / ١٩٣) على قوله في إسناد الحديث : « سعيد » يقوله :

« كذا الأصل ، ولم أتبينه ، ويغلب على ظني أنه محرف عن « شعبة » . ولم أجد الحديث بهذا السند عند غير المؤلف » .

قلت : فقد أوجدناكه - والفضل لله وحده - ، وبه ترجح لدي صواب الظن الذي ذكره . والله الموفق .

٢٩٦٢ - (كان يؤثر بركعة ، وكان يتكلم بين الركعتين والركعة) .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢ / ٢٩١) : حدثنا شبابة بن سوار قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد عزيز صحيح على شرط الشيخين ، وأصله في « صحيح مسلم » (٢ / ١٦٥) من طريق أخرى عن الزهري به أتم منه دون قوله : « وكان يتكلم . . . » . وكذلك رواه ابن حبان (٤ / ٦٩ / ٢٤٢٢) ، وغيره ، وهو مخرج في

« صلاة التراويح » (ص ١٠٦) . وروى ابن حبان (٤ / ٦٦ و ٦٧ و ٦٦٨) من طريق ابن أبي ذئب وغيره الطرف الأول منه .

والحديث شاهد قوي لما رواه نافع : أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته .
أخرجه البخاري (٩٩١) .

٢٩٦٣ - (صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي) .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٢ / ٢١٦ / ٣١١٨) ، وإسماعيل القاضي (٤٥/١٨) ، والبيهقي في « الشعب » (١/١٤٨/١٣١) ، والخطيب في « التاريخ » (٨ / ١٠٥) ، وكذا أبو الحسن الهاشمي في « الفوائد المنتقاة » (ق ١٠٤ / ١) ، والدياجي أيضاً (٢ / ٨١ / ١) ، وأبو القاسم الشهرزوري في « الأمالي » (ق ١/١٧٩) ، وابن المظفر في « المنتقى من حديث هشام بن عمار » (٤ / ٢) ، وأبو إسحاق الطرسوسي في « مشيخته » (٣٥ - ٣٦) ، وكذا علي بن حرب في « حديث ابن عيينة » (٢ / ١٠٠ / ٢) ؛ من طرق عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال الطرسوسي :

« حديث غريب ، وموسى ضعفه ، وشيخه محمد مجهول » .

قلت : تقدم الكلام على موسى وضعفه في ما سبق .

وأما محمد بن ثابت هذا فلم ينسب ، وهو من رجال الترمذي وابن ماجه ، وهو مجهول كما قال الطرسوسي تبعاً لابن معين وغيره ، وتبعهم الذهبي

والعسقلاني ، ولذلك لما عزاه في « الفتح » (١١ / ١٦٩) لإسماعيل القاضي جزم بضعف سنده .

واخذيث أورده الخافظ في « المطالب العالوية » (٣ / ٢٢٥) من رواية ابن أبي عمر ، وسكت عنه ، وأعله البوصيري بضعف موسى بن عبيدة .

وله شاهد واحد من رواية الحسن بن علي المعروف بـ (الطوايفي) : حدثنا علي ابن أحمد البصري - جار حميد الطويل - قال : حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك مرفوعاً .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » (٧ / ٣٨٠ - ٣٨١) في ترجمة الطوايفي هذا ، وقال :

« حدث عن علي بن أحمد البصري شيخ له مجهول - روى عنه يوسف القواس » .

ثم ساق له هذا الحديث ولم يزد ، وذلك يعني أنه مجهول أيضاً ، وهو بما يستدرك على « الميزان » و « اللسان » ، وكذلك شيخه !

وله شاهد آخر بمعناه في قصة ، برويه محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل ابن حجر قال : حدثني سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر عن أمه عن وائل ابن حجر قال :

بلغنا ظهور رسول الله ﷺ وأنا في ملك عظيم وطائفة ، فتهضت راغباً في الله عز وجل ورسوله ﷺ ، ورفضت ما كنت فيه حتى قدمت المدينة . . الحديث ؛ وفيه القصة .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (٤ / ٥٩ / ١٦١٠) في ترجمة محمد بن حُجر هذا ، وروى عن البخاري أنه قال :

« فيه بعض النظر »^(١) .

ثم ساق له هذا الحديث ، وقال :

« لا يعرف إلا به » .

وقد رواه الطبراني من هذا الوجه في « المعجم الكبير » (٢٢ / ٤٦ - ٤٩) ،
وأيضاً في « المعجم الصغير » (رقم ٨٩٥ - الروض) ؛ أخرجه مطولاً جداً ، وليس
فيه موضع الشاهد ، وروى البزار في « مسنده » (٣ / ٢٧٧ - الكشف) طرفاً منه ،
وفيه :

« فرجع ﷺ يديه فحمد الله وأثنى عليه ، وصلى على النبيين ، واجتمع
الناس إليه . . . الحديث .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٩ / ٣٧٣) :

« رواه البزار ، وفيه محمد بن حجر ، وهو ضعيف » .

وكذا قال (٩ / ٣٧٦) في رواية المعجمين الطويلة جداً :

« وفيه محمد بن حجر ، وهو ضعيف » .

ثم وقفت على طريق أخرى للحديث عن أنس هي خير من طريق الخطيب ،
رواه إبراهيم بن أيوب قال : ثنا النعمان عن أبي العوام عن قتادة عن أنس أن النبي
ﷺ قال :

« إذا سلمتم علي فسلموا على المرسلين ، فإنما أنا رسول من المرسلين » .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (١ / ١٦٧) ، وأبو نعيم في
« أخبار أصبهان » (٢ / ٣٣٥) من طريقين عن إبراهيم بن أيوب به .

(١) كذا فيه ، وفي « تاريخ البخاري » (١ / ١ / ٦٩) : « فيه نظره دون لفظ «بعض» .

قلت : وهذا إسناد حسن لولا أن إبراهيم هذا ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح»
(١ / ١ / ٨٩) ، وقال :

«سألت أبي عنه ؟ فقال : لا أعرفه .»

وذكر أنه روى عنه النضر بن هشام الأصبهاني وعبد الرزاق بن بكر
الأصبهاني .

قلت : فهو على شرط ابن حبان في «الثقات» ، لأنه يورد عادة له فيه من
روى عنه ولو واحد ، فكيف وقد روى عنه اثنان كما رأيت ، كيف وقد روى عنه
ثالث هو : عبد الله بن داود بن الهذيل ، كما ذكر الحافظ في «اللسان» ، وإن كنت
لم أعرفه الآن ، بخلاف الأولين فهما صدوقان ، مترجمان في «الجرح» .

ثم هو مترجم في «الطبقات» (١ / ١٩٠ - ١٩١) ، وفي «الأخبار» (١ /
١٧٢ - ١٧٣) بما يدل على صلاحه ، فذكرنا - وتبعهما الحافظ - :

« كان صاحب تهجد وعبادة ، لم يعرف له قرأش أربعين سنة ، كان يخضب
رأسه ولحيته .»

على أنه قد تويع ، فقال أحمد بن سليمان بن يوسف العقيلي : ثنا أبي : ثنا
التعمان بن عبد السلام : ثنا أبو العوام به .

أخرجه أبو نعيم أيضاً (١ / ١١٣) في ترجمة أحمد بن سليمان العقيلي ، ولم
يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لكنه ساق له ثلاثة أحاديث من رواية ثلاثة شيوخ
عنه ، وكلهم ثقات :

١ - محمد بن أحمد بن إبراهيم أبو أحمد القاضي العسال راوي الحديث
عنه .

٢ - سليمان بن أحمد الطبراني الخافظ صاحب المعجم الثلاثة .

٣- عبد الله بن محمد بن جعفر ، وهو أبو الشيخ مؤلف « الطبقات » ، وقد ترجم فيه للعسالم ترجمة حسنة (٢ / ٣٥٥) .

فرواية هؤلاء الحفاظ عنه يلقي الاطمئنان في النفس أنه صدوق إن شاء الله تعالى .

وأما أبوه سليمان بن يوسف العقيلي ، فقد ترجمه أبو نعيم في « الأخبار » (١ / ٣٣٤) برواية ابنه عنه عن النعمان بن عبد السلام بسند آخر له عن ابن مسعود مرفوعاً : « خير أمتي قرني . . » الحديث . وقال :
« توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين » .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . فهو على السطر ، فيمكن الاستشهاد به . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وعلى هذا فالحديث بهذه المتابعة من سليمان بن يوسف العقيلي لإبراهيم بن أيوب ، يرتقي إلى مرتبة الحسن ، فإن أبا العوام وهو عمران بن داود القطان قال الحافظ :

« صدوق بهم » .

ثم هو بمجموع حديث أبي هريرة ، وحديث حميد الطويل عن أنس ، وحديث وائل بن حجر يرتقي إلى مرتبة الصحيح ، لأنه ليس فيها متهم .

ثم رأيت الحافظ السخاوي في « القول البدیع » قال عقب حديث أنس من الطريق الأولى (ص ٣٩ - ٤٠) :

« وذكر المجد اللغوي أن إسناده صحيح محتج برجاله في « الصحيحين » ، والله أعلم ، ورواه أبو نعيم في (الأحمديين) من « تاريخ أصبهان » (يعني طريق العقيلي) ، وعن قتادة عن النبي ﷺ أنه قال :

« إذا صلبتم على المرسلين فصلوا عليّ معهم ، فإنني رسول من المرسلين » .

رواه ابن أبي عاصم ، وإسناده حسن جيد ، لكنه مرسل « أهد .

ثم ذكره من حديث أبي هريرة وأعله به (موسى بن عبيدة الرندي) ، لكنه قال :

« وهو وإن كان ضعيفاً فحديثه يستأنس به » .

قلت : وفيه إشعار إلى أنه يميل إلى تفوية الحديث . والله أعلم .

(تنبيهان) :

الأول : علق محققا « طبقات المحدثين » على ترجمة إبراهيم بن أيوب

الفرساني (١ / ١٩٠) بقولهما :

« ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٥٠) قال : سألت أبي عنه ،

فقال : صالح محله الصدق » !

فأقول : لا أدري ما هي الطبعة التي يشير إلى جزئها وصفحتها بالرقمين

المذكورين ، فإن الطبعة الأصلية التي أنقل منها لیس المترجم في المكان المشار إليه

بالرقمين المذكورين ، وإنما فيه : « الحسين بن حفص الأصبهاني . . سألت أبي

عنه ؟ فقال : صالح محله الصدق » .

فهذا وهم عجيب لا أذكر أنه مرُّ عليّ مثله ، فالذي يقع من بعض الكتّابين أو

المؤلفين عادة أن ينتقل بصره من ترجمة إلى أخرى فوقها أو تحتها في نفس

الصحيفة أو في التي تقابلها ، أما أن ينتقل من جزء و صفحة إلى جزء آخر و صفحة

أخرى فهذا غريب جداً . وقد عرفت بما نقلته (ص ١١٢٧) عن ابن أبي حاتم أنه

قال عن أبيه : « لا أعرفه » !

والأخسر : أن في « اللسان » قبل ترجمة إبراهيم بن أيوب الفرساني هذا

ترجمة (إبراهيم بن أيوب الجرجاني . .) اختلطت بترجمة الفرساني هذا ، جاء في أول هذه وآخر تلك لفظ : « حدثنا » ، فصارت هذه عقب تلك هكذا :

« حدثنا إبراهيم بن أيوب الفرساني . . » إلخ .

وإن مما لا شك فيه أن اللفظ المذكور زيادة مقحمة من بعض النساخ لم يتنبه لها المعلق أو المصحح ، فألحق هذه بتلك طباعة ، وأعطاهما رقماً واحداً هو (٧٠) ، ونتج من وراء ذلك أن التضعيف للوارد في الترجمة الأولى تعدى إلى الأخرى ، فيرجى الانتباه لهذا .

ثم رأيت الحديث باللفظ الذي رواه ابن أبي عاصم الذي نقلته أنفاً عن السخاوي - في « مسند الديلمي » (١ / ٣٢ / ١) من طريق ابن أبي عاصم عن محمد بن أزهر عن سليمان بن عبد الرحمن عن شعيب بن إسحاق عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً .

كذا وقع فيه « عن أنس » مستنداً ، وفي نقل السخاوي المشار إليه : « عن قتادة » مرسلأ . ولعل هذا هو المحفوظ عن ابن أبي عاصم ، فإن في الطريق إليه عند الديلمي عبد الرحمن بن محمد بن أحمد المعدل وهو الأصبهاني الذكواني ، أورده الذهبي في « الميزان » : وقال :

« قال يحيى بن منده : تكلموا في سماعه ؛ لأنه ألحق سماعه بسماع جماعة ، وعامة سماعه بخط والده » .

وكذا في « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٦٠٨ - ٦٠٩) .

وشيخه فيه عبد الله بن محمد بن فورك الراوي عن ابن أبي عاصم لم أجد له ترجمة ، وهو غير محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني الأشعري المتكلم المترجم في « السير » (١٧ / ٢١٤ - ٢١٦) .

فألقي في نفسي أن هذا الإسناد لعله الذي قال فيه المجد اللغوي :

« إسناده صحيح ، محتج برجاله في الصحيحين » .

لكن شيخ ابن أبي عاصم فيه « محمد بن أزهر » ليس من رجالهما ، وهو

الجوزجاني . قال ابن حبان في « الثقات » (٩ / ١٢٣) :

« شيخ . . روى عنه أحمد بن سيار (وفي « اللسان » : سنان) ، كثير

الحديث ، يتعاطى الحفظ ؛ من جلساء أحمد بن حنبل » .

ثم رأيت الحديث في « الجامع الكبير » بلفظ ابن أبي عاصم ، وقال :

« رواه الديلمي عن أنس ، ورواه ابن أبي عاصم عن قتادة مرسلاً ، وسنده

حسن » . انظر الاستدراك رقم (٥) .

٢٩٦٤ - (كم من عذق دَوَّاحٍ لأبي الدحداح في الجنة - مراراً) .

أخرجه أحمد (٣ / ١٤٦) ، وابن حبان (٢٢٧١ - موارد) ، والطبراني في

« المعجم الكبير » (٢٢ / ٣٠٠ / ٧٦٣) ، والحاكم (٢ / ٢٠) ، ومن طريقه

البيهقي (٣ / ٢٤٩ / ٣٤٥١) ، والنضياء المقدسي في « المختارة » (١ / ٥١٥) من

طرق عن حماد بن سلمة : ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك :

« أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن لفلان نخلة ، وأنا أقيم نخلي بها ، فمره أن

يعطيني [إياها] [حتى] أقيم حانطي بها . فقال له النبي ﷺ :

« أعطها إياه بنخلة في الجنة » .

فأبى ، وأتاه أبو الدحداح فقال : بعني نخلك بحائطي . قال : ففعل . قال :
فأتى النبي ﷺ فقال :

يا رسول الله ! إني قد ابتعت النخلة بحائطي ، فأجعلها له ، فقال النبي ﷺ :
فذكره . فأتى امرأته فقال : يا أم الدحداح ! أخرجني من الحائط ! فإني بعته بنخلة
في الجنة . فقالت : قد ربحت البيع . أو كلمة نحوها . وقال الحاكم :
« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي . وهو كما قالوا .

ولحديث الترجمة شاهد من حديث جابر بن سمرة مرفوعاً نحوه .
أخرجه مسلم ، وابن حبان (٩ / ١٤٤ / ٧١١٣ و ٧١١٤) ، وغيرهما ،
وصححه الترمذي ، وهو منخرج في « أحكام الجنائز » (٧٥) .

وشاهد آخر من رواية عبد الرزاق : أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم قال :
« لما نزلت ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرصاً حسناً . . ﴾ جاء ابن (!)
الدحداح . . » الحديث نحوه ليس فيه قصة الرجل ، وشراء أبي الدحداح منه
النخلة ، وفيه حديث الترجمة .

أخرجه ابن جرير في « التفسير » ، وإسناده مرسل صحيح .
وقد روي موصولاً من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده
عمر بن الخطاب .

وعبد الرحمن هذا ضعيف جداً متهم .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ١٠١ / ١ - ٢٠٥٢ - بترقيمي) .
وروي من حديث عبد الله بن مسعود ، وفيه ضعيفان ، وهو منخرج في
« تخريج مشكلة الفقر » (٧٦ - ١٢٠) ، ووقع مصدراً فيه بـ « صحيح » ، وهو خطأ

مطبعي ، أو سيق قلم ، فإنه مناقض لحال إنسانه وليس له شاهد معتبر يقويه
مطولاً ، بخلاف حديث الترجمة فهو صحيح كما تقدم .

غريب الحديث

(دَوَاح) : الدواح : العظيم الشديد العلو ، وكل شجرة عظيمة : دوحه .

و (العَدْقُ) بالفتح : النخلة . نهاية .

(تنبيه) : حديث عبد الرزاق الذي عند ابن جرير ، قد أخرجه عبد الرزاق في

« المصنف » (٥ / ٤١٦ - ٤١٧) عن معمر ، لكن وقع فيه : أخبرني الزهري قال :
أخبرني كعب بن مالك قال :

أول أمر عتب على أبي لبابة أنه كان بينه وبين يتيم عدق ، فاختصما إلى

النبي ﷺ ، ففضى النبي ﷺ لأبي لبابة ، فبكى اليتيم ، فقال النبي ﷺ :

« دعه له » ، فأبى ، قال :

« فأعطه إياه ولك مثله في الجنة » ، فأبى فانتلق ابن الدحداحة فقال لأبي

لبابة : يعني هذا العدق بحدقتين . قال : نعم . ثم انتلق إلى النبي ﷺ فقال : يا

رسول الله ! أرايت إن أعطيت هذا اليتيم هذا العدق ، ألي مثله في الجنة ؟ قال :

نعم ، فأعطاه إياه ، قال : فكان النبي ﷺ يقول : فذكر حديث الترجمة نحوه .

قلت : كعب بن مالك صحابي معروف ولم يدركه الزهري ، ولذلك قال

الشيخ الأعظمي - رحمه الله - في التعليق عليه :

« ولعل الصواب : عبد الرحمن بن كعب بن مالك » .

أي فهو مرسل أيضاً . والله أعلم .

وحديث الترجمة قال فيه الهيثمي (٩ / ٣٢٤) :

« رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح » .

ثم ذكر له شاهداً من حديث عبد الرحمن بن أبيزى باختصار القصة ، لكن سقط من النسخ أو الطابع تخريج الحديث والكلام عليه . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٢٩٦٥ - (خرج ﷺ [إلى خيبر] حين استخلف سباع بن عرفطة على المدينة ، قال أبو هريرة : قدمت المدينة مهاجراً فصليتُ الصبح وراء سباع ، [فقرأ في الركعة الأولى «كهيص»] ، وقرأ في الركعة الثانية «ويلٌ للعطفين» ، قال أبو هريرة : فأقولُ في الصلاة : ويلٌ لأبي فلان ! له مكيالان ، إذا اکتالَ اکتالَ بالوافي ، وإذا كآلَ كآلَ بالناقص ، فلما فرغنا من صلاتنا أتينا سباعاً فزودنا شيئاً حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خيبر ، فكلّمَ المسلمين ، فأشركونا في سهمانهم) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الصغير » (ص ١١ - ١٢) ، وابن حبان (٤٦٧) ، وابن سعد (٣٢٧ - ٣٢٨) ، وأحمد (٣٤٥ - ٣٤٦) ، والبخاري (٣ / ٧٩ / ٢٢٨١) ، والقسوي في « المعرفة » (٣ / ١٦٠) ، والحاكم (٣ / ٣٦) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٤ / ١٩٨ - ١٩٩) ؛ من طريق عراك بن مالك عن أبي هريرة قال : فذكره . والسياق للقسوي ، وهو للبخاري والبخاري والحاكم مختصر ، والزيادة لأحمد وابن سعد والبيهقي ، وقال الحاكم :

« صحيح » . ووافقه الذهبي ، وعزاه الحافظ (٧ / ٤٨٩) لابن خزيمة أيضاً وأقره .

٢٩٦٦ - (كان يسجد على ألبتي الكف) .

أخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » (١ / ٣٢٣ / ٦٣٩) ، ومن طريقه ابن حبان (٤٩٠ - موارد) ، والحاكم (١ / ٢٢٧) ، وعنه البيهقي (٢ / ١٠٧) ، وأحمد (٤ / ٢٩٥) من طرق عن الحسين بن واقد : حدثني أبو إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب قال : فذكره مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح على شرطهما » ! ووافقه الذهبي !

كذا قالوا ، والحسين بن واقد ، إنما أخرج له البخاري تعليقاً ، فهو على شرط مسلم وحده ، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبعي ، ويخشى جانبه - مع ثقته - من جهة تلبسه واختلاطه . أما تلبسه ، فقد أمناه بتصريحه بالسمع .

وأما الاختلاط ، فلا أدري إذا كان الحسين سمع منه قبل الاختلاط أم لا ، إلا أن البيهقي قد روى بسنده عن جمع قالوا : ثنا شعبة قال : أنبأني أبو إسحاق عن البراء قال :

« إذا سجد أحدكم فليسجد على آية الكف » .

وقال ابن أبي شيبة في « المصنف » (١ / ٢٦١) : حدثنا وكيع عن شعبة به .

وشعبة سمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط ، فصح الإسناد والحمد لله .

لا يقال : هذا موقوف ، لأننا نقول : هو في حكم المرفوع ، لأن مثله لا يقال بالرأي كسائر هيئات الصلاة ، فإنها عبادة محضة ، ولا سيما وقد صح عن النبي ﷺ الأمر بوضع الكفين في السجود والأدعام عليهما ، وهو مخرج في « صفة

الصلاة ، وذلك يستلزم السجود على أئمتي الكف كما هو ظاهر . قال ابن الأثير
في « النهاية » :

« أراد آية الإبهام وضرة الخنصر فقلب ، كالعمرين والقميرين » .

٢٩٦٧ - (لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ، أَوْ لِيَخْتِمَنَّ اللَّهُ
عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لِيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ) .

أخرجه مسلم (٣ / ١٠) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٤ / ٢٣٢) ،
والبيهقي في « السنن الكبرى » (٣ / ١٧١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق »
(٥ / ٢٢٩) من طريق عن أبي توبة : حدثنا معاوية - وهو ابن سلام - عن زيد
- يعني أخاه - أنه سمع أبا سلام قال : حدثني الحكم بن ميناء أن عبد الله بن
عمر وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره : فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » (٣ / ١٧٥ / ١٨٥٥) ،
ومن طريقه ابن عساكر أيضاً ، لكن وقع عندهما مخالفتان في السند :

إحدهما : ثنا الربيع بن نافع عن أبي توبة ! والربيع هذا هو نفسه أبو توبة !
فالظاهر أن حرف (عن) مقحم من بعض النسخ ، ومن الظاهر أنه قدِم حتى وصل
إلى ابن عساكر هكذا بالإقحام !

والأخرى : أنهما ذكرا (أبا سعيد) مكان (ابن عمر) ، ولا أدري من الوهم ؟

وقد تابعه يحيى بن حسان عند الدارمي (١ / ٣٦٨) ، وابن شعيب عند ابن
عساكر كلاهما عن معاوية بن سلام به مثل رواية مسلم والجماعة .

وابن حسان من رجال الشيخين ، وابن شعيب اسمه محمد بن شعيب بن
شاهور ، وهو ثقة ، فلهي متابعة قوية .

وخالفهم الوليد فقال : نا معاوية بن سلام عن أبي سلام الأسود به . فلم يذكر بينهما زيد بن سلام .
أخرجه ابن عساكر أيضاً .

ولا صير من هذه المخالفة ؛ لأن الوليد - وهو ابن مسلم - معروف بأنه كان يندلس تدليس التسوية ، فمن المحتمل أن يكون إسقاطه إياه من بينهما من تدليسه . ويحتمل أنه لم يحفظه ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، ولا سيما والمخالفون له ثلاثة ثقات .

وقد توبع معاوية بن سلام ، فقال الطيالسي في « مسنده » (٢٦٣ / ١٩٥٢ و ٣٥٧ / ٢٧٣٥) : حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير ، أن أبا سلام حدث أن الحكم بن ميناء حدث أن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عباس حدثا أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره : فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢ / ١٥٤) ، وأحمد (١ / ٢٣٩ و ٣٣٥ و ٢ / ٨٤) ، وابن عساكر (٥ / ٢٣٠) ، وكذا أبو يعلى (١٠ / ١١٠ - ١١١) ، وعنه ابن حبان (٤ / ١٩٧ - ١٩٨) .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، رجال مسلم ، لكن ظاهره الانقطاع بين يحيى بن أبي كثير وأبي سلام ، واسمه مطور . وقد أدخل بعضهم بينهما زيد بن سلام ، فقال أحمد (١ / ٢٥٤) : ثنا عفان : ثنا أبان العطار : ثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن الحكم بن ميناء به .

وهذا إسناد ظاهره الاتصال ، لكن أخرجه ابن عساكر من طريق أحمد بإسناده المذكور ، لكنه قال : « . . عن زيد بن سلام عن الحكم . . » ، فانقطع بين زيد والحكم !

وكذلك أخرجه ابن عساكر من طريق أبي يعلى بسنده عن عفان به . وهكذا هو في « مسند أبي يعلى » (١٤٣ / ١٠ - ١٤٤) ، لكن وقع فيه : « زيد أبي سلام » ! وهذا خطأ بلا شك ، لأن زيدا لا يعرف بهذه الكنية : « أبي سلام » ، وإنما هي كنية جده مطور كما تقدم ، فلا أدري إذا كان الصواب ما في رواية ابن عساكر عن أبي يعلى : « زيد بن سلام » ، أم ما في « مسند أحمد » : « زيد عن أبي سلام » ؟ وانكل محتمل . والله أعلم بالصواب ، فالإسناد جدّ مضطرب من رواية هشام . وهو اللدستوائي . ، وقد بين ذلك أخافظ ابن عساكر ، والمعتمد رواية معاوية بن سلام كما يأتي .

ومن ذلك ما رواه النسائي (١ / ٢٠٢) ، والطحاوي أيضاً ، والبيهقي (٣ / ١٧١ - ١٧٢) ، من طرق أخرى عن أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن الحضرمي بن لاحق عن الحكم بن ميناء به .

وثمة بعض الوجوه الأخرى من الاختلاف على يحيى بن أبي كثير ، من الصعب المراجعة بينها ، ومن شاء الوقوف عليها رجع إلى ابن عساكر ، و « مصنف عبد الرزاق » (٣ / ١٦٦ / ٥١٦٨) ، وهي مع ذلك تدل على أن للحديث أصلاً أصيلاً عن الحكم بن ميناء تقوي رواية معاوية بن سلام المذكورة في أول التخريج ، وعليها اعتمد مسلم ، ورجحها البيهقي ، فقال عصب رواية أبان وهشام المتقدمين :

« ورواية معاوية بن سلام عن أخيه زيد أولى أن تكون محفوظة . والله أعلم » . وقد وجدت حديث ابن عمر طريقاً أخرى ، يرويه فرج بن فضالة عن يحيى ابن سعيد عن نافع عنه قال : سمعت النبي ﷺ يخطب على هذا الشبر وهو يقول : فذكره .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢ / ٢١٣) .

وفرّج بن فضالة ضعيف .

وشاهداً يرويه إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعاً .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٩ / ٩٩ / ١٩٧) .

وعبد العزيز بن عبيد الله ، وهو الحمصي : قال الحافظ :

« ضعيف لم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش » .

٢٩٦٨ - (كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر يبدأ بالصلاة ، فإذا

صلى صلاته وسلم قام [قائماً] [على رجله] ، فأقبل على الناس [بوجهه] وهم جلوس في مصلاهم ، فإن كان له حاجة ينعت ذكره للناس ، أو كانت له حاجة بغير ذلك أمرهم بها ، وكان يقول :

« تصدقوا تصدقوا تصدقوا » .

وكان أكثر من يتصدق النساء ، ثم ينصرف) .

أخرجه مسلم (٣ / ٢٠) - والسباق له - ، والنسائي في « الصغرى » ، و « الكبرى » أيضاً (١ / ٥٤٩ / ١٧٨٥) - والزيادة الثالثة له - ، وابن ماجه (١٢٨٨) والزيادة الثانية له ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٤٤٩) والزيادة الثالثة له أيضاً ، وابن حبان (٣٣١١) ، والبيهقي (٣ / ٢٩٧) ولهما الزيادة الأولى - وعبد الرزاق في « المصنف » (٣ / ٢٨٠ / ٥٦٣٤) ، وعنه أحمد (٣ / ٥٤) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢ / ١٨٨ و ٣ / ١١٠ - ١١١) ، وأحمد أيضاً (٣ / ٣٦ و ٤٢ و ٥٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢ / ٤٩٨ / ١٣٤٣) من طريق عن داود بن قيس عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً .

وتابعه زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله به مع بعض الاختصار .

أخرجه البخاري (٩٥٦) ، والبيهقي (٣ / ٢٨٠) ، وقد سقطت لفظه في
الإرواء ، (٣ / ٩٨ / ٦٣٠) ، وللحديث تنمة من الوجهين تراها هناك .

هذا ، واعلم أن زيادة « على رجله » مع صحة سندها عند ابن ماجه من
روايته عن أبي أسامة عن داود بن قيس - واسمه حماد بن أسامة - وهو ثقة ثبت ،
وسرح بالتحديث ، فإن سياق الحديث يؤكدها ويدل عليها كما هو ظاهر ظهوراً
جلياً ، ومع ذلك فقد توبع أبو أسامة عليها ، فقال الإمام أحمد (٣ / ٣١) : ثنا
وكيع : ثنا داود بن قيس به مختصر جداً بلفظ :

« خطب قائماً على رجله » .

وبهذا الإسناد والاختصار أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً في « المصنف » (٢ /
١٨٩) لكن بلفظ :

« خطب يوم عبد على راحلته » .

كذا وقع فيه : « راحلته » ، وترجم له بقوله :

« الخطبة يوم العيد على البعير » !

ولست أدري - والله - كيف وقع له هذا ، ولكنني أعلم أن مثل هذا التحريف أو
التصحيف وقع فيه كثير من الحفاظ ، وفي ذلك ألف أبو أحمد العسكري كتابه
القيم : « تصحيفات المحدثين » ، فراجعهم لتتيقن أنه « ما يسلم أحد من زلة ولا
خطأ إلا من عصم الله » كما قال العسكري في خطبة كتابه .

ومن الغرائب أن هذا التصحيف تسرب إلى مصادر حديثية أخرى تلي
« المصنف » في الطبقة بدرجة أو أكثر ، مثل « مسند أبي يعلى » (٢ / ٤٠٢ /

١١٨٢) ، و « صحيح ابن خزيمة » (٢ / ٣٤٨ / ١٤٤٥) ، و « صحيح ابن حبان - الإحسان » (٤ / ٢١٠ / ٢٨١٤) ، وكذا في « موارد الغمائن » (١٥١ / ٥٧٥) ، و « أحكام العميدين » للنقريابي (١٣٩ / ١٠٦) ، و « مجمع الزوائد » (٢ / ٢٠٥) برواية أبي يعلى . ولم ينتبه لهذا المعلقون على بعض هذه المصادر ، مثل المعلق على « الإحسان » طبع المؤسسة (٧ / ٦٥) ، والمعلق على « مسند أبي يعلى » (٢ / ٤٠٢) مع أنهما عزياه لـ « صحيح ابن خزيمة » بالرقم المذكور ، وفيه ما ينهه لنتيقظ على أنه خطأ من الناسخ ، وأن اللفظ عنده وقع على الصواب : « رجليه » ، لأنه ترجم له بما يدل عليه بخلاف ما تقدم عن ابن أبي شيبه ، فقال ابن خزيمة :

« باب الخطبة قائماً على الأرض إذا لم يكن بالمصلى منبر » .

ثم قال عقب الحديث :

« هذه اللفظة (يعني « رجليه » ولا بد) تحتل معنيين :

أحدهما : أنه خطب قائماً لا جانساً .

والثاني : أنه خطب على الأرض » .

وأقول : بل هو يحتملها معاً ، كما يدل عليه سياق الحديث . ولذلك قال الحافظ في شرح قول أبي سعيد في سياق البخاري المشار إليه آنفاً : « . ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس » (٢ / ٤٤٩) :

« في رواية ابن حبان من طريق داود بن قيس عن عياض :

« فينصرف إلى الناس قائماً في مصلاه » ، ولابن خزيمة في رواية مختصرة :

« خطب يوم عيد على رجليه » . وهذا مشعر بأنه لم يكن بالمصلى في زمانه ^{باليوم}

منبر » .

تنبيه على أوهام :

أولاً : ساق ابن القيم رحمه الله في هديه بني في العبيدين « من كتابه القيم : « زاد المعاد » حديث الترجمة بتمامه ، لكن بلفظ :

« فبُغِضَ علي راحلته » !

ولم يعزه لأحد ، ومع ذلك زعم المعلقان عليه (١ / ٤٤٥) :

« إسناده صحيح ، وسيذكر المصنف رجال السند بعد قليل » !

كذا قالوا ! وليس فيه ذكر للفظ الراحلة كما يأتي . وأنا أرى - والله أعلم - أن السياق الذي في « الزاد » هو لابن ماجه ، لا يختلف عنه إلا في أحرف يسيرة ، لأن لفظه في النسخ المطبوعة هو باللفظ المذكور إلا « الراحلة » ، فهو فيها « رجليه » ، فالظاهر أن نسخة ابن ماجه عند ابن القيم وقع فيها بلفظ « راحلته » ! ولذلك عقب عليه ابن القيم رحمه الله بقوله :

« وقد كان يقع لي أن هذا وهم ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يخرج إلى العيد ماشياً والعنزة بين يديه ، وإنما خطب علي راحلته يوم التحريم ، إلى أن رأيت بقي ابن مخلد الحافظ فد ذكر هذا الحديث في « مسنده » عن أبي بكر بن أبي شيبة : حدثنا عبد الله بن نمير : حدثنا داود بن قيس . . . » .

قلت : فساق الحديث بتمامه ، ولقد أبعد الترجمة ، فالحديث عند ابن أبي شيبة في « المصنف » كما تقدم في تخريجه ، وهو من رواية بقي بن مخلد عنه .

ثم ساق من رواية أبي بكر بن خلاد : حدثنا أبو عامر : حدثنا داود . . . وهذا في « مسند أحمد » (٣ / ٣٦) ، وليس فيه كسابقه ذكر الراحلة ، والسياق يبينها كما تقدم مني بيانه ، ولذلك ختم ابن القيم كلامه بقوله :

« ولعله : » يقوم على رجليه « كما قال جابر : » قام منوكشاً على بلائ « .
فتصحف على الكتاب : « براجلته « . والله أعلم . »

فمن غرائب المُعَلِّقِينَ المشار إليهما ، أنهما لما خرجا حديث داود هذا عزياه
لبعض من تقدم ذكرهم في التخريج ، ومنهم ابن ماجه بالرقم المذكور ثمة دون أن
يذكوا أن الحديث فيه باللفظ المفسوط : « رجليه » ، ولا هما عزياه لأحمد بهذا
اللفظ المؤيد لما دندن حوله ابن اثيم استنباطاً منه من سياق الروايتين عنده ، فكان
المقصود هو تزوين الكتاب بالتخريج دون التحقيق . والله المستعان .

ثانياً : من التحقيق المتقدم يتبين خطأ الحافظ ابن حجر في « التلخيص
الخبير » (٢ / ٨٦) في عزوه لرواية ابن حبان المختصرة الشاذة - للنسائي وابن ماجه
وأحمد ، كما أنه لم ينبه على شذوذها ومخالفتها لرواية ابن خزيمة التي اعتمدها
في « الفتح » ، ورواية مسلم وجماعة المبينة أنه **يروي** خطب قائماً . وقد قلده في
ذلك كله الشوكاني في « نيل الأوطار » (٣ / ٢٦٠) ، والصنماني في « سبل
السلام » (٢ / ٧٩) في سكوته عن رواية ابن حبان الشاذة !

ثالثاً : استدل الشيرازي في « المهذب » بهذا الحديث الشاذ على أنه يجوز أن
يخطب من قعود ! وإذا عرفت أن الحديث ضعيف لشذوذه لم يجز الاستدلال به ،
وبخاصة أن الأحاديث الأخرى صريحة في خطبته **يروي** قائماً في الصلوة . ومن
الغريب أن النووي سكت عن الحديث فلم يخرج في « المجموع » (٥ / ٢٢ - ٢٣)
خلافاً لعادته ! كما أنه وافقه على القول بالجواز ! مع أنه مخالف للفتاوى التي
استدل به على رد القول بالاعتداد بالخطبة قبل صلاة العيد ، فقلد عقبه
(٥ / ٢٥) :

« والصحيح بل الصواب أنه لا يعتد بها لقوله **يروي** : وصلوا كما رأيتموني
أصلي » .

فيا سبحان الله ! ما الفرق بين الخطبة قبل الصلاة ، وبين القعود فيها ،
وكلاهما مخائف لسنة ١٢ ؟

رابعاً : أورد الشيخ أحمد البنا رحمه الله حديث أحمد المختصر :

« خطب قائماً على رجله » في « أبواب صلاة الجمعة » من كتابه الكبير
« الفتح الرباني في ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني » (٦ / ٨٨) ،
لأنه قال في تخريجہ :

« لم أقف عليه لغير الإمام أحمد ، وسنده جيد » . ولقد كان حقه أن يورد
في « العيدين » لو أنه استحضر بعض الروايات المتقدمة ، وبخاصة ما كان منها في
« مسند الإمام أحمد » الذي رتبته على الأبواب الفقهية ، فإن من المقروض أن
يكون مستحضرأ لها ، ولكن صدق الله : ﴿ وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب
العالمين ﴾ .

٢٩٦٩ - (كان قد نهانا عن أن نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث ،
(قال) : فخرجت في سفر ، ثم قدمت على أهلي ، وذلك بعد الأضحى
بأيام ، (قال) : فأتتني صاحبتني بسلق قد جعلت فيه قديداً ، فقلت
لها : أتى لك هذا القديد ؟ فقالت : من ضحايانا ، (قال) : فقلت لها :
أو لم ينهنا رسول الله ﷺ عن أن نأكلها فوق ثلاث ، قال : فقالت : إنه
قد رخص للناس بعد ذلك ، قال : فلم أصدقها حتى بعثت إلى أخي
قتادة بن النعمان - وكان يدرياً - أسأله عن ذلك ؟ قال : فبعث إلي : أن
كل طعامك فقد صدقت ؛ قد أرخص رسول الله ﷺ للمسلمين في
ذلك) .

أخرجه أحمد (٤ / ١٥) عن محمد بن إسحاق قال : حدثني محمد بن علي

ابن حسين بن (!) جعفر! وأبي إسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب - مولى بني عدي بن النجار - عن أبي سعيد الخدري فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث ، رواه عن شيوخه أحدهما أبوه إسحاق بن يسار . والآخر محمد بن علي بن حسين ، وهو ابن عني ابن أبي طائب ، وهو ثقة فاضل ، يكتب بأبي جعفر ، فالظاهر أن أداة الكتابة (أبو) تحرفت في السند إلى (ابن) !!^١ .

والحديث سكت عنه أخافظ في «الفتح» (٢٥ / ١٠) ، ففيه إشارة إلى تثويته إياه . وقال الهيثمي في «المجمع» (٤ / ٢٦) :
« رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

وقد تويع أبو جعفر وقرينه إسحاق بن يسار ، فقال يحيى بن سعيد - وهو الأنصاري الفاضل - عن القاسم بن محمد عن ابن خباب - هو عبد الله بن خباب - أن أبا سعيد بن مالك الخدري رضي الله عنه قدم من سفر ، وفي رواية : عن القاسم أن ابن خباب أخبره أنه سمع أبا سعيد يحدث أنه كان غائباً فقدم . . .
أخبرنا نحوه مختصراً دون قصة المراد .

أخرجه البخاري (٣٩٩٧ و ٥٥٦٨) والرواية الأخرى له ، والنسائي (٢ / ٢٠٨ - ٢٠٩) ، والبيهقي (٩ / ٢٩٢) .

وليحيى بن سعيد^٢ فيه إسناد آخر ، فقال : حدثنا سعد بن إسحاق قال :
حدثني زينب بنت كعب عن أبي سعيد :

(١) ثم رأيت ليهتمي قد روى الحديث (٩ / ٢٩٢) مثل رواية أحمد لكن قال : «أبو جعفر» .

(٢) لكن يحتمل أنه ليس هو الأنصاري ، وإنما القطن الشامي ، وبه جزم البرقي في «التحفة» .

(٣٧٨ / ٨) .

أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام ، ثم رخص أن تأكل وتذخر . قال : فقدم قتادة بن النعمان - أخو أبي سعيد - فقدموا إليه من فديد الأضاحي . اخذني نحو روايته السابقة ودون قصة المرأة ، لكنه قلب المتن جعل راوي الرخصة أبا سعيد ، والممتنع قتادة بن النعمان ! والمحفوظ الأول كما قال الثوري . أخرجه النسائي أيضاً ، وأحمد (٣ / ٢٣) ، وأبو يعلى (٢ / ٢٨١ / ٩٩٧) ، وعنه ابن حبان (٧ / ٥٦٧ / ٨٥٩٦) من طرق عن يحيى به .

وخالفهم في المتن أنيس بن عمران عن سعد بن إسحاق . . بسنده المذكور عن أبي سعيد أن النبي ﷺ . . فذكره مختصراً دون قصة قتادة ! أخرجه الطحاوي (٢ / ٣٠٨) .

لكن أنيس هذا ليس بالمشهور ، قال ابن أبي حاتم (١ / ١ / ٣٣٥) :

« سألت أبي عنه ؟ فقال : هو شيخ » .

وقال :

« مصري ، روى عنه أبو عبد الرحمن المقرئ » . *

قلت : وروى عنه أيضاً يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري ، شيخ الطحاوي في هذا الحديث . وقد وقع في اسم والد أنيس خطأ مطبعي في كتاب الطحاوي : « عياض »^(١١) ، فصححته من « المجرح » و « الشقات » (٨ / ١٣٤) . ووقع في هذا خطأ مطبعي وعلمية أخرى نبهت عليها في كتابي « تيسير الانتفاع » ، كما أن اسمه « أنيس » وقع في ترجمة يونس المترجم في « تهذيب الثوري » (أنيس) مكبراً ، وهو خطأ لعنه مطبعي .

(١١) وأم يشبه كذلك التعلق عن « مسند أبي يعلى » فنقه (٢ / ٢٨٢) كما هو ! وكذلك فعل التعلق عن « الإحسان » (١٣ / ٢٢٩) ، بل زاد - ضغناً على إبانة - فقال : « وقد تحرف (أنيس) إلى (أنيس) » اغتزازاً منه خطئه في « تهذيب الثوري » !!

هذا وتعل القلب الواقع في رواية يحيى القطان إنما هو من زبيب بنسب كعب ،
فإنها ليست بالشهيرة ، ولم يوثقها غير ابن حبان ، فلا شك أن رواية عبد الله بن
خبيب هي التي ينبغي الاعتماد عليها كما أشار إلى ذلك الحافظ المؤي فيما تقدم ،
ونحوه قول الحافظ في « الفتح » (١٠ / ٢٥) :

« وما في « الصحيحين » أصح » .

لكن قوله : « الصحيحين » ؛ لعله سبق فلم أو خطأ مطبعي ، لأن مسلماً لم
يخرجه إلا من طريق أخرى ليس فيها قصة فتادة ، يرويه الجريري عن أبي نضرة
عن أبي سعيد الخدري :

أن أنسي بني قال :

« يا أهل المدينة ! لا تأكلوا حوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام » . قال : فشكوا إليه
أن نهم عيالاً وخدماء ، فقال :

« كلوا ، وأطعموا ، واحبسوا » .

أخرجه مسلم (٦ / ٨١) ، وأحمد (٣ / ٨٥) ، وأبو يعلى (١١٩٦) ، وعنه ابن
حبان (٥٨٩٨) .

وتابعه ابن سيرين عن أبي سعيد به مختصراً .

أخرجه النسائي (٢ / ٢٠٩) .

وربيعة بن أبي عبد الرحمن عنه مثل رواية عبد الله بن خبيب ، إلا أنه لم
يسم فتادة بن النعمان .

أخرجه مالك (٢ / ٣٦ - ٣٧) عنه .

والسند صحيح إن كان ربيعة سمعه من أبي سعيد ، فقد صرح ابن عبد البر في « التمهيد » (٣ / ٢١٤) أنه لم يسمع منه .

وتابعه زيد أيضاً أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه أتى أهله فوجد عندهم قصعة ثريد وخم من خم الأصاحي . . الحديث ؛ مثل رواية عبد الله بن خباب . .

أخرجه الطحاوي (٢ / ٣٠٧) من طريق عمرو بن خالد قال : أخبرنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن زيد . .

ورجاله ثقات ، لكن ابن لهيعة سيء الحفظ ، لكنه قد توبع ، فقال ابن جريج : قال سليمان بن موسى : أخبرني زيد أن أبا سعيد أتى أهله . . الحديث .
أخرجه أحمد (٤ / ١٥) .

وإبن جريج مدلس ، وقد رواه بصيغة التعليق (قال) ! لكنه قال في رواية أخرى عند أحمد : أخبرني أبو الزبير عن جابر نحو حديث زيد هذا عن أبي سعيد ، لم يبلغ كل ذلك عن النبي ﷺ .

(تنبيه) : هذه الروايات كلها ما صح منها وما ضعف تدل على أن أبا سعيد رضي الله عنه لم يسمع الرخصة بالأدخار من رسول الله ﷺ ، وإنما تلقاها من أخيه قتادة ابن النعمان كما في حديث الترجمة ، فهو من مراسيل الصحابة . فمما في المستند (٣ / ٦٣ و ٦٦) من رواية فليح عن محمد بن عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي سعيد أنه سمع ذلك من النبي ﷺ ، فهو منكراً ، وعلمته محمد بن عمرو هذا . وهو العتواري - لا يعرف إلا بهذه الرواية . وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » (٧ / ٣٧٤ و ٤٢٢) ، فمثلته لا يحتج به ، وبخاصة عند مخالفة .

٢٩٧٠ - (إن أمة من بني إسرائيل مسخت ، وأنا أخشى أن تكون
هذه . يعني الضباب) .

أخرجه ابن حبان (١٧٠ - موارد) ، والطحاوي في « شرح المعاني » (٢ /
٣١٤) ، و « مشكل الآثار » (٤ / ٢٧٨) ، والبيهقي (٩ / ٣٢٥) ، وابن أبي شيبة
في « المصنف » (٨ / ٢٦٦) ، وأحمد (٤ / ١٩٦) ، وأبو يعلى (٢ / ٢٣١ / ٩٣١) ،
والبيزار (٢ / ٦٦ / ١٢١٧) من طرق عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن
ابن حسنة قال :

كنت مع رسول الله ﷺ في سفر ، فأصبنا ضباباً ، فكانت القدور تغلي ،
فقال رسول الله ﷺ فذكره . قال :

« فأكفأناها وإنا جِيع » .

والمسابق لابن أبي شيبة - وزاد أحمد في رواية :

« فأكفئوها . فأكفأناها » .

ولفظ أبي يعلى ، ومن طريقه ابن حبان :

« فأمر فكفأناها وإن جِيع » .

وقال البيزار :

« لا تعلم روى ابن حسنة إلا هذا وأخر ، وقد خالف حصين الأعمش ، فقال :

عن زيد بن وهب عن حذيفة » .

وقال في حديث حذيفة :

« هكذا رواه حصين عن زيد ، وخالفه الأعمش والحكم بن عتيبة وعدي بن

ثابت ؛ خائف كل واحد منهم صاحبه » .

قلت : وبيان هذا الذي أجمله أليزار فيما يلي :

أولاً : حديث الأعمش بسنده المذكور عن عبد الرحمن بن حسنة هذا ، قد صرح الأعمش بالتحديث في رواية لفضحاوي ، فإسناده صحيح .

وأما حديثه الآخر الذي أشار إليه أليزار ، فهو في « سنن أبي داود » وغيره بإسناد الأعمش هذا عنه في الاحتراز من البهوت ، وقد صححه ابن حبان أيضاً ، والحاكم ، والذهبي . وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (١٦) وغيره .

ثانياً : حديث عدي بن ثابت ، يرويه شعبة عنه عن زيد بن وهب عن ثابت ابن وداعة عن النبي ﷺ به مختصراً ليس فيه الإكفاء .

رواه النسائي (٢ / ١٩٩) ، وأحمد (٤ / ٣٢٠) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢ / ٧٤ / ١٣٦٥) نحوه .

وتابعه حصين - وهو ابن عبد الرحمن السلمي - عن زيد بن وهب به .

أخرجه النسائي (٢ / ١٩٨ - ١٩٩) ، وكذا أبو داود (٣٧٩٥) ، والبخاري في « التاريخ » (١ / ٢ / ١٧٠ - ١٧١) ، وابن ماجه (٣٢٣٨) ، والضحوي كلاهما من طريق ابن أبي شيبة ، وهذا في « المصنف » (٨ / ٢٧٣ / ٤٤١٥) ، وأحمد أيضاً ، والطبراني (١٣٦٦ و ١٣٦٧) من طرق عنه ، وزاد النسائي وغيره :

« قلت : يا رسول الله ! إن الناس قد أكلوا منها ؟ قال : نعم أمر بأكلها ، ولا نهى » .

وهذا إسناد صحيح ؛ كما قال الحافظ في « الفتح » (٩ / ٦٦٣) بعد أن عزاه لأبي داود والنسائي .

وتابعه أيضاً يزيد بن أبي زياد : سمعت زيد بن وهب الجهني به مختصراً .

أخرجه الطيالسي (١٢٢٢) : حدثنا شعبة قال : أخبرني زياد بن أبي زياد به .

قلت : وزياد هذا هو نهاشمي مولاهم ، لا بأس به في المتابعات والشواهد .

ثالثاً : وخالفهم الحكم بن عتيبة ، فقال : عن زيد بن وهب عن البراء بن

عازب عن ثابت بن وداعة ، فراد في السند البراء بلفظ :

إن رجلاً أتى النبي ﷺ بضرب ، فقال :

« إن أمة مسخت ، والله أعلم » .

أخرجه النسائي ، والبخاري أيضاً ، والدارمي (٢ / ٩٢) ، وابن أبي شيبة

(٨ / ٢٦٧) ، والبيهقي ، والطيالسي (١٢٢٠) ، وأحمد أيضاً كلهم من طرق عن

شعبة عنه .

وخالفهم عبيد الله بن موسى ، فقال : ثنا شعبة عن حصين عن زيد بن وهب

عن حذيفة مرفوعاً بلفظ :

« إن الضرب أمة مسخت دواب في الأرض » .

أخرجه البيهقي (١٢١٥) : حدثنا أحمد بن يحيى : ثنا عبيد الله بن موسى .

وقد تبين لنا من هذه الروايات أن مدارها على زيد بن وهب رحمه الله ، وأن

الرواة اختلفوا عليه في إسناده ، وفي بعض ألفاظه .

أما الاختلاف في الإسناد فيتلخص في الوجوه الأربعة التالية :

١ - الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حنيفة رضي .

٢ - عدي بن ثابت عن زيد بن وهب عن ثابت بن وداعة أو وداعة رضي .

٣ - الحكم عن زيد بن وهب عن البراء بن عازب عن ثابت .

٤ - الحُكْمُ عن حصين عن زيد بن وهب عن حذيفة .

ويبدولي - والله أعلم - أن هذا الاختلاف هو من باب اختلاف التنوع لا التضاد ، وأن هذه كلها صحيحة ثابتة عن زيد بن وهب ، وذلك لأن كل رواة من الثقات الحفاظ لا مضعن فيهم ولا مغمز ، ولأن زيدا هذا من كبار التابعين المخضرمين ، وقد ذكروا أنه رحل إلى النبي ﷺ ، فقَبِضَ وهو في الطريق ، وهو إلى ذلك ثقة جليل ، حتى قال الأعمش راوي الوجه الأول عنه :

« إذا حدثك زيد بن وهب عن أحد فكأنك سمعته من الذي حدثك عنه » .

وقد لقي جماعة من كبار الصحابة وروى عنهم مثل عمر رضي الله عنه ، فلا يستبعد عن مثله أن يكون سمع الحديث من الصحابة الثلاثة المذكورين في تلك الوجوه :
عبد الرحمن بن حنبل .

ثابت بن وداعة - تارة عنه مباشرة ، وتارة بواسطة البراء .

حذيفة بن اليمان .

وكثيراً ما يحدث الراوي الحافظ بالواسطة عن شيخ له ، ثم يتيسر له الاتصال بشيخه ، والسماع منه مباشرة لما كان سمعه من قبل بالواسطة عنه . وهذا أمر معروف عند المشتغلين بهذا العلم الشريف .

والقول بصحة هذه الوجوه أولى عندي من ترجيح وجه منها على وجه ، لعدم وجود المرجح على افتراض التعارض ، مثل قول البخاري رحمه الله عقب الحديث :

« وحديثُ ثابتٍ أصحُّ ، وفي نفس الحديث نظر ، قال ابن عمر عن النبي ﷺ : لا أكله ولا أحرمه » .

وأقول : حديث ابن عمر هذا صحيح متفق عليه بين الشبخين ، ورواه مسلم

من حديث أبي سعيد كما يأتي ، ولكنه لا يتعارض مع حديث الترجمة ، وبخاصة مع التوجه المذكور عن ثابت بن وداعة الذي رجحه البخاري رحمه الله : فإن فيه قوله عن النبي ﷺ : « فما أمرنا بأكلها ، ولا نهى » ، بل مطابق لحديث ابن عمر تمام المطابقة .

نعم ، هو يتعارض - فيما يبدو - مع الأمر بإكفاء القُدور ، المروي في بعض الطرق عن الأعمش كما تقدم ، فإنه يستلزم انتهي عن أكله ، ولا سيما وفيه أنهم كانوا جياعاً . وقد أجاب عنه ابن حبان بقوله عقب الحديث (٧ / ٣٤٠ - الإحسان) :

« أن النبي ﷺ قصد به الزجر عن أكل الضباب ، وأكلة المضمرة هي أن النبي ﷺ كان يعاقبها ، لا أن أكلها محرّم » .

هذا تفصيل الإجمال المتعلق بالإسناد .

وأما الاختلاف في الألفاظ ، فهو ظاهر بما سبق ذكره من بعض الروايات طولاً وقصراً ، واختلاف في مثل هذا سهل ومغترف ؛ لقاعدة زيادة الثقة مقبولة .

لكن المهم من ذلك ما سبقت الإشارة إليه أنفاً من الأمر بإكفاء القُدور ، فإنه يبدو أنه لا مجال لإدخالها في القاعدة المذكورة للأسباب الآتية :

الأول : عدم اتفاق الرواة لحديث الأعمش عليه .

الثاني : أنه لم يذكر مطلقاً في الطرق الأخرى عن زيد بن وهب ، بل في بعضها ما هو معارض له ، أعني طويق حصين بن عبد الرحمن السلمي التي رجحها البخاري ، وصرح الحافظ بصحتها فقيها :

« فما أمر بأكلها ، ولا نهى » .

الثالث : الأحاديث الأخرى التي ساقها الهيثمي في « التجمع » (٤ / ٣٦ - ٣٧) مثل حديث الترجمة ، ليس فيها الأمر المذكور ، وهي وإن كانت لا تخلو من ضعف ، فبعضها يقوي بعضاً ، فيستشهد بها ، ويزيدها قوة حديث أبي سعيد الخدري :

أن أعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال : إني في غائظ مضبّة ، وإنه عامة طعام أهلي ؟ قال : فلم يجبه . فقلنا : عاوده ، فعاوده ، فلم يجبه (ثلاثاً) . ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة فقال :

« يا أعرابي ! إن الله نعن أو غضب على سبط من بني إسرائيل فمسحهم دواب يدبّون في الأرض ، فلا أدري لعل هذا منها ، فليست أكلها ، ولا أنهي عنها » . أخرجه مسلم (٦ / ٧٠) ، والطحاوي (٤ / ٢٧٩) من طريق أبي عقيل بشير ابن عقبة : ثنا أبو نصره عنه .

وتابعه داود بن أبي هند عن أبي نصره به نحوه ، وقال :

« فلم يأمر ، ولم ينه ، قال أبو سعيد : فلما كان بعد ذلك قال عمر :

إن الله عز وجل ليتفح به غير واحد ، وإنه لطعام عامة هذه الرعاء ، ولو كان عندي لطعمته ! إنما عاقه رسول الله ﷺ » .

أخرجه مسلم أيضاً ، واللفظ له ، وابن ماجه (٣٢٤٠) ، وأحمد (٣ / ٥ و ١٩ و ٦٦) .

وتابعه بشر بن حرب عن أبي سعيد مختصراً .

أخرجه أحمد (٣ / ٤١ و ٤٢) .

٢٩٧١ - (نهى عن ثمن الكلبِ والسَّنورِ) .

هو من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري ، وله عنه ثلاث طرق :

الأولى : أبو الزبير ، ورواه عنه أربعة من الثقات على ضعف في حفظهم :

الأول : معقل بن عبيد الله الجزي عنه قال :

سألت جابراً عن ثمن الكلبِ والسَّنورِ ؟ قال :

« زجر النبي ﷺ عن ذلك » .

أخرجه مسلم (٥ / ٣٥) ، والبيهقي (٦ / ١٠) .

الثاني : ابن لهيعة : حدثنا أبو الزبير قال :

سألت جابراً عن ثمن الكلبِ والسَّنورِ . . الحديث مثله .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٨٦) وهذا لفظه ، وابن ماجه (٢١٦١) مختصراً ، ولم

يذكر الكلب . لكن ذكره أحمد في رواية أخرى (٣ / ٣٢٩) ، وكذا المصحاح في

« شرحه » (٢ / ٢٢٦) .

الثالث : حماد بن سئمة عنه بلفظ :

« نهى عن ثمن السَّنورِ والكلبِ ؛ إلا كلب صيد » .

أخرجه النسائي (٢ / ١٩٦) ، وقال عقبه :

ليس هو بصحيح . .

قلت : كأن النسائي يعني زيادة « كلب صيد » ، لتفرد حماد بن سئمة ،

ومخالفته للطرق المتقدمة وبغيرها مما يأتي ، ولله أحاديث الأخرى المحرمة لثمن

الكلب تحريماً مطلقاً ، مثل حديث أبي مسعود البصري . وهو مخرج في « الإرواء » .

(١٢٩١) . نكن معنى الاستثناء صحيح ذراية ، للأحاديث الصحيحة التي تبيح اقتناء كلب الصيد ، وما كان كذلك حل بيعه ، وحل ثمنه كسائر الأشياء المباحة كما حققه الإمام أبو جعفر الطحاوي في « شرح المعاني » (٢ / ٢٢٥ - ٢٢٩) ، فراجعه فإنه مهم ، وتعلمه من أجل ذلك سكت - أعني الطحاوي - عن حديث حماد هذا ، وقد رواه بإسناده عنه ، ولا أراه جيداً ، لأنه لا تلازم بين ثبوت الحديث ذراية وثبوته ذراية ، فقد ينفك أحدهما عن الآخر ، كمثله هذا ، فإنه لم يثبت مبناه ، ولكنه ثبت معناه بدليل خارج عنه ، وعلى العكس من ذلك ، فقد يكون الحديث صحيحاً إسناده لا شك في ثبوته عن النبي ﷺ ، لكن يكون منسوخاً كحديث : « إنما الماء من الماء » . وما في معناه . فتنبه لهذا فإنه هام جداً .

وإن بما يؤيد قول النسائي في زيادة حماد هذه ، أن حماداً مع جلالته قدره وإمامته في السنة ، فقد تكلم بعضهم فيما يرويه عن غير ثابت ، هذا مع أن أبا الزبير مدلس ، وقد عنعن الحديث في رواية حماد عنه كما رأيت ، والله أعلم . على أنه قد تابعه على هذه الزيادة الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير به .

أخرجه أحمد (٣ / ٣١٧) ، وأبو يعلى (٣ / ٤٢٧) ، والدارقطني (٣ / ٧٣) لكن الحسن هذا ضعيف (١) .

الرابع : عمر بن زيد الصنعاني أنه سمع أبا الزبير المكّي عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الهرّ . وفي رواية : أكل الهرّ وشمته .

هكذا مختصراً رواه عبد الرزاق : ثنا عمر . . به . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ، وابنه عبد الله في « زوائد المسند » (٣ / ٢٩٧) ، وأبو داود

(١) ثم وجدت له بعض الشواهد الأخرى فخرجته فيما يأتي برقم (٣٩٩٠) ، فثبت الاستثناء رواية أيضاً . والحمد لله .

(٣٤٨٠) ، والنرمذي (١٢٨٠) ، والحاكم (٢ / ٣٤) ، وأبييهقي أيضاً ، وقال
النرمذي :

« حديث غريب ، وعمر بن زيد : لا نعرف كبير أحد روى عنه غير عبدالرزاق . »

وأما الحاكم فسكت عنه ، وتعقبه الذهبي بقوله :

« عمر واه . »

وقال ابن حبان في « الضعفاء » (٢ / ٨٢) :

« ينفرد بالمتاكبر عن المشاهير على قلة روايته ، حتى خرج بها عن حد

الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات . »

ثم ساق له حديثين متكررين هذا أحدهما ، والآخر مخرج في « الضعيفة »

(٤٣٧٩) ، و « الإرواء » (١٢٥٧) .

وبكلام النرمذي وابن حبان أعلاه ابن الجوزي في « العلل » (٢ / ١٠٦) ،

ولم يزد .

الطريق الثانية : يرويه الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال :

« نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب والسنور . »

أخرجه أبو داود (٣٤٧٩) ، وابن الجارود في « المننقى » (٢٠١ / ٥٨٠) ،

والطحاوي أيضاً في « الشرح » ، و « مشكل الآثار » (٣ / ٢٧٣) ، والحاكم أيضاً ،

والبيهقي ، وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم . ورافقه الذهبي ، وهو كما قال . ولا يلتفت إلى

قول ابن عبد البر في « التمهيد » (٨ / ٤٠٣) :

« وحديث أبي سفيان عن جابر لا يصح لأنها ضعيفة ، ورواية الأعمش في ذلك عندهم ضعيفة » .

وذلك قال البيهقي عقب الحديث :

« وهذا حديث صحيح على شرط مسلم دون البخاري ؛ فإن البخاري لا يحتج برواية أبي الزبير (يعني من رواية معقل المتقدمة) ، ولا برواية أبي سفيان [هذه] ، ولعل مسلماً إنما لم يخرجها في « الصحيح » لأن وكيع بن الجراح رواه عن الأعمش قال : قال جابر بن عبد الله ، فذكره . ثم قال : قال الأعمش : أرى أبا سفيان ذكره^(١) . فالأعمش كان يشك في وصل الحديث ، فصارت بذلك رواية أبي سفيان ضعيفة . وقد حملة بعض أهل العلم على الهر إذا توحش فلم يقدر على تسليمه ، ومنهم من زعم أن ذلك كان في ابتداء الإسلام حين كان محكوماً بنجاسته ، ثم حين صار محكوماً بظهارة سؤره حل ثمنه ، وليس على هذين القولين دلالة بينة . والله أعلم » .

الطريق الثالثة : يرويه ابن لهيعة أيضاً عن خير بن نعيم عن عطاء عن جابر :

أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب ، ونهى عن ثمن الستور .

أخرجه أحمد (٣ / ٢٣٩) : ثنا إسحاق بن عيسى : ثنا ابن لهيعة .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ابن لهيعة ، وهو سني ، الحافظ ، يستشهد به . لكن ذكر عبد الله بن أحمد عن أبيه في « العلل » (١ / ٢٣٧ / ١٤٩٠) أن إسحاق بن عيسى لقي ابن لهيعة قبل احتراق كتبه . وعليه فالسند جيد .

وقد تابعه حبة بن شريح : نا خير بن نعيم الحضرمي .

(١) كذا في (مصنف ابن أبي شيبة) (٦ / ٤٦٤ / ١٥٥٠) .

أخرجه الذارقطني (٣ / ٧٢ / ٢٧٢) - وحياة ثقة ، تكن تراوي عنه وهب الله
أبو زرعة الخجري متكلم فيه .

وعطاء هو ابن أبي رباح . وقد رواه عنه قيس بن سعد عن أبي هريرة مرفوعاً
بلفظ :

« إن مهر البغي ، وثمر الكلب والسنور ، وكسب الخجام من السحت » .

أخرجه ابن حبان (١١١٨) من طريق حماد بن سلمة عن قيس بن سلمة به .
وهذا إسناده جيد ، رجاله ثقات كلهم رجال مسلم ؛ غير شيخ ابن حبان ضبعاً
فهو شاهد قوي حديث ابن لهيعة أنه قد حفظه .

ثم وجدت له طريقاً رابعاً ، يرويه أبو أويس : حدثني شرحبيل عن جابر
مرفوعاً بلفظ :

« نهى عن ثمن الكلب ، وقال : طعمة جاهلية » .

أخرجه أحمد . وقال الهيثمي (٤ / ٩١) :

« ورجاله ثقات » .

قلت : وشرحبيل - وهو ابن سعد - كان اختلط .

وله شاهدان من حديث ميمونة بنت سعد ، وعبادة بن الصامت .

أما حديث ميمونة ، فترويه أمته بنت عمر بن عبد العزيز عنها أنها قالت :

يا رسول الله ! أفتنا عن الكلب ؟ فقال :

« طعمة جاهلية ، وقد أغنى الله عنها » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٥ / ٣٦ / ٦٣) من طريق إسحاق بن زريق

الرسعني (الأصل : الراسبي) : ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن عبد الحميد بن يزيد عنها .

قال الهيثمي :

« وإسناده ضعيف ، وفيه من لا يعرف » .

قلت : كلهم معروفون عندي ؛ غير أمة بنت عمر بن عبد العزيز ، فإني لم أجد لها ترجمة ، وما أظن أن لها رواية أو لقاء مع أحد الأصحاب ، فإن أباهما عمر رضي الله عنه لم يذكروا له رواية عنهم إلا عن أنس التآخر وفاته رضي الله عنه وعن سائر الصحابة ، ففي السند انقطاع أيضاً .

وأما عبد الحميد بن يزيد ، فهو مجهول ، وهو عبد الحميد بن سلمة بن يزيد الأنصاري كما في « التقريب » .

وعثمان بن عبد الرحمن الراوي عنه ، فهو الطرائفي . قال الخافظ :

« صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك ، حتى نسه ابن نمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين » .

وأما إسحاق بن زريق الرسعني ، فذكره ابن حبان في « الثقات » (٨ / ١٢١) وقال :

« يروي عن أبي نعيم ، وكان راوياً لإبراهيم بن خالد ، حدثنا عنه أبو عروة . مات سنة (٢٥٩) » .

وأما حديث عبادة فهو نحو حديث ميمونة . قال الهيثمي :

« رواه الطبراني في « الكبير » من رواية إسحاق بن يحيى عن عبادة ، وإسحاق لم يدركه » .

٢٩٧٢ - (إن الرقى والتمايم والتولة شرك) .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢١٧) قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني : ثنا أحمد بن مهرا ن : ثنا عبيد الله بن موسى : ثنا إسرائيل عن ميسرة ابن حبيب عن أنهال بن عمرو عن قيس بن السكن الأسدي قال :

دخل عبد الله بن مسعود رضي عنه على امرأته فرأى عليها حوزاً من الحمرة ؛ فقطعها قطعاً عتيقاً ، ثم قال :

إن آل عبد الله عن الشرك أغنياء . وقال :

كان بما حفظنا عن النبي صلى الله عليه وسلم : فذكر الحديث . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالوا إن شاء الله تعالى ، فإن رجاله إلى عبيد الله بن موسى رجال الصحيح ؛ غير ميسرة بن حبيب ، وهو ثقة . وقد خولف في إسناده ومثته ممن لا تضر مخالفته كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

وأما أحمد بن مهرا ن ، فهو أبو جعفر اليزدي ، وثقه ابن حبان (٨ / ٤٨ و ٥٢) ، وروى عنه جمع ؛ غير أبي عبد الله الزاهد هذا ، وله ترجمة في « أنساب السمعاني » (٣ / ٥٩٩) ، و « اللسان » (١ / ٣١٦) .

وأما أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد ، فله ترجمة جيدة في « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٤٣٧ - ٤٣٨) ، ووصفه بـ « الشيخ الإمام أحدث النفوسة . . . » وذكر عن الحاكم أنه قال فيه :

« هو محدث عصره ، كان مجاب الدعوة » .

وقد ذكرت أنفاً أن ميسرة قد خولف ، فأقول :

خالفه السعودي برواية عاصم بن علي : ثنا المسعودي عن المنهال بن عمرو
عن أبي عبيدة عن عبد الله :
أنه رأى في عنق امرأة من أهله سيراً فيه ثنائيم . . الحديث نحوه ثم منه موقوفاً
كله ، وزاد :

« إن الشيطان يأتي إحداك^(١) فيخُشُّ في رأسها ، فإذا استرقت خنس ، وإذا
لم تسترق فخنس ! فلو أن إحداك تدعو بآء فتنضح في رأسها ووجهها ثم تقول :
بسم الله الرحمن الرحيم . ثم تقرأ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، و ﴿ قل أعوذ برب
الغلق ﴾ ، و ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ فنعها ذلك إن شاء الله . »
أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ / ١٩٣ - ١٩٤) .

والمسعودي كان اختلط ، فلا قيمة لمخالفته لميسرة الثقة في إسناده ومثله .
على أن أحد الضعفاء قد رواه عن ميسرة عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة به
مختصراً مثل حديث الترجمة ، لكنه أوقفه .

أخرجه الطبراني (٨٨٦٢) من طريق أبي إسرائيل الملائي عن ميسرة به .

قلت : واسم أبي إسرائيل إسماعيل بن خليفة العبسي ، وهو سني ، الحفظ ،
فلا يعارض بمثله رواية إسرائيل بإسناده المتقدم عن ابن مسعود مرفوعاً ، وهو
إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، وهو ثقة كما تقدم . على أنه من
المحتمل أن يكون أبو عبيدة قد روى أيضاً الحديث أو شيئاً من قصة أبيه ابن
مسعود ، ففي رواية للطبراني (٨٨٦١) من طريق معمر عن عبد الكريم الجزري عن
زياد بن أبي مريم أو عن أبي عبيدة - شك معمر - قال :

(١) الأصل . . أحدكم . .

رأى ابن مسعود في عنق امرأته خرزاً - كذا ، ولعل الصواب : خرزاً - قد تعلقته من الحمرة فقطعه ، وقال :

« إن آل عبد الله لا غنىء عن الشرك » .

هكذا رواه مختصراً .

وللحديث طريقان آخران عن ابن مسعود ، أحدهما أوهى من الآخر :

الأول : يرويه السري بن إسماعيل عن أبي الضحى عن أم ناجية قالت :

دخلت على زينب امرأة عبد الله أعودها من حمرة ظهرت في وجهها وهي معلقة بخرز ، فإني جالسة دخل عبد الله . . الحديث نحوه ، وفيه المرفوع ، وزاد :

« فقالت أم ناجية : يا أبا عبد الرحمن ! أما الرفى والتمايم فقد عرفنا ، فما (التولة) ؟ قال : التولة ما يهيج النساء » .

أخرجه الحاكم (٤ / ٢١٦-٢١٧) ساكتاً عنه هو والذهبي ! ولعل ذلك لظهور ضعفه ، فإن السري بن إسماعيل قال الذهبي نفسه في « الكاشف » :

« تركوه » .

وفصل أقوال الأئمة حوله في « المغني » .

والطريق الآخر ، كنت قد خرجته في « الصحيحة » (٣٣١) مع طريق نيس ابن السكن المتقدمة ، برواية أبي داود وابن ماجه وابن حبان وأحمد بلفظ حديث الترجمة دون القصة والروايات الأخرى ، والآن حدث ما يقتضي تفصيل القول فيه هنا ، فأقول :

مدار هذا الطريق على يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله عن عبد الله . . وقد اختلفوا عليه في إسناده ومثته .

أما الإسناد ، فقال أبو معاوية : حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار به .

هكذا أخرجه أحمد ، وأبو داود ، ومن طريقه البيهقي (٩ / ٣٥٠) ، وكذا البغوي في « شرح السنة » (١٢ / ١٥٦ - ١٥٧) من طريق أخرى عن أبي معاوية به .

وخالفه عبد الله بن بشر ، فقال في إسناده : عن ابن أخت زينب . مكان « ابن أخي زينب » !
وهي رواية ابن ماجه .

وخالفهما محمد بن مسلمة الكوفي ، فجعل عبد الله بن عتبة بن مسعود ، مكان ابن أخي أو أخت زينب .

أخرجه الحاكم (٤ / ٤١٧ - ٤١٨) ، وقال :

« صحيح الإسناد على شرط الشيخين ! ووافقه الذهبي !

وهذا من أوهامهما ، فإن يحيى بن الجزار ليس من رجال البخاري مطلقاً ، ومحمد بن مسلمة الكوفي لم يجده له ذكراً في كتب الرجال ، بل ولم يذكره المزني في الرواة عن الأعمش ، ولا في شيوخ الراوي عنه : موسى بن أعين ، فكيف يكون إسناده على شرط الشيخين ، بل كيف يكون صحيحاً ؟! بل إن إسناده منكر لخالفته لأبي معاوية وعبد الله بن بشر ، وهما ثقتان ! على خلاف في ابن بشر يأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

وثمة اختلاف آخر في الإسناد ، فضيل بن عمرو عن يحيى بن الجزار قال :

دخل عبد الله على امرأة وفي عنقها شيء معقود ، فجذبه ففطعه ثم قال . . .
فذكر القصة مختصرة وحديث المترجمة .

وهو رواية ابن حبان من حريق ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عنه . وهذا مرسل كما ترى ، فإن ابن الجزار تابعي أسقط الراوي الواسطة بينه وبين ابن مسعود التي اتفقت الروايات السابقة على إثباتها على ما بينها من الاختلاف . وكنت خشيت في « الصحيحة » أن تكون الواسطة سقطت من الناسخ ، فتساءلت هناك قائلاً :

« قلت : وسقط ذكره من كتاب ابن حبان ، فلا أدري أكتلك الرواية عنده أم سقط من الناسخ ؟ » .

والآن تبين لي أن لا سقط من الناسخ ، وأن الرواية هكذا وقعت لابن حبان ، فإنيها كذلك هي في « الإحسان » ، وبخاصة أن ابن فضيل قد تابعه النضر بن محمد عن العلاء بن المسيب به .

أخرجه الطبراني (١٠ / ٢٦٢ / ١٠٥٠٣) .

والخلاصة : أن الرواة قد اختلفوا على يحيى بن الجزار على ثلاثة وجوه :

الأول : عنه عن ابن أخي زينب .

الثاني : عنه عن ابن أخت زينب .

الثالث : عنه مرسلًا دون ذكر الابن . والأكثر على إثباته كما رأيت ، فهو عنه الإسناد ، لأنه مجهول كما قال المنذري في « الترغيب » (٤ / ١٥٨) ، و « مختصر السنن » (٥ / ٣٦٣) . فمن الغرائب قول الحافظ في « التقريب » :

« كأنه صحابي ، ولم أره مسمى ! »

كذا قال ، وكنت نقلته عنه قديماً في « الصحيحة » ، دون أن يفتح لي بشي ، عليه ، والآن أقول :

إنه مجرد ظن منه لا دليل عليه ، فإني أقول : ألا يحتمل أن يكون ابن صحابي ؟ بل لعل هذا أولى .

ذاك هو وجه الاختلاف في الإسناد على يحيى بن الجزار .

وأما الاختلاف عليه في متنه فهو واسع ، ولكنني اقتصر الآن على ما لا بد لي من بيانه ، فأقول :

هي في الجملة تختلف طولاً وقصراً ، فأطولها رواية أبي معاوية عند أحمد والبخاري ، واختصر بعضها أبو داود ، ونحوها في الطول رواية عبد الله بن بشر عند ابن ماجه . وفي الروايتين أن زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما كانت تختلف إلى رجل يهودي فيرقبها ! وهذا مستنكر جداً عندي أن تذهب صحابية جليلة كزينب هذه إلى يهودي تطلب منه أن يرقبها !! إنها والله لإحدى الكبر . فالحمد لله الذي لم يصح السند بذلك إليها .

ونحوها في النكارة : ما جاء في آخر رواية ابن بشر أن ابن مسعود رضي الله عنه قال لزينب :

« لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيراً لك وأجدر أن تشفين : تنضحين في عينيك الماء ، وتقولين : أذهب البأس رب الناس . . . » إلخ الدعاء المعروف . فذكر النضح ، إنما تفرد به عبد الله بن بشر دون أبي معاوية ، وهذا أوثق منه وأحفظ ، ولا سيما وهو مختلف فيه ، فقال الحافظ في « التقریب » :

« اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان ، وقال أبو زرعة : لا بأس به . . . وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة » .

قلت : فمثله إنما يكون حديثه حسناً فقط إذا لم يخالف ، أما مع المخالفة فلا ،

فكيف وفوقه ذاك المجهول الذي لم يعرف حتى في اسمه ، وعليه دارت أكثر طرق
الحدِيث ، وبعضهم أسقطه سهواً أو عمداً لجهالته .

وأخيراً أقول : العمدة في تصحيح حديث الترجمة إنما هو طريق قيس بن
السكن الأسدي الذي صدرنا به هذا التحريج . والله الموفق .

(تنبيه) : على ضوء هذا البيان والشحقيق والتفصيل أرجو من إخواني الكرام
الذين قد يجدون في بعض مؤلفاتي القديمة ما قد يخالف ما هنا أن يعدلوه ويصوبوه
على وفق ما هنا كمثال ما في « غاية النوام » من تصحيح حديث ابن ماجه الذي
فيه ما سبق بيانه من نلكم الزياتين المنكرتين . وشكراً .

ثم وقفت على ما هو أنكر عندي من استرقاء امرأة ابن مسعود باليهودي ، وهو
ما روى يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على
عائشة وهي تشكي ، ويهودية ترفيها ، فقال أبو بكر :
« ارفيها بكتاب الله » .

أخرجه مثلك في « الموطأ » (٣ / ١٢١) ، وابن أبي شيبة (٨ / ٥٠ / ٣٦٦٣) ،
والخراطي في « مكارم الأخلاق » (٢ / ٩٧٧ / ١١١٥) ، والبيهقي (٩ / ٣٤٩)
من طرق عنه .

قلت : وهذا إسناد رواه ثقات ؛ لكنه منقطع ، فإن عمرة هذه لم تدرك أبا بكر
صحيحاً ، فإنها وُلدت بعد وفاته بثلاث عشرة سنة .

نعم في رواية للبيهقي من طريق محمد بن يوسف قال : ذكر سفيان عن
يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت :
دخل أبو بكر وعندها يهودية . . إلخ .

كذا قال : « عن عائشة » ، فوصله عنها ، وأظن أنه من محمد بن يوسف ، وهو انشربابي ، وهو ثقة فاضل ملازم نسفيان ، وهو الثوري ، ومع ذلك فقد تكلم ابن عدي وغيره في بعض حديثه عنه ، فأخشى أن يكون وصيه لهذا الإسناد بما تكلموا فيه ، فيكون شاذاً مخالفاً لتلك الصُرق التي أرسلته ، أو يكون الخطأ من دونه ، فإنهم دونه في الرواية .

بعد هذا البيان والتحقيق لا أرى من الصواب قول ابن عبد البر في التمهيد ٢ (٥ / ٢٧٨) جازماً بنسبته إلى الصديق :

« وقد جاء عن أبي بكر الصديق كراهية الرقية بغير كتاب الله ، وعلى ذلك العلماء ، وأباح لليهودية أن ترقى عائشة بكتاب الله » !

ثم إنه من غير المعقول أن يطلب الصديق من يهودية أن ترقى عائشة . كما لا يعقل أن يطلب منها الدعاء لها ، والرقية من الدعاء بلا شك ، فإن الله عز وجل يقول : ﴿ وما دعاء الكافرين إلا في ضلال ﴾ .

ويزداد الأمر نكارة إذا لوحظ أن المقصود بـ « كتاب الله » القرآن الكريم ، فإنها لا تؤمن به ولا بأدعيته . وإن كان المقصود التوراة ، فذلك مما لا يصدر من الصديق ، لأنه يعلم يقيناً أن اليهود قد حرقوا فيه ، وغيروا وبدلوا .

٢٩٧٣ - (كان إذا أراد أن يُزَوِّج بنتاً من بناته جلس إلى خدِّها ، فقال : إن فلاناً يذكركُ فلانة - يسميها ، ويسمي الرجل الذي يذكُرُها - فإن هي سكنتُ ؛ زَوَّجها ، أو إن كرهتُ فقُوتِ الستر ، فإذا نقرته لم يزوجه) .

روي من حديث عائشة ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وأنس بن مالك .

١ - أما حديث عائشة ؛ فله عنها طريقان :

الأول ؛ عن أيوب بن عتبة عن يحيى عن أبي سلمة عنها قالت ؛ فذكره .

أخرجه أحمد (٦ / ٧٨) .

قلت ؛ ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أيوب بن عتبة ؛ فإنه ضعيف كما

في « التقريب » .

والآخر ؛ برويه فضيل أبو معاذ عن أبي حريز عن الشعبي عن عائشة به

مختصراً دون قوله ؛ « فإن هي سكتت . . . الخ » .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٦٠) ؛ وأبي يعلى (٨ / ٤٨٨٣) .

وعلقه البيهقي (٧ / ١٢٣) .

قلت ؛ وإسناده حسن ولا سيما في المتابعات ؛ رجاله كلهم ثقات ؛ غير أن أبا

حريز ؛ واسمه عبد الله بن حسين البصري كان يخطئ كما في « التقريب » .

٢ - وأما حديث أبي هريرة ؛ فله طريقان أيضاً :

الأول ؛ عن أبي الأسباط عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي

هريرة رضي الله عنه ؛ وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قالوا ؛ فذكره نحو حديث الترجمة .

أخرجه البيهقي في « السنن » (٧ / ١٢٣) ، وقال :

« كذا رواه أبو الأسباط الخارثي ، وليس بمحفوظ ، والمحفوظ من حديث يحيى

مرسل » .

ثم ساقه هو وعبد الرزاق في « المصنف » (٦ / ١٤١ - ١٤٢) من طريقين عن

يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة المخزومي قال ؛ فذكره .

وهذا بلا شك أصح مرسلأ ، والمهاجر مجهول الحال . لكن قد جاء مسندأ عن أبي هريرة بطريق أخرى خير من هذه ، فإن أبا الأسباط الحارثي - واسمه بشر بن رافع - ضعيف . ومن طريقه أخرجه الطبراني أيضاً كما سيأتي قريباً بإذن الله تعالى .

والأخرى : قال البزار في « مسنده » (٢ / ١٦٠ / ١٤٢١ - كشف الأستار) : حدثنا زكريا بن يحيى : ثنا شبابة : ثنا المغيرة بن مسلم عن هشام عن محمد بن سيرين عنه به مثل حديث الترجمة دون جملة النقر .

وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » ؛ غير زكريا بن يحيى ، وهو ابن أبوب ، أبو علي الضرير ، له ترجمة في « تاريخ بغداد » (٤٥٧ / ٨) برواية جمع من الثقات الحفاظ غير البزار ، فمثله بمشي الحفاظ النقاد حديثه ، وبخاصة في الشواهد والمتابعات ، ولعله لذلك قال الهيثمي في « المجمع » (٤ / ٢٧٨) :

« رواه البزار ، ورجاله ثقات » .

وأقره الحفاظ في « مختصر زوائد مسند البزار » (١ / ٥٧٥ / ١٠١٩) .

٣ - وأما حديث ابن عباس ؛ فله أيضاً طريقان :

أما الأول ؛ فيرويه أبو الأسباط عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عنه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١ / ٣٥٥ / ١١٩٩٩) من طريق يحيى الحماني : ثنا حاتم بن إسماعيل عنه . وقال الهيثمي (٤ / ٢٧٨) :

« رواه الطبراني . وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وقد وثق ، وفيه ضعف » .

قلت : قد تابعه هشام بن بهرام ، وهو ثقة عند البيهقي في حديث أبي هريرة المتقدم / الطريق الأول ، وإنما علة هذا الإسناد ضعف أبي الأسباط هذا كما تقدم هناك .

والطريق الآخر : يرويه بقية بن الوليد : نا إبراهيم بن أدهم . حدثني أبي
أدهم بن منصور عن سعيد بن جبير عنه به مختصراً نحوه دون قوله : « يسميها . . .
البح .

أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤ / ٥٧٤) .

وأدهم بن منصور له أجد من ترجمه ، وسائر رواته موثقون .

٤ . وأما حديث أنس : فيرويه عثمان بن عبد الرحمن الطبراني عن
عبد العزيز بن الحصين عن ثابت البناني عنه نحوه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » (٢ / ١٤٦ / ١ / ٧٢٥٥) ، وقال :

« لم يروه عن ثابت إلا عبد العزيز بن الحصين ، تفرد به عثمان بن
عبد الرحمن » .

قلت : قال الحافظ :

« صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء وأجاهيل فضعف بسبب ذلك ، حتى
نسبه ابن نمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين » .

وعبد العزيز بن الحصين من أولئك الضعفاء المشار إليهم ، وقد أجمعوا على
تضعيفه . وخالف الحاكم فأخرج له في « المستدرک » ، وقال : « إنه ثقة » ، وكذلك
تعجب منه الحافظ في « اللسان » .

وقال الهيثمي :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه عبد العزيز بن الحصين ، وهو ضعيف » .

والخلاصة : إن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، وبخاصة أن الطريق الثاني
لحديث أبي هريرة حسن لذاته كما تقدم فهو بها صحيح . والله أعلم .

وفي الباب عن عمر ، لكن في متنه نكارة ، فإن فيه :

« يا بنية إن فلاناً قد خطبك ، فإن كرهته فقولني : «لا» ؛ فإنه لا يستحي أحد أن يقول : «لا» ، وإن أحببت فإن سكوتك ؛ إقرار » .

ولذلك خرجته في الكتاب الآخر « الضعيفة » (٤١٦٦) .

٢٩٧٤ - (أمرنا بأربع ، ونهانا عن خمس :

١ - إذا رَقَدْتَ فَأَغْلِقْ بَابَكَ ،

٢ - وَأُوكِ سِقَاءَكَ ،

٣ - وَخَمَّرْ إِيَّاءَكَ ،

٤ - وَأَطْفِ مَصْبَاحَكَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً ، وَلَا يَحُلُّ وَكَاءً ،

وَلَا يَكْشِفُ غِطَاءً ، وَإِنَّ الْفَأْرَةَ الْفُوسِقَةَ تَحْرُقُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ .

١ - وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ ،

٢ - وَلَا تَشْرَبْ بِشِمَالِكَ ،

٣ - وَلَا تَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ ،

٤ - وَلَا تَشْتَمَلِ الصَّمَاءَ ،

٥ - وَلَا تَحْتَبِ فِي الْإِزَارِ مُفْضِيًّا .

أخرجه بهذا التمام ابن حبان (١٣٤٢ - موارد) : أخبرنا عبد الله بن أحمد بن

موسى - عبدان - : حدثنا محمد بن معمر : حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن

أبي الزبير عن جابر قال : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم ، وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالتحديث كما يأتي ! غير شيخ ابن حبان : عبدان ، وهو الأهواري ، وهو حافظ حجة ، له ترجمة جيدة في « تذكرة الحفاظ » و « السير » (١٤ / ١٦٨ - ١٧٢) .

وأخرجه أبو عوانة في « صحيحه » (٥ / ٥٠٨) ، وأحمد (٣ / ٢٩٧ - ٢٩٨ و ٣٢٢) ، وكذا مسلم (٦ / ١٥٤) من طرق عن ابن جريج : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله . . فذكر المناهي الخمس دون النهي عن الشرب ، وذكر مكانها :

« ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت » .

وزاد أحمد :

« قلت لأبي الزبير : أوضعه رجله على الركبة مستلقياً ؟ قال : نعم . قال : أما (الصماء) - فهي إحدى الملبستين - : تجعل داخله إزارك وخارجته على إحدى عاتقك .

قلت لأبي الزبير : فإنهم يقولون : « لا يحثبي في إزار واحد مفضياً ؟ قال : كذلك سمعت جابراً يقول : لا يحثبي في إزار واحد . قال حجاج عن ابن جريج : قال : عمر ولي^(١) مفضياً » .

ثم روى مسلم وأبو عوانة وغيرهما من طرق أخرى عن أبي الزبير أنواهي الأربع ، وفي رواية لهما :

« وأن يحثبي في ثوب واحد كاشفاً عن فرجه » . زاد أبو عوانة في رواية له :

(١) كذا الأصل وله أفهمه . ونحن نصاب « قال (عمر) لي » . وعمره هو ابن دينار .

« مفضياً إلى السماء » .

وأخرجه أحمد (٣ / ٣٦٢) من طريق حماد : أنا أبو الزبير به ، فذكر الحديث
بتعامه بأوامره ونواهي ، مع اختصار بعض الحवाल ، وزاد :

« وأن نكف فواشينا حتى تذهب فحمة العشاء » .

وتابعه الذيث بن سعد عن أبي الزبير باللفظ الأول من الحديث دون النواهي
ودون الكف .

أخرجه مسلم (٦ / ١٠٥) وغيره . وهو منخرج في « الإرواء » (٣٩) ورواه عطاء
ابن أبي رباح عن جابر عند الشيخين ، وقد سقط لفظه وخرجته هناك .

بفي شيء واحد ، وهو أنني في كل الطرق المتقدمة ومن المصادر المختلفة ، لم
أجد الخصلة الثانية من النواهي الخمس : « ولا تشرب بشمالك » ، فأخشى أن
تكون وهماً من بعض الرواة ، دخل عليه حديث في حديث كما يقع ذلك من
بعضهم أحياناً ، فإن هذه الخصلة ثابتة في أحاديث أخرى منها حديث ابن عمر
بلفظ :

« لا يأكلن أحد منكم بشماله ، ولا يشربن بها ، فإن الشيطان يأكل بشماله ،
ويشرب بها » .

وهو منخرج فيما تقدم مع غيره بما هو بعناه (١٢٣٦) .

(تنبيه على أمور) :

الأول : وقعت الجملة الأخيرة من النواهي في « الموارد » هكذا :

« ولا تحتب والإزار مفضي » . وفي « الإحسان » (٤ / ٨٩ / ١٢٧٣ / المؤسسة) :

« ولا تحب في الدار مفضياً »

وزاد تحريفاً في الضبعة الأخرى (رقم ١٢٧٠) :

« ولا تحب^(٢١) في الدار مفضياً » !! وشرحه الجاهل في التعليق عليه بقوله :

« (٢١) الخبب ضرب من العذو . النهاية ٢ / ٣٥٣ ! »

فأقول : نعم هذا هو معنى « الخبب » ، ولكن ما علاقته بهذه الفقرة هنا ، وما معناها ؟! أهكذا يكون ضبط النص من الفائم على « مركز الخدمات والأبحاث العامة » ؟! أم الأمر كما قال رحمته : « من تشيع بما لم يعط فهو كلابس ثوبي زور » ؟!

الثاني : لقد أطلت المعلق على طبعة المؤسسة من « الإحسان » في تخريج الحديث ، وعزاه لجمع من المؤلفين منهم مسلم دون أن ينبه على الفرق بين رواية ابن حبان ، ورواية مسلم وغيره التي ليس فيها جملة : « ولا تشرب بشمالك » ، ولا لفظة « الإفضاء » ، فضلاً عن قوله في أول الحديث : « أمرنا رسول الله ﷺ بأربع ، ونهانا عن خمس » ، فأوهم القراء أن الحديث عند مسلم والأخرين بهذا التمام ، أفهكذا يكون التحقيق ؟!

الثالث : تفسير أبي الزبير للفظ « الصماء » بأن يجعل داخلة إزاره وخارجته على عاتقه .

أقول : لعل هذا يرجح تفسير الفقهاء لـ « الصماء » ، وهو قولهم : أن يتغضى بثوب واحد ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبه فتكشف عورته ، وذلك لأن راوي الحديث أدري بمرويه من غيره ، ولا سيما إذا كان تابعياً كأبي الزبير ، لأنه في هذه الحالة يخب على الظن أنه تلقاه من صحابي الحديث ، وهو جابر رضي . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٢٩٧٥ - (لا ألبسه أبداً . يعني خاتم الذهب) .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٧ / ٤١٢ / ٥٤٦٨ - الإحسان) : أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي قال : حدثنا ابن جريج قال : حدثني زياد بن سعد ، أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره :

أنه رأى رسول الله ﷺ في يده يوماً خاتماً من ذهب ، فاضطرب الناس الخوائيم^(١) ، فرمى به وقال : فذكروه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير المخزومي فهو من رجال مسلم ، وغير الأزدي شيخ ابن حبان ، وهو حافظ ثقة مترجم في « السير » (١٤ / ١٦٦) ، و « الشذرات » (٢ / ٢٤٦) ، وغيرهما .

ولهذا الإسناد علتان غريبتان ، إحداهما الاختلاف على عبد الله بن الحارث المخزومي . والأخرى شذوذ ابن شهاب الزهري عن الأحاديث الأخرى .

أما العلة الأولى ؛ فقال أحمد (٣ / ٢٠٦) : ثنا روح ؛ ثنا ابن جريج ، وعبد الله بن الحارث عن ابن جريج قال : أخبرني زياد بن سعد به إلى قوله : « فطرح النبي ﷺ خاتمه فطرح الناس خوائيمهم » .

لم يذكر حديث الترجمة : « لا ألبسه أبداً » ، وقال : « من ورق » .

فهذا اختلاف ظاهر بين إسحاق بن إبراهيم - وهو ابن راهويه - وبين أحمد ابن حنبل ؛ على المخزومي شيخهما ، فالأول ذكر حديث الترجمة بخلاف الآخر ، وكلاهما إمام ثقة حافظ حجة .

(١) أي - اضطربوا . في « النهاية » : اضطرب خاتماً من ذهب ، أي أمر أن يضرب أو يصاغ ، وهو فعل من (تضرب) . الصبغة - ونظاء بدل الناء .

والعلة الأخرى - وهي أهم من الأولى - أن في حديث ابن راهويه : « خاتماً من ذهب » ، وفي حديث أحمد : « خاتماً من ورق » ، أي فضة ، ويبدو جلياً لكل باحث أن هذا هو الأراجح المحفوظ عن ابن جريج المتابعة روح - وهو ابن عبادة - شيخ أحمد أيضاً - فلما خرومي عنده - وقد أخرج هذه الرواية مسلم أيضاً (٦ / ١٥٢) من طريق ابن ثوير : حدثنا روح به . وتابعه عنده أبو عاصم : عن ابن جريج به - وهشام بن سليمان عند أبي النشيب في « أخلاقه » (١١٤) .

وتابع ابن جريج إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب به .

أخرجه مسلم ، وأبو داود (٤٢٢١) ، وأحمد (٣ / ١٦٠ و ٢٢٣) ، وعلفه البخاري - كما يأتي - ، وابن حبان (٥٤٦٦) ، وأبو يعلى (٣٥٣٨) .

ويونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب به .

أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، وقال :

« تابعه إبراهيم بن سعد ، وزباد ، وشعيب ، عن الزهري ، وقال ابن مسافر : عن الزهري : أرى خاتماً من ورق » .

ورواية شعيب وصلها الإسماعيلي كما قال الحافظ في « التلخيص » (١٠ / ٣٢١) ، وفاته أنه وصلها أحمد أيضاً (٣ / ٢٢٥) .

ورواية ابن مسافر - وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، وهو ثقة من رجال الشيخين - وصلها الإسماعيلي أيضاً من طريق سعيد بن عمير عن الليث عنه ، قال الحافظ :

« وليس فيه لفظ : « أرى » ، فكأنها من البخاري » .

قلت : أستبعد جداً أن تكون زيادة منه ، بل هي الرواية وقعت هكذا لابن

مسافر أو من دونه ، لأنه لا يجوز الزيادة في الرواية بالرأي دون بيانها ، وإلا كان ذلك سبباً لإسقاط الثقة بأحاديث الثقات كما لا يخفى .

وهناك متابعات أخرى نكتفي منها بما قدمنا ، وكلها متفقة على أن المحفوظ عن الزهري في حديثه عن أنس إنما هو بلفظ : « خاتم من ورق » ، وهذا مشكل ، لأن المحفوظ في هذه القصة من حديث ابن عمر : من رواية نافع وعبد الله بن دينار عنه أن الخاتم المطروح من النبي ﷺ ومن الناس إنما هو خاتم الذهب ، وهو الذي قال فيه :

« لا ألبسه أبداً » .

رواه الشيخان وغيرهما ، وهو منخرج في « مختصر الشمانل » (٦٣ / ٨٤) .
ولذلك قال ابن عبد البر في « التمهيد » (١٧ / ١٠٠) عقب حديث الزهري هذا :
« وهذا غلط عند أهل العلم ، والمعروف أنه إنما نبت خاتماً من ذهب لا من ورق » .
ثم قال :

« المحفوظ في هذا الباب عن أنس غير ما قال ابن شهاب من رواية جماعة من أصحابه عنه ، قد ذكرنا بعضهم » .

وذكر الحافظ نحوه في « الفتح » (١٠ / ٣٢٠) ، وقال :

« قال النووي تبعاً لعياض : قال جميع أهل الحديث : هذا وهم من ابن شهاب ، لأن المطروح ما كان إلا خاتم الذهب ، ومنهم من تأوله كما سيأتي » .
ثم ذكر بعض التأويلات التكلف فيها ظاهر ، ولا عصمة لأحد بعد رسول الله ﷺ ، وما دام أن أهل الحديث حكموا بهم ابن شهاب ، فلا مسوغ للتأويل .

والخلاصة : أن حديث الترجمة شاذ عن الزهري عن أنس ، والمحفوظ عنه حديث آخر ، وفيه أن الخاتم « من ورق » ، ولذلك لم يخرج مسلم ، وإنما أخرجه هو والبخاري من حديث ابن عمر . ولهذا فقد أخطأ المعلق علي « الإحسان » (٣٠٥/١٢) بعزوه إياه لمسلم .

٢٩٧٦ - (إذا صَلَّى أحدكم فأحدث ؛ فليُمسِكْ علي أنفه ، ثم لينصرف) .

أخرجه ابن ماجه (١٢٢٢) عن عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ قال : فذكره . ومن طريق عمر بن قيس عن هشام ابن عروة به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من الوجهين ، ورجال الأول ثقات كلهم ، إلا أن المقدمي يدلس تليساً سيئاً ، قال الذهبي :

« ثقة شهير ، لكنه رجل مدلس ، قال ابن سعد : ثقة يدلس تديساً شديداً ، يقول : « سمعت » و « حدثنا » ثم يسكت ، ثم يقول : « هشام بن عروة » ، و « الأعمش » ، وقال ابن معين : ما به بأس ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال : لولا تديسه لحكمناه إذا جاء بزيادة ، غير أنا نخاف أن يكون أخذها عن غير ثقة » .

ورجال الوجه الآخر ثقات أيضاً ؛ غير عمر بن قيس ، وهو المكي المعروف بـ (سندل) ، وهو متروك كما في « التقريب » ، فأخشى أن يكون مدار الحديث عنده ، وأن يكون المقدمي تلقاه عنه ، ثم دلسه . والله أعلم .

ثم وفقت علي منابرين له ثقات : فصح الحديث بذلك والحمد لله ، وخرجتهم في صحيح أبي داود (١٠٢٠) .

٢٩٧٧ - (ألقى عنك شعر الكفر ، واختتن . قاله لرجل أسلم) .

أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٦ / ١٠ / ٩٨٣٥) ، ومن طريقه أحمد (٣ / ٤١٥) ، وأبو داود (٣٥٦) ، ومن طريقه البيهقي (١ / ١٧٢) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٢ / ٣٩٥ - ٣٩٦) : كلهم من طريق عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرت عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده :

أنه جاء النبي ﷺ فقال : « فدأسلمت » ، فقال له النبي ﷺ :

« ألقى عنك شعر الكفر ، يقول : احلق » .

قال : وأخبرني آخر عنه أن النبي ﷺ قال لآخر : فذكره .

قلت : وهذا إسناد مجهول ، لجهالة شيخ ابن جريج الذي لم يسم ، وكذا عثيم ومن فوقه ، وفي إسناده خلاف ذكرته في « صحيح أبي داود » (٣٨٢) .

وأريد أن أتبه هنا أن ابن حبان أورد عثيماً هذا في « ثقافته » (٣٠٣/٧) : مع أنه ذكر أنه روى عنه ابن جريج عن رجل عنه بشير إلى هذه الرواية ، فهذا بنافي بعض الشروط التي وضعها لرواية كتابه هذا في مقدمته (١ / ١١ - ١٣) ، وشروط رواية أحاديث كتابه « الصحيح » التي ذكرها في مقدمته أيضاً (١ / ٨٣ - ٨٤) . فراجع إن شئت .

لكن هذا الحديث حسن المثل عندني تبعاً لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما كنت ذكرت في « صحيح أبي داود » ، تخديث قتادة أبي هشام قال :

« أتيت رسول الله ﷺ فقال لي :

« يا قتادة اغتسل بماء وسدر ، واحلق عنك شعر الكفر » . وكان رسول الله

ﷺ بأمر من أسلم أن يختتن : وإن كان ابن ثمانين » .

وقلت هناك :

« قال الهيثمي (١ / ٢٨٣) : « رَوَاهُ الظَّيْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَرَجَّاهُ ثِقَاتٌ »
 كَذَا قَالَ ، وَأَمَّا الْحَافِظُ فَقَالَ فِي « التَّلْخِصِ » (٤ / ٦١٨) : « وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ » .
 قلت : وعلى كل حال يعطي الحديث قوة ، ولعله من أجل ذلك جزم بنسبته
 إلى النبي ﷺ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في « الفتاوى » (٤٤ / ١)
 ثم طبع المعجم الذي فيه هذا الحديث ، قرأته فيه (١٩ / ١٤ / ٢٠) من
 طريق قتادة بن الفضل بن قتادة الرهاوي عن أبيه : حدثني عمُّ أبي هاشم بن قتادة
 الرهاوي عن أبيه .

فتبين لي صواب تضعيف الحافظ لإسناده ، وخطأ توثيق شيخه الهيثمي
 لرجاله ، لأن عمدته في ذلك على ابن حبان ، فقد أورد كلاً من (هاشم بن قتادة
 الرهاوي) ، و (الفضل بن قتادة الرهاوي) في « ثقاته » (٥ / ٥٠٣) و (٧ / ٣١٧) .
 ومن المعروف تساهل ابن حبان في التوثيق ، ولا سيما والرجلان لا يعرفان إلا بهذا
 الإسناد . وله حديث آخر كنت خرجته في « الضعيفة » (٥٩٤١) لتجرده عن
 شاهد ، بخلاف هذا ، فشاهده حديث الترجمة .

وله شاهد مختصر جداً في الختان من رواية الزهري قال : قال رسول
 الله ﷺ :

« من أسلم فليختن ولو كان كبيراً » .

رواه حرب بن إسماعيل كما قال الحافظ في « التلخيص » (٤ / ٨٢ / ١٨٠٦
 - تعليق اليماني المدني) ، وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » (١ / ١١٤) لتلبيهي ،
 أصله ، وذلك يعني « السنن الكبرى » له ، ولم أره فيه ، وقد أبعاد النجعة ، فقد
 أخرجه الإمام البخاري في « الأدب المفرد » (٣٢٢ / ١٢٥٢) : حدثنا عبد العزيز بن
 عبد الله الأوسمي قال : حدثني سفيان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب قال :

« كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان وإن كان كبيراً » .

وهذا إسناده صحيح مقطوع أو موقوف ، فإن الظاهر أن الإمام الزهري لا يعني أن ذلك كان في عهد النبي ﷺ ، ولصحة إسناده عنه أوردته في كتابي الجديد « صحيح الأدب المفرد » (٤٨٤ / ٩٤٨ / ١٢٥٢) . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وترجم له البخاري فيه بـ « باب اختتان الكبير » ، وساق تحته حديث أبي هريرة : « اختتن إبراهيم ﷺ ، وهو ابن عشرين ومئة » ، وهو موقوف ، والصحيح مرفوع بلفظ : « . . . بعد ثمانين سنة » ، وقد رواه فيه قبل أبواب برفم (١٢٤٤) ، وهو منسوخ في « الإرواء » (٧٨) ، وقد احتج به أحمد لختان الكبير ، فروى الخلال في « الوقوف والترحال » (١٤٦ / ١٨٣) عن حنبل أنه سأل أبا عبد الله عن الذمعي إذا أسلم ؟ قلت له :

تري أن يظهر بالختانة ؟ قال :

« لا بد له من ذلك » .

قلت : فإن كان كبيراً أو كبيرة ؟

قال : أحب إلي أن يتطهر ؛ لأن الحديث : « اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة » ، قال الله : ﴿ مئة أبيكم إبراهيم ﴾ .

قيل له : فإن كان يُخاف عليه ؟ قال :

وإن كان يُخاف عليه ، كذلك يرجي له السلامة .

وفي رواية : لا بد له من الطهارة ، هذه نجاسة يعني : الأقفف .

ثم روى الخلال عن الإمام أحمد أنه سئل عن حج الأقفف ؟ فقال : ابن عباس كان يشدد في أمره ، روي عنه أنه لا حج ولا صلاة له . قيل له : فما تقول ؟ قال :

يختن ثم يحج .

ثم ذكر عنه رواية أخرى فيها التسهيل في أمر الألقف . والظاهر أن ذلك إذا
خاف على نفسه . والله أعلم .

(تنبيه) : انقلب على السوكاني حديث الزهري المتقدم (ص ١١٨١) .
فيجعله في كتابه ٦ نيل الأوطار ٥ (١ / ٩٨) من حديث أبي هريرة ، وقال عقبه :
« وقد ذكره أخافظ في « التلخيص » ولم يضعفه ! »

وقد عني هذا الوهم فعلق على « كتاب الوفوف والترحل » (ص ١٤٨) ،
وأخافظ إنما ذكره من حديث الزهري كما سبق .

وتنبه آخر : وهو أن أخانا الفاضل حمدي السلفي قال بعد أن بين ضعف
إسناد حديث الترجمة :

« لكن لتحديث شاهدان من حديث واثلة بن الأسقع ، وفتادة أبي هشام » .

فتاوى : حديث فتادة هذا تقدم . وأما حديث واثلة ، فهو شاهد قاصر لأنه ليس
فيه : « واختن » . وهو مخرج عندي في « صحيح أبي داود » تحت حديث
لترجمة . وفي « الروض المنبهر » برقم (٨٩٣) .

أخذه بغير زكاة الحلبي وتوزيعه إياها

٢٩٧٨ - (يا فاطمة ! (هي بنت قيس) إن الحق [عز وجل] لم يبق

لك شيئا . قاله بغير لها حين قالت : خذ من طوقى الذهبي ما فرض
الله) .

أخرجه أبو الشيخ في جزئه « انتقاء ابن مردويه » (٨٣ / ٣٠ - طبع الرشيد) ،

قال : حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث : حدثنا محمد بن المغيرة : حدثنا النعمان : حدثنا أبو بكر : أخبرني شعيب بن الخياط عن الشعبي قال : سمعت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها تقول :

أتيت النبي ﷺ بطوق فيه سبعون مثقالاً من ذهب ، فقلت : يا رسول الله ! أخذ منه الفريضة التي جعل الله فيه . قالت : فأخذ رسول الله مثقالاً وثلاثة أرباع مثقال ، فوجهه . قالت : فقلت : يا رسول الله ! أخذ منه الذي جعل الله فيه . قالت : فقسم رسول الله على هذه الأصناف الستة ، وعلى غيرهم ، فقال : فذكره . [قالت :] قلت : يا رسول الله ! رضيت لنفسي ما رضي الله عز وجل به ورسوله . قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » إلى (النعمان) ، وهو ابن عبد السلام الأصبهاني .

وأما الراوي عنه محمد بن المغيرة فهو الأصبهاني صاحب النعمان ، ترجمه أبو الشيخ في « طبقات الأصبهانيين » (١ / ٢٤٣ - ٢٤٤) ، وأبو نعيم في « أخبار أصفهان » (٢ / ١٨٥ - ١٨٦) برواية جمع من الثقات عنه ، وذكر أنه كان صاحب عبادة وتهجد ، صاحب النعمان ، وسمع عامة أصوله ، توفي سنة (٢٣١) ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٩ / ١٠٥) .

وأما شيخ أبي الشيخ (إبراهيم بن محمد بن الحارث) ، فقد ترجمه أبو الشيخ في « الطبقات » أيضاً (٢ / ١٣٦) ، وكذا أبو نعيم (١ / ١٨٨ - ١٨٩) ، حدث عنه أبو بكر الرزدي ومحمد بن يحيى بن منده ، سمع من سعيد بن منصور وذهب سماعه ، وكان عنده كتب النعمان عن محمد بن المغيرة . قال أبو الشيخ :
« وحضرت مجلسه فجاء أبو بكر البزار ، فأخرج إليه كتب النعمان . فانتحب

عليه ، وكتب عنه عن أبيه : « فأتى :

« وكتبت عنه من ثغرائب ما ثم نكتب إلا عنه » .

ثم ساق له حديثاً واحداً ، وهو أبو إسحاق ، يعرف بـ (ابن نائلة) ، من أهل المدينة ، و (نائلة) أمه . وساق له أبو نعيم أحاديث أخرى ، عن شيوخ سبعة نه عنه ، منهم الطبراني ، وثه في « المعجم الأوسط » أربعة أحاديث (٣٠٨١ - ٣٠٨٤ - بشرقيمي) ، وآخر في « المعجم الصغير » رقم (٢٧٥ - الروض النضير) . توفي سنة (٢٩١) .

قلت : وفي الحديث دلالة صريحة على أنه كان معروفاً في عهد النبي ﷺ وجوب الزكاة على حلي النساء ، وذلك بعد أن أمر ﷺ بها في غير ما حديث صحيح كنت ذكرت بعضها في « آداب الزفاف » ، ولذلك جاءت فاطمة بنت فيس رضي الله عنها بطوقها إلى النبي ﷺ ليأخذ زكاتها منه ، فلبصم هذا الحديث إلى تلك ، لعل في ذلك ما يفنع الذين لا يزالون يفتون بعدم وجوب الزكاة على الحلي ، فيحرمون بذلك الفقراء من بعض حقهم في أموال زكاة الأغنياء !

وقد يحتج به بعضهم على جواز الذهب المخلوق للنساء ، وأجواب هو الجواب المذكور في الأحاديث المشار إليها آنفاً ، فراجعه إن شئت في « الآداب » .

على أن هذا ليس فيه أنها تطوق به ، بخلاف بعض تلك الأحاديث ، فيحتمل أن فاطمة رضي الله عنها كان قد بلغها الحكمان : النهي عن طوق الذهب ، فانتهت منه ، ووجوب الزكاة ، فبادرت إلى النبي ﷺ ليأخذ منه الزكاة ، وهذا هو ثلاثون بها وبدينها رضي الله عنها .

٢٩٧٩ - (إنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرَفِهِ ، فَغَدَا لَهُ بِطَرِيقِ
 الإِسْلَامِ ، فَقَالَ : تَسْلِمُ وَتَذُرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ وَأَبَاءَ أَيْدِكَ ؟! فَعَصَاهُ
 فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : تَهَاجِرُ وَتَدْعُ أَرْضَكَ
 وَسَمَاءَكَ ، وَإِنَّمَا مِثْلُ الْمُهَاجِرِ كَمِثْلِ الْقَرْسِ فِي الطُّوْلِ ؟! فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ ،
 ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ ، فَقَالَ : تَجَاهِدُ فَهَوَّ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ ، فَتُقَاتِلُ
 فَتُقْتَلُ ، فَتُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ ، وَيُقَسَّمُ الْمَالُ ؟! فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ :

فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عِزُّ وَجَلُّ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ .
 وَمَنْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ .

وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ وَقَصَّتُهُ دَابَّتُهُ كَانَ
 حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ) .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ » (٢ / ٢ / ١٨٧ - ١٨٨) ، وَالنَّسَائِيُّ (٢ /
 ٥٨) ، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٨٥ / ١٦٠١ - انوار) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنَّفِ » (٥ / ٢٩٣) ، وَمَنْ طَرَفَهُ الْخُبْرَانِيُّ
 فِي « الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ » (١٣٨ / ٧) ، وَأَحْمَدُ (٤٨٣ / ٣) مِنْ ضَرِيقِ أَبِي عَقِيلٍ عَنِ اللَّهِ
 ابْنِ عَقِيلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ سَبْرَةَ بِنْتِ أَبِي
 فَاكِهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ رَجَّاهُ كُلُّهُمْ ثَمَاتٌ ، وَفِي بَعْضِهِمْ كَلَامٌ لَا يَضُرُّ ،
 وَتِلْكَ قَوْلُ الْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ فِي « تَخْرِيجِ الْإِحْبَاءِ » (٣ / ٢٩) :

« أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَبْرَةَ بِنْتِ أَبِي فَاكِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ » .

وأقره الزبيدي في شرحه على : الإحياء ، (٧ / ٢٧٠) ، كما أقر المنذري في « الترغيب » (٢ / ١٧٣) ابن حبان على تصحيحه ، وكذلك فوّه الحافظ . ولكنه أشار إلى أن فيه علة ، ولكنها غير قاذحة ، فقال في ترجمة (سيرة) من « الإصابة » :
« له حديث عند النسائي بإسناد حسن ، إلا أن في إسناده اختلافاً » .

قلت : هو اختلاف مرجوح لا يؤثر ، وقد أشار إليه الحافظ المزني في ترجمة (سيرة) من « التهذيب » ، فإنه ساقه من طريق أحمد ، وقال عقبه :

« تابعه محمد بن فضيل عن موسى بن النسيب . ورواه طارق بن عبد العزيز عن محمد بن عجلان عن موسى بن النسيب عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن أبي سبرة عن النبي ﷺ » .

وذكر مثله في : « غفة الأشراف » (٣ / ٢٦٤) .

قلت أنفاً : إن هذا اختلاف لا يؤثر ، وذلك لأن محمد بن عجلان لا يعارض به الثقات عبد الله بن عقيل ومتابعه محمد بن فضيل ، لا سيما وابن عجلان فيه كلام معروف ، وهذا يقال لو صححت المخالفة عنه ، فإن الراوي عنه طارق بن عبد العزيز فيه كلام أيضاً ، وهو طارق بن عبد العزيز بن طارق الريمي ، هكذا نسبه في : « الجرح » ، وقال عن أبيه :

« ما رأيت بحديثه بأساً في مقدار ما رأيت من حديثه » .

ونسبه في « الثقات » (٨ / ٣٢٧) إلى جده ، فقال :

« طارق بن طارق المكي » ، وقال :

« ربما خالف الأئمة في الروايات » .

وكذا في « ترتيب الثقات » لابن فطويعنا (١ / ٣٠٣ / ٢) ، وهي : نسان

الميزان ، أيضاً ، لكن تحرف فيه اسم الأب إلى (بارق) وهو من الطابع فيما أظن .
والله أعلم .

وقد وصله عنه البيهقي في « الشعب » (رقم ٤٢٤٧) من طريق أبي عبد الله ،
وهو الحاكم ، وليس هو في « المستدرک » ، فالظاهر أنه في كتابه : « التاريخ » ، وقال
البيهقي عقبه :

« هكذا في كتابي (جابر بن [أبي] سيرة) ، وكذلك رواه أبو مصعب أحمد بن
أبي بكر الزهري عن أبيه عن ابن عجلان . . . وهو في الثاني والسبعين من
(التاريخ) . » . وكأنه يعني تاريخ شيخه أخاكم .

رواه أحمد بن أبي بكر اسمه (القاسم بن الخارث بن زارة . .) كما في
ترجمة (أحمد) ، ولم أجده ترجمته ، ولا ذكره في ترجمة ابنه . والله سبحانه
وتعالى أعلم .

ثم رأيت أبا نعيم قد وصله أيضاً في « معرفة الصحابة » (١ / ١٢٥ / ١) من
طرق عن طارق بن عبد العزيز بن طارق به . وقال :

« وهذا مما وهم فيه طارق ، تفرد بذكر جابر ، ورواه ابن فضيل عن موسى أبي
جعفر عن سالم عن سيرة بن أبي فاكه ، و [هو] المشهور » .

ورواية ابن فضيل هذه وصلها أبو نعيم في ترجمة (سيرة بن الفاكه) من
طرق عنه .

وذكر الحفاظ في ترجمة (جابر) حديثه هذا ، وقال :

« قال ابن منده : غريب تفرد به (طارق) ، والمحفوظ في هذا عن سالم بن أبي
الجععد عن سيرة بن أبي فاكه » .

وجملة القول : أن الحديث صحيح من رواية سالم عن سيرة رضي الله عنه ، وقد صححه من تقدم ذكرهم ، واحتج به ابن كثير في : التفسير « (٢ / ٢٠٤) ، وساقه ابن القيم في : إغاثة المهمان « مساق المسلمات .

وأما المعلق عليه (ابن عبد المنان) ، المتخصص في تضعيف الأحاديث الصحيحة ، فقد جزم في تعليقه عليه (١ / ١٣٤) بأن إسناده ضعيف مخالفاً في ذلك كل من ذكرنا من المصححين له واغتنجين به ، معذراً إياه بأن سالم بن أبي الجعد لم يصرح بإسماع من سيرة . متشبهاً في ذلك بما ذهب إليه البخاري وغيره أنه لا يكفي في الحديث أو الإسناد المعنعن لإثبات اتصاله المعاصرة ، بل لا بد من ثبوت اللقاء ونومرة ، خلافاً لمسلم وغيره ممن يكتفي بالمعاصرة . والحقيقة أن هذه المسألة من العضلات ؛ ولذلك تضاربت فيها أقوال العلماء . بل العالم الواحد ، فبعضهم مع البخاري . وبعضهم مع مسلم . وقد أبان هذا عن وجهة نظره ، وبسط الكلام بسطاً وافياً مع الرد على مخالفته ، بحيث لا يدع مجالاً للشك في صحة مذهبه . وذلك في مقدمة كتابه « الصحيح » . وكما اختلف هو مع شيخه في المسألة ، اختلف العلماء فيها من بعدهما ، فمن مؤيد ومعارض ، كما تراه مشروحاً في كتب علم المصطلح ، في بحث (الإسناد المعنعن) . ولقدقة المسألة وأيت الإمام النووي الذي انتصر في مقدمة شرحه على « مسلم » لرأي الإمام البخاري ، قد بنى مذهب الإمام مسلم في بعض كتبه في « المصطلح » ، فقال في بيان الإسناد المعنعن في كتابه « التقريب » :

« . . وهو فلان عن فلان ، قيل : إنه مرسل . والصحيح الذي عليه العمل ، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول أنه متصل بشرط أن لا يكون المعنعن منلساً ، وبشرط إمكان لقاء بعضهم بعضاً . وفي اشتراط ثبوت اللقاء ، وطول الصحبة وعرفته بالرواية عنه خلاف . . . » .

ونحوه في كتابه « إرشاد طلاب الحقائق » (١ / ١٨٥ - ١٨٩) .

١ - وهذا الذي صححه النووي في كتابيه المذكورين ، هو الذي نبناه جمع من الحفاظ والمؤلفين في الأصول والمصطلح ، فمنهم : الطيبي في كتابه « الخلاصة في أصول الحديث » (ص ٤٧) ، والعلاني في « التحصيل » (ص ٢١٠) .

٢ - والذهبي في رسالته اللطيفة المفيدة : « الموقظة » ، فإنه وإن كان ذكر فيها القولين : اللقاء والمعاصرة ، فإنه أقر مسلماً على رده على مخالفه ، هذا من جهة . ومن جهة أخرى فقد أشار في ترجمته في « سير النبلاء » (١٢ / ٥٧٣) إلى صواب مذهبه وقوته ، في الوقت الذي صرح بأن مذهب البخاري أقوى ، فهذا شيء ، وكونه شرط صحة شيء آخر كما هو ظاهر بأدنى نظر .

٣ - والحافظ ابن كثير في « اختصار علوم الحديث » .

٤ - وابن الملقن في « المقنع في علم الحديث » (١ / ١٤٨) ، وفي رسالته النظيفة « التذكرة » (١٦ / ١١) .

٥ - والحافظ ابن حجر ، فإنه وإن رجح شرط البخاري على نحو ما تقدم عن الذهبي ، فإنه سلم بصحة مذهب مسلم ، فقال في « التكت على ابن الصلاح » (١ / ٢٨٩) مبتلاً على الترجيح :

« لأننا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال ، فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال » .

وكذا قال في « مقدمة فتح الباري » (ص ١٢) ، ونحوه في رسالته « نزاهة النظر في توضيح نخبة الفكر » (ص ٦١ / ١٧١ - بنكت الأخ الحلبي عليه) .

قلت : وكونه أوضح مما لا شك فيه ، وكذلك كونه أقوى ، كما نص على ذلك

الإمام الأذهبي كما تقدم ، فهو كسائر الأصفاء التي تميز بها « صحيح البخاري » على ، صحيح مسلم « كما هو مسلم به عند جمهور العلماء ، فهو شرط كمال ونيس شرط صحة عندهم .

٦ - الإمام الصنعاني ! فإنه ناقش الخافظ ابن حجر فيما استدل به بشرط البخاري في بحوث ثلاثة ذكرها في كتابه « توضيح الأفكار » ، وأئزمه القول بصحة مذهب مسلم ، وإن كان شرط البخاري أقوى .

وقد كنت أئزمته بذلك في تعليق لي موجز ، كنت علقته علي « نزهة » ، نقله عني الأبخ الحلبي في « التكت عليه » (ص ٨٨) ، فليراجعه من شاء .
ولقوة الإزمام المذكور ، فقد أئزمه الخافظ رحمه الله كما تقدم نقله عند الأبا ، والحمد لله .

ثم قال الصنعاني رحمه الله تعالى (١ / ٢٣٤) :

« وإذا عرفت هذا فعذهب مسلم لا يخلو عن الثقة لمن أنصف ، وقد قال أبو محمد بن حزم في كتاب « الأحكام »^(١) :

٧ - اعلم أن العدل إذا روى عن من أدركه من العدل فهو على اللقاء والسماع ؛ سواء قال : « أخبرنا » أو « حدثنا » ، أو « عن فلان » أو « قال فلان » ، فكل ذلك محمول على السماع منه . انتهى .

قلت : ولا يخفى لنا قد قدمنا عنه بخلاف هذا في حديث (المعازف)

فتذكره .

(١) ذكر ذلك في بحثه من نفس (١ / ١٤١ - ١٤٢) ، وهو من حججنا على من حرم من قده من الثميين والعاصيين في إبطال حديث (المعازف) التي روى البخاري معتقداً على من شاء من علماء الألقاع بينهما . وقد أصاب القول في إزيمه عليه تفصيلاً في كتاب حراسي مسنده .
قريباً إن شاء الله تعالى

هذا وإن ما يسترعي الانتباه ويلفت النظر - أن المذكورين من الحفاظ والعلماء جروا فيما كتبوا في « علم المصطلح » على نحو ما جرى عليه سلفهم في التأليف ، أعني به ابن الصلاح في « مقدمته » ، ولما يخالفونه ، وإنما هم ما بين مختصر وملخص ومقيد وشارح ، كما يعلم ذلك الدارس لمؤلفاتهم فيه ، وهذه المسألة بما خالفوه فيها ؛ فإن عبارة النووي المتقدمة في الاكتفاء بالمعاصرة وإمكانية اللقاء ؛ هي منه تعديل لعبارة ابن الصلاح المصرحة بشرطية ثبوت اللقاء ، وعلى هذا التعديل جرى المذكورون أنفاً ، وأكدوا ذلك عملياً في تصحيحهم للأحاديث المروية بأسانيد لا يمكن التحقق من ثبوت التلاقي بين الرواة في كل الطبقات ، هذا يكاد يكون مستحيلاً ، يعرف ذلك من مارس فن التخريج ، ولم يكن من أهل الأهواء ، وما هو المثال بين يديك ، فهذا الحديث من رواية سالم بن أبي الجعد عن سيرة زبير ، فقد صححه من تقدم ذكرهم ، ومنهم الحافظ العراقي الذي أقر في شرحه على « المقدمة » ابن الصلاح على شرطية اللقاء ، ولم أجد له قولاً يوافق الذين اکتفوا بالمعاصرة ، ومع ذلك فقد وافقهم عملياً حين صحح إسناده هذا الحديث ، فإن سألنا هذا ثم نر من صرح بلفائه لسيرة ، ولكنه مقطوع بتابعينه ومعاصرته للصحابة ، بل وروايته عن جمع منهم ، ونصوا أنه لم يسمع من بعضهم ، وليس منهم (سيرة) ، هذا ، ومع ذلك فقد تشبث مضعف الأحاديث الصحيحة ، ومخوَّب كتب الأئمة بالتعليق عليها - بشرطية اللقاء ، فقال في تعليقه على كتاب ابن القيم « بغائة اللهفان » (١ / ١٣٤) :

« إسناده ضعيف ، فإن سألنا ثم يرو عن سيرة غير هذا الحديث ، ولم يصرح بالسمع منه ، وهو معروف بالإرسال عن جمع من الصحابة ، فلا يثبت له الحديث إلا إذا صرح بالسمع منه ... ٢٥ »

فيقال له : أثبت العرش ثم انقش ! فإن الشرط المذكور ليس لك عليه دليل إلا

التقليد . وأنت تتظاهر بأنك لا تقلد . وهذا أمر واجب لو كنت من أهل العلم
 بكتاب والسنة ، وأصول الحديث والفقه ، ولا ترى أثراً لذلك في كل ما تكتب .
 بلا التحويش دون أي تحقيق أو نقاش ، ولذلك فلو اجب عليك إنما هو الاتباع ، فهو
 خير لك بلا شك من التخريب والتضعيف لكلمات الأحاديث الصحيحة عند
 العلماء ، وقد تبلغ الألوف إذا مضيت في مخالفتك - *سبيل المؤمنين* .

وأن على مثل اليقين أن الرجل صاحب هوى وغرض - الله أعلم به - دلنا على
 ذلك أسلوبه في تخريج الأحاديث ، فإنه ينشط جداً ، ويتوسع ما وسعه اتوسع في
 التضعيف المذكور . ويشيع الأقوال المرجوحة التي تساعد على ذلك ، مع التمويه
 على القراء بإعراضه عن ذكر الأقوال المعارضة له ؛ وبالإحالة إلى بعض البحوث
 التي تخالف قوله !! وأما إذا كان أخذت قوياً ، ولا يجد سبيلاً إلى تضعيفه
 ونسفه ، انقلب ذلك النشاط إلى فتور وخمول ، واختصر الكلام عليه في بيان
 مرتبته اختصاراً مخللاً دون بيان انساب ، كقوله مثلاً (١ / ١٣٠) :

« حديث حسن إن شاء الله ! »

ثم يسود خمسة أسطر في تخريجه دون فائدة تذكر ، موهماً قراءه بأنه بحائنه
 محقق ! مع أنهم لا يدرون ما مقصوده من تعليق التحسين بالثبوت الإلهية ، أهو
 للتشكيك أم التحقيق !! والأوز هو اللائق بالضعف للصحة ! وله أحاديث
 أخرى من هذا النوع (ص ٢٢٠ و ٢٩٢ و ٢٩٤) ، وانظر (ص ١٨٣ و ٢١٢ و ٢٢٤
 و ٢٧٢ و ٢٧٧ و ٢٩٧) .

ثم إن قوله عن سالم بن أبي الجعد أنه أرسل عن جمع من الصحابة ، فهو لا
 يفيد انقطاعاً هنا ، لأنهم نصوا على أنه لم يدركهم ، أو لم يسمع منهم ، وليس
 سالم منهم ، وحينئذ يجب حمله على الاتصال على مذهب الجمهور ، وهو الرجوع
 كما سبق تخفيفه .

ومثال ثان لما ذكرت أنقا ، كان الإمام مسلم قد ضربه مثلاً في أنواع أخرى لما نحن فيه ، واحتج بها أهل العلم وصححوها ، حديثان من رواية ربعي بن خراشر عن عمران ، أحدهما في إسلام حصين والد عمران ، وفيه أن النبي ﷺ قال له قبل أن يسلم وبعد أن أسلم : « قل : اللهم قني شر نفسي ، وعزم لي على أرشد أمري » . قال النووي عقبه في شرحه لمقدمة مسلم :

« إسناده صحيح » .

وكذا قال الحافظ في « الإصابة / ترجمة (حصين) » .

ويبدو للناظر المنصف أهمية هذا المثال ، وخاصة بالنسبة للنووي ؛ فإنه كان قبل هذا التصحيح بصفحات قد رد على الإمام مسلم مذهبه ، فإذا به يجد نفسه لا يسعه إلا أن يوافق ، وما ذلك إلا لغوته في واقع الأمر . وهذا عين ما أصاب مضعف الأحاديث الصحيحة ؛ فإنه لما جاء إلى هذا الحديث (١ / ١٠٧) وخرجه ، جؤد إسناده ! فلا أدري أهو من الخفلة وقلة التحقيق ، أم هو انقلب على الخيلين ، أو الهوى ، وإلا لزمه أن يضعفه كما فعل بحديث الترجمة لاشتراكهما في العلة عنده ، وهي عدم تحقق شرط اللقاء ، أو أن يصححهما معاً ، اكتفاء بالمعاصرة ، وهو الصواب .

وقد أشار الحافظ إلى هذا الاكتفاء في آخر ترجمة (ربعي) ، فإنه لما نقل عن ابن عساکر أن ربعياً لم يسمع من أبي ذر تعقبه بقوله :

« وإذا ثبت سماعه من عمر ، فلا يمتنع سماعه من أبي ذر » .

فهذا مما يؤكد أنه يتبنى الاكتفاء بالمعاصرة .

ويحضرني مثال ثالث ، وهو حديث محمد بن عبد الله بن الحسن العلوي ، المعروف بـ (النفس الزكية) ، رواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً :

« إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ؛ وليضع يديه قبل ركبته : »^(١) .
 لقد صحح هذا الحديث جمع من الحفاظ ، منهم عبد الحق الإشبيلي ،
 والشيخ النووي ، وقواه الحفاظ في « الفتح » (٢ / ٢٩١) ، وفي « بلوغ المرام » ، وهم
 يعلمون أن اللقاء بين النفس الزكية وأبي الزناد غير معروف ، كما أشار إلى ذلك
 الإمام البخاري بقوله في ترجمة (النفس الزكية) من « التاريخ الكبير » (١ / ١ / ١٣٩) :

« لا أدري سمع من أبي الزناد أم لا ؟ » .

قلت - وهكذا يجد الباحث في كتب تخريج الأحاديث عشرات بل مئات
 الأحاديث قد صححها الحفاظ والعلماء مكنتين في ذلك بالمعاصرة ، غير منتزعين
 فيها شرط اللقاء ، وما ذلك إلا عن قناعة منهم بأن هذا الشرط إنما هو شرط كمال ،
 وليس شرط صحة ، فإن تحقق قبها ونعمت ، والألفي المعاصرة بركة وكفاية ، على
 هذا جرى السلف ، كما شرح ذلك الإمام مسلم في « مقدمته » ، وتبعه على ذلك
 الخلف من الحفاظ الذين سمينا بعضهم ، واشتد إنكار مسلم على مخالفيهم غير
 منه عنى السنة المظهرة ، وخوفاً منه أن يهدر منها شيء ، وما قدمنا من الأمثلة يؤيد
 ما ذهب إليه رحمه الله ، وبالله التوفيق .

(١) تبييه : لقد وقفت عن رسالة لأحد متعصبي الخنابلة المعاصرين في تضعيف هذا الحديث
 الصحيح ، جاء فيها تجهلات ومكابرات عجيبة . أذكر ما تيسر منها .

١ - جعل قول البخاري الآتي معارضاً لمن وثق النفس الزكية !

٢ - تجاهل بركة الجميل عنى ركبته التبرير في مقدمته كما هو ثابت في كتب اللغة ، وفي
 أثر عمر الذي ذكره (ص ٤٢) محتجاً به وهو عنيه : أنه كان يخر في صلاته بعد أن يركب على ركبته
 كما يخر البعير . يضع ركبته قب يديه ! هذا هو برونك البعير أن يضع ركبته قبل يديه . وبذلك يكون
 قد عدم كل ما بنى ، عنى أنه كان على شفا جوف هاتر !

٢٩٨٠ - (هكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا ؛ فقد أساء وتعدى
وظلم . يعني الوضوء ثلاثاً ثلاثاً) .

أخرجه النسائي (١ / ٣٢) ، وابن ماجه (١ / ١٦٣ - ١٦٤) من طريق يعلى
قال : حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده قال :

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء ؟ فأراه الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ، ثم
قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناده حسن على الخلاف المعروف في الاحتجاج برواية عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده ، والذي استقر عليه عمل الحفاظ المتقدمين والمتأخرين
الاحتجاج بها ، وحسب القارىء أن يعلم قول الحفاظ الذهبي فيه في كتابه
« المعنى » :

« مختلف فيه ، وحديثه حسن ، وفوق الحسن ، قال يحيى القطان : إذا روى
عنه ثقة فهو حجة . وقال أحمد : ربما احتججنا به . وقال البخاري : رأيت أحمد
واسحاق وأبا عبيد ، وعامة أصحابنا يحتجون به ، فمن الناس بعدهم ! » .

وقد بسط الكلام في الخلاف المشار إليه الحافظ ابن حجر ، وذكر أقوال الأئمة
فيه ، وهي جد متعارضة تعارضاً لا يستطيع الخروج منه بخلاصة صحيحة إلا من
كان مثله في المعرفة بهذا العلم الشريف والتحقيق فيه ، ثم ختم ذلك بقوله (٨ /
٤٨ - ٥٥) :

« فإذا شهدته ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها ، أو صح
سماعه لبعضها ، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة ، وهو أحد وجوه التحمل .
والله أعلم » .

وقد كنت ذكرت شيئاً من هذا الخلاف والترجيح في تخريجي لهذا الحديث في « صحيح أبي داود » (رقم ١٢٤) ، ونقلت عن ابن القيم أنه قال :

« وقد احتج الأئمة الأربعة والفقهاء قاطبة بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ولا يعرف في أئمة الفتوى إلا من احتج إليها واحتج بها ، وإنما طعن فيها من لم يتحمل أعباء الفقه كأبي حاتم البستي وابن حزم وغيرهما . »

وعلى ذلك حسنت الحديث هناك ، وصححته بشاهد له من حديث ابن عباس ، مرجحاً به رواية سفيان لحدث الترجمة على رواية أبي عوانة التي فيها زيادة بلفظ : « فمن زاد أو نقص » ، فزاد على سفيان : « أو نقص » ، وسفيان - وهو الثوري - أحفظ من أبي عوانة .

ثم وفقت بعد ستين على رواية أخرى لسفيان ، فيها الزيادة المذكورة ، فكان هذا من البواعث على إعادة النظر في الترجيح المذكور ، والنظر فيها ، فقال ابن أبي شيبه في « المصنف » (١ / ٨ - ٩) : حدثنا أبو أسامة عن سفيان به .

قلت : وهذا إسناد ظاهره الصحة ، ولكن له علة ، وهي عنعنة أبي أسامة - وهو حماد بن أسامة - فإنه مع ثقته قال الحافظ فيه :

« ربما دلس ، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره » .

وإذا كان الأمر كذلك ، فلا تترجح روايته على رواية (يعلى) لحدث الترجمة ، وإن كان يعلى (وهو ابن عبيد الطنافسي) تكلم فيه بعضهم في روايته عن سفيان خاصة ، إلا أنه قد توبع من ثقة لا خلاف فيه ، فقال ابن خزيمة في « صحيحه » (١ / ٨٩ / ١٧٤) ، وابن الجارود في « المنتقى » (٢٥ / ٧٥) : نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي : حدثنا الأشجعي عن سفيان به .

وهذا إسناد صحيح غاية ، فإن الدورقي ثقة حافظ .

والأشجعي - واسمه عبید الله بن عبید الرحمن - ثقة مأمون ، أثبت الناس كتاباً في الثوري كما في « التقريب » ، وقال انذهبي في « الكاشف » :
« إمام ثبت كتب عن الثوري ثلاثين ألفاً » .

وعلى هذا فرواية (يعلى) أرجح من رواية أبي أسامة كما هو ظاهر .
وقد يخرج على هذا الترجيح ، ما رواه أبو عبید في كتابه « الظهور » عن
الحکم بن بشير بن سليمان عن موسى بن أبي موسى بلفظ :
« البوضوء ثلاث ، فمن زاد أو نقص . . » الحديث .

فأقول : لا ، وإن سكت عنه ابن الملقن في « البدر المنيرة » (٣ / ٢٣٦) ، وما
ينبغي له ، فإن الحکم هذا لا يقاوم الثوري في الثقة والحفظ ، فإنه لم يوثقه غير ابن
حيان ، وقيل أبو حاتم :

« صدوق » ، ثم هو إلى ذلك قد خالفه في موضع آخر كما خالف فيه أبا
عوانة أيضاً ، وهو جعله وضوءاً « بين ثلاثاً من قوله » بيروني ، فدل على أنه لم يحفظ ،
فروايته مرجوحة أيضاً ، فبقي حديث الترجمة هو المحفوظ دون الزيادة ، وهو الذي
جزم بصحته ابن القيم في « إغاثة اللهيان » .

هذا ، وثمة باعث آخر على تخريج الحديث هنا ، وهو الرد على عدو نسبه
ومضعف الأحاديث الصحيحة ، فقد رأيت شرع في توجيه ضربات تخريبية أخرى .
متظاهراً بتعليق وتحقيق بعض الكتب لأئمة مشهورين ، ونضعيف أحاديثهم التي
أقاموا عليها بحوثهم ، فقد خرب من قبل كتاب السنوي « رياض الصالحين » كما هو
معروف ، والأآن ضلع على الناس بطبعة جديدة لكتاب « الإغاثة » المذكور ، فعنى
عليه بتعليقات سيئة جداً ، أفسد بها كثيراً من بحوثه القيمة بتضعيفه . يجهد لئلا
تجاهله البالغ - لأحاديثها الصحيحة ، منها هذا الحديث ، فإن ابن القيم ساقه روا

على الموسوسين في الطهارة ، المخالفين لما صح عنه بيننا أنه توضأ مرة مرة ، ولم يزد على ثلاث ، وقال ابن القيم :

« بل أخير أن من زاد عليها فقد أساء وتعدى وظلم » .

فعلق الأئمة عليه بمد تخريجه بقوله (١ / ١٨٠) :

« ونظ أبو داود : « فمن زاد على هذا أو نقص . . . » . قلت : وقد اختلفت في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأميل إلى تضعيفها ، ولم يرها من باب الصحيح البخاريّ ومسلمُ وابنُ حبان ! » .

قلت : هكذا يضلُّ للرجل قراءه يمثل هذا الكلام الواهي الذي يعرف جنونه المبتدئون في هذا العلم ، وهو أنه لا يلزم من عدم إخراج هؤلاء ، أو أحدهم للحديث أن يكون ضعيفاً ، فكم من حديث صحيح لم يخرج هؤلاء ، ابنة ، وكم من حديث أخرجه الشيخان ولم يخرج ابن حبان ، فضلاً عن أحاديث أخرجهما هو دون الشيخين ، بل كم من حديث رواه البخاري لم يروه مسلم ، وعلى العكس ، وهذا أولاً .

وثانياً : لقد ذكر هو اختلاف العلماء في رواية عمرو هذه . فما فائدة تعقيبه عليه يذكر الذين لم يصححوها . وهم طرف في الخلاف . سوى التضييل !! هذا مع أن نفي الصحة لا يستلزم نفي الحسن كما هو معروف عند أهل العلم .

وثالثاً : لقد غش القراء بذكر البخاري معهم ؛ فإنه لا بد أنه رأى بعينه في ترجمة (عمرو) من : « انتهذيب » قول البخاري :

« رأيت أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، وإسحاق بن راهويه ، وأبا عبيد ، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ما تركه أحد من المسلمين . قال البخاري : من الناس بعدهم ! » .

وهذا ما يؤكد لكل قارىء، نبيص مصنف أن الرجل من أهل الأهواء، فإن من علاماتهم أنهم يذكرون ما لهم، ويكتُمون ما عليهم.

ورابعاً: بما يؤكد أنه منهم، أنه إذا كان الحديث لا يخالف هراء قواد ولم يكن من هذه الرواية، فقد خرج حديثاً آخر من هذا الوجه، ثم قال: (١ / ٩٣):

«وقال الترمذي: «حسن غريب». وهو كما قال.»

ولقد كان الأولى به - لو كان عنده شيء من هذا العلم بعيداً عن الغرضية والمخالفة والهوى - أن يبادر إلى بيان شدوذ زيادة: «أو نقص»: لمباينتها لرواية سفيان الخفوضي، ولشاهدتها من حديث ابن عباس، وللأسنة العملية التي جرى عليها النبي صلى الله عليه وسلم من الاقتصاد أحياناً على دون الثلاث كما تقدم، وتكون أنى له ذلك وقد أوقف نفسه نهيم السنة وتضعيفها؟! والله المستعان.

٢٩٨١ - (تخصّر بهذه حتى تلقاني، وأقل الناس المتخصرون. قاله

لعبد الله بن أنيس الجهني).

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٥ - ٦)؛ وأخبار أصبهان: (١ / ١٨٩ -

١٩٠): حدثنا القاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم: ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن: ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن كعب عن عبد الله بن أنيس الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«من لي بخالد بن سبيح؟»

رجل من هذيل، وهو يومئذ قبل (عرفة) به (عرفة)، قال عبد الله بن أنيس: أنا يا رسول الله! نعمه لي، قال:

« إذا رأيته هبته » .

قال : يا رسول الله ! والذي بعثك بالحق ما هبت شيئاً قط . قال : فخرج عبد الله بن أنيس حتى أتى جبال (عرفة) قبل أن تغيب الشمس ، قال عبد الله : فلقيت رجلاً ، فرعبت منه حين رأيته ، فعرفت حين رعبت منه أنه ما قال رسول الله ﷺ ، فقال لي : من الرجل ؟ فقلت : باغي حاجة ؛ هل من مبيت ؟ قال : نعم ؛ فالحق ، فرحت في أثره فصليت العصر ركعتين خفيفتين ، وأشفقت أن يراني ، ثم لحقته ؛ فضربته بالسيف ، ثم خرجت ، فأثبت رسول الله ﷺ ، فأخبرته .

قال محمد بن كعب : فأعطاه رسول الله ﷺ مخصرة ، فقال : (فذكره) . قال محمد بن كعب :

فلما توفي عبد الله بن أنيس أمر بها فوضعت على بطنه وكفن ، ودفن ودفنت معه .

قلت : وهذا إسناد جيد ، ذكره أبو نعيم في ترجمة (إبراهيم بن محمد بن الحسن) من «الأخبار» ، وقال :

« يعرف به (ابن مثنويه) . . . كان من العباد والفضلاء ، يصوم الدهر » .

وأورده الأذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٧٤٠/٢) ، ووصفه به :

«الحافظ القدوة . . . وقال أبو الشيخ : كان من معادن الصدق» .

وله ترجمة في «السير» أيضاً (١٤ / ١٤٢ - ١٤٣) .

والقاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم هو الحافظ العسال ، ترجمه أبو

نعيم في «الأخبار» بقوله (٢ / ٢٨٣) :

« مقبول القول ، من كبار الناس في المعرفة والإتقان والحفظ ، صنّف الشيوخ والتاريخ والتفسير وعمامة المسند » .

وله ترجمة حافلة في « التذكرة » (٣ / ٨٨٦ - ٨٨٩) ، ووصفه بـ « الحافظ العلامة » . قال ابن مردويه : وهو أحد الأئمة في علم الحديث فهماً وإتقاناً وأمانة » .

وتوسع في ترجمته في « السير » (١٦ / ٦ - ١٥) ، وذكر فيها عن أبي بكر بن أبي علي الذكواني القاضي أنه قال فيه :

« الثقة المأمون الكبير في الحفظ والإتقان » .

والحديث أورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦ / ٢٠٣ - ٢٠٤) ، وقال :

« رواه الطبراني ورجاله ثقات » .

٢٩٨٢ - (إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه) .

أخرجه أحمد (٦ / ٢٩١) ، والبيزار (٣ / ١٧٢ / ٢٤٩٦) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٣١٩ / ٧٢٤ و ٣٩٤ / ٩٤١) من طريق أبي معاوية قال : ثنا الأعمش عن شقيق عن أم سلمة قالت :

دخل عليها عبد الرحمن بن عوف فقال : يا أمة ! قد خفت أن يهلكني كثرة مالي ، أنا أكثر قریش مالاً ؟ قالت : يا بني ! فأنفق ؛ فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (فذكر الحديث) ، فخرج فلقي عمر ، فأخبره ، فجاء عمر فدخل عليها ، فقال : بالله منهم أنا ؟ فقالت : لا ، ولن أبلي أحداً بعدك . وقال البيزار :

« رواه الأعمش وغيره عن أبي وائل عن أم سلمة ، وأبو وائل روى عنها ثلاثة أحاديث ، وأدخل بعض الناس بينه وبينها مسروقاً » .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ، والمتابع الذي أشار إليه البزار للأعمش ، لم أعرفه ، وإنما تويع أبو معاوية ، فأخرجه أحمد (٦ / ٣٠٧ و ٣١٧) ، وإسحاق بن راهويه في « مسنده » (٤ / ٢١٥ / ١) ، وأبو يعلى (١٢ / ٤٣٦ / ٧٠٠٣) ، وإبراهيم بن طهمان في « مشيخته » (١٨٩ / ١٤٣) ، والضبراني أيضاً (٢٣ / ٣١٩ / ٧٢٤) من طرق عن الأعمش به .

ورواية مسروق ، يروها شريك عن عاصم عن أبيه وإتاه عنه قال :

« دخل عبد الرحمن على أم سلمة ، فقالت : سمعت رسول الله ﷺ . . . الحديث ، ليس فيه قصة عبد الرحمن مع المال .

أخرجه أحمد (٦ / ٣١٢) ، والطبراني (٢٣ / ٣١٧ - ٣١٨) .

قلت : وعاصم - وهو ابن بهدلة - وهو حسن الحديث إذا لم يخالف ، وقد حاتفه الأعمش ، وهو أوثق منه ، لكن فيه تلبس ، وقد عنعنه ، وقد ذكروا عاصما هذا في شيوخه ، فإن كان سمعه منه فالحديث حسن ، وإلا فهو صحيح كما تقدم . وشريك - وهو ابن عبد الله القاضي - سبىء الحفظ ، لكن تابعه عند الضبراني عمرو بن أبي قيس ، وهو صدوق له أوهام كما في « التقريب » .

والحديث أورده الهيثمي في موضعين من « المجمع » (١ / ١١٢ و ٩ / ٧٢) ، ساقه أولاً بالرواية المختصرة - رواية شريك - وقال :

« رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في « الكبير » ، وفي رواية أخرى لأبي يعلى وأحمد عنها . (فذكر الرواية التامة - رواية الأعمش) وفيه عاصم بن بهدلة ، وهو ثقة يخطئ » !

ثم ساقه ثانياً - أعني في الموضع الآخر - بلفظ الرواية التامة ، وقال :

« رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح » !

وفي هذا السياق والتخريج أوهام في العزو لا تخفى على اللبيب ، منها مثلاً
اقتضاره أخيراً في العزو على البزار ، وسياقه عند أحمد أيضاً والظبراني كما رأيت .
وقال الحافظ في « مختصر زوائد مسند البزار » (٢ / ٢٩٤) عقب قول البزار
المتقدم :

« صحيح » ، والظاهر أنه يعني صحيح الإسناد . والله أعلم .

٢٩٨٣ - (هلم إلى الغداء المبارك . يعني السحور) .

أخرجه النسائي في « السنن الصغرى » (١ / ٢٠٤) ، وفي « الكبرى »
(٢ / ٨١ / ٢٤٧٥) من طريق خالد بن معدان قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، وله شواهد كثيرة مسندة في « السنن »
وغيرها ، وصحح بعضها ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما ، وقد كنت ذكرت بعضها
في « صحيح أبي داود » برقم (٢٠٣٠) ، ومنها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فوقفت
الآن على إسناده في « المعجم الأوسط » للظبراني ، فأحببت أن أخرجها هنا ، قال
رحمه الله (١ / ٣٠ / ٢ / ٤٩٧ - بترقيمي) : حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور
الجوهري ، قال : ثنا محمد بن إبراهيم - أخو أبي معمر - قال : ثنا سفيان بن عيينة
عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال :

أرسل إلي عمر بن الخطاب يدعوني إلى السحور ، وقال : إن رسول الله ﷺ
سماه تغداء المبارك .

وقال الظبراني :

« لا يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ، ولا تعلم رواه عن ابن عيينة إلا محمد ابن إبراهيم أخو أبي معمر » .

قلت : ترجمه نه الخطيب في « التاريخ » (١ / ٣٨٧) ، وساق له هذا الحديث من طريق الطبراني ، وروى عن يحيى بن معين أنه سئل عن أبي معمر ؟ فقال :
« مثل أبي معمر لا يسأل عنه ، هو وأخوه من أهل الحديث » .

ثم روى عن الحافظ موسى بن هارون قال :

« محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر صدوق لا بأس به » .

قلت : ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين .

وابن مساور الجوهري من شيوخ الطبراني الثقات : عند الخطيب (٤ / ٣٤٩) ،
والذهبي في « السير » (١٣ / ٥٩ - ٦٠) ، فالإسناد صحيح .

ومع كثرة شواهد هذا الحديث وتصحيح جمع من الأئمة له ، فقد أقدم انغور المعجب بنفسه المعروف بـ (حسان بن عبد المنان) على تضعيفه من طرفه اثلاثة سني خرجها في تعليقه على كتاب ابن القيم : « إغاثة اللهفان » (١ / ٥٢٨) عن ثلاثة من الصحابة ، وكتب شواهد أخرى كهذين شاهدين القويين ، فضلاً عن مثل قوله **بَيِّنَةٌ** : « تسحروا فإن في السحور بركة » . متفق عليه ، وهو مخرج في : « لروض التفسير » (٤٩ و ١٠٨٩) .

وله من مثل هذا التضعيف الجائر الخاص ، في تعليقه على هذا الكتاب وغيره مثل الأحاديث النصيحة بضعفها هو بجرأة عجيبة وقد صححها العلماء ! وأنا لأن في صدد تبعتها في هذا الكتاب وغيره . إن تيسر لي ذلك . وقد فرغت من أحاديث الجزء الأول منه . فبلغت اقامة تزيد قليلاً أو تنقص . والله المستعان .

٢٩٨٤ - (ما من أحدٍ من ولدِ آدمٍ إلا قد أخطأ ، أو همَّ بخطيئة ؛

ليس يحيى بن زكريا) .

روي عن عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، أو عن أبيه

عمرو ، وأبي هريرة ، والحسن البصري رسلاً ، ويحيى بن جعدة رسلاً .

١ - أما حديث ابن عباس ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : عن حماد بن سلمة قال : أنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عنه

مرفوعاً به .

أخرجه الحاكم (٢ / ٥٩١) ، والبيهقي (١٠ / ١٨٦) . وابن أبي شيبة في

المصنف « (١١ / ٥٦٢) ، وأحمد (١ / ٢٥٤ و ٢٩٢ و ٢٩٥ و ٣٠١ و ٣٢٠) . وأبو

يعلى (٤ / ٤١٨ / ٢٥٤٤) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٢ / ٢١٦ /

١٢٩٣٣) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٨ / ٩٣) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، وقد بينه الهيثمي في « مجمع الزوائد » ، فقال

(٨ / ٢٠٩) :

« رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، وفيه علي بن زيد ، وضعفه

الجمهور ، وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » .

قلت : كذا قال .

وقد سئل النووي عن الحديث : « هل هو صحيح . ومن رواه من أصحاب

الكتب ؟ » . فأجاب :

« هذا حديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج به ، رواه أبو يعلى في « مسنده »

عن زهير عن عفان عن حماد بن سلمة . . . وهذا الإسناد ضعيف ، لأن علي بن

زيد بن جدعان فيه ضعف ، ويوسف بن مهران مختلف في جرحه ، والله أعلم . .
كذا في « الفتاوى » له (ص ١٢٠ - ١٢١) .

قلت : وفي هذين التقلين نظر ، بيانه فيما يأتي :

أولاً : لا يلزم من ضعف إسناد الحديث ضعف متنه ، نشوا هذه التي أشرت إليها أعلاه ، والآتي تخريجها ، وهي خالية عن الضعف الشديد بل إن أسانيد بعضها صحيح كما يأتي .

ثانياً : لقد قصر النووي جداً في عزوه إياه لأبي يعلى وحده ، وقد رواه من هو أعلى طبقة منه كابن أبي شيبة وأحمد .

ثالثاً : نخصيص الهيثمي أحمد بالذكر بكون رجاله رجال الصحيح ، مع أن رجال أبي يعلى كذلك .

رابعاً : قوله : « رجاله رجال الصحيح » وهم ، أو أنه حين أن (يوسف بن مهران) هذا هو (يوسف بن ماهك بن مهران) المخرج له في « الصحيحين » ، وهو قول بعضهم ، لكن الصحيح أنه ليس به كما جزم به الحافظ المزني والذهبي والعسقلاني ، وقد وثقه أبو زرعة وغيره .

خامساً : حشره ابن زار مع أحمد وأبي يعلى يشعر بأنه عنده من هذا الوجه : وليس كذلك ، وإنما رواه من الطريق التالية ، ولم ينسبه لذلك المعلق أو المعلقان على « مسند أبي يعلى » ! مغترين بتعليق الشيخ الأعظمي الآتي !

الطريق الثانية : عن محمد بن عون الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس .

أخرجه البزار (٣ / ١٠٩ / ٢٣٥٩) ، وابن عساكر (١٨ / ٩٣) .

قلت : والخراساني هذا متروك الحديث ، فيخشى أن يكون وهم في إسناده .

وقد ضن الشيخ الأعظمي أنه سقط من إسناده ابن جدعان متأثراً بحشر الهيثمي ،
المذكور آنفاً ، فقال في تعليقه على « كشف الأستار » عقب عبارته المتقدمة :

« قلت : ليس في الأصل (عُلمي بن زيد) في إسناده حديث عكرمة عن ابن
عباس . »

قلت : ولا ينبغي أن يكون ، فإنه ليس له رواية عن عكرمة ، بخلاف محمد
ابن عون الحُرَاساني ، فقد ذكروه في الرواة عنه .

الطريق الثالثة : عن موسى بن إبراهيم بن جعفر بن مهران السبائك : نا أبي
إبراهيم بن جعفر بن مهران : نا سليمان بن حرب : نا شعبة عن حبيب بن أبي
ثابت عن سعيد بن جببر عنه به .

أخرجه ابن عساكر أيضاً .

قلت : وموسى بن إبراهيم السبائك وأبوه لم أعرفهما ، ومن فوقه من رجال
الشيخين ، غير أن ابن أبي ثابت مدلس .

٢ . عبد الله بن عمرو بن العاص أو أبوه عمرو : يرويه يحيى بن سعيد عن
سعيد بن المسيب عنه .

أخرجه الطبري في « التفسير » (٣ / ١٧٤) ، والبيهقي (٢٣٦٠) ، وابن عساكر
(١٨ / ٨٢) من طرق عن يحيى بن سعيد . بعضهم قال : عن ابن عمرو ، وبعضهم : عن
عمرو ، وأحداهم : عن ابن العاص ، وبعضهم أوقفه ، وكل ذلك لا يضر ، فإنه في
حكم المرفوع ، لا سيما وزيادة الثقة مقبولة ، وسواء كان المسند ابن عمرو أو أبيه :
فهو انتقال من صحابي إلى صحابي ، وكلهم عدول ، والأرجح أنه عن ابن عمرو ،
فإن سعيداً معروفاً بالرواية عنه . وزاد الطبري وابن عساكر :

قال : ثم دلى رسول الله ﷺ يده إلى الأرض ، وأخذ عوداً صغيراً ثم قال :

« وذلك أنه لم يكن له ما للرجل إلا مثل هذا العود . ولذات سماه الله ﴿ سيداً وحصوراً ونبياً من الصالحين ﴾ .

وإسنادهما حسن . وأخرجها ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢ / ٢ / ١) من طريق أخرى عن يحيى بن سعيد به . إلا أنه قال :

« عن ابن العاص ، لا بدري : عبد الله بن عمرو ، أو عمرو » .

وإسناده صحيح ، واستغفبه ابن كثير (١ / ٣٦١) ، ولا أرى نه وجهاً ، فإنه لم يقف على الطريق الأخرى عند الطبري وابن عساکر . وقال الهيثمي في رواية ابن باز :

« رجاله ثقات ١ .

وأقول : إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير شيخه محمد بن الوليد . وهو البغدادي - قال الذهبي : « ثقة » . وقال الخافظ : « صدوق » . ولفظ حديثه :

« لا ينبغي لأحد [أن] يقول : أنا خير من يحيى بن زكريا ، ما هم بخطيئة . أحسبه قال : ولا عملها » .

٣ - أبو هريرة يرويه أبو الأزهري حجاج بن سليمان عن النبي بن سعد عن محمد بن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عنه مرفوعاً بلفظ :

« كل ابن آدم يلقى الله بذنوبه قد أذنبه يعذبه عليه إن شاء أو يرحمه . إلا يحيى بن زكريا كان ﴿ سيداً وحصوراً ونبياً من الصالحين ﴾ » .

ثم أهوى النبي يبيد إلى فذاد من الأرض ، وقال :

« كان ذكره من هذه الثقة » .

أخرجه ابن أبي حاتم (٢ / ٢٣ / ٢) ، وابن عدي (٢ / ٢٣٤) ، والطبراني في
« المعجم الأوسط » (٢ / ٨ - ١ / ١ - ٦٧٠٠ - بترقيمي) ، وابن عساكر (١٨ / ٩٣ -
٩٤) من طريقين عن الحجاج به . وقال ابن أبي حاتم :

« قال أبي : لم يكن هذا الحديث عند أحد غير الحجاج ، ولم يكن في كتاب
(التلخيص) ، وحجاج هذا شيخ معروف » .

وكذا قال في « الجرح والتعديل » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٨ /
٢٠٢) : وقال :

« يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات » .

ونحوه قول ابن عدي في آخر ترجمته :

« إذا روى عن غير ابن لهيعة ، فهو مستقيم إن شاء الله تعالى » .

وفي « الميزان » و « اللسان » :

« قال ابن يونس : في حديثه مناكير ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث . ومشا
ابن عدي » .

٤ - الحسن البصري مرفوعاً مثل حديث ابن مهران عن ابن عباس . رواه
حماد بن سلمة أيضاً عن حبيب بن الشهيد ويونس بن عبيد وحميد عنه .

أخرجه إمام أيضاً ، وكذا البيهقي ، وابن عساكر ، ثلاثتهم مع حديث
يوسف بن مهران عن ابن عباس ، ويص له إمام ، وقال الذهبي في « التلخيص » :
« قلت : إسناده جيد » .

كذا قال ، والنقد العلمي - فيما أعلم - لا يساعد على ذلك ، أما بالنسبة
لحديث ابن عباس فلما عرفت من حال ابن مهران وابن جندعان ، وأما بالنسبة
لحديث الحسن فلا رساله ، فلعله يريد أنه جيد بمجموع الإسنادين . والله أعلم .

٥ - يحيى بن جعدة : قال رسول الله ﷺ :

« لا ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير من يحيى بن زكريا ، ما همُ بخطينة . ولا حاكت في صدره امرأة » .

أخرجه ابن عساكر (١٨ / ٩٢) من طريق أبي الموجّه محمد بن عمرو بن الموجه بن إبراهيم بن غزوان : صدقة بن الفضل : نا ابن عبيّنة عن عمرو بن يحيى بن جعدة به . وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » (٤ / ٢٦٢) لأحمد أيضاً في « الزهد » ، وليس هو في القطعة المطبوعة منه . والله أعلم .

والسند صحيح ، ولكنه مرسل أيضاً ، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ غير أبي الموجّه محمد بن عمرو ، وهو من الحفاظ الثقات المترجمين في « تذكرة الحفاظ » ، وفي « السير » (١٣ / ٣٤٧ - ٣٤٨) ، وقد ذكر السمعاني في ترجمة الراوي عنه (أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم الخليفي) أنه حدث به « مسند أبي الموجه . . . » ، وهذه فائدة لم يذكرها الذهبي أن له (مسنداً) ، ولا يبعد أن يكون هذا الحديث فيه مع غيره مما في معناه .

وهناك حديث آخر عند ابن عساكر (١٨ / ٩٤) من حديث معاذ بن جبل أعرضت عن ذكره ، لأن فيه (إسحاق بن بشر) ، وكنيته أبو حذيفة ؛ متهم بالكذب .

وبعد ، فإني أستدرك وأقول : لقد أخرج البزار أيضاً حديث ابن عباس من انضريق الأولى أيضاً ، لكن مطولاً ، وجاء هذا المتن في آخره رقم (٢٣٥٨) ، وهو رواية للطبراني (١٢ / ٢١٨ / ١٢٩٣٨) ، وقال البزار :

« لا نعلم حدث به بهذا اللفظ إلا يوسف ، ولا عنه إلا علي بن زيد وحده » .

قلت : وهو ضعيف كما تقدم . وعزاه السيوطي في « الدر » لابن المنذر أيضاً ،

وابن أبي حاتم وابن مردويه وابن خزيمة ، وإندارقطني في « الأفراد » ، وأبي نصر
السجزي ، وسكت عنه كغالب عاداته . وما أضنه إلا من هذا الوجه ، ويؤيده أن
أخافظ ابن كثير ذكره في « التاريخ » (٢ / ٥١) برواية ابن خزيمة وإندارقطني من
هذا الوجه ، وقال :

« ثم قال ابن خزيمة : وليس على شرطنا » .

قلت : وقال في ابن جدعان :

« لا أحتج به لسوء حفظه » .

وخلصة القول في هذا الحديث أنه صحيح بلا ريب ، على الأقل بمجموع
طرفه ، لأن أكثرها ليست شديدة الضعف ، بل إن بعضها صحيح لذاته عند البزار
 وغيره عن ابن عمرو ، فتضعيف النووي إياه مردود ، وكذا إعلال ابن كثير لبعض
طرفه في « التاريخ » و « التفسير » (١ / ٣٦١ و ٣ / ١١٣ - ١١٤) ، فإنه لم يقف
على أكثر الطرق التي ذكرتها ، وبخاصة طريق البزار . ولذلك فلا ينبغي أن يلتفت
إلى ما ذكره عن القاضي عياض في تفسير قوله تعالى في يحيى ونوح :
« وحضوراً » ، مما يشعر رده لهذا الحديث ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وزيادة في الفائدة أقول :

وأما حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

« أربعة لعنوا في الدنيا والآخرة . . . » ، فذكرهم : « ورابعهم » : « ورجل حضور » ،

ولم يجعل الله له حضوراً إلا يحيى بن زكريا » .

فهو حديث منكر ضعيف الإسناد جداً ، وقد خرجته في : « غاية المرام » برقمه

(٨٩) ، وسكت عنه الأتوسي في « تفسيره » (٢ / ١٤٨) ، فما أحسن .

٢٩٨٥ - (نهى أن نأكل طعام (وفي رواية : هدية) الأعراب) .

أخرج الحاكم (٤ / ١٢٨) ، وأحمد (٦ / ١٣٣) ، وابن زباز (٢ / ٣٩٥) من طريق عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي قال : سمعت عبد الله بن دينار الأسلمي يحدث عن عروة عن عائشة قالت :

أهدت أم سنبله لرسول الله ﷺ لبناً ، فدخلت عليّ به ، فلم تجده ، فقلت لها :

إن رسول الله ﷺ قد نهى أن نأكل طعام الأعراب ، فدخل النبي ﷺ وأبو

بكر - فقال النبي ﷺ :

« يا أم سنبله ! ما هذا معك ؟ » .

قالت : نبي يا رسول الله : أهديته لك . قال :

« اسكبي أم سنبله ، ناوتي أبا بكر » .

ثم قال :

« اسكبي أم سنبله ، ناوتي عائشة » .

ثم قال :

« اسكبي أم سنبله » .

فتأولته النبي ﷺ فشرب ، قالت : فقلت : يا بردها على الكبد ! يا رسول

الله ! قد كنت نهيت عن طعام الأعراب ؟ قال :

« يا عائشة ! إنهم ليسوا بأعراب ، هم أهل باديتنا ، ونحن أهل حضرتهم ،

وإذا دعوا أجازوا ، فليسوا بأعراب » .

والسابق للبخاري ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقته الذهبي ، وهو كما قال ، وقال الهيثمي في
« المجموع » (٤ / ١٤٩) :

« رواه أحمد وأبو يعلى واليزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

قلت : وكذلك رجال اليزار في إحدى روايته (١٩٤١) ، وهو عنده في الرواية
الأولى من طريق بشر بن معاذ الأعقدي : ثنا عبد الله بن جعفر : ثنا عبد الرحمن بن
حرملة . . وقد أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٨ / ٢٩٤) : أخبرنا محمد بن
عمر : حدثني عبد الله بن جعفر به أمّ منه بلفظ :

« نهانا أن نقبل هدية من أعرابي » ، فقال : « هدية » مكان « الطعام » . لكن
محمد بن عمر - وهو الواقدي - متروك ، وسكت عنه الخافظ في « الإصابة » ، ولعل
ذلك لرواية ابن منده من طريق أبي أويس عن عبد الرحمن بن حرملة بلفظ :

« نهى أن نأكل ما تهديه الأعراب » .

وأبو أويس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي المدني ، وهو
صدوق بهم ، روى له مسلم في الشواهد .

وشهد له رواية أبي يعلى في « مسنده » (٨ / ٢٠٩ / ٤٧٧٣) من طريق
محمد بن إسحاق عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة قالت : سمعت رسول
الله ﷺ يقول :

« لا أقبل هدية من أعرابي » .

فجاءته أم سنبلة الأسلمية بوطب لبين أهده له . . الحديث نحوه .

وعزه الخافظ لأبي نعيم ، وسكت عنه . وابن إسحاق مدلس ، وقد عتقته .

وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٥ / ١٦٣ - ١٦٤) من طريق أخرى
عن أم سنبلة نفسها بزيادة ونقص .
وفي إسناده من لا يعرف .

٢٩٨٦ - (اجلدوه ضرباً مائة سوطاً ، قالوا : يا نبي الله ! هو أضعفُ
من ذلك ، لو ضربناه مائة سوطاً مات ؟ قال :

فخذوا له عثكلاً فيه مائة شمراخٍ فاضربوه ضربةً واحدةً) .

أخرجه النسائي في « السنن الكبرى » (٤ / ٣١٣ / ٧٣٠٩) ، وابن ماجه
(٢٥٧٤) ، والبيهقي (٨ / ٢٣٠) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٠ / ٣٠٣ /
٢٥٩١) ، وأحمد (٥ / ٢٢٢) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٦ / ٧٧ / ٥٥٢١
و ٥٥٢٢)^(١) كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج
عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعيد بن سعد بن عبادَةَ قال :

كان بين أبياتنا رجلٌ مخدجٌ ضعيفٌ ، فلم يُرْعَ إلا وهو على أمةٍ من إماءِ الأدار
يخُبُّ بها ، فرُفِعَ شأنه سعد بن عبادَةَ إلى رسول الله ﷺ ، فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ ، لكن ابن إسحاق منلسٌ ، وقد عنعنهُ عندهم
جميعاً ، وعلى ضعفٍ يسيرٍ في حفظه ، وقد خالفه ابن عجلان فقال : حدثني
يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن امرأةً
حملت . . الحديث . نحوه ، لم يذكر في إسناده (سعيد بن سعد بن عبادَةَ) ،
فأرسله ، وهذا هو الصحيح أو الأصح ، فقد أخرجه النسائي (٧٣٠٨ - ٧٣٠١) ،
والبيهقي أيضاً ، وكذا البغوي ، والطبراني في « المعجم الأوسط » (١ / ٣٨ / ٢ /
٦٥٢) من طرق كثيرة عن أبي أمامة بن سهل به مرسلأ . وخالفهم جماعة ، فرواه

(١) ثم رأيتُه في «غريب الحديث» لأبي عبيد (١ / ٢٩١) من هذا توجه .

يونس عن ابن شهاب قال : أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار أنه . . فذكر الحديث بنحوه .

أخرجه أبو داود (٤٤٧٢) ، وابن الجارود في « المتقى » (٢٧٧ / ٨١٧) من طريقين عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين : لولا المخالفة .

وأما قول الحافظ في « بلوغ المرام » (٤ / ١٦ - ١٧ - سبل السلام) :

« رواه أحمد والنسائي وابن ماجه ، وإسناده حسن ، لكن اختلفوا في وصله وإرساله » .

فهو يعني الطريق الأولى ، وحينئذ فقي تحسينه نظر لعنينة ابن إسحاق عند الثلاثة الذين ذكرهم ، والثلاثة الآخرين الذين ذكرتهم كما سبق .

وأما إسناد أبي داود فهو صحيح مع التحفظ المذكور ، وأما جهالة اسم الصحابة فلا تضر ، على أنه قد جاء مسمى على وجوه ثلاثة :

الأول : سهل بن حنيف ، يرويه أبو الزناد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال : فذكره .

أخرجه الدارقطني (٣ / ١٠٠ رقم ٦٧) ، والطبراني (رقم ٥٥٦٥) بسندين ضعيفين عنه .

وتابعه الزهري عن أبي أمامة به .

أخرجه النسائي (رقم ٧٣٠٨)^(١) ، والطبراني (٥٥٦٨ و ٥٥٨٧) من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري . لكن إسحاق هذا قال الدارقطني :

(١) سقط منه « عن أبيه » ، فصحته من «تحفة المزي» (٤ / ٩٨ / ٤٦٥٩) . ويؤيده أنه عنده كالطبراني من طريق أحمد بن أبي شبيب عن موسى بن عيينة عن إسحاق .

« تكلموا في سماعه من الزهري » .

الثاني . أبو سعيد الخدري ، يرويه سفیان بن عيينة عن أبي الزناد ويحيى ابن سعيد عن أبي أمامة بن سهل عنه به مختصراً .

أخرجه الطبراني (٥٤٤٦) ، والدارقطني (٦٥ / ٦٦) بإسنادين صحيحين عن سفیان به ، وهما عمرو بن عون الواسطي ، وداود بن مهرا ن . لكن قد رواه التستائي (٧٣٠٢ - ٧٣٠٤) ، والبيهقي ، والبغوي من طرق أخرى وجمع ثقات أيضاً عن سفیان به مرسلأً دون (أبي سعيد) ، وتابعه هشيم وابن أبي هلال عن يحيى بن سعيد وحده عن أبي أمامة مرسلأً . وقال البيهقي عقبه :

« هذا هو المحفوظ عن سفیان مرسلأً » .

ثم أشار إلى الموصولات المتقدمة .

الثالث : سهل بن سعد ، يرويه فليح عن أبي حازم عنه .

أخرجه المحاملي في « الأمالي » (١ / ١١٧ / ٧٧) ، ومن طريقه الدارقطني رقم (٦٤) ، والبيهقي ، وقال :

« كذا قال ، والصواب : عن أبي حازم عن أبي أمامة بن سهل عن النبي

ﷺ » .

قلت : فليح هو ابن سليمان أبو يحيى المدني ، مع كونه من رجال الشيبخين فقيه كلام من قبل حفظه ، وقال الحافظ :

« صدوق كثير الخطأ » .

لكنه لم يتفرد به ، فقد تابعه أبو بكر بن أبي سبيرة قال : حدثني أبو حازم به مختصراً .

أخرجه الطبراني (٦ / ١٨٨ / ٥٨٢٠) ، لكن ابن أبي سيوة هذا مشرؤك كما قال الهيثمي (٦ / ٢٥٢) ، إلا أنه قد تابعه الثقة المحتج به في « الصحاحين » زيد ابن أبي أنيسة ، إلا أنه قد اختلف عليه ، فقال عبيد الله بن عمرو عنه عن أبي حازم عن سهل به .

أخرجه النسائي في « الكبرى » (رقم ٧٢٩٩) من طريقين عنه ، وإسناده صحيح .

وقال أبو عبد الرحيم : حدثني زيد به ، إلا أنه لم يذكر سهلاً فأرسله .

أخرجه النسائي رقم (٧٣٠١) ، وإسناده صحيح أيضاً ، فإن (أبا عبد الرحيم) - واسمه خالد بن أبي يزيد بن معاذ الخرائي - ثقة من رجال مسلم ، وكذلك مخالفه عبيد الله بن عمرو - وهو أرفي - ثقة من رجال الشيخين ، وروايته أرجح عندي لأسباب وجيهة :

الأول : لأن البخاري احتج به ، ولم يحتج بأبي عبد الرحيم كما سبق .

الثاني : ولأنه ألق وأحفظ لحديث شيخه زيد بن أبي أنيسة ، كما يشعر بذلك قول ابن حبان في ترجمته في « الثقات » (٧ / ١٤٩) :
« كان راوياً لزيد بن أبي أنيسة » .

الثالث : أن له متابعا ، وهو فليح بن سليمان كما تقدم .

ولا يعكر على ترجيحي هذا رواية الطبراني في « الأوسط » برقم (٦٥٢) من طريق معلى بن نقيب الخرائي قال : نا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد به ، إلا أنه أرسله فلم يذكر فيه (سهلاً) .

فأقول : لا يعكر هذا على ما ذكرت ، لأن (معلى) غير مشهور ، ولم يترجم له

أحد فيما علمت ، غير أن ابن حبان ذكره في « الثقات » (٩ / ٢٠١) ، أضف إلى ذلك أنه خالف الطريقتين المشار إليهما في رواية النسائي المتقدمة .

وختاماً أقول : إن هذا الاختلاف الواقع في أسانيد الحديث عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف هو من أضرب ما وقفت عليه من الاختلاف ، فإنه ما يكاد الباحث يقف على رواية ثقة ويقول في نفسه هذه هي المرجحة ، حتى يقف على رواية أخرى ، فإذا هي تحول بينه وبين الترجيح ، وهذا واضح جداً - والحمد لله - في هذا التخريج دون سواه ، ولتجلي ذلك في ذهن الحافظ ابن حجر رحمه الله . لم يجزم بترجيح رواية علي أخرى ، فإنه لما خرج الحديث في « التلخيص » (٤ / ٥٠ - ٥١) تخريجاً مجملاً ليس فيه التفصيل المتقدم ، فقال في عقبه وبعد ما أفر نصوب الدارقطني والبيهقي لإرساله :

« فإن كانت الطرق كلها محفوظة فيكون أبو أمامة قد حملة عن جماعة من الصحابة ، وأرسله مرة » .

وأقول : أما أن تكون الطرق كلها محفوظة ، فهو بعيد جداً ، كما يتبين من هذا التحقيق الذي أجرته ، ففي رواية أبي أمامة عن سعيد بن سعد بن عبادة عن ابن إسحاق ، والطرق عنه عن أبيه ضعيفة ، ولا يبقى لدينا ما يمكن القول بأنه محفوظ عنه إلا روايته عن أبي سعيد الخدري ، لكثرة الطرق عنه به . لكن الطرق عنه مرسلاً أكثر ، ولذلك جزم البيهقي بأنه للحفوظ ، ووافق الحافظ ، وبليها في الصحة عندي رواية ابن شهاب عنه عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، وكأنه لذلك صححها وانتفاها ابن الجارود كما تقدم ، ويكون هذا (البعض) سهل بن سعد ، كما في رواية أبي حازم عنه ، وعليه يكون أبو حازم متابعاً قوياً لأبي أمامة في إسناده كما ترجح عندي بمتابعة زيد بن أبي أنيسة لفلج .

ولقد لفت نظري أن الحافظ رحمه الله لم يقف على هذه المتابعة ، وإلا لتعقب

بها توهيم الدارقطني لفطحي ، ولترجع عنده أن الحديث مسند صحيح ، ولحزم دون ما تردد بأن أبا أمامة كان يسنده أحياناً كما في رواية « المنتقى » ، ولم يذكرها أيضاً . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(تنبيهات) .

الأول : حديث أبي أمامة عن أبيه ذكر الشيخ أبو الطيب في تعليقه على « الدارقطني » (٣ / ١٠٠) أن في إسناذه عند النسائي عبد الأعلى بن عامر . . . وهذا وهم محض ، فإنه ليس عنده إلا طريق إسحاق بن راشد المتقدمة . ولم يذكر المزني في « التحفة » غيرها .

الثاني : عزى أبو الطيب في التعليق المذكور قول الحافظ المتقدم : « إن كانت الطرق كلها محفوظة . . . » للطبراني ! وهذا وهم أيضاً ، أو سوء حفظ ، وهو الراجع عند التأمل .

الثالث : لقد لخص المتعالم المدعو (حسان عبد المنان) في تعليقه على كتاب ابن القيم « إغاثة اللهفان » (٢ / ١١٤ - ١١٥) تخريج الحافظ ابن حجر للحديث الذي أخذ من كتابه المطبوع أربعة عشر سطراً ، لخص ذلك كله في أربعة أسطر ! ثلاثة منها في سرد أرقام مواضع الحديث في المصادر السبعة التي عزاه إليها !! الأمر الذي لا يعجز عنه كاتب ! وأتبعها بقوله :

« . . . بأسانيد وطرق مختلفة عن أبي أمامة بن سهل ، يرسله ويوصله إلى غير واحد . ويغلب عليه الصحة . انظر « تلخيص الحبير » (٤ / ٥٩) » .

وفيه على إيجازه جهالات :

الأولى : إحالته إلى « التلخيص » موهماً أنه صححه ، أو أنه يمكن أن يؤخذ منه الصحة ، وليس كذلك ، وقد نقلت لك أنفاً كلامه الذي يصبوب الإرسال ، والذي يشك فيه أن تكون الطرق كلها محفوظة ، وبينت ما يرد عليه .

الثانية : أن قوله المذكور ليس فيه إلا حكاية وافع تلك الأسانيد ، وما هو
الراجح منها وما هو المرجوح .

الثالثة : قوله : « ويغلب عليه الصحة » كلام عشوائي مرتجل ، ليس عليه أثارة
من علم ، ولا هو من عبارات أهل العلم .

الرابعة : لم يذكر متابعة أبي حازم القوية لرواية أبي أمامة عن سهل بن
سعد ، التي بها رجحنا رواية أبي أمامة هذه ، وبها صح الحديث كما ذكرنا ، وكل
هذا يدل على أن الرجل (يهرف بما لا يعرف) . والله المستعان .

والحديث احتج به الإمام أحمد كما ذكر ذلك ابن القيم في « الإغائة » .

٢٩٨٧ - (إنَّ الجَنَّةَ لا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ) .

أخرجه الترمذي في « الشمائل الحمديّة » (٢ / ٢٩ - بشرحه) ، وعنه البغوي
في « التفسير » (٨ / ١٤) ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » (٧٨ / ١٨٢ -
بترقيمي)^(١) ، والبيهقي في « البعث » (٢ / ٦٨ / ١) ، والبيهقي في « الأنوار »
(١ / ٢٥٨ / ٢٢٠) من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن قال :

أتت عَجُوزٌ إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ! ادع الله أن يدخلني الجنة .
فقال :

« يا أم فلان ! إن الجنة لا تدخلها عَجُوزٌ » .

قال : فولّت تبكي . فقال :

(١) لكن سقط منه إسناد ، وأدرج في آخر حديث أنس تصحيح في قوله ﷺ : « وهل نند
الإبل إلا التوق ؟ » . وهو مخرج في « مختصر الشمائل » (رقم ٢٠٥)

« أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز ، إن الله تعالى يقول : ﴿ إنا أنشأناهن إنشاءً . فجعلناهن أبكاراً ، عربياً أتراباً ﴾ . »

قلت : وهذا إسناد ضعيف مرسل ، الحسن هو البصري ، والمبارك بن فضالة ثقة ، ولكنه مدلس وقد عنعنه .

وبالإرسال أعله الحافظ العراقي في « تخريج الإحياء » (٣ / ١٢٩) ، ولكنه عقب عليه فقال :

« وأسنده ابن الجوزي في « الوفاء » من حديث أنس بسند ضعيف » .

وأقول : هو في النسخة المطبوعة من « الوفاء » (٢ / ٤٤٥) - تحقيق مصطفى عبد الواحد) بدون إسناد ، وقد جاء في مقدمته قول المؤلف :

« ولا أطرق الأحاديث خوفاً على السامع من ملأته » ، ولذلك قال المحقق في مقدمته (صفحة ص) :

« وقد أثر ابن الجوزي حذف الأسانيد من أخباره رغبة في الإيجاز » .

قلت : وليته لم يفعل ، لأن قيمة الكتاب بأسانيده كما لا يخفى على المحققين حقاً ، ولكنني في شك كبير من كون ابن الجوزي هو الذي حذف الأسانيد ، لتخريج الحافظ العراقي المذكور ، لكن عبارة ابن الجوزي في مقدمته تشعر بأن ذلك من عمله ، فإن صح ذلك ، فيكون له كتابان بالاسم المذكور ، أحدهما مسند ، وهو الذي عزا إليه العراقي ، والآخر هذا المختصر - والله أعلم .

وكنت أودّ منه أن يمدنا من حفظه ما يأخذ بعضه هذا الإسناد المرسل ما نقوي به متنه علاوة على حديث أنس الذي ضعف إسناده ، ولا تدري ما نسبة الضعف فيه ، لتعلم هل يصلح للاعتضاد به أم لا ؟ وقد وقفت على شاهد له من حديث

عائشة رضي الله عنها ، من طريقين عنها ، أحدهما يصلح للاستشهاد والتقوي به ،
يرويه ثبت عن مجاهد عنها قالت : فذكره ، وفيه : أن العجوز إحدى خالات عائشة
رضي الله عنها .

أخرجه البيهقي في « البحث »^(١) أيضاً (٢ / ٦٧ / ٢) ، وكذا أبو الشيخ في
« الأخلاق » (رقم ١٨٤) ، لكن سقط من الراوي أو الطابع أو الناسخ ذكر عائشة
فصار مرسلًا .

وأما الطريق الأخرى ، فيرويه الطبراني في « المعجم الأوسط » قال (٢ / ٣٩)
/ (٥٦٧٥) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا أحمد بن طارق الواسطي
قال : ثنا مسعدة بن اليسع ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن
السيب عن عائشة به . وقال :

« ثم يرويه عن قتادة إلا سعيد بن أبي عروبة » .

قلت : وهؤلاء ثقات ، ولكن النظر إنما هو فيمن هم دونهم ، وهم :

أولاً : مسعدة ابن اليسع ، وبه أعلى الهيئتي ، فقال في « الجمع » (٤١٩ / ١٠) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه مسعدة بن اليسع ، وهو ضعيف » .

كذا قال ! وفيه تساهل ظاهر ، فإن هذا التضعيف إنما يقوله الحفاظ المتأخرون
الذين يعتمدون في الجرح والتعديل على أقوال الحفاظ المتقدمين ، إذا كانوا
مسيوقين بالتضعيف من أحد هؤلاء المتقدمين ، ولو كان قوله مرجوحاً بالنسبة
لأقوال الآخرين منهم ، أقول : لا بأس أن يذكره المتأخر لرأي رآه خطأ كان أو
صواباً ، أما أن يقتصر عليه وليس له سلف من الحفاظ المتقدمين ، فلا شك أنه في

(١) وقع في « الدر المنثور » (٦ / ١٥٨) « ثعب » وكذلك وقع في بعض تأييدي نفعاً عنه . وبـ
لي لأن أنه خطأ مطبعي .

هذه الخانة يكون تساهلاً مردوداً كما هو الشأن هنا ، فإن مسعدة هذا قال الذهبي في « الميزان » ، ووافق العسقلاني في « اللسان » :

« هالك ، كذبه أبو داود ، وقال أحمد : حرقنا حديثه منذ دهر » .

فمثل هذا بالكاذب أن يقال فيه : « متروك » ، وأما أن يقال فيه : « ضعيف » فلا .

ثانياً : أحمد بن طارق الواسي لم أعرفه ، وهذه النسبة لم يذكرها السمعاني

وابن الأثير .

ثالثاً : محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، قال الحافظ في « المغني » :

« وثقه جزرة ، وكذبه عبد الله بن أحمد » .

هذا ويشهد لمعنى حديث الترجمة عموم قوله بإسناده :

« يدخل أهل الجنة الجنة جرداً مردأً مكحلين ، بنى ثلاث وثلاثين » .

حسنه الترمذي ، وهو صحيح بمجموع طرقه وشواهده ، وقد بينت ذلك في

« التعليق الرغيب » (٤ / ٢٤٥) ، وتقدم بعضها برقم (٢٥١٢) .

(تنبيه) : كنت خرجت الحديث في بعض مؤلفاتي مثل « غاية المرام » (ص

٢١٥ - ٢١٦) محسناً إياه ، والآن فقد ازداد قوة بهذا الحديث الصحيح ، مع ما جاء

في تفسير « إنا أنشأناهن إنشأً » . ورغم ذلك كله ، فقد أقدم (هدام السنة)

المشهور على تجاهل رواية البيهقي لحديث عائشة السائلة من مسعدة (الهالك) ، وإنما

قلت : « تجاهل » - ولم أقل « جهل » كما تقتضيه قاعدة حسن الظن بالمسلم ، ولو

أنه لم يَبَيَّن مجالاً لحسن الظن به لكثرة تجاوزاته ومخالفاته - لم أقل « جهل » ، وإنما

« تجاهل » لأنه على علم برواية البيهقي ، لأنه لم ينقل رواية الطبراني مباشرة من

« معجمه » ، وإنما بواسطة « الدر المنثور » كما ذكر ذلك بالجزء والصفحة ، وهو فيه

معزراً للبيهقي أيضاً ، فتعاسى عنها ، وهكذا فليكن التدليس والإخلال بالأمانة

العلمية .

وقد يقال : إنه لم يعزه للبيهقي لأنه لم يقف على إسناده ، وأنه مغاير لإسناد العنبراني .

قلت : هذا ممكن ، فإن كان كذلك فهو عذر أفرج من ذنب ، لأن من كان صحيحاً لنفسه أولاً ، ثم ثرائه ثانياً لا يتجرأ على تضعيف حديث رواه بعض الأئمة ولم يقف المضعف على إسناده ، لاحتمال أن يتغير الحكم على الحديث كما هو الشأن هنا ، حتى ولو كان هو قد لا يرى ذلك ، ولكن لا غرابة في كتماننا لهذا الشاهد ، فقد كتّم ما هو أقوى منه في عشرات الأحاديث ، كما سبق بيانه في مناسبات كثيرة ، وبخاصة فيما أنا فيه الآن من تبعية لتضعيفاته الكثيرة جداً لأحاديث « الإغاة » الصحيحة . والله المستعان .

٢٩٨٨ - (يا جُدُّ ! هل لك في جِلاَدِ بني الأصغر ؟) .

أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤ / ٥١ / ١) من طريق محمد بن إسحاق : أخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : قد ذكره ، قال جُدُّ : أو تأذن لي يا رسول الله ! فإني رجل أحب النساء ، وإني أخشى إن أنا رأيت بنات بني الأصغر أن أفتن ؟ فقال رسول الله ﷺ - وهو معرض عنه - :

« قد أذنت لك » .

فعند ذلك أنزل الله : ﴿ ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا ﴾ .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات معروفون من رجال « التهذيب » ؛ غير سعيد بن عبد الرحمن هذا ، فأورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٣٩) برواية ابن إسحاق هذا ، وبض له ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٦ / ٢٤٩) ، وقال :

« روى عنه أهل المدينة ، وكان شاعراً » .

قلت : فهو إذن معروف وتابعي ، ولذلك حسنته ، وقد ذكره ابن إسحاق في السيرة « (١٦٩/٤-١٧٠) بأنم منه من تحديثه عن الزهري ويزيد بن رومان وعبدالله ابن أبي بكر وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم من العلماء ، الأمر الذي يشعر بأن الحديث كان مشهوراً عندهم .

ومن طريق ابن إسحاق أخرجه الطبري في « التفسير » (١٠ / ١٠٤) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٥ / ٢١٣ - ٢١٤) .

وله شاهد من حديث ابن عباس ، ومرسل مجاهد .

أما حديث ابن عباس ، فله طريقان :

أحدهما : يرويه بشر بن عمار عن أبي روق عن أنصحاك بن مزاحم عنه قال :

لما أراد رسول الله ﷺ غزوة (تبوك) ، قال لجند بن قيس :

« هل لك في بنات الأصفر ؟ » .

فقال : ائذنني ولا تفتني ! فأنزل الله عز وجل : ﴿ومنهم من يقول ائذنني ولا تفتني﴾ .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢ / ٣٠٨ / ٢١٥٤ و ١٢ / ١٢٢ / ١٢٩٥٤) ، و « الأوسط » (٢ / ٤٢ / ٢ / ٥٧٣٤ - بتريميمي) من طريق يحيى بن عبد الحميد : ثنا بشر بن عمار به . وقال :

« لم يروه عن أبي روق إلا بشر بن عمار » .

قلت : وهو ضعيف كما في «التقريب» ، ونحوه الراوي عنه يحيى بن عبد الحميد ، وهو أحماني ، وبه فقط أعله الهيثمي فقال في «المجمع» (٧ / ٣٠) :
« رواد الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» ، وفيه يحيى الحماني ، وهو ضعيف » .

وقده مضعف الأحاديث الصحيحة في تعليقه على «إغاثة المهفان» (٢ / ١٩٥) ، ولا وجه لإعلاله به ؛ لأنه لم يتفرد به ، كما أشار إلى ذلك الطبراني في قوله المذكور ، فقد تابعه محمد بن عمران عند أبي نعيم في «المعرفة» (١ / ١٤٢ / ١) .

وابن عمران هو ابن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، وهو ثقة . وفيه علة أخرى وهي الانقطاع بين الضحاك وابن عباس ؛ فإنه لم يلقه . لكن يشهد له الطريق الآتية ، ولا سيما وقد قال فيه الذهبي في «المعنى» :
« وهو قوي في التفسير » .

والطريق الآخر : يرويه جبارة بن المغلس : ثنا أبو شيبه إبراهيم بن عثمان عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً :
« اغزوا تغنموا بنات الأصفر » .

فقال ناس من المنافقين : إنه ليفتنكم بالنساء ! فأنزل الله عز وجل : «ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني» .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (١١ / ٦٣ / ١١٠٥٢) ، وأعله الهيثمي بقوله :

« وفيه أبو شيبه إبراهيم بن عثمان ، وهو ضعيف » .

قلت : وقلده الهدام ، وهذا منه على خلاف عادته وهدمه ، فإنه ينطلق فيه إلى تبني أسوأ ما قيل في الراوي ، ولو كان مرجوحاً ، وما هنا على العكس تماماً ، فإن الرجوع في أبي شيبه هذا أنه متروك ، كما في « الكاشف » و « التقريب » وغيرهما ، فما هو السبب يا ترى ؟ والجواب : هو التقليد حين لا يهمه الأمر ، ولا اجتهد ، ولو خالف الأئمة الأوتاد !

وإن بما يؤكد ما ذكرت أنه فاته أن الراوي عنه جبارة بن المغلس ضعيف أيضاً كما قال الذهبي والعسقلاني ، بل كذبه بعضهم .

فالإسناد شديد الضعف لا يستشهد به . وإن بما يؤكد ذلك أن المحفوظ عن مجاهد مرسل ، أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٠ / ١٠٤) من طريق عيسى عن ابن أبي نجیح عن مجاهد في قول الله : ﴿ ائذن لي ولا تفتني ﴾ . قال : قال رسول الله ﷺ :

« اغزوا تبوك تغنموا بنات الأصفر ونساء الروم » .

فقال الجذ : ائذن لنا ، ولا تفتنا بالنساء .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل عن مجاهد ، وهو شاهد قوي لحديث ابن عباس ، فإنه من تلامذته ، من تلقوا التفسير عنه ، وابن أبي نجیح اسمه عبد الله ، قال الذهبي في « الميزان » :

« صاحب التفسير ، أخذ عن مجاهد وعطاء ، وهو من الأئمة الأثبات . وقال يحيى القطان : لم يسمع التفسير كله من مجاهد ، بل كله عن القاسم بن أبي بزة » .

قلت : والقاسم هذا ثقة احتج به الشيخان .

وذكر المزي في ترجمة ابن أبي نجیح أن الشيخين أخرجا له عن مجاهد .

وتابعه ابن جريج عن مجاهد .

أخرجه ابن جرير أيضاً .

وهو في « تفسير مجاهد » المطبوع على نفقة الشيخ خليفة أمير دولة قطر (ص ٢٨١) من الطُريق الأولى عن مجاهد ، لكن في السند إليه متهم فهو - ككتاب - بحاجة إلى دعم ، لكن هذا الحديث منه مدعم برواية ابن جرير هذه ، فتنبه .

(تنبيه) : أخرج عبد الرزاق في « تفسيره » (١ / ٢ / ٢٧٧) من طريق الكلبي في تفسير الآية المتقدمة « انذرن لي . . » نحو حديث الضحاك عن ابن عباس - والكلبي متهم بالكذب - وما كنت لأذكره هنا إلا لأنه على مصيبة من المصائب التي لا يعرفها المسلمون ، وبخاصة المثقفين منهم ، وذلك لغلبة المادة عليهم سمعة أو مالاً أو نحو ذلك ، فقد علق على هذا الحديث محققه الدكتور (مصطفى مسلم محمد) ، فقال ، وبس ما قال :

« رواه أحمد ج ٦ ص ٢٢ ، ج ٥ ص ٢٥ ، وابن ماجه في الفتن ٢٥ ١٥ »

وهذا التخريج لا يصلح لهذا الحديث البتة ، وإنما هو حديث آخر من رواية عوف بن مالك رضي الله عنه في أشراط الساعة ، وفيه قوله ﷺ :

« ثم يأتيكم بنو الأصفر . . »

فكيف وقع هذا الخلط من مثل هذا الدكتور ؟ وليس هذا خطأ مطبعياً كما يقع أحياناً ، وإنما هو - والله أعلم - أن الدكتور رجع إلى بعض الفهارس الحديثة ، فوجد فيه لفظ « الأصفر » معزواً إلى أحمد وابن ماجه ، فعزاه إليهما ! وهذه والله مصيبة اندهر ، وما زاد في الطين بلة أن الرقم الثاني (٥ / ٢٥) ليس فيه حتى هذا اللفظ ! وهذا مما يؤكد أنه نقله من (الفهرس) كما وجدته ، ولم يكلف نفسه أن يرجع إلى

مكان الحديث المشار إليه بالرقم : هل هو الحديث الذي تُشير إليه بالرقم الأول ، أم غيره ؟ والله المستعان ، وأنا لله وأنا إليه راجعون .

ثم رأيت الحافظ في « الإصابة » عزاً حديث الضحاک لأبي نعیم وابن مردويه ، ثم قال :

« ورواه ابن مردويه من حديث عائشة بسند ضعيف أيضاً ، ومن حديث جابر بسند فيه مبهم » .

قلت : فالظاهر أن إسناده عن جابر غير إسناده عند ابن أبي حاتم ، لأنه ليس فيه - كما رأيت - المبهم . والله أعلم .

٢٩٨٩ - (كَانَ [يَعْلَمْنَا] إِذَا أَصْبَحَ [أَحَدُنَا أَنْ] يَقُولُ : أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ ، وَكَلِمَةِ الْإِحْلَاصِ ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً [مُسْلِماً] وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) .

أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٣٢ / ١) ، وكذا ابن السني (١٢ / ٣٢) ، والدارمي (٢ / ٢٩٢) ، والطبراني في « الدعاء » (٢ / ٩٢٦ / ٢٩٤) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٩ / ٧١ / ٦٥٩١) ، وأحمد (٣ / ٤٠٧) من طرق كثيرة صحيحة عن يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثني سلمة بن كهيل عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى عن أبيه قال : فذكره . والزياداتان الأولىان للطبراني ، والأخيرة للجميع إلا أحمد . وفي رواية له قال :

ثنا وكيع عن مقيان . . بلفظ :

« كان يقول إذا أصبح وإذا أمسى : أصبحنا . . الحديث ، فزاد : « وإذا

أمسى . وعندني وقفة في ثبوت هذه الزيادة مخالفة وكيع ليحيى بن سعيد ، وهو القطان الحافظ الكبير ، وكيع أيضاً حافظ مثله أو قريب منه ، وقد أثنى عليه الإمام أحمد ثناءً بالغاً ، كما ترى في ترجمته من « التهذيب » ، ولكنه قال في ترجمة يحيى بن سعيد :

« إنه أثبت من هؤلاء . يعني ابن مهدي ووكيعاً وغيرهما . »

يضاف إلى ذلك أن الزيادة المذكورة لم ترد في رواية شعبة الآتية ، ولا في رواية ثقات آخرين عن سفيان عند النسائي (٢٩٠ / ٣٤٣ و ٣٤٤) ، والبيهقي في « اندعوات الكبير » (١٩ / ٢٦) .

وقد خالف تلك الطرق الكثيرة عن يحيى ومعه وكيع محمد بن بشار فقال : حدثنا يحيى عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ذر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه أن النبي ﷺ قال : أصبحنا . . أخذت . فأبهم التابعي ولم يسمه ، وأدخل بينه وبين سلمة (ذراً) .

أخرجه النسائي (١٣٤ / ٢) ، ولا أشك في شدوذها مخالفتها للجماعة .

وهكذا رواه شعبة عن سلمة بالزيادة والإبهام .

أخرجه النسائي رقم (٣ و ٣٤٥) ، وأحمد (٣ / ٤٠٦ و ٤٠٧) ؛ لكنه سمي المبهم (سعيد بن عبد الرحمن) ، والبيهقي (رقم ٢٧) .

قلت : ومخالفة شعبة لسفيان - وهو الثوري - تعتبر شاذة . لأنه أحفظ منه باعتراف شعبة نفسه كما يأتي . ولكن من الممكن أن يقال : إن سلمة ثقة ثبت ، وكان يرويه على الوجهين :

مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن ؛ فحفظه سفيان ، ومرة عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن ؛ فحفظه شعبة .

وإن مما يقرب ذلك أن (عبد الله) و (سعيداً) أخوان . قال الأثرم : قلت
لأحمد : سعيد وعبد الله أخوان ؟ قال : نعم . قلت : فأيهما أحب إليك ؟ قال :
« كلاهما عندي حسن الحديث » .

قلت : فلا يبعد أن يكون كل منهما سمع الحديث من أبيهما عبد الرحمن ،
فرواه سلمة عن عبد الله مباشرة ، وعن سعيد بواسطة (ذو) ، فروى عنه كل من
سفيان وشعبة ما سمع ، وكلاهما ثقة حافظ ، ولعل هذا الجمع أوثرى من تخطئة
شعبة . والله أعلم .

وعلى كل حال فالحديث صحيح ، فإن الأخوين ثقتان ، وإن كان سعيد أوثق ،
فقد احتج به الشيخان .

وأما عبد الله ، فقد ذكره ابن حبان في « الثقات » (٧ / ٩) ، وكذا ابن
خثفون ، وصحح له الحاكم (٢ / ٢٤٠ - ٢٤١) ، والذهبي ، وروى عنه جمع من
الثقات ، فنقول الحافظ في « التقريب » :
« مقبول » .

فهو غير مقبول ، والأقرب قوله في « نتائج الأفكار » (٢ / ٣٨٠) :
« وهو حسن الحديث كما قاله الإمام أحمد » .

فالإسناد جيد ، وبخاصة على الجمع المذكور بين روايتي سفيان وشعبة .
وقد تابعه من لا يفرح بمتابعته ، وهو يحيى بن سلمة بن كهيل ، ولكنه خالفه
في صحابي الحديث ، فقال : عن أبيه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى عن
أبيه عن أبي بن كعب .

هكذا أخرجه الطبراني (رقم ٢٩٢) من طريقين عنه .

وخالفهما إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، فقال : عن أبيه عن سلمة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى به ، زاد في آخره :

« وإذا أمسينا مثل ذلك » .

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد « المسند » (٥ / ١٢٣) قال : حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل : حدثني أبي .

قلت : هذا إسناد ضعيف بمرّة ، إبراهيم هذا ضعيف ، وأبوه إسماعيل بن يحيى وجده متروك ، كما في « التقريب » ، لكن الأب قد توبع كما تقدم ، فالآفة يحيى ابن سلمة .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ١١٦) بزيادة وكيع ، وقال :

« رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح » .

وعزاه النووي في « الأذكار » لابن السني فقط ، وقال :

« إسناده صحيح » ، فما أبعد ، وتبعه الحافظ العراقي في « تخريج الإحياء »

(١ / ٣٢٧) ، وعزاه للنسائي .

وخالفه الحافظ في « تخريج الأذكار » ، فقال (٢ / ٣٧٩) :

« حديث حسن » !

ثم ذكر الخلاف بين سفيان وشعبة ، ثم قال :

« ومع هذا الاختلاف لا يتأثر الحكم بصحته . والله المستعان » .

وأقول : ليس كل اختلاف له حظ من النظر ، فإن الرجح بيقيناً رواية سفيان

على رواية شعبة ، ومثل هذا لا يخفى على مثل الحافظ ، فالظاهر أنه لم يتيسر له

إمعان النظر في روايتهما ، كيف لا ، وهو الذي ذكر في ترجمة (سفيان) عن شعبة أنه قال :

« سفيان أحفظ مني » .

وبذلك جزم جماعة من الحفاظ كأبي حاتم وأبي زرعة وابن معين وصالح جزرة وغيرهم . وقال يحيى القطان :

« ليس أحد أحب إلي من شعبة ، ولا يعدله أحد عندي ، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان » ، انظر « السير » (٧ / ٢٣٧) .

وهنا تنبيهات على أوام :

أولاً : لقد ذكر الحديث ابن القيم رحمه الله في « إغاثة اللهفان » بلفظ :

« كان النبي ﷺ يوصي أصحابه إذا أصبحوا أن يقولوا : أصبحنا . . . » .

فلما أخرجه (الهدام) في تعليقه عليه (٢ / ٢٣٩) تخريجاً مجملاً ، لبيان الخلاف المتقدم في إسناده بين سفيان وشعبة ليختمه بقوله :

« والذي يظهر أن رواية شعبة أقرب إلى الصواب ، وإسناده صحيح » .

فأقول : عليه مؤاخذات :

الأولى : أنه لم يبين للقرء وجه ما استظهره ! وهذا شأن العاجز أو الجاهل . وكثيراً ما يفعل ذلك .

الثانية : أن استظهاره باطل ما دام أنه سلك طريق الترجيح ، لأنه خلاف قول شعبة نفسه وأقوال الحفاظ الذين جاؤوا من بعده وشهدوا بشهادته أن رواية سفيان عند الاختلاف أرجح من روايته كما تقدم ، وهذا من الأدلة الكثيرة على أنه يركب رأسه ، ويخالف أمته ، ولا يبالي بهم أية مبالاة !

وقد يكون اندي حمنه على مخالفتهم أنه رأى رواية ابن سنان عن يحيى عن سفيان موافقة لرواية شعبة ، فاعتبرها مرجحة لها ، جاهلاً أو منجهدلاً أنها خطأ مخالفتها لرواية الجماعة عن يحيى عن سفيان ، ولرواية الثقات الآخرين عن سفيان !
 الثالثة : على ترجيحه لرواية شعبة ، فهو لم يخرج الحديث بالنقطة الذي ذكره ابن النسيم ، لأنه ليس فيها توصية المذكورة فيه ! والتي هي معنى لزيادة النبي أو دعيتها في حديث الترجمة ، وقد أورد ابن أبي العز في « شرح الصحاوية » (ص ٩٦ - ٩٧ / التاسعة) بلفظ أقرب إليها :

« كان يروي يعلم أصحابه إذا أصبحوا أن يقولوا . . . » .

فهذا اللفظ إما هو في حديث سفيان ، وفي رواية الطبراني كما تقدم ، وعليه يكون عنده مرجوحاً لا يصح ! فلينأمل القراء نتيجة من يتكلم في علمه لا يحسنه ، ومع ذلك فهو يخالف ويرد على كبار العلماء سلفاً وخلفاً ! نعوذ بالله من العجب والغرور والخذلان .

واعلم أخي القارئ أن هذه الزيادة تتفق تماماً مع قوله يروي في حديث : « ودين نبينا محمد » ، فإنه من المستبعد جداً أن يذكر يروي لفظ « نبينا » في دعائه لنفسه بهذا الورد ، وإنما تعليماً لأمته يروي ، وبذلك لما لم يطلع الإمام النووي على هذه الزيادة أجاب بجواب غير مفتع ، فقال عقب الحديث :

« قلت : كذا وقع في كتابه : « ودين نبينا محمد ، وهو غير ممتنع ، ولعله يروي قال ذلك جهراً لسمعته غيره فيتعلمه . والله أعلم » .

ومن الغرائب أن يمر عليه ابن علان في شرحه (٣ / ١٢٦) فلا يعنى عليه بشيء ، وكذلك الشوكاني في « تحفة الذاكرين » (ص ٦٦) !

المؤاخذه الرابعة على (الهدام) : أنه عزاه لأحمد . والصواب : عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » كما تقدم ، ولعله لا يعلم أن في « المسند » مشات

الأحاديث هي من رواية عبد الله عن شيوخه كما هو معروف عند العلماء بهذا
النفس الشريف ؛ بخلاف عبید الفهارس ! وقد شاركه في هذا الجهل الدكتور المعلق
على كتاب « الدعاء » ، فقال (٢ / ٩٢٦) تعليقاً على حديث يحيى بن سلمة
المتقدم :

« وقال في « المجمع » (١٠ / ١٦٦) : رواه عبد الله (كذا) وفيه إسماعيل بن
يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو متروك » .

فقوته : « كذا » فيه إشارة قوية إلى استنكاره عزوه لـ (عبد الله) ، وأكدها في
الصفحة المتابلة ، فعزاه لأحمد (٥ / ١٢٣) كما فعل الهدام تماماً ، ولعل هذا سرق
هذا العزو منه ، فإنه متأخر في التأليف عنه ، وهو مشهور - عند العارفين به -
بالسرقه ، ولا سيما من كتبي !

ثانياً : إعلال النهي لرواية عبد الله بن أحمد بإسماعيل بن يحيى بن
سلمة فقط ، كما نقله الدكتور المشار إليه أنفاً وأقره عليه ؛ تقصير واضح أو غفلة .
لأن أباه يحيى بن سلمة متروك أيضاً مثل ابنته كما تقدم بيانه في (ص ١٢٣٣) ،
ويظهر أهمية هذه الغفلة إذا تذكرت أن إسماعيل قد توبع من طريقين كما تقدم
من رواية الطبراني .

ثالثاً : وبمناسبة طريقي الطبراني ، فلا بد الآن من بيانها لثقت النظر إلى
خطأ آخر وقع فيه الدكتور المشار إليه أنفاً ، فإنه عند الطبراني من طريق محمد بن
عبد الوهاب الحارثي ويحيى بن عبد الحميد الحمايني قالاً : ثنا يحيى بن سلمة . .
فأعله الدكتور بيحيى بن سلمة ، وقال :

« ويحيى الحمايني متكلم فيه » !

نفقل عن متابعة محمد بن عبد الوهاب الحارثي . أو أنه لم يعرفه فسكت

عنه ، وهو ثقة ، ترجمه الخطيب (٢ / ٣٩٠) ، وروى عن صالح جزرة أنه قال : ثقة .
مات سنة (٢٢٩) ، ووثقه ابن حبان أيضاً ، والبزار ، انظر « الصحاح »
(٣٠٣٨ و ٣٠٤٠) .

رابعاً : غفل الأخ بدر البدر في تعليقه على « الزهد » عن شدوذ رواية محمد
ابن بشار ، ومخالفته لرواية الجماعة عن يحيى عن سفيان ، فاعتبر رواية سفيان
الشاذة متبعة لرواية شعبة الشاذة !! فقال (٢ / ١٩ و ٢٠) :

« والإسنادان ثابتان لا علة فيهما . . . وتابع شعبة عليه سفيان الثوري عند
النسائي (٢) ! »

وهذا كله غفلة عن التحقيق السابق ، وعن تسمية رواية أحمد^(١) عن شعبة
لابن عبد الرحمن بن أبيزى بـ (سعيد) الأمر الذي يؤكد أن الخلاف لا يزال قائماً
بين الخافضين ، فهذا يسميه بخلاف تسمية ذلك بـ (عبد الله) كما تقدم ، فالمتابعة
غير ثابتة حتى لو سلمنا بثبوت رواية ابن بشار كما هو ظاهر . فالصواب ترجيح
رواية سفيان على رواية شعبة ، أو اجمع بينهما بأن كلاً منهما حفظ ما سمع كما
تقدم بيانه .

وقد كنت أشرت (ص ١٢٣٥) حين الرد على التهديم ترجيحه لرواية شعبة
على رواية سفيان ، وتضعيفه لهذه أنه لعله اعتمد في ذلك على رواية ابن بشار ،
فقد اتفق مع الأخ بدر في الاعتماد ، ولكن خالفه في التضعيف المذكور ، فكان
يُبعد منه عن الصواب ، وهذا كله - فيما أظن - من باب خائف تعرف ، ولكي لا
يقال : إنه مقلد !!

خامساً : وقع الحديث في عدة نسخ من « أذكار النووي » من مسند (عبد الله
بن أبيزى) ، وكذلك هو في « شرح ابن عثان » إياه (٣ / ١٢٦) ، وهو خطأ

(١) لا عر ، الأخ بدر رحمه عزاه برفه (٢ / ٥١٧) هكذا جملة فلم أفهم أي جملة عني . أو ماذا أراد !

فاحش ، والصواب - كما عرفت - (عبد الرحمن بن أبيزى) ، وهو صحابي صغير ،
مثل (محمود بن لبيد) الذي ضعف حديثه (الهدام) (٢ / ٢١٤) بحجة أنه
مرسل ! بينما تراه هنا صحح حديث عبد الرحمن هذا ! وهكذا تراه يكبل بكيلين ،
ويزن بميزانين - والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٢٩٩٠ - (ثلاثة كلهن سحت : كسب الحجام ، ومهر البني ، وثمن
الكلب ؛ إلا الكلب الضاري) .

أخرجه اندارفظني (٣ / ٧٢) من طريق محمد بن مصعب القرقساني : نا نافع
ابن عمر عن الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح عن عمه عطاء عن أبي هريرة عن
النبوي عليه السلام . . وقال :

« الوليد بن عبيد الله ضعيف » .

قلت : وكذا قال البيهقي في « السنن » (٦ / ٦) بعد أن ذكره معلقاً .

ومحمد بن مصعب القرقساني صدوق كثير الغلط ، كما في « التقريب » ،
لكنني أرى - والعلم عند الله - أن الحديث صحيح لطرقه وشواهده ، إلا جملة
الاستثناء ، فهي حسنة ، وقد تصح للسبب نفسه ، قلنتظر .

أما الأول ، فله طريق آخر - يرويه فيس بن سعد عن عطاء به نحوه دون
الاستثناء ، وتقدم لفظه تحت الحديث (٢٩٧١) .

أخرجه ابن حبان (١١١٨) بسند جيد .

وتابعه الحجاج عن عطاء به نحوه .

أخرجه أحمد (٢ / ٥٠٠) بسند رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير الحجاج ،
وهو ابن أرفطة ، وهو ثقة ، لكنه مدلس ، وقد عنعنه .

وله شاهد من حديث رافع بن خديج مرفوعاً نحوه .

أخرجه مسلم (٥ / ٣٥) ، والترمذي (١٢٧٥)^(١) ، وقال :

« حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ! كرهوا ثمن الكلب ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق . وقد رخص بعض أهل العلم في ثمن كلب الصيد » .

قلت : ولهذا البعض هذا الحديث وما يشهد له :

فأقول : له طريق أخرى ، أو لوليد بن عبيد الله بن أبي رباح متابع على جملة الاستثناء ، فقال محمد بن سلعة : عن المثني عن عطاء به .

أخرجه الدارقطني (٣ / ٧٣ / ٢٧٥) ، وقال :

« المثني ضعيف » .

قلت : هو ابن الصباح اليماني ، وليس شديد الضعف ، وقد وثقه ابن معين في رواية ، وضعفه الجمهور ، وأبو حاتم الرازي مع تشدده المعروف في جرح الرواة إلا أن القول فيه ، فقال :

« ثين الحديث » .

واعتمده الذهبي في « الكاشف » ، وقال في « المغني » :

« ومشاه بعضهم » .

فكأنه يشير إلى ما تقدم ، وقال الخافظ :

« ضعيف اختلط بأخرة ، وكان عابداً » .

فكأنه يشير إلى أنه أدركته غفلة المصاحفين ، فمثله يستشهد به إن شاء الله

تعالى .

(١) ومشاركه الحاكم (٢ / ٤٢) ، وقال : « صحيح عن شرط الشيخين » . فوهم عن مسلم .

وللاستثناء عن أبي هريرة ضريق أخرى ، يرويها حماد بن سلمة عن أبي المهزم
عنه قال :

« نهى عن ثمن الكلب : إلا كلب الصيد » .

أخرجه الترمذي (١٢٨١) ، وقال :

« لا يصح من هذا الوجه ، وأبو المهزم اسمه يزيد بن سفيان ، وتكلم فيه شعبة
وضعفه . وقد روي عن جابر عن النبي ﷺ نحو هذا ، ولا يصح إسناده أيضاً » .

وأبو المهزم متروك كما في « التقريب » : فلا يستشهد به ، واقتصر في
« التلخيص » على قوله فيه (٣ / ٤) :

« وهو ضعيف » .

قلت : وحماد بن سلمة إسناده آخر يروي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً
مثله . وهو الذي أشار إليه الترمذي وضعفه . وهو مخرج تحت الحديث الصحيح
المتقدم برقم (٢٩٧١) برواية النسائي ، وضعفه أيضاً . وهو كما قال الحافظ :
« رجاله ثقات » ، وفيه عن أبي الزبير كما ترى . وقد اختلف في إسناده على
حماد رفقاً ووقفاً ورسالاً ، وقال الدارقطني :

« والموقوف أصح » .

ولم أجد ما يؤيده ، لا سيما وقد رواه الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن
جابر مرفوعاً .

أخرجه الدارقطني (٢٧٤) . وعلقه البيهقي ، وقال :

« الحسن بن أبي جعفر ليس بالقوي » .

وقال الذهبي في «الكاشف» :

« صالح ، خير ، ضعيفه » .

وقال الحافظ :

« ضعيف الحديث مع عبادته وفضله » .

قلت : فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى .

فالتراجع - والله أعلم - أن المرفوع المسند صحيح ، لولا عنعنة أبي الزبير ،
وذلك فما استظهره ابن الترمذي في «الجوهر النقي» (٦ / ٧) أن الحديث بهذا
الاستثناء صحيح ؛ غير بعيد ، قل :

« والاستثناء زيادة على أحاديث النهي عن ثمن الكلب ، فوجب قبولها . والله

أعلم » .

قلت : وقد جاءت آثار عن إبراهيم وعطاء وغيرهما أنه لا يأس بثمن كلب

الصيد ، عند ابن أبي شيبة (٦ / ٢٤٦ - ٢٤٨) .

وأما حديث « نهى عن ثمن الكلب ، وإن كان ضارياً » ، فهو منكر ، تفرد به

ابن لهيعة ، ولذلك كنت أوردته في «الضعيفة» (٥٧٩٠) .

وجملة القول : أنني بعدما وقفت على حديث الترجمة وبعض ضرفه

وشواهدة وجب الرجوع عما كنت ذكرته تحت الحديث (٢٩٧١) بما ينافي ما جاء

هنا من التحقيق ، والله ولي التوفيق .

(تنبيه) . تقدم في أول هذا التخريج أن راوي الحديث (الوليد بن عبيد الله بن

أبي رباح) ضعفه الدارقطني . وقد نقله الذهبي عنه في «الميزان» وسكت ،

واسندك عليه في «اللسان» . فقال :

« وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأخرج له ابن خزيمة في « صحيحه » .

قلت : أورده في طبقة (أتباع التابعين) (٥٤٩/٧) ، برواية حفص بن غياث عنه ، وقد روى عنه معقل بن عبيد الله أيضاً كما في « الجرح والتعديل » (٩/٢/٤) ، وروى توثيقه عن ابن معين ، وقد وقعت هذه الرواية نفسها في الترجمة التي قبلها (الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث مولى بني عبد الدار) ، وكذلك هي في « تاريخ الدارمي » (ص ١٤١) عن ابن معين ، لكنه لم يقل (ابن أبي مغيث . .) ، فالظاهر أنها مقحمة في ترجمة (الوليد بن عبيد الله) في طبقة « الجرح والتعديل » .

وروى عنه أيضاً (نافع بن عمر) كما تقدم في حديث الترجمة . فهؤلاء ، ثلاثة من الثقات روى عنه ، فهو صدوق لولا أن الدارقطني ضعفه ، وأفره الذهبي كما تقدم . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وبهذه المناسبة أقول : أخرج له ابن حبان في « صحيحه » (٢٠١ - الموارد) حديث صاحب الشجة الذي أجنب في شتاء بارد فأفتوه أنه لا بد له من الغسل ، فاعتسل فمات ، فقال عليه السلام : « قتلوه قتلهم الله . . » الحديث . أخرجه من طريق ابن خزيمة ، وهذا في « صحيحه » كما تقدم عن الخافظ ، وأخرجه ابن الجارود والحاكم ، وصححه هو والذهبي ، وقواه جمع منهم ابن القيم في « إغاثة اللهفان » . أما المعلق عليه (الهدام) ابن عبد المنان ، فضعفه كعادته في معاكسته لأئمة السنة ، ولما أخرجه كتم عن قرائه هذا الإسناد الذي أقل ما يقال فيه - مع تصحيح المذكورين إياه - أنه يستشهد به ، كما كتم تصحيحهم ، وكم له من مثل هذا الجور في التضعيف والكتمان ، عليه من الله ما يستحق . انظر التفصيل في ردي عليه رقم (٣) يسر الله لي إتمامه .

٢٩٩١ - (سبحان الله الا من الله استحيوا ، ولا من رسول الله استتروا . قاله في فئدة عرارة) .

أخرجه أحمد وابنه عبد الله (٤ / ١٩١) ، وأبو يعلى (٣ / ١٠٩ - ١١٠) ،
والبزار (٢ / ٤٢٩ - ٤٣٠) من طريقين عن سليمان بن زياد الحضرمي أن عبد الله
ابن الخارث بن جزء الزبيدي حدثه :

أنه مر وصاحب له به (أمين) وفئة من قريش فد حلوا أزرهم فجعلوها مخاريق
يجتلدون بها وهم عرارة ، قال عبد الله : فلما مررنا بهم قالوا : إن هؤلاء قسبسون
فدعوهم .

ثم إن رسول الله ﷺ خرج عليهم ، فلما أبصروه تبددوا ، فرجع رسول الله
ﷺ مغضباً حتى دخل ، وكنت وراء الحجرة فسمعته يقول : (فذكره) ، وأم أمين
عنده تقول : استغفر لهم يا رسول الله ! قال عبد الله : قَبْلَ أَيِّ مَا اسْتَغْفِرَ لَهُمْ .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات . وقال الهيثمي (٨ / ٢٧) :

« رواد أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ، وأحد إسنادي الطبراني ثقات » .

قلت : وفاته عزوه لعبد الله بن أحمد ، وقلده المعلق على « مستند أبي يعلى » ،
والمعلق على « المقصد العلي » (٣ / ٥٠) ، مع أنهما عزواه لأحمد بنفس الجزء
والصفحة ، ولكنهما لم ينتهيا لما في آخر الحديث :

« قال عبد الله : وسمعتُه أنا من هارون » .

قلت : وهارون هو شيخ أبيه أحمد فيه ، وهو هارون بن معروف المروزي ، ثقة
من رجال الشيخين .

غريب الحديث .

١ - قوله : (بأئمن) كذا في « المسند » و « جامع المسانيد » (٧ / ٤٠٩ - ٤١٠) و « أطراف المسند » (٢ / ٦٩٩) ، وفي « مسند أبي يعلى » : « بأمن أئمن ! » وفي « البزار » « يناس » ! وهما محرفان - والله أعلم - من الأول ، والثلاثة سقطوا من « مجمع الزوائد » و « المعجم الكبير » الذي فيه مسند (عبد الله بن الحارث) لم يطبع بعد لنستعين به على التحقيق .

و (أئمن) هو ابن (أم أئمن) ، له ذكر في الصحابة .

٢ - (مخارق) جمع (مخراق) : ثوب يلف ، ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً .

٣ - (قسيسون) . قلت : هو جمع (قسيس) ، وهو العالم العابد من رؤوس النصراني ؛ كما في « المفردات » للراغب الأصبهاني وغيره . فكأنهم يعنون أنهم متعبدون مشددون ، كما يسمي اليهود وأذئابهم المتمسكين بدينهم من المسلمين (المتطرفين) ! ﴿ تشابهت قلوبهم ﴾ !

٤ - (قبلاي) كذا في « المسند » . وفي « أبي يعلى » : « فبأبي » ، وكذا عزاه إليه الهيثمي ؛ لكن وقسح فيه (فتابي) ، وهو خطأ مطبعي ظاهر ، والصواب ما في « المسند » ، فقد أورده ابن الأثير (لأبي) ، وقال :
« أي بعد مشقة وجهه وإبطاء » .

يعني أن النبي ﷺ مع ذلك ما استغفر لهم .

(تنبيه على وهم نبيه) :

لما ساق أحافظ ابن حجر في « أطرافه » الطرف الأول من رواية أحمد ، أتبعه

بطرفه الآخر : « . . . ولا من رسوله استتروا » ، مشيراً بذلك إلى انتهاء روايته إلى هنا لما يأتي ، وقال عقبه : « حدثنا هارون . . . عنه به . ورواه أبو يعلى عن هارون به ، وزاد : وأم أمين عنده . . . ما استغفر له » .

كذا قال ! ولم يتنبه لكون هذه الزيادة عند أحمد أيضاً - والسياق الذي سقته هو له - ، فالظاهر أنه التبس عليه سياقه بسياق البزار فهو الذي ليس عنده الزيادة المذكورة .

ونحو ذلك ما وقع للدكتور المعلق عليه ، فقال تعليقاً على قول الحافظ « وزاد » :

« وهذه الزيادة وردت أيضاً في رواية هارون » !

أراد أن يقول : « . . . أحمد » ، فقال : « هارون » !

٢٩٩٢ - (إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس

يصلون . قاله لأم سلمة) .

أخرجه البخاري (١٦٢٦) من طريق أبي مروان يحيى بن أبي زكريا الغساني

عن هشام عن عروة عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال - وهو يمكة وأراد الخروج ولم تكن أم سلمة حافت

بالبيت وأرادت الخروج - فقال لها رسول الله ﷺ : (فذكره) ، ففعلت ذلك ، فلم

تصل حتى خرجت .

قلت : يحيى هذا مع إخراج البخاري إياه ثم يوثقه كثير أحد ، بل قال أبو

داود : « ضعيف » . وقال ابن حبان في « الضعفاء » (٣ / ١٢٦) :

« لا يجوز الرواية عنه لما أكثر من مخالفة الثقات ، فيما يروي عن الأثبات » .

لكنني رأيت البزار قال (٤ / ٢٣ - كشف الأستار) :

« ليس به بأس ، روى عنه الناس » .

وذكر ابن طاهر المقدسي في « رجال الصحيحين » (٢ / ٥٦٨ / ٢٢٠٩) أن البخاري روى له في آخر « الاعتصام » مفرداً ، وفي سائر المواضع مقروناً .
وأشار الحافظ في ترجمته من « التهذيب » أن هذا الحديث عند البخاري متابعة . وكذلك ذكر في « التقريب » ، لكن نصه فيه يخالف ما تقدم عن ابن طاهر ، فإنه قال :

« ضعيف ، ما له في البخاري سوى موضع واحد متابعة » .

وهذا يخالف أيضاً قوله في ترجمته في « مقدمة فتح الباري » (ص ٤٥١) :

« أخرج له البخاري حديثاً واحداً عن هشام عن أبيه عن عائشة في (الهدية) ، وقد توبع عليه عنده » .

وحديث (الهدية) هذا لم أعرفه ، لكنه داخل في « سائر المواضيع » التي أشار إليها ، ومنافٍ للواقع ، فقد رأيت الحديث في آخر « الاعتصام » برقم (٧١٧) بإسناده المتقدم ، لكن قال : « عن عائشة » مكان « عن أم سلمة » ، وهو قطعة من حديث الإفك ، ولم يتكلم الحافظ في « الفتح » (١٣ / ٣٤٣) إلا على شيخ البخاري فيه الراوي له عن يحيى ، وكان الأولى به أن يبين حال يحيى هذا ولكنه لم يفعل لا هنا ، ولا في الموضوع الأول ، وكأنه لكونه متابعاً . ولعله من أجل ذلك أورده الذهبي في « الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد » (١٨٧ / ٣٦٥) ، مع أنه لم يزد على الإشارة إلى أنه من رجال البخاري مع قوله : « ضعفه أبو داود » .

والحافظ يشير بالمتابعة إلى قوله في « الفتح » (٣ / ٤٨٧) :

« وقد أخرج الإسماعيلي من طريق حسان بن إبراهيم ، وعلي بن هاشم

ومحاضر بن المودع ، وهو وأنساني عن عبدة بن سليمان كلهم عن هشام عن أبيه عن أم سلمة . وهذا هو المحفوظ ، وسماع عروة من أم سلمة يمكن ، فإنه أدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنة ، وهو معها في بلد واحد .

وفي هذا إشارة قوية إلى الانتصار لمذهب الإمام مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء ، وأنه يكفي في إثبات الاتصال ، وإن كان اشتراط البخاري ليوت اللقاء ولو مرة واحدة أقوى ، ولكنه شرط كمال وليس شرط صحة كما حققته في غير موضع واحد ، منها ما تقدم تحت الحديث (٢٩٧٩) .

هذا ، ولفظ عبدة عند أنساني (٢ / ٣٧) :

عن أم سلمة قالت : يا رسول الله ! ما طفت طواف الخروج ، فقال النبي ﷺ :
« إذا أقيمت الصلاة (وفي رواية : صلى الناس الصبح) فطوفي على بعيرك من وراء الناس » .

وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٣ / ٢٦٦ / ٥٧١ و ٤٠٨ / ٩٨١) من طرق أخرى عن هشام بن عروة به ، والرواية الأخرى رواية له رحمه الله .

وقد ظن بعض المتقدمين أن هذا الحديث مخالف سنداً وممتناً لرواية مالك بسنده عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : شكوت إلى رسول الله ﷺ أنني أشتكي ، فقال :
« طوفي من وراء الناس وأنت راكبة » .

فطفت ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب البيت ، وهو يقرأ : ﴿ والطور
وكتاب مسطور ﴾ . متفق عليه (١) .

(١) وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٦٤٤) .

قلت : فمن الملاحظ أن في هذا المتن ما ليس في الأول ، وأن في إسناده زيادة (زينب بنت أبي سلمة) بين عروة وأم سلمة بما ليس في الأول ، الأمر الذي حمل الدارقطني على إعلال هذا بالانقطاع وقوله : « لم يسمعه عروة من أم سلمة »^(١) ولكن الحافظ رده بأمر ، منها ما تقدم ذكره عنه أنه متصل ، ومنها اختلاف المتن ، مما يدل على أنهما حديثان ، الأول في طواف الوداع ، والآخر في طواف الإفاضة يوم النحر . وغير ذلك . فراجع إن شئت المزيد .

٢٩٩٣ - (يذهب الصالحون ، الأول فالأول ، ويبقى حفالة كحفالة الشعير والتمر ، لا يباليهم الله بالة) .

أخرجه البخاري (٦٤٣٤) ، وفي « التاريخ » (٤ / ١ / ٤٣٤) ، والدارمي (٢ / ٣٠١) ، والبيهقي (١٠ / ١٢٢) ، و« الزهد » (رقم ٢١٠) ، وأحمد (٤ / ١٩٣) عن قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي قال : قال النبي ﷺ : فذكره . وصرح قيس بسماعه من مرداس في رواية لأحمد ، لكنه أوقفه . وكذا هو في رواية للبخاري (٤١٥٦) ، وهو الأصح ، ولا سيما أنه في حكم المرفوع ، وله شواهد تقدم ذكرها برقم (١٧٨١) .

(فائدة) : مرداس هذا هو ابن مالك الأسلمي ، وكان من أصحاب الشجرة كما صرح قيس في الرواية الموقوفة ، وتفرد بالرواية عنه قيس ، وقرن معه المزني (زياد ابن علاقة) ، وتبعه الذهبي في « الكاشف » ، لكنهما خولفا في ذلك ، فذكره ابن الصلاح فيمن تفرد بروايته عنه قيس عند البخاري ، وتبعه الحافظ ابن كثير في « اختصار علوم الحديث » (ص ١٠٩) ، ولذلك قال الحافظ ابن حجر تعقيباً على أخافظ المزني (١٠ / ٨٦) :

(١) وكذلك قال النسائي عقب رواية عبدة المتقدمة .

« قلت : مرداس الذي روى عنه زياد بن علفة ، إنما هو (مرداس بن عروة) صحابي آخر ، ذكره البخاري وأبو حاتم وابن حبان وابن منده وغير واحد ، وصرح مسلم وأبو الفتح الأزدي وجماعة أن (قيس بن أبي حازم) تفرد بالرواية عن مرداس ابن مالك الأسلمي ، وهو الصواب » .

قلت : وقد صرح بذلك الإمام الدارقطني أيضاً ، كما قال للحاكم ، وكتبه له بخطه كما في « المستدرک » (٤ / ٤٠٦) في آخرين انفردوا بالرواية عن بعض الصحابة سماهم .

٢٩٩٤ - (فما عدلتَ بينهما . أي بين الابنِ والبتِ في التقبيل) .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٤ / ٢٣٩) ، ومن طريقه البيهقي في « الشعب » (٦ / ٤٦٠ / ٨٧٠٠) . قال : القاسم بن مهدي : ثنا يعقوب بن كاسب : ثنا عبد الله بن معاذ عن معمر عن الزهري عن أنس :

« أن رجلاً كان جالساً مع النبي ﷺ ، فجاء بُني له فأخذه فقبله وأجلسه في حجره ، ثم جاءت بنته له فأخذها فأجلسها إلى جنبه ، فقال النبي ﷺ : فذكره ، وقال ابن عدي :

« لا أعلم برويه عن معمر بهذا الاستناد غير عبد الله بن معاذ ، حدثنا محمد ابن سعيد بن مهران الأيلي^(١) : ثنا عباس العنبري : ثنا يعقوب بن كاسب بهذا الحديث بعينه » .

أورده في ترجمة (عبد الله بن معاذ) هذا الصنعاني . وروى عن البخاري أنه قال :

(١) الأصل (الأيلي) بالباء الموحدة . وفي الطبعة الأولى (٤ / ١٥٥٣) (الأيلي) بالثناة تحتية ، ونعله الصواب لموافقة للمصورة التي عندي . ولم أجده الآن ترجمة .

« غمزه عبد الرزاق ، وقال هشام بن يوسف : هو صدوق » .

وعن ابن معين أنه ثقة . ثم ساق له أحاديث أخرى ، وقال :

« وله أحاديث حسان غير ما ذكرت ، وأرجو أنه لا بأس به » .

قلت : ووثقه مسلم أيضاً ، ولما حكى أبو زرعة تكذيب عبد الرزاق إياه تعقبه

بقوله :

« وأنا أقول هو أوثق من عبد الرزاق » .

وذلك قال الذهبي والحافظ فيه :

« صدوق » . زاد الحافظ :

« تحامل عليه عبد الرزاق » .

قلت : ومن فوقه ثقات على ضعف يسير في (يعقوب) ، وهو ابن حميد بن

كاسب ، فالإسناد حسن كما أشار إلى ذلك ابن عدي ، بل هو صحيح فقد تويع

كما تقدم برقم (٢٨٨٣) ، وقد إعادة تخريجه هنا لفائدة ظاهرة .

٢٩٩٥ - (جاءت الشياطينُ إلى رسول الله ﷺ من الأودية ،

وتحدّرت عليه من الجبال ، وفيهم شيطاناً معه شعلة من نار يريد أن

يحرق بها رسول الله ﷺ ، قال : فرعب ، قال جعفر : أحسبه قال :

جعل يتأخر . قال : وجاء جبريل عليه السلام فقال : يا محمد اقل . قال : ما

أقول ؟ قال : قل :

« أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن برٌّ ولا فاجر ، من

شر ما خلق وذراً وبرأ ، ومن شر ما ينزل من السماء ، ومن شر ما يعرج

فيها ، ومن شر ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل والنهار ، ومن شر كل طارق إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن ! » ، فطفت نار الشياطين ، وهزمهم الله عز وجل) .

أخرجه أحمد (٣ / ٤١٩) ، وأبو يعلى (١٢ / ٢٣٧) ، وعنه ابن السني (٦٣١) ، وأبو نعيم في « الدلائل » (ص ١٤٨) ، و « المعرفة » (٢ / ٤٩ / ٢) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٧ / ٩٥) من طرق عن جعفر بن سليمان : ثنا أبو التياح قال :

سأل رجل عبد الرحمن بن خنيس : كيف صنع رسول الله ﷺ حين كادته الشياطين ؟ قال : فذكره .

وفي رواية لأحمد ، ومن طريقه أبو نعيم في « المعرفة » : ثنا سيار بن حاتم أبو سلمة العنزي قال : ثنا جعفر : قال : ثنا أبو التياح قال : قلت لعبد الرحمن بن خنيس التميمي - وكان كبيراً - : أدركت رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قال : قلت : كيف صنع رسول الله ﷺ . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد حسن من هذا الوجه ، سيار هذا صدوق كما قال الذهبي ، وفيه كلام يسير ، أشار إليه الخافظ بقوله :

« صدوق له أوهام »^(١) .

والحديث من الطرق الأخرى عن جعفر صحيح ، لولا أن قول أبي التياح فيها : « سأل رجل عبد الرحمن بن خنيس . . » ، فهذا صورته في نقدي صورة المرسل ، بخلاف قول سيار ، فهو متصل ، ولعله لذلك قال البخاري بعد أن ذكره في « الصحابة » :

(١) وأما قول تهذام : « متهم بالكذب » ! فمن اختلافه في تعليقه على « الإغاة » ، وبينته في « الرد عليه » رقم (٢٧) .

« في إسناده نظر » . كما في « الإصابة » لابن حجر ، ولذلك فإنه لم يحسن حين ساق إسناده (سيار) قارناً إليه (جعفرأ) موهماً أن إسنادهما واحد ، والواقع خلافه ، ذلك إسناده مسند ، وهذا إسناده مرسل ، كما بينت .

ومن هنا يتضح خطأ قول المعلق على « مسند أبي يعلى » (١٢ / ٢٣٨) :

« إسناده صحيح إلى عبد الرحمن بن خنيس ، وهو موقوف عليه » !

والصواب في إسناده أبي التياح أنه مرسل كما سبق بيانه .

وقوله : « وهو موقوف عليه » . من أدلة حدائته في هذا العلم ، فالتقصية من أولها إلى آخرها تتعلق بالنبي ﷺ ، من محاولة الشيطان حرقة ﷺ ، وصرف الله ذلك عنه ، بعد أن أصابه شيء من الرعب ، وجعل يتأخر ، وقوله لجبريل : « ما أقول ؟ » . كيف يقال في مثل هذا : « موقوف » !!؟

وقلده في التصحيح المعلق على « المقصد العلمي » (٤ / ٣٣٨ - ٣٣٩) ، وهو من لا علم عنده ، بل هو له في الغالب إمعة ! ولذلك فقد أعجبني منه أنه لم يقلده في الوقف !

وكذلك صحح إسناده المعلق على « مجمع البحرين » (٨ / ٥٥) ، وزاد في الدلالة على الحدائث أن أتبع ذلك بقوله :

« وعزاه الهيثمي في « المجمع » (١٢٧/١٠) إلى « الكبير » أيضاً ، وصححه » !
والواقع أنه لم يصححه لأنه لم يقل كما قال هؤلاء المحدثون : إسناده صحيح ، وإنما قال : « رجاله رجال الصحيح » . وشتان ما بينهما ، كما لا يخفى على أهل العلم ، وقد نبهت على ذلك مراراً .

وللمحدث شاهد من حديث ابن مسعود ، فقال الطبراني : حدثنا أحمد بن

محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي : حدثني أبي عن أبيه عن أبي عمرو الأوزاعي عن إبراهيم بن طريف عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي يعلى عنه به نحوه .

أخرجه الطبراني في « الدعاء » (٢ / ١٢٩٣ / ١٠٥٨) ، وفي « المعجم الأوسط » (١ / ٤ / ١ / ٤٣) ، وعنه أبو نعيم في « دلائل النبوة » (ص ١٤٩) ، وقال الطبراني :

« لم يروه عن الأوزاعي إلا يحيى بن حمزة ، تفرد به ولده عنه » .

وقال الهيثمي في « الجمع » (١٠ / ١٢٨) :

« رواه الطبراني في « الصغير » ، وفيه من لم أعرفه ! »

كذا وقع فيه « الصغير » وهو خطأ مطبعي ، صوابه « الأوسط » ، وقد تجاهل هذا الخطأ أحد الأحداث المشار إليهم ، فأوهم أن لا خطأ في المطبوعة ، لأنه لم يذكر إلا قوله :

« وفيه من لم أعرفه ! »

وأقره ! والظاهر أن الهيثمي يعني شيخ الطبراني (أحمد بن محمد بن يحيى الدمشقي) وأباه . وهذه غفلة عجيبة منه ، فإن أباه (محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي) قد ترجمه ابن حبان في « الثقات » (٩ / ٧٤) ، وغمز فيها ابنه أحمد هذا ، فقال فيها :

« يروي عن أبيه ، روى عنه أهل الشام ، ثقة في نفسه يتقى ما روى عنه (أحمد بن محمد بن حمزة) وأخوه (عبيد) ، فإنهما كانا يَدْخُلان عليه كل شيء » .

ومن المعروف عند المشتغلين بهذا العلم أن الهيثمي كان له الفضل الأول في

تيسير الانتفاع بـ « ثقات ابن حبان » بترتيبه على الحروف ، وهذه الترجمة فيه ،
فسبحان الله ﴿ لا يضل ربي ولا ينسى ﴾ . وقد نقلها الحافظ في « اللسان » (٥ /
٤٢٢ - ٤٢٣) ، لكنه قال عقبها :

« وقد تقدم في ترجمة (أحمد) أن (محمدأ) هذا كان قد اختلط » !

والذي في ترجمة (أحمد) قوله :

« وقال الحاكم أبو أحمد : المقالب علي أنني سمعت أبا الجهم ، وسألته عن
حال (أحمد بن محمد) ؟ فقال : قد كان كبير فكان يلقن ما ليس من حديثه
فيتلقن . مات سنة تسع وثمانين ومائتين » .

قلت : فالظاهر أن الحافظ سبقه القلم ، فكتب (محمد) مكان (أحمد) .
والله أعلم .

ثم إن (أحمد) هذا مترجم في « الميزان » للذهبي ، فقال :

« له مناكير ، قال أبو أحمد الحاكم : فيه نظر ، وحدث عنه أبو الجهم الشعراني
ببواطيل . . » . ثم ذكر له حديثين .

فالعجب أيضاً كيف خفي هذا على الهيثمي ؟!

وسائر الرواة ثقات رجال الشيخين ؛ غير (إبراهيم بن طريف) ، فهو مجهول
كما قال الحافظ ، وانظر « تيسير الانتفاع » .

(تبييه) : تقدم هذا الحديث في المجلد الثاني برقم (٨٤١) باختصار في
التخريج والتحقيق ، ودون الفوائد المذكورة هنا ، وهذا هو المعتمد .

٢٩٩٦ - (كان إذا استفتح الصلاة قال :

« سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » .

أخرجه الطبراني في « الدعاء » (٢ / ١٠٣٤ / ٥٠٦) : حدثنا محمود بن محمد الواسطي : ثنا زكريا بن يحيى ؛ زحمويه : ثنا الفضل بن موسى السيناني ، عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون ؛ غير محمود بن محمد الواسطي ، وهو (ابن مثنويه - بنون -) الحافظ المقيد العالم ، كما في « سير الذهبية » (١٤ / ٢٤٢) ، وهو من شيوخ الطبراني المعروفين ، فقد روى له في « المعجم الأوسط » (٢ / ١٩٢ - ٢ / ١٩٨) أكثر من مائة حديث ، وهذه أرقامها من نسختي المصورة والمرقمة بترقيمي (٧٩٤٥ - ٨٠٤٧) ، على أنه لم يتفرد به كما يأتي .

وشيخه زكريا بن يحيى ، و (زحمويه) لقبه كما في « التبصير » (٢ / ٥٩٥) للحافظ ، وذكر في « اللسان » أنه ثقة ، روى عنه أبو زرعة وأبو يعلى . . وأخرج له ابن حبان في « صحيحه » .

قلت : وفاته أنه ذكره في « الثقات » (٨ / ٢٥٣) ، وقال :
« كان من المتقين » .

وقد أكثر عنه في « صحيحه » ، فانظر أرقام أحاديثه في « فهرس المؤسسة » (١٨ / ١٣٢) . وكذلك أكثر عنه بحشل في « تاريخ واسط » ، وترجم له ترجمة مختصرة ، وكناه بأبي محمد ، وقال (ص ١٩٧) :
« كان أبيض الرأس والنحية » .

وقال عنه :

« وُلد سنة (١٨٥) » .

وتوفي سنة (٢٣٥) .

ومن فوقه من رجال الشيخين .

وقد تابع الفضل بن موسى أبو خالد ، أخرجه الدارقطني في « سننه » (١ / ٣٠٠ / ١٢) ، وابن أبي حاتم في « العلق » (١ / ١٣٥ / ٣٧٤) معلقاً من طريق محمد بن الصلت : حدثنا أبو خالد به .

وذكر الزيلعي في « نصب الرابة » (١ / ٣٢٠) عن الدارقطني أنه قال :

« إسناده كلهم ثقات » .

قلت : محمد بن الصلت هذا هو أبو جعفر الكوفي الأصم ، ثقة بلا خلاف ومن شيوخ البخاري ، ولولا أن الراوي عنه (الحسين بن علي بن الأسود العجلي) في رواية الدارقطني فيه ضعف لقويت إسناده ، فلعله هو الذي حمل أبا حاتم أن يقول عقب الحديث :

« هذا كذب لا أصل له ، ومحمد بن الصلت ، لا بأس به ، كُتبت عنه » .

وقال فيه فيما رواه عنه ابنه في « الجرح » (٢ / ١ / ٥٦) :

« صدوق » .

ولكن لم يتبين لي وجه تكذيبه الحديث مع سلامة إسناده من كذاب ، أنا أدري أنه كما أن الكذوب قد يصدق ، كما في الحديث المعروف ، فكذلك الصدوق قد يكذب كما في حديث أبي السنابل ، بمعنى أنه قد يقول خطأً الكذب الخالف للمواقع ، ولكنني والله لا أدري - ولا أحسب أنه يمكنني يوماً أن أدري - أنه يمكن أن يقال في حديث الصدوق : « كذب لا أصل له » ، وليس في متنه ما يستنكر

فضلاً عن أن يكذب ، وله من الطرق والشواهد وجريان عمل السلف عليه ، ما يقطع التوافق على ذلك أن الحديث صحيح له أصل أصيل ، ولذلك قال الثرمذي في «سننه» (١ / ٣٢٥) بعد أن ساق بعض شواهده :

« وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم » .

فالذي يبدو لي - والله أعلم - أن ذلك زلة من زلات العلماء - إن لم يكن سبق قلم - فيجب أن يتقى .

ولقد بلغ اهتمام عمر الفاروق بإذاعة هذا الحديث وتبليغه إلى الناس إلى درجة أنه كان يرفع صوته بما فيه ليتعلمه الناس ، كما رواه الأئمة الحفاظ وصححوه كما نراه منخرجاً في « إرواء الغليل » (٢ / ٥٢) ، وهو يعلم أن السنة الإسرار بدعاء الاستفتاح حرصاً منه على تعليمهم ، وعملاً بالسنة الأخرى الثابتة في «الصحيح» أنه كان يسمعهم الآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر .

ومن طرق الحديث عن أنس ما رواه مخلد بن يزيد عن عائذ بن شريح عنه بلفظ :

« كان إذا استفتح الصلاة يكبر ثم يقول . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «أدعاء» (٥١٥) ، وفي «الأوسط» (١ / ١٧١ / ٣١٩٠) ، وقال في «الأوسط» :

« لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به مخلد بن يزيد » .

كذا قال : ولم يتذكر الطريق الأولى ، وقال الهيثمي في هذه (٢ / ١٠٧) :

« رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله موثوقون » .

كذا قال ! (عائذ بن شريح) وما علمت أحداً وثقه ، حتى ولا ابن حبان ، وقد قال الذهبي في «المغني» :

« لم أر لهم تضعيفاً ولا توثيقاً ، إلا قول أبي حاتم : « في حديثه ضعف » . قلت : وما هو بحجة » .

قلت : وقد روى عنه جماعة كما في «الجرح» (٣ / ٢ / ١٦) ، فمن الممكن الاستشهاد به ، على أن الحجة قائمة برواية الثقتين أبي خالدة - وهو الأحمر - سليمان الأحمر ، والفضل بن موسى المتابع له عن حميد عن أنس . وقد قال الخافظ في « الدراية » (٢ / ١٢٩) :

« وهذه متابعة جيدة لرواية أبي خالدة الأحمر . والله أعلم » .

وفيه إشارة قوية إلى رد قول أبي حاتم المتقدم ، وهو حري بذلك لما سبق بيانه ، وقد أشار إشارة لطيفة إلى رفضه إياه ، بقوله في « التلخيص » (١ / ٢٣٠) :

« وضعفها » .

فلم يتشرح لنقل نص قوله المذكور ، لشدته وبعده عن الصواب ، ولكنه مع ذلك فقد خلط بين طريق وطريق ، فقال بعد أن خرج الحديث من رواية أصحاب السنن وغيرهم عن أبي سعيد وغيره :

« وعن أنس نحوه . رواه الدارقطني ، وفيه الحسين بن علي بن الأسود وفيه مقال . وله طريق أخرى ذكرها ابن أبي حاتم في « العلل » عن أبيه وضعفها » .

قلت : وقد عرفت من تخريجنا هذا أن طريق أبي حاتم هي طريق الدارقطني كلاهما أخرجه من طريق محمد بن الصلت ، فتنبه .

وبمناسبة ذكر حديث أبي سعيد الخدري أقول : قد عزاه الخافظ في « الفتح » (٢ / ٢٣٠) لـ « صحيح ابن حبان » ، وهو وهم ، وإنما أخرجه من حديث جبير بن مطعم نحوه برقم (٤٤٣ - موارد) ، ولذلك لم يعزه في « بلوغ المرام » إلا للخمسة ، يعني أصحاب السنن الأربعة وأحمد ، وهو وحديث جبير بن مطعم ، من الشواهد التي سبقت الإشارة إليها ، وهي مخرجة في « الإرواء » مع حديث عمر الفاروق في الموضوع الذي سبقت الإشارة إليه ، ومع هذه الطرق والشواهد فقد تجاسر المدعو (حسان بن عبد المنان) على تضعيف الحديث ، فتكلم على بعض طرقه معطلاً إياها في تعليقه على « إغاثة اللهفان » لابن قيم الجوزية ، ودلس على القراء فكتم عنهم حديث عمر هذا وحديث أنس بطريقه ، وقد كنت صرحت هناك في « الإرواء » بصحة إسناده ، فلم يتعرض له بذكر ، ولا لحديث عمر ! فجحد واستكبر ، فمن شاء فليعتبر .

٢٩٩٧ - (لا تنسوا ، كتكبير الجنائز . وأشار بأصابعه ، وقبضَ

إبهامه . يعني في صلاة العيد) .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » (٤ / ٣٤٥ - طبع مصر) من طريقين عن عبد الله بن يوسف عن يحيى بن حمزة قال : حدثني الوضين بن عطاء أن القاسم أبا عبد الرحمن حدثه قال : حدثني بعض أصحاب رسول الله ﷺ قال :

« صلى بنا النبي ﷺ يوم عيد ، فكبر أربعاً أربعاً ، ثم أقبل علينا بوجهه حين انصرف ، قال . . . فذكره . وقال :

« هذا حديث حسن الإسناد ، وعبد الله بن يوسف ويحيى بن حمزة والوضين والقاسم كلهم أهل رواية ، معروفون بصحة الرواية » .

قلت : وهو كما قال رحمه الله تعالى ، فإن القاسم هذا هو ابن عبد الرحمن
الدمشقي أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمانة ، وهو صدوق حسن الحديث .

والوضين بن عطاء ، أورده ابن أبي حاتم برواية جمع من الثقات عنه ، وروى
عن ابن معين أنه قال فيه : « لا بأس به » . وعن أحمد :

« ثقة ليس به بأس » . وعن أبي حاتم : « تعرف وتذكر » .

قلت : فمثله لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن . وسكت عنه البخاري في
« التاريخ الكبير » ، ومن دونه ثقتان مشهوران من رجال البخاري .

فالحديث شاهد قوي بهذا الإسناد لما أخرجه أبو داود وغيره بإسناد حسن عن
أبي عائشة جليس لأبي هريرة :

أن سعيد بن العاص سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان : كيف كان
رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والغطر ؟ فقال أبو موسى : كان يكبر أربعاً
تكبيره على الجنائز . فقال حذيفة : صدق . فقال أبو موسى : كذلك كنت أكبر في
البصرة حيث كنت عليهم . فقال أبو عائشة : وأنا حاضر سعيد بن العاص .

لكن أبو عائشة هذا غير معروف كما قال الذهبي ، وقال الحافظ :

« مقبول » .

يعني عند المتابعة . وعلى هذا ينبغي أن يكون هذا الحديث مقبولاً عند
الحافظ ، لأنه قد تابعه القاسم أبو عبد الرحمن في رواية الطحاوي ، وهو وإن لم
يسم الصحابي فإنه لا يضر عند أهل السنة ، لأن الصحابة كلهم عدول مع احتمال
أن يكون هو أبا موسى الذي في هذه الطريق الأخرى ، ثم كيف لا يكون الحديث
مقبولاً وهو حسن الإسناد من الرواية الأولى . وهي في الحقيقة رواية عزيزة جيدة ،

بما حفظه لنا الإمام الطحاوي رحمه الله ، ولست أنري لِمَ لَمْ يُتَعَرَضْ لَهَا بِذِكْرِ كُلِّ
الَّذِينَ أَخْرَجُوهُ مِنَ الطَّرِيقِ الْآخَرَى مِنَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا عَلَيْهِ بِالتَّضْعِيفِ كَالنُّوْيِ
وَالعَسْقَلَانِي ، بِلِ وَالزَّبِيلِي ، وَهُوَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ لِذَعْمِ مَذْهَبِهِ الْحَنْفِي! وَقَدْ
اسْتَدْرَكَهُ عَلَيْهِ الْمُحَشِّي الْفَاضِل ، وَنَقَلَ عَنِ الْحَافِظِ فِي « الْفَتْحِ » أَنَّهُ قَالَ :

« إِسْنَادُهُ قَوِي » . وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ إِلَّا فِي مِثْلِهِ مِنْ « الْفَتْحِ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ويزداد قوة بما رواه عبد الرزاق (٥٦٨٦) عن الثوري عن أبي إسحاق عن علقمة
والأسود بن يزيد :

أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَكْبُرُ فِي الْعِيدَيْنِ تَسْعًا ، تَسْعًا ، أَرْبَعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ثُمَّ كَبِيرٌ
فَرَكْعٌ ، وَفِي الثَّانِيَةِ يَقْرَأُ فَإِذَا فَرَغَ كَبُرَ أَرْبَعًا ثُمَّ رَكَعَ .

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَغَيْرُهُ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢ /
١٧٣) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمُعَانِي » (٤ / ٣٤٨) عَنِ سَفْيَانَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُوسَى ، وَعَنْ حَمَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ :

أَنَّ أَمِيرًا مِنْ أَمْوَاءِ الْكُوفَةِ - قَالَ سَفْيَانَ : أَحَدُهُمَا سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِي ، وَقَالَ
الْآخَرُ : الْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ - بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَحَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانَ
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ (يَعْنِي أَبَا مُوسَى) فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِيدَ قَدْ حَضَرَ فَمَا تَرُونَ ؟
فَأَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ : يَكْبُرُ تَسْعًا : تَكْبِيرَةٌ يَفْتَتِحُ بِهَا الصَّلَاةَ ، ثُمَّ
يَكْبُرُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةَ ، ثُمَّ يَكْبُرُ ، ثُمَّ يَرَكَعُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ سُورَةَ ، ثُمَّ يَكْبُرُ أَرْبَعًا
يَرَكَعُ بِأَحَدَاهُنَّ .

وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُوسَى صَحِيحٌ ، وَهُوَ حَمِصِيٌّ مُخَضَّرٌ ثَقِيٌّ .
وَكَذَلِكَ هُوَ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ ، وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ
ابْنِ مَسْعُودٍ فَمِنْ الْمَعْرُوفِ مَنْ تَرَجَّمَتْهُ أَنْ مَا أُرْسِلَهُ عَنْهُ فَهُوَ صَحِيحٌ .

ورواه الطحاوي من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس عن أبيه أن سعيد بن العاص دعاهم يوم عيد . . الحديث نحوه ، فأدخل بين أبي إسحاق وعبد الله بن قيس - إبراهيم بن عبد الله هذا ، ومن الظاهر أنه ابن عبد الله بن أبي موسى الذي في الإسناد الذي قبله ، فإنه يقال : عبد الله ابن أبي موسى ، وعبد الله بن قيس ، وعبد الله بن أبي قيس كما في « التقريب » ، فإن كان كذلك فياني لم أعرف إبراهيم هذا . ومن طبقتة إبراهيم بن أبي موسى الأشعري وثقه العجلي ، فيحتمل على بعد أنه هو . والله أعلم .

وله طريق أخرى عند ابن أبي شيبة (٢ / ١٧٤) ، والبيهقي (٣ / ٢٩١) عن معبد بن خالد عن كردوس قال :

قدم سعيد بن العاص قبل الأضحى فأرسل إلى عبد الله بن مسعود وإلى أبي موسى وإلى أبي مسعود الأنصاري ، فسالهم عن التكبير ؟ قال : فقدفوا بالمقاليد إلى عبد الله ، فقال عبد الله : تقوم فتكبر أربع تكبيرات ثم تقرأ ، ثم ترقع في الخامسة ، ثم تقوم فتقرأ ثم تكبر أربع تكبيرات ، وترقع بالرابعة .

واسناده صحيح إلى كردوس ، وأما هذا ، فقد وثقه ابن حبان (٣ / ٢٢٨) ، وروى عنه جمع من الثقات كما في « الجرح والتعديل » (٧ / ١٧٥) ، و « التهذيب » ؛ لكن اختلفوا في اسم أبيه ، وهل هو واحد أو أكثر ، فمثله إن لم يحتج به ، فلا أقل من أن يستشهد به ، وقد أشار إلى هذا الحافظ بقوله في « التهذيب » :

« مقبول » .

ويشهد له ما روى عبد الله بن الحارث قال :

« صلى بنا ابن عباس يوم عيد فكبر تسع تكبيرات ؛ خمساً في الأولى ، وأربعاً في الأخرى ، وإلى بين القراءتين » .

أخرجه ابن أبي شيبة .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وعبد الله بن الحارث هو الأنصاري أبو الوليد البصري نسيب ابن سيرين وختنه .

قلت : فهذه آثار كثيرة قوية تشهد لحديث الترجمة ، وهي وإن كانت موقوفة ، فهي في حكم المرفوع ، لأنه يبعد عادة أن يتفق جماعة منهم على مثله دون توفيق ، ولو جاء مثله غير مرفوع لكان حجة ، فكيف وقد جاء مرفوعاً من وجهين أحدهما حديث الترجمة ، والآخر شاهده المذكور عن أبي عائشة ، وأما إعلال البيهقي إياه بمخالفته للذين رووه عن ابن مسعود موقوفاً ، فكان يمكن الاعتداد به ؛ لولا الطريق الأولى ، وهي بما فات البيهقي فلم يتعرض لها بذكر ، ولهذا قال عقب أثر كردوس المتقدم وغيره :

« وهذا رأي من جهة عبد الله رضي الله عنه ، والحديث المسند مع ما عليه عمل المسلمين أولى » .

وقد تعقبه ابن التركماني بقوله :

« قلت : هذا لا يثبت بالرأي . قال أبو عمر في « التمهيد » : مثل هذا لا يكون رأياً ، ولا يكون إلا توقيفاً ، لأنه لا فرق بين سبع وأقل وأكثر من جهة الرأي والقياس ، وقال ابن رشد في « القواعد » :

معلوم أن فعل الصحابة في ذلك توقيف ؛ إذ لا يدخل القياس في ذلك ، وقد وافق ابن مسعود على ذلك جماعة من الصحابة والتابعين ، أما الصحابة فقد قدمنا ذكرهم ، وأما التابعون فقد ذكرهم ابن أبي شيبة في (مصنفه) . »

قلت : أفليس هؤلاء من المسلمين؟! والحق أن الأمر واسع في تكبيرات

العبيدين ، فمن شاء كبر أربعاً أربعاً بناء على هذا الحديث والآثار التي معه ، ومن شاء كبر سبعمائة في الأولى ، وخمساً في الثانية بناء على الحديث المسند الذي أشار إليه البيهقي ، وقد جاء عن جمع من الصحابة ، يرتقي مجموعها إلى درجة الصحة ، كما حققته في « إرواء الغليل » رقم (٦٣٩) .

فتضعيف الطحاوي لها مما لا وجه له ، كتضعيف مخالف فيه لأدلتها هذه ، والحق أن كل ذلك جائز ، فبأيهما فعل فقد أدى السنة ، ولا داعي للتعصب والفرقة ، وإن كان السبع والخمس أحب إليّ لأنه أكثر .

٢٩٩٨ - (إن كنتم تحبون أن يحبكم الله ورسوله فحافظوا على ثلاث خصال : صدق الحديث ، وأداء الأمانة ، وحسن الجوار) .

رواه الخلفي في « الفوائد » (١٨ / ٧٣ / ١) عن أبي الدرداء هاشم بن محمد الأنصاري قال : نا عمرو بن بكر السككي عن ابن جابر عن أنس بن مالك قال : نزل بالنبي ﷺ أضياف من البحرين فدعا النبي بوضوئه ، فتوضأ ، فبادروا إلى وضوئه فشربوا ما أدركوه منه . وما انصب منه في الأرض فمسحوا به وجوههم ورؤوسهم وصدورهم ، فقال لهم النبي ﷺ ما دعاكم إلى ذلك ؟ قالوا : حباً لك ، لعل الله يحبنا يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ فذكره ، وزاد في آخره : « فإن أتى الجار يحو الحسنات كما تحو الشمس الجليد » .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، عمرو بن بكر السككي متروك كما في « التقريب » . لكن الحديث قد روي جله من وجوه أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً ثابتاً .

أولاً : خرج ابن وهب في جماعة من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب

قال : حدثني رجل من الأنصار أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أو تنخم ابتدر من حوله من المسلمين وضوءه ونخامته ، فشربوه ، ومسحوا به جلودهم ، فلما رأهم يصنعون ذلك سألتهم : لم تفعلون هذا ؟ قالوا : نلتمس الطهور والبركة بذلك : فقال رسول الله ﷺ :

« من كان منكم يحب أن يحبه الله ورسوله فليصدق الحديث ، وليؤد الأمانة ، ولا يؤذ جاره » .

ذكره الإمام الشاطبي في كتابه القيم « الاعتصام » (٢ / ١٣٩ - المنار) ، ورواه عبد الرزاق في « المصنف » (١١ / ٧ / ١٩٧٤٨) عن معمر عن الزهري به .

قلت : وهذا الإسناد رجاله ثقات غير الرجل الأنصاري ، فإن كان تابعياً ، فهو مرسل ، ولا بأس به في الشواهد ، وإن كان صحابياً ، فهو مسند صحيح لأن جهالة اسم الصحابي لا تضر ، كما هو مقرر في علم الحديث ، ويغلب على الظن أنه أنس ابن مالك رضي الله عنه الذي في الطريق الأولى فإنه أنصاري ، ويروي عنه الإمام الزهري كثيراً . ويشهد له ما قبله على ضعفه . والله أعلم .

ثانياً : ما رواه الطبراني في « الأوسط » (١ / ١٥٢ / ١) : حدثنا محمد بن زريق : ثنا محمد بن هشام السدوسي : ثنا عبيد بن واقد القيسي : ثنا يحيى بن أبي عطاء عن عمير بن يزيد عن عبد الرحمن بن الحارث عن أبي فراد السلمي قال : كنا عند رسول الله ﷺ فدعا بطهور قمس^(١) يده فيه ، ثم توضأ ، فاتبعناه فحسونا ، فقال ﷺ :

« ما حملكم على ما صنعتم ؟ قلنا : حب الله ورسوله ، قال : فإن أحببتهم أن يحبكم الله ورسوله ، فأدوا إذا ائتمنتم ، واصلقوا إذا حدثتم ، وأحسنوا جوار من جاوركهم » . وقال :

(١) وهي « تجمع » : قمس ، وانعنى واحد .

« لا يروى عن أبي قراد إلا بهذا الإسناد . تفرد به عبيد » .

قلت : وهو ضعيف كما قال الهيثمي (٤/١٤٥) ، والحافظ في « التقريب » .

ومن هذا الوجه أخرجه في « المعجم الكبير » أيضاً (ق ٤٧ / ١ - مجموع ٦) ،
وعنه ابن منده في « المعرفة » (٢ / ٢٥٩ / ٢) .

وخالفه في إسناده الحسن بن أبي جعفر ، فقال : عن أبي جعفر الأنصاري
(وهو عمير بن يزيد) عن الحارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن أبي قراد أن النبي
ﷺ توضأ يوماً . . . الحديث .

أخرجه ابن منده (٢ / ٢١ / ١) ، وكذا أبو نعيم في « فوائد ميمونة » كما في
« الإصابة » .

قلت : فاختلف عبيد بن واقد والحسن بن أبي جعفر في إسناده ، فالأول
سمى الصحابي أبا قراد ؛ والثراوي عنه عبد الرحمن بن الحارث ، والآخر عن
الحارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن أبي قراد ؛ فسماه عبد الرحمن بن أبي
قراد ، وهو ضعيف أيضاً أعني الحسن بن أبي جعفر ، ولذلك لا يمكن ترجيح إحدى
الروايتين على الأخرى .

وبالجملة ؛ فالحديث عندي حسن على الأقل بمجموع هذه الطرق . والله أعلم .

(تنبيه) : أورده المنذري في « الترغيب » (٤ / ٢٦) من رواية الطبراني عن

عبد الرحمن بن الحارث بن أبي قراد الأسلمي رضي الله عنه قال : كنا عند النبي ﷺ . . .

الحديث ، هكذا وقع فيه « ابن أبي قراد » ، والظاهر أنه محرف عليه لفظه « ابن »

والصواب « عن » كما تقدم . ثم إن فيه إشارة إلى أن الحديث عنده حسن أو

قريب منه كما نص عليه في المقدمة .

٢٩٩٩ - (تعالوا بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تشرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوني في معروف ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفاراً له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فأمره إلى الله ، إن شاء عاقبه ، وإن شاء عفا عنه) .

هذا من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، وله عنه ثلاث طرق :

الأولى : وهي الأشهر : عن أبي إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني أن عبادة بن الصامت - من الذين شهدوا بدرأ مع رسول الله ﷺ ومن أصحابه ليلة العشبة - أخبره أن رسول الله ﷺ قال - وحوله عصابة من أصحابه - : (فذكر الحديث) قال : فبايعته على ذلك .

أخرجه البخاري (١ / ٥٤ - ٥٨ و ٧ / ١٧٦ و ٨ / ٥١٨ و ١٢ / ٦٩ - ٧٠ و ١٣ / ١٧٣) والسباق له في رواية ، ومسلم (٥ / ١٢٧) ، والترمذي (١٤٣٩) ، والنسائي (٢ / ١٨٢ و ١٨٣) ، والدارمي (٢ / ٢٢٠) ، وأحمد (٥ / ٣١٤ و ٣٤٠) ، وزاد في رواية بعد قوله : ولا تقتلوا أولادكم :

« قرأ الآية التي أخذت على النساء : ﴿ إذا جاءك المؤمنات ﴾ . » . وهي رواية لمسلم .

الطريق الثانية : عن الصنابحي عن عبادة به مختصراً ، وزاد فيه :

« ولا تنتهب » .

أخرجه البخاري (٧ / ١٧٦ - ١٧٨) ، ومسلم ، وأحمد (٥ / ٣٢١) .

الثالثة : عن أبي الأشعث الصنعاني عنه قال :

« أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء : أن لا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا يعصه بعضنا بعضاً ، [ولا نعصيه في معروف] فمن وفى منكم . . . الحديث .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٥ / ٣٢٠) ، وابن ماجه (٢ / ١٢٩) طرفه الأخير .

وفي الحديث رد كما قال العلماء على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب ، وعلى المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة ؛ لأن النبي ﷺ أخبر بأنه تحت المشيئة ، ولم يقل : لا بد أن يعذبه .

قلت : ومثله قوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ . فقد فرق تعالى بين الشرك وبين غيره من الذنوب ، فأخبر أن الشرك لا يغفره ، وأن غيره تحت مشيئته ، فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، ولا بد من حمل الآية والحديث على من لم يتب ، وإلا فالتائب من الشرك مغفور له ، فغيره أولى ، والآية قد فرقت بينهما ، وبهذا احتججت على نابتة نبتت في العصر الحاضر ، يرون تكفير المسلمين بالكبائر تارة ، وتارة يجزمون بأنها ليست تحت مشيئة الله تعالى وأنها لا تغفر إلا بالتوبة ، فسووا بينها وبين الشرك فخالقوا الكتاب والسنة ، ولما أقمت عليهم الحجة بذلك في ساعات ، بل جلسات عديدة ؛ رجع بعضهم إلى الصواب ، وصاروا من خيار الشباب السلفيين ، هدى الله الباقيين .

قوله : (ولا يعصه) : أي لا يرميه بـ (العصية) ، وهي البهتان والكذب .

٣٠٠٠ - (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهباً يرفع الناس إليه أبصارهم وهو مؤمن) .

أخرجه البخاري ، ومسلم ، وغيرهما من حديث أبي هريرة ، وله عنه طرق :
الأولى : عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عنه .

أخرجه البخاري (٥ / ٩٠ و ١٢ / ٤٨) ، ومسلم (١ / ٥٤) ، والنسائي (٢ / ٣٣٠) ، وابن ماجه (٢ / ٤٦٠ - ٤٦١) من طرق عن الزهري عنه به . وإسناده البخاري في الموضع الأول : حدثنا سعيد بن عفير قال : حدثني الليث : حدثنا عفييل عن ابن شهاب . . .

وإسناده في الموضع الآخر : حدثني يحيى بن بكير : حدثنا الليث به .

وهو عند الآخرين من طرق أخرى عن الليث به .

وتابعه يونس عن ابن شهاب الزهري به . أخرجه مسلم ، وكذا البخاري .

الثانية والثالثة : قال ابن شهاب : وعن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله : إلا النهبة .

أخرجه البخاري (٥ / ٩١ و ١٠ / ٢٨) ، ومسلم من طريق يونس عنه به .

وتابعه الأوزاعي عن الزهري به ، إلا أنه قرن معهما أبا بكر بن عبد الرحمن .

أخرجه مسلم ، والنسائي . وأخرجه الدارمي (٢ / ١١٥) عن أبي سلمة وحده ، وكذا رواه ابن أبي شيبة في « الإتيان » رقم (٣٨) - بتحفيفي .

الرابعة : عن ذكوان عن أبي هريرة به : دون النهبة ، وزاد :

« والتوبة معروضة بعد » .

أخرجه البخاري (١٢ / ٦٧ و ٩٥) ، ومسلم ، والنسائي (٢ / ٢٥٤) ، وكذا أبو داود (٢ / ٢٧٠) ، والترمذي (٢٦٢٧) ، وأحمد (٢ / ٣٧٦ - ٣٧٧ و ٤٧٩) ؛ كلهم عن الأعمش عنه به .

وتابعه القعقاع ويزيد بن أبي زياد عن أبي صالح به دون الزيادة ، إلا أن الأول منهما ذكر التوبة ، وأشار الأول إليها بقوله : « وذكر رابعة فنسيتها » ، وزاد :

« فإذا فعل ذلك خلع ربقة الإسلام من عنقه ، فإن تاب تاب الله عليه » .

وهذه زيادة منكرة تفرد بها يزيد هذا ، وهو الهاشمي مولاهم ، وفيه ضعف لسوء حفظه .

الخامسة : عن همام عنه به نحوه ، إلا أنه قال :

« ولا ينتهب أحدكم نهبه ذات شرف يرفع إليه المؤمنون أعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن ، ولا يغفل أحدكم حين يغفل وهو مؤمن ، فإياكم إياكم » .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٢ / ٣١٧) .

السادسة والسابعة : يرويهما صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار - مولى ميمونة - وحמיד بن عبد الرحمن عنه .

أخرجه مسلم ، وأحمد من طريق آخر عن عطاء وحده كما يأتي قريباً .

الثامنة : عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عنه .

أخرجه مسلم .

التاسعة : عن قتادة عن الحسن وعطاء عنه :

أخرجه أحمد (٢ / ٣٨٦) ، وأخرجه مسلم من طريق آخر عن عطاء كما سبق قريباً .

العاشرة : عن الأعرج عنه . دون الزيادات .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٤٣) ، وسنده صحيح على شرط الشيخين ، وقال الترمذي عقب الحديث :

« وفي الباب عن ابن عباس وعائشة وعبد الله بن أبي أوفى ، (وقال :) حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » .

قلت : أما حديث ابن عباس ، فأخرجه البخاري (١٢ / ٦٧ و ٦٥) ، والنسائي (٢ / ٢٥٤) من طريق الفضيل بن غزوان عن عكرمة عنه دون الزيادات المتقدمة ، إلا أنه زاد في آخره :

« ولا يقتل وهو مؤمن » . زاد البخاري في إحدى روايته :

« قال عكرمة : قلت لابن عباس : كيف يتزع الإيمان منه ؟ قال : هكذا - وشبك بين أصابعه ثم أخرجهما - فإن ناب عاد إليه هكذا - وشبك بين أصابعه » .

وأما حديث عائشة ، فأخرجه أحمد (٦ / ١٣٩) ، وابن أبي شيبه (رقم ٣٩) ، بإسناد رجاله ثقات ؛ لولا عنعنة ابن إسحاق .

وأما حديث ابن أبي أوفى ، فأخرجه ابن أبي شيبه (٤١ و ٤١) بسند حسن كما بينته في التعليق عليه ، وأخرجه أحمد (٤ / ٣٥٢ - ٣٥٣) أيضاً .

وروي من حديث ابن عمر أيضاً ، فقال ابن لهيعة : عن أبي الزبير قال : سألت جابراً : أسمعت رسول الله ﷺ يقول : (فذكر فقرة الزنى والسرقة فقط) ؟ قال جابر : لم أسمع . قال جابر : وأخبرني ابن عمر ، وأنه قد سمعه .

أخرجه أحمد (٣ / ٣٤٤٦) ، ورجاله ثقات لولا ضعف ابن لهيعة ، وقد أورده
الهيثمي في « المجمع » (١ / ١٠٠) عن ابن عمر مرفوعاً بالفقرات الأربع ، وقال :

« رواه الطبراني في « الكبير » بطوله ، والبزار ، وروى أحمد منه : لا يزني
الزاني ولا يسرق فقط ، وفي إسناد أحمد ابن لهيعة ، وفي إسناد الطبراني معلى بن
مهدي ، قال أبو حاتم : يحدث أحياناً بالحديث المنكر ، وذكره ابن حبان في
(الثقات) . »

ثم ذكر لهما شاهدين آخرين من رواية الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل
وأبي سعيد الخدري ، فليراجعهما من شاء .

واعلم أن الداعي إلى تخريج هذا الحديث الصحيح المجمع على صحته عند
أئمة الحديث من الشيخين وغيرهما أنني رأيت الشيخ زاهد الكوثري المعروف
بعدائه الشديد لأهل السنة والحديث ، قد علق عليه في حاشيته على كتاب
« التنبيه » بما يشعر القارئ العادي أنه حديث ضعيف لا تقوم به حجة ، فرأيت
من الضروري القيام بهذا التخريج الذي يمكن به لكل قارئ ، أن يكشف ما في
تعليقه عليه من تضليل القراء ، بإفهامه إياهم خلاف الحقيقة من نواح يأتي بيانها ،
فقد قال في التعليق المشار إليه (ص ١٥٤) بعد أن ذكر حديثين آخرين صحيحين
أحدهما حديث عبادة المتقدم آنفاً ، والآخر حديث أبي ذر المتقدم برقم (٨٢٦) :
« وإن سرق وإن زنى » ، قال :

« وأما حديث « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » فأحطت منهما في
الصحة (!) بل أنكر بعض أهل العلم صحته بالمرّة كما حكى ابن جرير ، وفي
سنده يحيى بن عبد الله بن بكير ، وهو ممن لا يحتج به أبو حاتم ، وقد ضعفه
النسائي ، لكن مشاهير الجمهور وأؤلوا الحديث ! مخالفة ظاهر معناه الكتاب والسنة
والإجماع - راجع فتح الباري (١٢ - ٤٧) . »

والرد عليه من وجوه :

الأول : أنه ليس أحط منهما في الصحة ، بل هو أعلى منهما فيها ، كيف لا وهو قد رواه سبعة من الصحابة وهم أبو هريرة ؛ وخديثة وحده عشرة طرق عنه كما تقدم بيانه ! وابن عباس ، وعائشة ، وابن أبي أوفى ، وابن عمر ، وعبد الله بن مغفل ، وأبو سعيد الخدري .

وأما حديث أبي ذر ! فله عنه ثلاث طرق فقط ، وله شاهد من حديث أبي الدرداء ضعفه البخاري ، وآخر من حديث سلمة بن نعيم عند الإمام أحمد .

وأما حديث عبادة ؛ فله عنه ثلاث طرق أيضاً ، ولم أجد له شاهداً في المصادر المتوفرة لدي الآن .

إذا عرفت هذا أيها القارئ الكريم يتبين لك بجلاء لا غموض فيه بطلان قول الكوثري إن حديث الترجمة أحط من الحديثين المشار إليهما في الصحة ! إذ كيف يعقل ذلك وقد عرفت أنه أكثر منهما طرقات وشواهد ؟ وهذا القول منه في الحقيقة مما يؤكد أن الرجل - مع علمه - لا يوثق بأقواله ، لأنه يتبع هواه فيدفعه إلى أن يهرف بما لا يعرف ، أو إلى أن يتحرف عما يعرف ، فيجعل المرحوح راجحاً ، أو المفضول فاضلاً ، وبالعكس ، نسأل الله العافية .

الثاني : هب أنه أحط منهما في الصحة ، فذلك مما لا يقدر فيه عند أهل المعرفة بهذا العلم الشريف ، ألا ترى أن الحديث الحسن لغيره أحط في الثبوت من الحسن لذاته ، وهذا أحط في الصحة من الصحيح لغيره ، وهذا أحط من الصحيح لذاته ، وهكذا يقال في المشهور والمستفيض مع المتواتر كما هو ظاهر ، والكوثري لا يخفى عليه هذا ، ولكنها المكابرة واتباع الهوى الذي يحمله على الغمز في الحديث الصحيح لخالفته نذبه ، بل لهواه ، كما يأتي بيانه !

الثالث : قوله : بل أنكر بعض أهل العلم صحته بالمرّة كما حكى ابن جرير .
فأقول : فيه تحريف خبيث لغاية في نفسه من المبالغة في تعظيم المنكر لصحة هذا
الحديث ، فإن نص كلام ابن جرير كما حكاه الحافظ عنه في المكان الذي أشار إليه
الكوثري نفسه :

« وأنكر بعضهم أن يكون صحيح قاله . »

ف قوله : « بعضهم » شرحه الكوثري بقوله : « بعض أهل العلم » . وهذا بما لا
دليل عليه ، فقد يكون المنكر الذي أشار إليه ابن جرير ليس عنده من أهل العلم
الذين يستحقون أن يحشروا في زمرة من أهل الأهواء والبدع
كالمرجئة ونحوهم ، كما هو شأن الكوثري عندي ، فتأمل كيف حرف هذا النقل عن
ابن جرير لتضخيم شأن المنكر ، بما يؤكد أنه لا يوثق بنقله عن العلماء ، وكم له من
مثله بما لا مجال الآن للإفاضة فيه .

الرابع : قوله : وفي سنده يحيى بن عبد الله بن بكير ، وهو ممن لا يحتج به أبو
حاتم ... إلخ .

قلت : وهذا أسوأ ما في هذا التعليق من الجور والطعن في الراوي الثقة ، وفي
حديثه بدون حجة ولا بيّنة ، وإليك البيان :

أولاً : لقد اعتمد في الطعن في ابن بكير على كلام أبي حاتم والنسائي ، وهو
بعلم أنه طعن غير مفسر ، وأن مثله لا يقبل ، لا سيما إذا كان قد وثقه الجمهور ،
 واحتج به الشيخان ، ولذلك قال الذهبي :

« ثقة صاحب حديث ومعرفة ، يحتج به في « الصحيحين » (ثم ذكر كلام
أبي حاتم والنسائي فيه ثم قال :) ووثقه غير واحد . »

ثانياً : هب أن جرح من جرحه مقدم على توثيق من وثقه ، فلا يلزم أن يكون

مجروحاً في كل من روى عنهم ، كما أن العكس غير لازم أيضاً ، أي لا يلزم من كون الراوي ثقة أن يكون ثقة في كل من روى عنهم ، كما هو معلوم عند المشتغلين بهذا العلم ، فقد يكون المجروح له نوع اختصاص ببعض الرواة والحفظ لحديثهم فيكون ثقة في مثلهم ، وهذا الحديث قد رواه ابن بكير عن الليث كما تقدم في أول هذا التخريج ، وقد قال ابن عدي فيه :

« كان جاز الليث بن سعد ، وهو أثبت الناس فيه ، وعنده عن الليث ما ليس عند أحد » .

وقد لاحظ الحافظ ابن حجر اختصاصه المذكور بالليث ، فقال في « التقريب » :

« ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك » .

فتأمل أيها القارئ الكريم كيف كتم الكوثري الاختصاص المذكور الذي لا يسمح مطلقاً بجرح ابن بكير في روايته عن الليث خاصة ، فما أجراه على كتمان الحق ، والتدليس على الناس .

ثالثاً : هب أنه مجروح مطلقاً حتى في روايته عن الليث ، فجرحه ليس لتهمة في نفسه ، وإنما لضعف في حفظه يخشى أن يعرض له في بعض حديثه ، وهذه الخشية منفية هنا ، لأنه قد تابعه سعيد بن عفير قال : حدثني الليث به كما تقدم أيضاً من رواية البخاري . وتابعه آخرون عند مسلم وغيره كما سبقت الإشارة إلى ذلك في مطلع هذا التخريج ، فماذا يقال عن هذا الكوثري الذي تجاهل هذه المتابعات كلها وهي بين يديه وعلى مرأى منه ، ثم كيف تجاهل الطرق الأخرى عن سائر الصحابة الذين تابعوا أبا هريرة رضي الله عنهم جميعاً ، لقد تجاهل الكوثري كل هذه الحقائق ، ليوهم القارئ أن الحديث تفرد به ابن بكير وأنه متكلم فيه ، وأن الحديث ضعيف ، وهو صحيح مستفيض ؛ إن لم نقل إنه متواتر . فאלله تعالی يعامله بما يستحق ، فما رأيت له شيئاً في قلب الحقائق وكتمانها إلا السقاف والهدام !

رابعاً : ولا يفيد شيء قوله : « لكن مشأه الجمهور » ، لأنه من قبيل التضليل والتخطية لعورته ! لأنه إن كان معهم في تمشية حاله والاحتجاج بحدثه ، فلماذا نقل تضعيفه عن أبي حاتم والنسائي ؟! وما المراد من التعليق كله حينئذ ؟! ولكن الحقيقة أن الكوثري بخاري وبيداري ، ويتخذ لنفسه خط الرجعة إذا ما رد عليه أحد من أهل العلم !

خامساً : قوله : « وأولوا الحديث . . . إلخ .

قلت : وماذا في التأويل إذا كان المقصود منه التوفيق بين نصوص الشريعة ، وهل هو أول حديث صحيح يؤول ؟! فماذا يفعل الكوثري بقوله ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » ؟ متفق عليه .

وقد مضى تخريجه رقم (٧٣) وقوله : « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ؛ الذي لا يأمن جاره بوائقه » . رواه البخاري .

والحقيقة أن الحديث وإن كان مؤولاً ، فهو حجة على الخنفة الذين لا يزلون مصرين على مخالفة السلف في قولهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، فالإيمان عندهم مرتبة واحدة ، فهم لا يتصورون إيماناً ناقصاً ، ولذلك يحاول الكوثري رد هذا الحديث ، لأنه بعد تأويله على الوجه الصحيح يصير حجة عليهم ، فإن معناه : « وهو مؤمن إيماناً كاملاً » . قال ابن بطال :

« وحمل أهل السنة الإيمان هنا على الكامل ، لأن المعاصي يصير أنقص حالاً في الإيمان بمن لا يعصي » .

ذكره الحافظ (١٠ / ٢٨) . ومثله ما نقله (١٢ / ٤٩) عن الإمام النووي قال :

« والصحيح الذي قاله المحققون أن معناه : لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل

الإيمان ، هذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ، والمراد نفي كماله ، كما يقال : لا علم إلا ما نفع ، ولا مال إلا ما نيل ، ولا عيش إلا عيش الآخرة .

ثم أيده الحافظ في بحث طويل متع ، فراجعه .

ومن الغرائب أن الشيخ القاريء مع كونه حنفياً متعصباً فسر الحديث بمثل ما

تقدم عن ابن بطلال والنووي ، فقال في « المرقاة » (١ / ١٠٥) :

« وأصحابنا تأولوه بأن المراد المؤمن الكامل . . . » ثم قال :

« على أن الإيمان هو التصديق ، والأعمال خارجة عنه . »

فهذا يناقض ذلك التأويل . فتأمل .

ثم بحمد الله وتوفيقه المجلد السادس من « سلسلة الأحاديث الصحيحة » ،

ويليه إن شاء الله تعالى المجلد السابع ، وأوله :

٣٠٠١ - (إن أُدخِلتَ الجنةَ أتيتَ بفرسٍ . .) .

الاستدراكات

١ - صفحة ٧٠٢ ، تحت الحديث (٢٧٩٦) :

ثم استدركت فقلت :

أولاً : حديث طلحة من رواية سليمان بن أيوب ، قد أخرجه من طريقه الضياء في « المختارة » (٣ / ٤٣ / ٨٤٨) .

ثانياً : حديث أنس أخرجه ابن عساكر (٨ / ٥٤٨) من طريق أبي نعيم عند الطبراني بسنده الضعيف عن سمع أنس بن مالك : يعني طلحة يوم أحد .

أقول : فلعل عزو السيوطي حديث أنس هذا للطبراني إنما هو تسليم منه لرواية ابن عساكر إياه عنه ، ومثل هذا يفعله هو وغيره كثيراً ، والله أعلم .

ثالثاً : حديث الزهري أخرجه ابن عساكر أيضاً (٨ / ٥٤٩) من طريق الوليد بن مسلم : حدثني الليث عن (الأصل : بن) عقيل عن ابن شهاب الزهري به .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، فهو شاهد قوي لما تقدم .

وللحديث طريق أخرى عن طلحة ، أخرجه أحمد في « فضائل الصحابة » (٢ / ٧٤٥ / ١٢٩٤) : ثنا هشيم قال : أنا إبراهيم بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن موسى بن طلحة : أن طلحة ضربت كفه يوم أحد . . . وهذا صورته صورة المرسل .

وتابعه أبان بن سفيان : نا هشيم به ، إلا أنه قال : عن أبيه . . . فوصله .

أخرجه ابن عساكر (٨ / ٢٤٧ - ٥٤٨) من طريق الدارقطني ، وقال :

« قال الدارقطني : تفرد به هشيم ، وهو قدّم حديثه » .

ثم رواه ابن عساكر من طريق الحافظ عبد الله بن سليمان بن الأشعث من

طريق أبان بن سفيان ، إلا أنه قال : (إبراهيم بن محمد بن طلحة) مكان (إبراهيم ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة) .

قلت : وهذا لم أعرفه ، فقول المعلق على « الفضائل » : « إسناده صحيح » : لا أدري وجهه ! والذي قبله تابعي من رجال مسلم ، مات سنة (١١٠) ، وهشيم لم يدركه ؛ مات سنة (١٨٣) ، وكان يلبس .

وله إسناد آخر برويه عن أبي حمزة عمران بن أبي عطاء ، وتابعه صفوان بن عمرو قال : حدثني أبو حمزة مولى أبي مريم الغساني قال : كان طلحة . . أخرجته الدولابي في « الكنى » (٢٥٧٧/١) ، وهو مرسل أيضاً ؛ أبو حمزة هذا تابعي ثقة .

٢ - صفحة ٩٤٨ ، تحت الحديث (٢٩٠٢ - هامش) :

ثم رأيت في « جامع المسانيد » للحافظ ابن كثير ، ذكره (١٧٣/١٩٦/١) من طريق علي بن عياش فقط . وقد عزاه المعلق عليه الدكتور قلعجي لأحمد في « مسنده » (٣ : ٤١٧) ! هكذا بالجزء والصفحة ! ولست أدري - والله - أهذا من أوهامه ، أم من تشبهه بما لم يعط ؛ كما يفعل بلديه الشيخ الصابوني ؟ فإنه لا يوجد في المكان المشار إليه من « المسند » إلا حديث تخطي الرقاب الآتي ذكره (ص ٩٥١) ، وذكره ابن كثير قبيل هذا !

٣ - صفحة ١٠٤٧ ، تحت الحديث (٢٩٣٤) :

قوله في حديث الدجال : « وإنه يطر السماء ، وتبت الأرض » . كذا وقع في « مصنف ابن أبي شيبة » ، وفي « الدر المنثور » (٣٥٥/٥) معزواً إليه : « ... وتبت الأرض » ، بحذف (لا) النافية : وفي « المسند » و « السنة » : « ... ولا يبت الشجر » ، فأثبت (لا) ، وذكر « الشجر » مكان « الأرض » ، وكذا في « كنز العمال » (٦٠٥/١٤) برواية البغوي .

ولعل التصواب هذا الأخير : إثبات (لا) ؛ لاتفاق المصادر المذكورة عليها ، إلا « الدر » ، فيكون قد سقط منه ؛ من الناسخ أو الطابع ، وإثبات « الشجر » مكان « الأرض » ، وأما رواية « المصنف » ؛ « ولا تثبت الأرض » ، فهي شاذة لمخالفتها لحديث النواس الطويل : « فيأمر السماء فتمطر ، والأرض فتنبت . . . » . رواه مسلم وغيره ، ومضى تخريج طرف منه (٨٦٩/١ و ٢٨٣/٤) ، وهو بتمامه في « صحيح الجامع » (٤٠٤٢) . ومثله في حديث أبي أمامة الطويل عند ابن ماجه وغيره ، ومضى تخريجه برقم (٢٤٥٧) ، وهو في « صحيح الجامع » برقم (٧٧٥٢) محذوف ما لم أجد له شاهداً . ثم أفرزته في رسالة خاصة بعنوان (قصة المسيح الدجال ونزول عيسى عليه السلام وقتله إياه في آخر الزمان) ، وضممت إليه ما صحح فيها عن غيره من الصحابة .

وأما رواية : « ولا يثبت الشجر » ، فلا تخالف رواية « وتثبت الأرض » ، لأنها أخص منها ، فيكون المراد : ما تثبته الأرض من العشب لا الشجر ، وهذا المعنى يكاد أن يكون صريحاً في تمام حديث النواس : « فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت تُرأ ، وأسيفه ضروعاً ، وأمده خواصر . . . » .

٤ - صفحة ١١١٣ ، تحت الحديث (٢٩٥٧) :

أخرجه الطبراني في « المعجم الصغير » (١٣٤ و ١٣٥ / الروض النضير) بإسنادين أحدهما ضعيف ، وهو منخرج في « الضعيفة » (٥٧٦١) لزيادة في متنه ، والآخر - وهذا متنه - ، ورجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير شيخ الطبراني (كوشاذ ابن شهردان) ، ولم أجد له ترجمة ، وقد ذكره أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١٦٧/٢) ، لروايته هذا الحديث عن شيخه الطبراني ، ولم يذكر فيه شيئاً آخر ، فهو في عداد مجهولين ، وقد فات هذا الإسناد الحافظ الهيثمي ، فلم يذكره في « المجمع » إلا بالإسناد الأول !

وأصله في « صحيح البخاري » مطولاً (٥٤٦٦) عن الوجه الثاني بنحوه ، وله طرق كثيرة عن أنس في « الصحيحين » وغيرهما ، وقد مضى تخريج أحدها تحت الحديث (٣١٤٨) .

٥ - الصفحة ١١٣١ ، تحت الحديث (٢٩٦٣) :

ثم طبع كتاب « الصلاة على النبي ﷺ » لابن أبي عاصم ، في سنة (١٤١٥) تحقيق أنحينا حمدي السلفي ، فرأيت الحديث فيه كما تقدم برواية الديلمي عنه ، إلا أنه وقع فيه مكان (. . ابن أهر) (. . ابن زاهر) ، فلم أعرفه ، لكن يحتمل أنه (محمد بن زاهر ابن أنس خيشمة زهير بن حرب) ، فإنه من هذه الطبقة ، وقد ترجمه ابن أبي حاتم ، والخطيب (٢٨٩/٥) ، وابن عساكر (١٥ / ٣٢٧) فإن يكن هو فالإسناد جيد ، فإن سائر رجاله ثقات على ضعف في بعضهم .

ثم قال ابن أبي عاصم (٧٠/٥٤) : حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم : حدثنا الحسين بن محمد : حدثنا شيبان عن قتادة عن أنس بن مالك عن أبي طلحة مرفوعاً بلفظ حديث (أبي العوام) المتقدم (ص ١١٢٦) ؛ دون قوله : « فأنا أنا رسول من المرسلين » .

ورواه ابن أبي حاتم عن شيخه علي بن الحسين بن الجنيد : حدثنا أبو بكر الأعمش ومحمد بن عبد الرحيم - صاعقة - قالوا : حدثنا حسين بن محمد به . كما في « تفسير ابن كثير » (٢٥/٤) .

قلت : فهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، والحسين بن محمد هو ابن بهرام التميمي المروزي ، وشيبان هو ابن عبد الرحمن التحوي ، فصح الحديث والحمد لله .

الفهارس

الصفحة

- ١ - المواضيع والفوائد ١٢٨٥
- ٢ - الأحاديث الصحيحة مرتبة على الحروف ١٣٨١
- ٣ - الأبواب الفقهية للفهرس الرابع ١٤٠٥
- ٤ - الأحاديث الصحيحة مرتبة على الأبواب الفقهية ١٤٠٧
- ٥ - الأحاديث الضعيفة مرتبة على الحروف ١٤٣٣
- ٦ - الآثار الموقوفة مرتبة على الحروف ١٤٣٧
- ٧ - غريب الحديث ١٤٣٩
- ٨ - الرواة المترجم لهم ١٤٤٣

١ - فهرس المواضيع والفوائد

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة ، وفيها عرض لأهم ما تضمنته هذا المجلد من الأحاديث في الأبواب المختلفة ، من الفقه والأحكام ، والأبحاث الحديثية ، والردود العلمية .
٤	الإشارة إلى مسألة هامة تتعلق بالاجتهادات المختلفة ، والمراجعات العلمية ؛ استغلها بعض المبتدعة الحاقدين فقلبوا فيها الموازين ، وشوهوا الحقائق ؛ حسداً وحقداً .
٥	قولُ فصلٍ لأحد الفضلاء النصفين - جزاء الله خيراً - بين فيه حقيقة هذا الأمر بكلام علمي رصين ، وأنه لا يشعب على أهل العلم لتعدد أقوالهم في المسألة إلا أهلُ الأهواء والمبتدعة .
٦	الإشارة إلى بعض النواحي الملصبة ، والمناقشات الحديثية التي عاجلها هذا المجلد ، وتسمية بعض من رد عليهم في بعضها .
٧	ذكر بعض الفوائد الفقهية ، والإشارة إلى أحاديث تكرر تخريجها .
٨	دعاء المؤلف ربه أن يعينه على الاستمرار في المشروع القديم في تقريب السنة . ، وشكره لمن أعانته على تصحيح التجارب ، ولن استفاد من ملاحظاته .
٩	حديث في آداب الجلوس في الطرق ، والكلام على إسناده ، والإشارة إلى خطأ

- بعضهم في اسم أحد الرواة ، وبيان أنه مجهول ، وتقوية أصله بحديث الصحيحين الذي ليس فيه « وإرشاد الضال » ، وذكر شواهد له عن أبي هريرة ، والبراء ، وابن عباس ، وسهل بن حنيف ، ووحشي ، وتخريجها .
- ١٢ تعقب المؤلف الترمذي لاقتصاره على تحسين بعضها .
- ١٤ توجيه للمسلمين للتأديب بأداب الجلوس في الطرق وأفنية الدور ، وخصوصاً غض البصر عن النساء والعورات والصور الخلية - ولا سيما الشباب - وتصيحة لهم بالصوم فإنه وجاء .
- ١٦ حديث : (إن شئت دعوت الله لك . . .) . تخريجه ، وبيان حسن إسناده ، وذكر شاهد له عن ابن عباس ، وطريق أخرى عن أبي هريرة ، وذكر معنى (اللهم) .
- ١٧ حديث : (ما يصيب المؤمن من وصب . . .) . تخريجه من رواية الشيخين ، وبيان شذوذ رواية الترمذي عنها ، والإشارة إلى طريق أخرى له ، وذكر شاهدين له وبيان صحتهما .
- ١٩ حديث : (من عاد مريضاً لم يزل يخوض . . .) . تخريجه ، وبيان صحة إسناده ، ومخالفة أبي معشر مع ضعفه ، والرد على من حسن إسناده ، وذكر شاهد للحديث .
- ٢١ حديث : (إن الرجل يشفع للرجلين . . .) . تخريجه بسند صحيح ، مع شاهد .
- ٢٢ حديث في الاستجارة من النار سبع مرات ، وسؤال الله الجنة سبع مرات ، تخريجه من حديث أبي هريرة ، وبيان أنه على شرط الشيخين ، وذكر فائدة في بيان أن الجهر بهذا التسبيح وبصوت واحد عقب صلاة الفجر مما ليس له أصل في السنة ، وأن من أراد العمل بهذا الحديث فليعمل به في أي ساعة شاء من ليل أو نهار ، قبل الصلاة أو بعدها . وبيان ضعف حديث الاستجارة من النار سبع مرات بعد صلاة الصبح .

٢٤ بيان خطأ محقق « مسند أبي يعلى » في تضعيفه لحديث أبي هريرة بسبب خلطه بين راو ثقة وآخر ضعيف ، ومثله المعلق على « صفة الجنة » لأبي نعيم في تخطئه للمحافظ الذين صححوا الحديث .

٢٦ حديث صريح في أن السيدة عائشة محفوظة غير معصومة ، أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما ، وذكر أقوال عدد من العلماء والحفاظ في معنى قوله **يُنْبِذُ** : « إن كنت ألممت بذنبي » .

٢٨ بيان معنى العصمة التي تخص نساء النبي **يُنْبِذُ** وتبميزها عن العصمة الخاصة بالأنبياء والرسل . وإشارة وجيزة إلى الموقف الذي يجب أن يفقه كل مسلم أمام كل مسألة لم يأت الشرع الحنيف بما يوافق هواه بها .

٢٩ عرض لسبب كتابة ما تقدم ، وهو الفتنة التي لحقت بأحد إخواننا السلفيين حيث اعتقد ودعا إلى القول بعصمة نساء النبي وأهل بيته وذريته من الوقوع في الفاحشة ! وبيان منافسته في ذلك من قبل إخوته في الله ومحبيه ، وحرصهم على هدايته وابتعاده عن هذا الاعتقاد الخاطيء ، وإصراره هو وتشبثه به تشبث الميتدعة ، مما أدى به إلى تكفير من يخالفه في قوله ذاك ، ولكنه عاد واكتفى بتضليل المخالف أياً كان .

٣٢ عودة إلى منافسته في استدلاله بأية التطهير ، وزعمه أن الإرادة فيها إرادة كونية ، وبيان خطئه ، وأنها شرعية ، والاستشهاد على ذلك بكلام جيد لابن تيمية فيه الفرق بين الإرادة الشرعية والكونية في رده على الشيعة ، مما لا يدع مجالاً للشك في بطلان العصمة المزعومة ، ونحوه كلام المحقق الألويسي .

٣٥ حديث فيه صورة من تعذيب فرعون لامرأته ، ودعائها لله أن يبني لها بيتاً في الجنة . تخريجه موقوفاً ، وبيان أنه بحكم المرفوع كما لا يخفى ، وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وذكر شاهدته عن سلمان موقوف ، وطريق آخر صحيح معضل .

- ٣٧ حديث فيه تصوير جُزء من هول نفَس رجل من أهل النار . تخريجه وبيان صحة سنده ، وتفصيل الكلام على رايه فيه جهلة ابن الجوزي وغيره ، وفات الذهبي وابن حجر من هو ، وكذلك وهم فيه الهبثمي .
- ٣٩ ذكر لفظة عارضة للإمام القطان في الاهتمام بالإسناد ، وصحة الإسناد .
- ٤٠ هل هذا زمانه ؟ (. . .) ويأتي من بعد زمان كثير خطباؤه قليل علماءؤه . . .) . تخريجه ، وتصحيحه بعد أن تبين للمؤلف أن راويه محمد بن ظفر لم يتفرد به ، والإشارة إلى زيادة في إسناد أحمد من رواية سيىء الحفظ أفسد إسناده . والإشارة إلى بعض الشواهد .
- ٤٢ (مالي لم أزميكائيل صاحكاً قط . . .) . تخريجه ، و تقويمه بطريق أخرى . وشاهد مرسل .
- ٤٣ (ما من أحد يموت سقظاً ولا هرمأ . . .) . تخريجه ، وبيان خطأ هبة الله الطبري في قوله : إنه على شرط مسلم .
- ٤٤ تقوية الحديث بطريق أخرى ، وبعض الشواهد عن أنس وغيره فاصرة .
- ٤٧ الكوثر يجري على وجه الأرض : (أعطيت الكوثر فإذا هو نهر يجري . . .) . تخريجه بسند صحيح على شرط مسلم ، وذكر إسنادين آخرين له أحدهما موقوف صحيح في حكم المرفوع . وإسناد رابع مقطوع صحيح . وذكر حديث منكر مخالف له .
- ٤٩ حديث آخر في صفة الكوثر وشدة بياضه وحلاوته ، وصفة طيره . تخريجه من طرق عن أنس ، وبيان صحته .
- ٥٢ (إذا رميت الجمار كان لك نوراً . . .) . تخريجه بسند حسن ، وذكر فائدة هامة من الحفاظ لا توجد صريحة في كتب الرجال ، وقد غفل عنها المنذري فأعل الحديث !

- ٥٣ (لا ينقع بول في طست . . .) . تخريجه بسند صحيح ، والتوفيق بينه وبين حديث أميمة بنت رقيقة أنه « كان للنبي ﷺ قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه » .
- ٥٥ (عليكم بالسواك فإنه . . .) . تخريجه بسند جيد ، وذكر شاهد له جيد أيضاً ، وبيان أن أحاديث قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة صحيحة كما فرره الذهبي .
- ٥٦ (لا يسمع النداء أحد في مسجدي . . .) . تخريجه من طريقين عن أبي هريرة الأول حسن ؛ على أنه جاء مرسلأ . وبيان أن معناه عام لكل المساجد ، وتأييد هذا بحديث أبي الشعثاء ، وذكر تنبيهين في الرد على ما جاء في التعليق على « مراسيل أبي داود » .
- ٥٨ حديث في أن حاطبأ لن يدخل النار . . . تخريجه ، وبيان جواز رواية الحديث بالمعنى .
- ٥٩ (يبعث مناد عند حضرة كل صلاة . . .) . تخريجه بإسنادين عند الطبراني أحدهما حسن ، وبيان وهم فاحش وقع للهيتمي ؛ بيانه من وجهين .
- ٦١ (كان يأمرها . . . أن تستوقي من العين) . تخريجه من رواية الشيخين ، وهم الحاكم ثم الذهبي في استدراكه عليهما !
- (كان يؤمر العائن فيتوضأ . . .) . تخريجه بسند صحيح .
- ٦٢ (إن خير نساء ركن الإبل . . .) . تخريجه من طريقين يقوي أحدهما الآخر ، حسن الحافظ أحدهما ! وذكر شاهدين له ، وبيان أن صاحبة القصة فيه هي أم هانئ ، بنت أبي طالب .
- ٦٣ (اللهم لا مانع لما أعطيت . . .) . تخريجه بسند صحيح على شرط مسلم ، وعنده طريق أخرى بزيادة : « وخير نسوة ركن . . . » .

- ٦٥ (إن الله عز وجل يضحك من رجلين ...) . تخريجه من ثلاثة طرق كل منها صحيح على شرط الشيخين ، والإشارة إلى طريق رابع مضمي .
- ٦٦ (المسلمون كرجل واحد ...) . تخريجه من رواية الشيخين وغيرهما بألفاظ متقاربة عن ابنه نان بن بشير ، وذكر شاهد له لا بأس به عن سهل بن سعد .
- ٦٧ (المملوك أخوك ...) . تخريجه بسند حسن أو صحيح عن أبي هريرة ، وبيان أنه صحيح متواتر عنه بألفاظ مختلفة .
- ٦٨ (... ما تعدون أهل بدر فيكم ...) . تخريجه من رواية البخاري وغيره ، ورد طعن ابن معين فيه ، وذكر شاهد له صحيح أيضاً .
- ٦٩ حديث فيه مجيء ملكين النبي وهو بعض بطحاء مكة ، ووزن أحدهما له برجل فوزنه ، ثم وزنه بألف فرجحهم ... الحديث . تخريجه بإسناد جيد ، والإشارة إلى شواهده الكثيرة .
- ٧٠ (إنكم ستحرسون على الإمارة ...) . تخريجه من رواية البخاري وغيره .
- ٧١ (ألا أخبركم بأسرع كربة ...) . تخريجه بسند جيد ، وذكر شاهدين له أحدهما إسناده جيد .
- ٧٢ (إن الله وملائكته يصلون على ...) . تخريجه من رواية جمع من الحفاظ ، وتصحيحه بمجموع طرقه ، مع زيادة : « ومن صد فرجة رفعه الله درجة » .
- ٧٤ (خياركم أكينكم مناكب في الصلاة ...) . جاء من طرق مفرقاً فصحح بها . وذكر ما يؤخذ على تخريج المتذري إياه .
- ٧٦ فائدة حول معنى الحديث ، وترجيح المعنى الثاني مما ذكره الخطابي ، وتأييد ذلك بحديث ابن عمر : « أقيموا الصفوف ... » ، وذكر قول أبي داود في ذلك ، وبيان مخالفة قول الخطابي : « ولا يحاك ... » لما كان يفعله أصحاب النبي ﷺ ، والإشارة إلى إنكار بعض الكتابين في العصر الحاضر ذاك الإلتراف ، ومنهم من

تعمد إسقاط الإلزام الثابت في رواية البخاري عن أنس : « أفيموا صفوفكم . . » من طبعته لـ « رياض الصالحين » ، مع تدليس على القراء بالإحالة على رقم في (البخاري) غير رقمه الحقيقي !!

٧٨ (إذا قرأ الإمام : ﴿ غير المقضوب عليهم . . ﴾ فأمّن الإمام فأمّنوا . .) . تخريجه بسند صحيح على شرط الشيخين ، وبيان أن زيادة : « فأمّن الإمام فأمّنوا » صريحة بأمرين .

٧٩ بيان أن الجمع بين الروایتين : حديث الترجمة ، وحديث أبي هريرة : إذا قال الإمام : ﴿ ولا الضالين ﴾ فقولوا ﴿ آمين ﴾ ، يمكن دون الحاجة إلى حمله على العجاز ، وذلك لوجوه ستة ، وبيانها .

٨٠ أثر عن أبي هريرة أنه كان يؤمّن بعد قول الإمام : ﴿ ولا الضالين ﴾ ، وما يؤخذ منه .

٨١ تنبيه جماهير المصلين لسنة عدم مسابقة الإمام بالتأمين .

(إن الرجل لبصلي ستين سنة ، وما تقبل له صلاة . .) . تخريجه بسند حسن لم يستحضره المنذري .

٨٢ (لا ينظر الله عز وجل إلى صلاة عبدٍ لا يقيم فيها صلبه . . .) . وتخريجه بإسنادين جيدين ، والتنبيه على خطأ المنذري والمراقي .

٨٥ حديث (الصلاة ثلاثة أثلاث . . .) . تخريجه بسند حسن ، وفيه : « أن من قبلت منه صلاته قبل منه سائر عمله ، والارد عليه سائر عمله » . والإشارة إلى شاهد لهذا .

٨٦ حديث (سألت ربي مسألة وددت أنني لم . .) . وتخريجه بسند صحيح ، والرد على من أعله بالاختلاط .

- ٨٩ (من بات طاهراً...) ، تخريجه بإسناد حسن برواية العباس بن عتبة .
- ٩٢ حديث في سعة الجنة وفضل الله فيها ، وتخرجه بسند صحيح ، وذكر شاهد له
- ٩٣ أخرجه الشيخان ، والتنبيه إلى رواية شاذة للبخاري ، وذكر موقف المتناقضين تجاه
« الصحيحين » من ذوي الأهواء ، والرد عليهم .
- ٩٤ حديث (اللهم أكثر ماله... وأطل عمره...) . تخريجه بسند جيد ، وبيان أن
أصله في البخاري ومسلم .
- ٩٥ (يا سعد ! اتق أن تحيى يوم...) . تخريجه ، وذكر شاهدين له أحدهما
صحيح .
- ٩٦ (لا يفتح الإنسان على نفسه باب مسألة...) . تخريجه بإسناد صحيح ،
والإشارة إلى طريق أخرى لطرفه الأول ، وللشطر الثاني منه أيضاً ، وبيان أن
للجملة الأولى منه شواهد .
- ٩٧ (بقي كلها غير كتفها) . تخريجه ، وذكر طريق أخرى له ، وشاهد حسن .
- ٩٩ (... لا يقبل توبة عبد كافر...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وتحقيق أن المراد :
توبته من ذنب في حال كفره ، وفيه إزالة إشكال عن بعض الآيات بمعنى
الحديث .
- ١٠٠ تخريج الحديث بلفظ يزيل الإشكال .
- ١٠١ ذكر أثر في ذلك أخرجه ابن جرير ، واختاره .
- تفسير الألوسي للتوبة بما يزيل الإشكال ، وأثر أبي العافية في ذلك ، واختيار ابن
جرير إيائه .
- (اشوروا لنا منه ، فقد بلغ محله) . تخريجه بسند صحيح ، مع رواية أخرى نيين
المراد منه .

- ١٠٢ (إن الله إذا استودع . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، وفيه بيان ما يقول المسافر إذا ودع أهله .
- ١٠٣ ذكر حديث آخر في معنى الحديث ؛ إسناده حسن ، ومتابعة لابن لهيعة .
- ١٠٤ (ما من ذي رحم يأتي رحمه . .) . تخريجه بإسناد حسن ، والإشارة إلى شواهد له .
- ١٠٥ (أحسن ابن الخطاب) . تخريجه بإسناد صحيح ، وشاهد عند مسلم ، وبيان أن الحديث نص صريح في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الغريضة دون نكلم أو خروج . وفيه فائدة هامة في جواز الصلاة بعد العصر ، والشوفيق بينه وبين ما يخالفه .
- ١٠٦ حديث في النهي عن الغلو في تعظيم النبي ﷺ ، إسناده صحيح .
- (ما من يوم أكثر من أن يعتق . .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره ، وبيان وهم وقع للمنفري والسيوطي بإيرادهما الحديث بزيادات لا أصل لها عند مخرجه ، وأحدها تأويل للحديث على طريقة الخلف !
- ١٠٩ حديث فيه سبب نزول ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾ . تخريجه بإسناد حسن ، وبيان أن الكفر العملي غير الكفر الاعتقادي .
- ١١٢ توضيح الكفر العملي والكفر الاعتقادي ، وعرض لبعض الأحاديث التي يُحمل الكفر فيها على معنى الكفر العملي ولا بد .
- ١١٣ بيان أن من قام من المسلمين ببعض المعاصي ؛ فكفره كفر عملي ما لم يستحلها ، وهذا هو الذي صح عن ابن عباس رضي الله عنه ، ثم تلقاه عنه بعض التابعين ، وذكر ستة آثار ما صح عنهم في ذلك .
- ١١٥ جملة القول أن الآية نزلت في اليهود الجاحدين لما أنزل الله ، فمن شاركهم في الجحد فهو كافر كقراً اعتقادياً ، ومن لم يشاركهم فيه فكفره عملي لأنه عمل

عملهم . . وهو اختيار الإمام ابن جرير ، ونصّ كلامه في ذلك ، وكذلك ابن نيسبة ، ونقله عن الإمام أحمد .

١١٦ (من خرج حاجاً فمات كتب الله له أجر الحاج . .) . تخريجه بسند فيه علتان ، ثم بإسناد آخر جيد ، وفيه تنبيه على أن شيخ الطبراني (محمد بن السري) هو (ابن مهران) وليس (ابن سهل) كما وهم المعلق على « مجمع البحرين » ، وسببه .

١١٨ حديث في فضل القبار في سبيل الله ، تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طريقين له .

١٢٠ (من رمى بسهم في سبيل الله . . .) . تخريجه بإسناد فيه جهالة خفيت على الهيثمي ثم الحافظ ! وبيان وهم هذا على شيخه ! وتقوية الحديث بشاهد صحيح له .

١٢١ (من جرح جرحاً في سبيل الله . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وتقويته بتابع عند النسائي ، وذكر شاهد صحيح للجملّة الأخيرة منه ، وشاهد للجملّة الأولى .

١٢٢ (ما من قوم اجتمعوا في مجلس . . .) . تخريجه بإسناد حسن في الشواهد ، والإشارة إلى بعضها .

١٢٣ (أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة . .) . تخريجه بسند حسن ، وذكر شاهد له صحيح .

١٢٥ (أول ثلّة يدخلون الجنة . .) . تخريجه من رواية الأصبهاني في « الترغيب » بإسناد صحيح له ، واقتصار المنذري على تحسينه واستخراجه إياه ، وتوجيه ذلك من المؤلف ، وذكر طريق أخرى تشهد لصحته .

١٢٧ (أين ذهبتُم؟! إنما هي يا أيها الذين . . .) . تخريجه بإسناد أهل بالانقطاع ، ودفع ذلك وبيان أنه صحيح .

١٢٨ (من لم يقز ، أو بجهز غازياً . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر الهيثمي له شاهداً ضعفه براوي ، وغفل عنن هو مشروك ، وذكر إسناد آخر فيه لوليد بن مسلم .

١٣٠ (إذا مررت برياض الجنة . . .) . تخريجه برواية الترمذي ، وبيان تساهله في تحسينه إياه ، وبيان ضعف راويه (محمد بن ثابت) ، وتقويته بما يتابع له وشاهدين ، والكلام في أحدهما بما قد يرشح للصحة ، وبيان ضعف الشاهد الآخر ، وفيه زيادة على ما تقدم كنت خرجته من أجلها في « الضعيفة » ، وتبهرت هنا على هذا لكي لا يفاجأ القراء بمختلف (التناقضات) ، المعروف بتحريف الكلام عن مواضعه ، وذكر أمثلة من معادنه للسنة الصحيحة .

١٣٤ (من قال حين يصبح : لا إله إلا الله وحده . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طرق ومتابعات له ، وشاهد بإسناد صحيح ، وفي بعضها « من قال إذا صلى الصبح . . . وبعد المغرب » .

١٣٥ (إن أولادكم هبة الله لكم . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان خطأ أخاكم في تصحيحه إياه وأخر معه على شرط الشيخين .

١٣٨ فائدة فقهية هامة حول معنى حديث : « أنت ومالك لأبيك » ، وأنه ليس على إطلاقه .

(من صام يوماً في سبيل الله . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، وشاهدين .

١٤٠ (من سمع الناس بعمله . . .) . تخريجه بإسنادين أحدهما صحيح على شرط الشيخين .

(حبيذا المتخللون من أمتي) . تخريجه ، وتحقيق أن راويه محمد بن أبي حفص الأنصاري هو محمد بن عمر الأنصاري العطار ، وأنه معروف برواية ثقات أربعة عنه ، فمثله يستشهد به .

- ١٤٢ الإشارة إلى شاهد للحديث يجعله حسناً لغيره .
- ١٤٣ (إذا أعطى الله أحدكم خيراً ...) . تخريجه من رواية مسلم ، وتبنيه إلى لفظة سقطت من رواية الطبراني .
- (إذا صنع خادم أحدكم طعاماً ...) . تخريجه بسند حسن ، وإيراد طريق أخرى صحيحة بنحوه ، وذكر شاهد له صحيح ، وشرح بعض غريبه .
- ١٤٤ حديث في بعض الآداب المهجورة في الانتعال ، تخريجه بسند حسن ، ومتابعة بسند صحيح على شرط الشيخين .
- ١٤٥ بيان أن هذا الأدب في الانتعال ، والتفريق بين البدء به والخلع ، هو ما غفل عنه أكثر المسلمين ، والرد على من اعتبر مثل هذا الأدب من القشور وتوافه الأمور !
- ١٤٦ (إذا ملك الرجل المرأة ، لم تجز ...) . تخريجه بسند حسن وبيان أنه ورد بلفظ : « لا يجوز لامرأة ... » ، وذكر شاهد قوي له ، وبيان أن هذا الحديث عمل به قوم من السلف ، والرد على ابن حزم في اختياره خلافه ، وتفصيل أنه لا حجة له في شيء من الأحاديث الصحيحة التي ساقها ، وأنه معذور في اختياره ؛ بخلاف جل الدعاة الذين يتحدثون عن حقوق المرأة ، فإنهم يشجاهلون هذا الحديث الصحيح ؛ تقريباً للإسلام إلى الكفار ، وهم يعلمون أن ذلك لا ينفعهم شيئاً !
- ١٤٨ (إذا رأى أحدكم من أخيه ...) . تخريجه ، وذكر طرق له صحيحة ، وفي بعضها قصة سهل بن حنيف لما عانه عامر بن ربيعة فوعك سهل مكانه ، فقال عليه السلام : « توضع له » ، فتوضأ له فشفي . وفيه « إن العين حق » ، والإشارة إلى بعض شواهد .
- ١٥٠ (ارملوا بالبيت ، كيري ، المشركون ...) . تخريجه بسند صحيح ، وبيان أن البخاري أورده معلقاً ، وفي « المسند » طريق آخر بسند صحيح نحوه .
- ١٥١ فائدة فقهية في بقاء شرعية الرمل إلى يوم القيامة رغم زوال العلة .

- ١٥٢ من تعاليمه عليه السلام : كيفية المشي في السفر الطويل ؛ بالنَّسَل . تخريجه بسند صحيح ، وذكر شاهد له ، وشرح معنى النسلان .
- ١٥٣ حديث في لطفه عليه السلام وحسن معاشرته لأصحابه ، تخريجه بإسناد صحيح ، مع أن فيه من كان اختلط ! والرد على بعض المعلقين .
- ١٥٤ (أصدق الطيرة الثفال . . .) . تخريجه بسند ضعيف ، وتقويته بطريق أخرى وشاهد ، وبيان أن جملة (العين حق) مستفيضة ؛ إن لم تكن متواترة .
- ١٥٥ (أنما يسرك إذا أدخلك الله الجنة . . .) . تخريجه بإسناد رجاله ثقات عن معاوية بن قرة عن عمه ، وترجيح أنه عنه عن أبيه .
- ١٥٦ (ألا أخبرك بأفضل أو أكثر من ذكرك الليل والنهار . . .) . تخريجه من خمسة طرق أغلبها صحيح .
- ١٥٨ (أفى القوم أبي ؟) . تخريجه بسند صحيح ، وبيان جواز الفتح على الإمام إذا أُرْجِحَ عليه في القراءة .
- ١٦٠ حديث فيه قصة أبي اللحم لما أصابته مجاعة شديدة وما فيها من الفقه ، وبيان حسن إسناده ، والمنازع من تصحيحه .
- ١٦١ بيان ما في الحديث من الفقه ، وفيه جواز الأكل من مال الغير بغير إذنه عند الضرورة ، ومناقشة رأيٍ للمشيخ النبهاني فيه مفسدة كبيرة لو انتشر بين الناس .
- ١٦٢ (اقرأ القرآن على سبعة أحرف . . .) . تخريجه بسند صحيح ، وذكر شاهد له فيه زيادة صحيحة لها شاهد صحيح .
- ١٦٤ بيان أن المراد بالسبعة أحرف سبع لغات . . . والإشارة إلى كلام رصين متين للطبري في ذلك .
- حديث صحيح في تكسير البع وتحويلها مساجد .

- ١٦٥ (التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة ...) . تحسينه بمجموع طريقين ، ثم تصحيحه بحديث جابر .
- ١٦٦ من أديته عليه السلام : اللهم حبب إلينا المدينة ... ، تخريجه من رواية الصحيحين ، والسياتي لأحمد بسند صحيح على شرط الستة ، وطريق أخرى سندها حسن ، وفائدة في تحديد قرية الجحفة .
- ١٦٧ (اللهم اغفر لحذيفة وأمه) . تخريجه بسند صحيح ، وبيان وهم الحاكم والذهبي في تصحيحه على شرط الشيخين .
- (اطلعت في الجنة قرأيت ...) . تخريجه برواية الشيخين وغيرهما من رواية أبي رجاء عن ابن عباس مرة ، وعن عمران أخرى ، وترجيح صحة الروایتين ، وذكر شاهد له من روايتهما ، والإشارة إلى وروده بإسناد ضعيف فيه ذكر الأغنياء .
- ١٧٠ (أفضل الصدقة المنبحة ...) . تخريجه من رواية الخطابي عن الحميدي ، وفيه تحقيق حول كلمة (العساء) ، وتخرجه من رواية الشيخين بنحوه ، وفيه معنى (التلحة) و (العصقي) .
- ١٧١ (أصلاتان معاً ١٩ ...) . تخريجه بسند جيد ، وترجمة (عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير) ، وذكر شاهد له من مسلم ، ورواية أخرى له ، ونحوه رواية نلبخاري ، والإشارة إلى شواهد أخرى عند غيرهما .
- ١٧٢ (اللهم فقهه في الدين ...) . تخريجه ، وبيان أن شرطه الأول أخرج في الصحيحين ، وأنه صحيح بتمامه .
- ١٧٤ (ما سأني ... أجعلك حدثاً فتخس) . حديث صحيح على شرط
- ١٧٥ الشيخين ، وفيه فائدة فقهية هامة : أن السنة أن يقف المأموم عن يمين الإمام وحدثاء دون تقدم ولا تأخر . وذكر بعض الآثار في التزام السلف العمل بهذه السنة .

- ١٧٦ (ليس قبذ صام بعده رمضان ...) . تخريجه بإسناد حسن مع التحفظ ،
وتصحيحه ببعض الشواهد .
- ١٧٧ (إن أبي وأباك في النار) . تخريجه من حديث عمران بنند رجائه ثقات غير
تابعيه ، وبيان خطأ الحافظ في قوله فيه : « مستور » ، والههشمي في جعله إياه
من رجال (الصحيح) ، وذكر شواهد على صحته بعضها في « صحيح
مسلم » ، وبيان أنها تدل على أن مات في الجاهلية مشركاً فهو في النار ،
وليس من أهل الفترة .
- ١٨٠ الرد على من لا استعداد عنده لقبول هذه الأحاديث الصحيحة ، وتبني ما فيها
من الحكم بالنار على من مات في الجاهلية ، وأن لازم ذلك إما تكذيب النبي
ﷺ وهو كفر ، أو تكذيب رواة الأحاديث الثقات ، وهو فسق .
- ١٨١ بيان أن مثل ذلك الاستنكار ناتج عن غلوهم في تعظيم النبي ﷺ وجموعهم
في الحب ، وكلمة طيبة للشيخ اليماني رحمه الله في ذلك ، ومنهم انسيوطي
عفا الله عنه ، فأعرض عن ذكره حتى في « الجامع الكبير » ! خلافاً لأئمة
الحديث ومنهم أبيهقي .
- ١٨٢ حديث فيه أمره ﷺ بفسخ الحج إلى العمرة ، تخريجه من رواية ابن راهويه
ومسلم بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وفيه غضبه ﷺ على من خالف
أمره ، ودعاء عائشة عليه بالنار ! وبيان سبب عدم مبادرة الصحابة إلى
(الفسخ) ، والإشارة إلى أحاديث كثيرة في الأمر بالفسخ ، وبيان أنه لا عذر
للمخالفين اليوم .
- ١٨٤ (أما كان فيكم رجل رحيم) . تخريجه بإسناد حسن ، والإشارة إلى طريق
أخرى ليس فيها حديث الترجمة .
- ١٨٥ (أما يكفيك في سبيل الله ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ،
والإشارة إلى طرق أخرى .

١٨٦ في الحديث دلالة ظاهرة على أنه لا يجوز الصوم في السفر إذا كان يضر بالصائم . . .

(أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى . . .) . تخريجه بإسناد حسن عن جابر ، وإسناد آخر صحيح على شرط الشيخين عن ابن عمر ، وحسنه ابن القطان ، وبيان سبب عدم التصحيح .

١٨٧ حديث فيه فضل صلة الرحم وإن قُطعت ، تخريجه من رواية الحريبي بسند فيه ثقة مضعف بحفظه ، وذكر متابع قوي له ، وفيه ترجمة (سليم بن قادم) ؛ وثقه جمع لم يقف عليهم الحافظ . وذكر معني (تُسْفَهُم) ، و (الملّ) .

١٨٨ أحب الكلام إلى الله : سبحانك اللهم . . . إلخ دعاء الاستفتاح . وأبغضه إليه أن يقول الرجل للرجل . . . عليك بنفسك ! تخريجه بإسناد صحيح .

١٨٩ (إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وتحقيق الكلام في روايه (يونس بن بكير) ، وتصحيحه بشاهدين ضعيفين .

١٩٢ (إن بعضكم على بعض شهداء) . تخريجه بإسناد صحيح ، وآخر حسن ، وله شاهد صحيح أخرجه الشيخان .

١٩٣ (آخر من يدخل الجنة رجل ، . . .) ، وفيه بيان أن هذا الرجل يعطى في الجنة من الملك عشرة أضعاف الدنيا . وفيه « . . . ضحك رب العالمين » ، وقوله : « ولكنني عنى ما أشاء قادر » . أخرجه مسلم وغيره .

١٩٤ تنبيه على خطأ في التعليق على « العقيدة الطحاوية » أن قول بعضهم : « وهو على ما يشاء قدير » ليس بصواب ، وبيان أنه عين الصواب ؛ بدلالة الحديث .

(لن يُدخل أحداً منكم عمله الجنة . . .) . تخريجه عن خمسة من الصحابة في الصحيحين وغيرهما .

- ١٩٦ حديث أبي هريرة ، وطرقه العشرة ، في الصحيحين وغيرهما .
- ١٩٧ حديث عائشة أخرجه البخاري ومسلم وأحمد .
- حديث جابر بطريقه ؛ أخرجهما مسلم وغيره .
- حديث أبي مسعود من رواية أحمد ، وفيه ضعيف .
- ١٩٨ حديث أسامة من رواية الطبراني ، وفيه ضعيف أيضاً .
- توضيح ما قد يشكل على بعض الناس من مخالفة اخذت للآية : ﴿ ونلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون ﴾ ، وما شابهها ، وكلام ابن تيمية في ذلك .
- ٢٠٠ من أذكار آخر الصلاة العزيزة : اللهم اغفر لي . . . مائة مرة . تخريجه بإسناد صحيح .
- ٢٠١ (الناس أربعة ، والأعمال ستة . . .) . تخريجه بإسناد صحيح .
- ٢٠٣ من السنن المتروكة : (ومن قعد فلا حرج . يقوله المؤذن في اليوم البارد) . تخريجه من مصدر مخطوط عزيز بسند صحيح .
- ٢٠٥ فائدة في أن هذا الحديث فيه سنة مهجورة من المؤذنين كافة ، وذلك عند الخرج من إجابة الداعي إلى صلاة الجماعة في البرد وغيره . والإشارة إلى أن في ذلك أحاديث أحدها عن ابن عمر : « ألا صلوا في الرجال » . متفق عليه . وغيره .
- ٢٠٦ بيان أن في السنة رخصة أخرى ، وهي الجمع بين الصلاتين للمطر جمع تقديم . . .
- ٢٠٧ (كان يوماً يعرض خيلاً . . .) . تخريجه من رواية أحمد بإسناد صحيح ، وروى ابن أبي خيثمة جزءاً منه له شاهد من حديث أبي هريرة . وأخرجه مسلم .
- ٢١٩ (لا نستبطئوا الرزق ، فإنه لم يكن . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط

- ٢١٠ الشيخين ، ولحيثه من طريق أخرى صحيحة على شرط مسلم ، ولبعضه شاهد صحيح على شرط مسلم .
- ٢١١ (. . . إني لأرى لحمه بين أنيابكما . .) ، وفيه قوله ﷺ في المستغاب : « هو فليستغفر لكما » . تخريجه بإسناد صحيح ، وله شاهد مرسل ضعيف ، وتحته معنى (الموائمة) .
- ٢١٢ (لا يدخل الجنة جسد غُدِّي بالحرام) ، تخريجه بروايتين مدارهما على رجل لا خلاف في ضعفه ، وتتاقض فيه ابن حبان ، ثم الهيثمي ، أو أنه عن غيره . لكن الحديث صحيح بشواهد أحدها إسناده جيد .
- ٢١٥ (من خاف أن لا يقوم من آخر الليل . . .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره من طريقين عن جليل .
- (أما امرئ مسلم أعتق امرأ . . .) . تخريجه من طرق مدار جملها على سالم بن أبي الجعد ، وقد اختلف عليه في إسناده على وجوه : أحدها متصل صحيح ، والباقي معلل بالانقطاع ، وغفل الحافظ فصحح أحدها .
- ٢١٨ ذكر شاهد للمقبرة الأولى والثانية ؛ إسناده صحيح إن سلم من تدليس أبي قلابة . وآخر لفقراته الثلاث ، وللمؤلف فيه نظر من وجوه ، وبيانها .
- ٢٢٠ بيان أن في الحديث فضيلة عتق العبيد ، وتفضيل عتق الذكر على عتق الأنثى ، ووجاه المؤلف أن يتمكن المسلمون من القيام بذلك قريباً .
- (انظري أين أنت منه . . .) . تخريجه بسند صحيح ، قبله حصين بن محصن اختلف في صحبته .
- ٢٢١ (الإثم حواز القلوب . . .) . تخريجه بإسناد صحيح اختلف الرواة في رفعه ووقفه ، وسوق الروايات في ذلك بما لا تجده في مكان آخر ، وترجيح أنه موقوف على ابن مسعود .

- ٢٢٣ تنبيه حول معنى (حواز) وضبطه .
- (من أقال عشرة أخيه ...) . تخريجه بسند منقطع ، وفيه سبب الحفظ ، وتقويته بشاهد له .
- ٢٢٤ (نعم ، وعليك بالماء) ، يعني تصدق به عن أمك . قاله لسعد . تخريجه بسند صحيح ، والجواب عن من أعله بالإرسال والخطأ في إسناده .
- ٢٢٥ واجب مشرك ومجهول : (... وإذا قال : سمع الله من حمده ، لم يزالوا قياماً .) . حديث أخرجه مسلم وغيره ، وبيان أن سبب تخريجه يعود إلى أمرين : أحدهما : وقوف المؤلف على مصدر جديد عزيز للحديث لم يكن متوافراً له وهو المعجم الأوسط للطبراني ، وأنه رُقمه ، ووضع له أربعة فهارس ، والإشارة إلى أنه طبع فيما بعد دون أي تخريج أو تحقيق .
- ٢٢٧ (اللهم هذه حجة لا رياء فيها ...) . تخريجه عن ثلاثة من الصحابة ، وتصحيحه بطرقه ، وتوثيق أحد رواته (غليل بن أحمد الغنزي) ، وخفي حاله على الحافظ وغيره .
- ٢٣٠ أصل الحجر الأسود ، تخريج حديثه من رواية (عطاء بن السائب) ، وبيان ضعف متابعه ، وتقويته ببعض الشواهد عن أنس وغيره .
- ٢٣٢ (لولا ما مسه من أنجاس الجاهلية ...) . تخريجه ، وتقويته بشاهد له من حديث ابن عباس له عنه ثلاث طرق ، وبيان عللها ، وتراجم بعض رواة الذين لم يعرفهم الهيثمي ، وتوثيق (محمد بن الصائغ المكي) شيخ الطبراني .
- ٢٣٥ (ليوشكن رجل أن يتمنى ...) . تخريجه بسند حسن صححه الحاكم والذهبي عن أبي هريرة ، وتصحيحه بطريق أخرى وشاهد له ، وطريق ثالث موقوف .

- ٢٣٧ (ما من أمير عشرة . . .) . تخريجه بسند حسن عن أبي هريرة ، وذكر طريقين له عن أبي هريرة أيضاً ، وبيان تساهل المنذري ، وله ثلاثة شواهد أحدها صحيح .
- ٢٣٨ فائدة حديثة في أن عدم نسبة الراوي إلى أبيه ليس خطأ .
- ٢٣٩ (أصبت السنة . . .) . تخريجه بسند صحيح على شرط مسلم ، وذكر متابع مجهول اختلف عليه الثقات في إثبات لفظة « السنة » ، وترجيح رواية المثبتين لها ؛ خلافاً للدارقطني ، ووفقاً لجمع من الحفاظ في تحقيق لا تراه في مكان آخر .
- ٢٤٣ بيان ما استفاد من الحديث من الفقه المخالف في الظاهر لأحاديث توفيت المسح بثلاثة أيام ، والتوفيق بينه وبينها ، وكلام ابن تيمية في ذلك ، وعمله به .
- ٢٤٤ (. . . صم شهر الصبر . . .) . تخريجه من « تاريخ البخاري » وغيره بسند جيد ، وترجمة راويه (حماد بن يزيد بن مسلم المقرئ) .
- ٢٤٦ متى يجوز صوم الفرض بنية النهار : (. . . من كان أكل فليصم . . .) . تخريجه عن جمع كبير من الصحابة ، وبيان صحة أسانيدها عن أكثرهم .
- ٢٥١ الإشارة إلى زيادة متكررة في إسناده جهالة في حديث آخر ؛ خرج من أجلها في « الضعيفة » .
- فائدتان هامتان من فقه هذا الحديث ؛ أولاهما : أن صوم يوم عاشوراء كان أول الأمر فرضاً ، وذلك بأدلة واضحة .
- وأخراهما : أن من وجب عليه الصوم نهاراً تجزئه النية من النهار حين الوجوب ، ولو بعد الأكل والشرب .
- ٢٥٢ مناقشة من يقول أن الحديث ورد في صوم عاشوراء ، والدعوى أعم . وعرض مختصر كلام السندي في ذلك ، وبيان أن ما فيه هو الحق الذي به تجتمع النصوص ، وقال به جماعة من السلف وابن تيمية وغيره .

- ٢٥٣ بيان أنه بتطبيق هذا الفقه نزول مشكلة كبرى من مشاكل المسلمين اليوم ، وهي اختلافهم في إثبات هلال رمضان . فراجعها فإنه مهم .
- ٢٥٤ (لو لم تكفه لأكلتم منه . . .) . تخريجه من رواية أبي الزبير عن جابر ، وتقويته بشواهد منها حديث عائشة ، عند الشيخين وغيرهما .
- ٢٥٥ عمرة التنعيم : (أردف أختك عائشة فأعمرها من التنعيم . . .) . تخريجه من طرق مختلفة بعضها عند الشيخين ، وفي رواية لمسلم إشارة إلى سبب أمره ﷺ لعائشة بهذه العمرة بعد الحج ، وبيان ذلك بما تقر به عبون القراء .
- ٢٥٧ تحقيق أن هذه العمرة بعد الحج خاصة بالحنائض التي لم تتمكن من إتمام عمرة الحج . وأن ما رواه مطر عنها أنها كانت إذا حجت صنعت ذلك بعد النبي ﷺ شاذ لا يصح . وبيان أن ابن تيمية اعتبر الخروج من مكة لعمرة تطوع بدعة .
- ٢٥٩ كلام ابن القيم حول هذا الأمر ، وبيان أنه ﷺ لم يكن في عُمره عمرة خارجاً من مكة ، وذكر ما فعلته عائشة بأمر من النبي ﷺ .
- بيان أن رواية البخاري : « . . . أخرج بأختك الحرم فلتهل بعمرة ، ثم افرغاً من طوافكما » شاذة مخالفة لرواية الثقات ، وتحقيق ذلك بما لا يوجد في مكان آخر .
- ٢٦١ (مررت ليلة أسري بي على موسى . . .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره من طريقين عن أنس ، وبيان خطأ من جعلهما طريقاً واحداً من الرواة . وأنه لا يضره رواية من رواه عن أنس عن بعض أصحابه ﷺ .
- ٢٦٢ (إن المؤمن ينزل به الموت . . .) الحديث بطوله ، وفيه تلاقي أرواح المؤمنين بروح المؤمن الصاعدة إلى السماء ، وسؤالهم عن معارفهم الأحياء . . . وفيه السؤال في القبر عن ربه ونبيه ودينه . . . تخريجه بسند حسن صححه السيوطي ، وتصحيحه ببعض الشواهد .

- ٢٦٥ (كان يخرج يهريق الماء . . .) ، وفيه تيممه ﷺ مع أن الماء منه قريب ، تخريجه من رواية ابن المبارك وأحمد وغيرهما ، من رواية الأول منهم ، وذكر شاهد له عن ابن عمر ، صححه الحاكم والذهبي ، وفيه علتان ! وبيان أنه صحيح عنه موقوفاً . وأثر صحيح عن سعيد بن المسيب : يتيمم ولو كان بينه وبين الماء ميلان . وذكر أثر عن علي مخالف ، وسنده ضعيف ، ورد البيهقي إياه .
- ٢٦٨ (اطلبني أول ما تطلبني على الصراط . . .) . تحقيق القول في أحد رواياته الثقات ؛ وهم فيه بعضهم فخلطه بأخر ضعيف !
- ٢٧٢ وهم آخر للحافظ في عزو الحديث لمسلم ! والرد على من استدل بالحديث على جواز طلب الشفاعة من النبي ﷺ في حياته ، وعلى من قال من المعاصرين رداً عليه : « الحديث غير صحيح » ! وبيان ذلك مفصلاً .
- ٢٧٤ عرض وجيز لقصة هذا الرجل مع إخوانه ، ودعوته إليهم إلى قوله أن نساء النبي ﷺ معصومات ، وقد بينا ذلك مفصلاً تحت الحديث المتقدم برقم (٢٥٠٧) ، وتردد المؤلف في نشرها الآن وقد توفي ، وذكر سبب النشر .
- ٢٧٦ (ما من عبد يسترعيه الله رعية . . .) . تخريجه من رواية الشيخين وغيرهما .
- ٢٧٧ (ما من عبد أتى أخأله بزوره . . .) . تخريجه بإسنادين أحدهما حسن . وتحقيق القول في مرتبة من قيل فيه : « شيخ » من الرواة ، وبيان أن معظمهم ممن يحسن العلماء حديثهم عادة ، وهذا منهم ، وذكر من جود إسناده ووثقه ، وذكر شاهد له صالح .
- ٢٧٩ (أرواح الشهداء في جوف طير . . .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره بسند مرفوع في صورة موقوف ، وبيان سبب اعتباره مرفوعاً .
- ٢٨١ (من شرب الخمر في الدنيا . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان أن الشيخين أخرجاه دون قوله : « وإن أدخل الجنة » ، وأنها زيادة جيدة .

- ٢٨١ (إن الشيطان قد أيس . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وتحديد هوية أحد رواة ، وذكر منابع له بسند صحيح .
- ٢٨٢ (لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً) . تخريجه ، والكلام على أحد رواة ، وترجيح أنه حسن الحديث أو يقاربه ، وذكر زيادتين عند بعضهم .
- ٢٨٣ تنبيه على وهمين لبعضهم ، وذكر شاهد للحديث .
- ٢٨٤ (من ترك دينارين . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، والإشارة إلى شواهده الكثيرة ، وذكر بعضها .
- ٢٨٦ بيان أن الحديث ليس على إطلاقه ، وذكر الخلاف في المراد منه .
- (كان إذا كان في سفر ، فأسحر . . .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره بسند صحيح ، وبيان أن رواه عند الحاكم قد زاد ثلاث زيادات شاذة .
- ٢٨٧ تشبيهات على إعلال عجيب للمحافظ ابن عمار ؛ أهل الحديث بعبد الله بن عامر ، وعلى وهم لابن القيم ، وسكوت الشيخ إسماعيل الأنصاري عنه ، وعلى وهم آخر لغيره من العلقين .
- ٢٨٩ (أفضل الصدقة إصلاح ذات البين) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وتقويته بشاهد يرفع عنه الضعف ، وتنبيه إلى نقله من « ضعيف الجامع » إلى « صحيحه » .
- ٢٩٠ (إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً . . .) الحديث بطوله ، وتخريجه من رواية أحمد بإسناد صحيح على شرط الشبخين ، وأخرجاه مختصراً ، وفيه زيادات ، وذكر بعض الشواهد في الجملة .
- ٢٩١ الإشارة إلى عدم استغراب ذكر إبليس في هذه القصة بعد ثبوت إسنادها ، وبيان أن الحديث الذي ورد فيه أنه اختصم مع ملك الرحمة ؛ ضعيف .
- ٢٩٣ (لا تقاتل قوماً حتى تدعوهم) . تخريجه بإسناد صحيح معضل أو مرسل ، وبيان من وصله بسند صحيح .

- ٢٩٤ ذكر شاهد له بإسناد صحيح ، أعنه الدارمي بإعلال غريب ، ورده .
- ٢٩٥ (عليكم بالإئتمد ، فإنه منبئة . . .) . تخريجه بسند حسن ، وتقويته بشواهد مخرجة في « المشكاة » وغيره .
- ٢٩٦ (إن من أمتي من لو جاء أحدكم . . .) ، تخريجه بسند رجال ثقات ، لكن فيه انقطاع ؛ غفل عنه المنذري ثم الهيثمي ، وتقوية الطرف الأخير منه يشواهد عن أنس وأبي هريرة ، وهذا في مسلم .
- ٢٩٨ (ألا أدلك على صدقة يحبها . . .) . تخريجه بأربع طرق ضعيفة ، أحدها مرسل صحيح ، وتحسينه بمجموعها .
- ٣٠٠ سيد المجالس قبالة القبلة ، تخريج حديثه بسند حسن ، وذكر شاهد ضعيف .
- ٣٠١ (كم من جار متعلق بجاره . . .) . تخريجه بسند فيه مجهول وثق ، وتقويته بشاهد لم يقف عليه المنذري فضعه .
- ٣٠٣ (كان أصحاب النبي إذا تلاقوا . . .) . تخريجه بسند جيد ، وذكر شاهد بسند حسن وشواهد أخرى في المعانقة عند التلافي .
- ٣٠٤ ذكر فائدتين في هذا الحديث : المصافحة عند التلافي ، والمعانقة بعد العودة من السفر ، وذكر أدلة كل منهما .
- ٣٠٥ عدول المؤلف عن تحرجه من المعانقة في الحضر بعد إعادة النظر في حديث النهي عن الالتزام عند التلافي ، وتبينه ضعفه ، وثبوته عن الصحابة أحياناً .
- ٣٠٦ كلام جيد للإمام البيهقي في ذلك يؤيد ما تقدم .

٣٠٦ ذكر بعض من كره المعانقة مطلقاً من الأئمة ، وبيان أنه يُكره تقبيل النغم ، والرد على الدكتور الخلي القصاص الذي قاس جواز تقبيل النغم على تقبيل اليد وأنه لا فرق بينهما !

٣٠٧ حديث فيه التزام الصحابة بقراءة سورة ﴿ العصر ﴾ عند الافتراق . وتخرجه بسند صحيح ، وبيان سقوط جملة التسليم من « مجمع الزوائد » و « مجمع البحرين » ، رغم وجودها في أصلهما .

ذكر فائدتين في الحديث جرى عليهما عمل سلفنا رضي الله عنهم ، الأولى : التسليم عند الافتراق ، وفي ذلك نصوص صريحة صحيحة ، والإشارة إلى بعضها .

٣٠٩ الفائدة الأخرى : التزام الصحابة بقراءة سورة ﴿ العصر ﴾ عند الافتراق ، وبيان أن ذلك مما يبعد أن يكون بدعة ؛ بل هو توفيقٌ منه ﷺ ، ودعوة للناسي بهم رضي الله عنهم .

(كنا إذا رأينا الرجل يلعن أخاه ...) . تخرجه بسند صحيح .

٣١٠ (ليس منا من سحر ...) . تخرجه من حديث ابن عباس وعمران ، وأنه جيد بهما ، وبيان أن فقرة : « ومن أتى كاهناً ... » له شواهد كثيرة ، بعضها صحيح ، والإشارة إلى تضعيف الجاني على السنة لهذه الفقرة .

٣١١ توثيق البزار (إسحاق بن الربيع) . وهي فائدة خلت منها كتب التراجم .

٣١٢ (من قرأ سورة الكهف ...) . تخرجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وبيان وهم الأحكام والذهبي باقتصارهما على تصحيحه على شرط مسلم فقط ، وبيان أن كون الموقف أرجح من المرفوع إسناداً لا يعلم مستناً ، لأنه لا يقال من قبل الرأي .

- ٣١٤ تنبيه في ترجيح رواية قراءة عشر آيات من أول سورة الكهف على رواية ...
من آخرها ، في بحث دقيق تحسن مراجعته .
- (من صلى لله أربعين يوماً في جماعة ...) . تخريجه برواية عن ثلاثة من الصحابة : أنس وله عنه أربع طرق ، أحدها موقوف ، وهو بحكم المرفوع . ونفويته بمجموع طرقه ، وتفرد أحدها بلفظ منكر في فضل أربعين صلاة في المسجد النبوي ، والرد على من قواه من المعاصرين الأفاضل .
- ٣١٥ تحقيق القول في أحد رواياته هل هو حبيب بن أبي حبيب ، أو حبيب بن أبي ثابت .
- ٣٢٠ (ما ظن محمد بالله لو لم يلقني ...) . تخريجه من طرق عن عائشة ، أحدها صحيح .
- ٣٢٢ شرح معنى (جديد الموت) ، والرد على من حرقه إلى (حديد ...) بإخاء المهمة .
- ٣٢٣ (من لم يدع الله ...) . تخريجه بسند حسن ، وبيان خطأ تصحيح الحاكم والذهبي للحديث مع تصريحيهما بجهالة اثنين من رواته ، وأن أحدهما ثقة عند ابن معين وغيره .
- ٣٢٤ والأخر قال أبو زرعة : لا بأس به ! وأن هذا هو وجه تحسين المؤلف للحديث كابن كثير ، والرد على أحد الإخوان الكووثيين فيما نسب إليه من التصحيح !
- تنبيهات أهمها أن تصحيح الحاكم للحديث يدل على أن من مذهبه تصحيح حديث المجهولين كابن حبان ، وأن الزيادة التي عنده هي زيادة مدرجة ، وذكر شاهدين للحديث أحدهما صحيح لكنه يشهد لعنايه .
- بيان جهل بعض الصوفية في اعتقادهم أن الدعاء سوء أدب مع الله .

٣٢٦ (من أدى زكاة ماله طيبة ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، ووهم الحاكم والذهبي في تصحيحه على شرطهما ، وبيان أن للجملة الأخيرة من الحديث شواهد صحيحة بألفاظ متقاربة .

٣٢٨ (إن الله لا ينظر إلى [أجسادكم ...] .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره من طرق ، وبيان اختلاف الرواة في بعض ألفاظ الحديث . وذكر شاهد صحيح معضل ، وتنبه هام على أن جملة (ولا إلى أعمالكم) لأصل لها ، وبيان استمرار هذا الخطأ إلى زمن الإمام النووي .

٣٣٠ الكلام على طبع المكتب الإسلامي لكتاب « الرياض » ، طبعة جديدة ملؤها الزور والافتراء ، والغمز واللمز ... إلخ ، والإساءة إلى محققه الألباني .

٣٣١ بيان ما في التعليقات الجديدة على الكتاب من الجهل وقلة العلم على لسان « جماعة العلماء » ، وبعض الأمثلة على ذلك .

٣٣٢ (لما قدم جعفر من الحبشة عانقه ﷺ) . تخريجه بإسناد قابل للتحسين من رواية مجالد ، وذكر متابعين له ، وشاهد مرسل صحيح .

٣٣٥ تخريج الحديث من وجهين آخرين أحدهما إسناده جيد ، وفيه تقبيله ﷺ ما بين عيني جعفر ، وبسط الكلام على رواية (أنس بن سلم الخولاني) ، وبيان أنه عدل .

٣٣٨ رؤية المؤلف جواز تقبيل ما بين العينين بعد وقوفه على حديث أنس الخولاني .

سبب النهي عن السبر وحده ، تخريج حديثه بإسناد صحيح على شرط البخاري ، وفيه تعليل النهي عن الوحدة .

٣٣٩ (لنقائنه وأنت ظالم له ...) . تخريجه بإسناد حسن من وجه ، وصحيح من وجه آخر ، على تفصيل يذكر ، وتخريجه من طريق آخر صححه الحاكم والذهبي ، والرد على من غمز في صحة الحديث . ثم أفاض المؤلف في طريق الحديث والكلام عليها ، وانتهى إلى أن حديث الترجمة صحيح لطرق دون النقص .

- ٣٤٣ (يعيش هذا الغلام قرناً ...) . تخريجه عن عبد الله بن بسر بإسناد لا بأس به في الشواهد ، وإسناد آخر ثلاثي جيد ، وذكر متابعات أخرى ، في بعضها قصة بإسناد ثلاثي أيضاً ، وهي عند مسلم دون حديث الترجمة .
- ٣٤٧ فائدة في معنى القرن ، والاختلاف في تحديده ، وميل الحافظ إلى أنه مائة سنة للحديث ، ووجهه في عزوه لمسلم .
- (أنتفخ بلال ، ولا تخش ...) . تخريجه بأسانيد عن عدد من الصحابة أحدها حسن ، وتصحيحه بمجموع طرقه ؛ حسن بعضها المنذري والهيثمي .
- ٣٤٩ (خلق الله الجنة ؛ لبنة من ذهب ...) . تخريجه بإسنادين أحدهما موقوف صحيح ، والآخر مرفوع ، والأول في حكم المرفوع .
- ٣٥٢ (ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بعذاب) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شاهد له صحيح .
- ٣٥٣ بيان أن الحديث من أعلام نبوته ﷺ .
- التهيل مائة بعد الفجر (لا إله إلا الله وحده ...) . تخريج حديثه بإسناد حسن ، وبيان أن في الحديث شهادة قوية لجملة : « هو نان رجله » في حديث شهر بلفظ (عشر) مكان (مائة) ، وبيان أن الكل جائز .
- ٣٥٥ فتننة الأمة المال : (إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم ...) . تخريجه من رواية مسلم وغيره .
- (يقول الله عز وجل : وعزني وجلالي لا أجمع على عبدي خوفين ...) . تخريجه بإسناد صحيح مرسل ، وآخر موصول حسن .
- ٣٥٧ (حسبك إذا ذكرت أخاك ...) . تخريجه بإسناد فيه ضعيف ، وذكر شاهدين له ، وبيان أن أصله في « صحيح مسلم » .

- ٣٥٨ عدد الأنبياء والرسول ، تخريج حديث الرسل بإسناد صحيح ، وحديث آخر في عدد الأنبياء والرسول إلا أن في إسناده راوياً ضعيفاً ، لكن له طرق وشواهد يتقوى بها ، وقد ثبت ابن كثير وابن حجر وغيرهما .
- ٣٦٤ بيان أن ما في الأحاديث المتقدمة يدل على المغايرة بين الرسول والنبي ، وأدلة ذلك من القرآن ، وبعض آثار السلف ، وبه جزم ابن تيمية ؛ أن كل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً .
- ٣٦٥ ذكر الذم لبيان ذلك ، والرد على أحد الفضلاء الذي ذهب إلى عدم التفريق بين الرسول والنبي ، في بحث قيم طويل يحسن الرجوع إليه .
(ما من مسلم يفعل خصلة من هؤلاء . . .) . تخريجه من رواية الطبراني ، وتقويته بطريق أخرى صححها بعضهم .
- ٣٧١ (. . . فما استقبله حجر ولا شجر إلا وهو يقول : . . .) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وتقويته بطريق أخرى صححها لم يعرف الهيثمي أحد رواه ، وهو معروف وثقة ، وشاهد عند مسلم وغيره من قوله ﷺ .
- ٣٧٢ (من أخاف أهل المدينة . . .) . تخريجه بإسناد جيد لغيره ، وآخر صحيح ، وفي متنه زيادة .
- ٣٧٤ (إن السيوف مفاتيح الجنة) . تخريجه بإسناد جيد ، وذكر شاهد له بإسناد صحيح موقوف ، وطريق آخر مرفوع ، وذكر متابع له وشاهد رواه البخاري .
- ٣٧٥ (ثلاثة لا تروى أعينهم النار . . .) . تخريجه عن خمسة من الصحابة ، وله عن أبي هريرة وحده ثلاثة طرق ، وإسناد حديث أنس حسن ، وترجيح صحته بمجموع الطرق .
- ٣٨٠ (رأيت رسول الله يعجن في الصلاة . . .) . تخريجه بسند صحيح ، فبه

مشروعية الاعتماد على اليمين عند انقيام من السجدة الثانية ، أو التشهد الأول ، وبيان أنه مما خفي على المصنفين في «التخريج» .

٢٨٣ التحصيب سنة ، تخريجه عن عمر بإسناد صحيح ، وترجمة شيخ الطبراني (عبيد العجل) ، وبيان أنه شاهد قوي لما رواه مسلم أن ابن عمر ...
مثله ، وبيان أن في حديث عمر زيادة الاضمتان في أنه سنة مقصودة ، وسبب ذلك ، وبيان المقصود بـ (الأبطح) و (التحصيب) .

٢٨٦ إقام المسافر وراء المقيم ، وأنه سنة صحيحة . تخريج حديثه برواية خمسة من الثقات عن فتادة بسنده الصحيح عن ابن عباس عند مسلم وغيره ، وبيان أن فيه دلالة صريحة على أن السنة في المسافر إذا اقتدى بمقيم أن يتم ولا يقصر ، وعليه جرى عمل السلف ، وأثر ابن عمر في ذلك .

٢٨٨ حكم ما إذا أتم الإمام المسافر بالمسافرين . وأثر ابن مسعود في ذلك مع عثمان ، وسلمان مع غيره .

٢٨٩ بيان أنه شذ في هذه المسألة ابن حزم ، بوجوب قصر المسافر وراء المقيم ، وبسط الكلام في الرد عليه .

٢٩٢ من خلقه عليه السلام وتواضعه وفضل المؤمنين ، وأنهم خيار عباد الله ، تخريج حديثه بإسناد حسن ، وبيان خطأ تصحيح الهيثمي إياه : وإقرار الشيخ الأعظمي له ! وكلمة حول تعليقاته التي لا علم فيها ، وتحت شرح غريبه ، ومنه « الذخيرة » . ولم يعرفها الأعظمي .

٢٩٥ ذكر طريق أخرى للحديث تجعله صحيحاً .

(ألا عسى أحدكم أن يضرب امرأته ضرب الأمة) . تخريج حديثه ، وبيان أن لشطر الأول منه شواهد كثيرة صحيحة ، وفي معناه أيضاً أحاديث كثيرة ، ولشطر الآخر شواهد كثيرة أيضاً ، وخطأ الهيثمي في قوله : « رجاله رجال

- الصحيح ، وعدم معرفته لشيخ البزار (زكريا بن يحيى الضرير) ، وتقليد الأعظمي إياه ! وبيان أن (زكريا) هذا صدوق بناءً على ما جرى عليه العلماء .
- ٣٩٧ (من كن له ثلاث بنات ...) . تخريجه بإسناد حسن في المتابعات ، وإسناد آخر يقويه ، وللمحدث شواهد تقدم بعضها .
- ٣٩٩ (ما من امرأة تقدم ثلاثاً من الولد ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم عن أبي هريرة ، وأنه أخرجه مختصراً ، وأنه في « الصحيحين » عن أبي سعيد ، وبيان أن في الحديث فوائد كثيرة ، وذكر بعضها .
- ٤٠١ من تلك الفوائد جواز الوعد ، أي تخصيص يوم للنساء يلقي عليهن الواعظ أو الواعظة درساً يمتحن ، وبيان أن ما شاع في الأونة الأخيرة من ارتياد النساء المساجد في أوقات معينة ليسمعن درساً من إحداهن أمرٌ محدث .
- ٤٠٢ (من ولد له ... ومن شاب ... ومن رمى ...) . حديث صحيح لوروده مفروقاً من طرق بعضها أسانيداً صحيحة ، وبعضها حسنة ، وتخريجها .
- ٤٠٤ فائدة في معنى « زوجين » .
- ٤٠٥ حديث فيه تحديد موضع الإزار ، تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شواهد له .
- ٤٠٧ تنبيه على زيادة سقطت من « المستند » يقتضيها السياق .
- ٤٠٨ بيان أن الأحاديث في موضع الإزار استحباباً وإباحة وتعميراً كثيرة ، بعضها في « الصحيحين » . وأن الداعي لتخريجه أمران ؛ فيه تحديد عملي بدفع لموضع الإزار المشروع وغير المشروع ، وأن الفوارق الخلقية على اختلافها هي من خلق الله حسن فلا يجوز تغييرها .
- ٤٠٩ صراحة الأحاديث في حرمة جر الإزار خيلاء ، وبدون خيلاء ، وإذا افترننا اشتد الإثم ، وإذا صاحبهما شيء ، من تجسيم للمعورات ، وتقليد للكفار زاد وزاد والله المستعان .

- ٤١٠ الرد على من استدل بجواز الإطالة بقوله **يبيح** لأبي بكر وقد شكك له أن إزاره يسترخي : « لست ممن يصنعه خيلاء » .
- ٤١١ من أعلام نبوته **يبيح** : (سيكون في آخر ثماني رجال يركبون على سروج . .) . تخريجه بسند حسن ، صححه الخاكم ، ورده الذهبي بضعف في عبد الله بن عياش ، وتحقق أنه حسن الحديث .
- ٤١٢ تنبيه وتحقق حول كلمة (الرجال) في الحديث ، وبيان أنها تعرفت في المصادر المنبوعة بـ (الرجال) ! ففسد المعنى ، وأشكل على بعضهم ، وهو من نفائس المتحقيقين ، والحديث من معجزاته **يبيح** ؛ فيه تنبؤه بالسيارات التي يركبها رجال نسأوهم كاسيات عاريات .
- ٤١٦ تنبيه آخر حول اختلاف الآراء في مرتبة هذا الحديث ، واختلاف أقوال الحفاظ في روايه (عبد الله بن عياش) ، فمن مصحح ومحسن ومضعف ، والرد على المعلق على « الإحسان » في تناقضه الرباعي ! وبيان أنه حسن الحديث وأنه هو تارة بضعف حديثه ؛ كهذا ، وتارة بحسن له ، وتارة بصحح - ورابعاً بحسن له في الشواهد ، وبيان سبب هذا التناقض . وفي الخاشبية بيان خطأ القول في تعمي أميت ودفنه : « متواه الأخير » !
- ٤١٧ تفصيل القول حول الاختلاف في الراوي .
- ٤١٨ (حوق من نار يوم القيامة . .) . تخريجه بإسناد صحيح . وتحسنه بيان معنى (مجيبة) ، وأن ما دون أربع أصابع من الخويز مستثنى من التحريم ، وذكر الحديث الدال عليه .
- ٤١٩ (كنا نسعيها شباعة . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، وبيانه .
- ٤٢٠ فائدة في أن « المصنف » لعبد الرزاق غالبه من رواية إسحاق بن إبراهيم الدبري ، وأن له فيه كتباً من رواية غيره عنه ؛ وشرح ذلك .

- ٤٢١ من أذكار الصباح : رضيت بالله رباً . . . تخريج حديثه بإسناد فيه ضعف ، وذكر مناع قوي له . ولأصل الحديث شاهد جيد .
- ٤٢٢ من زهده وتواضعه عليه السلام : (توفي وإن نورة من صوف تسبح له) تخريجه بإسناد جيد برواية عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة ، وذكر شاهد له بإسناد حسن في الشواهد .
- ٤٢٣ (المرأة عورة ، وإنها إذا خرجت . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وشاهد قوي ، وبيان بطلان الاستدلال بهذا الحديث على أن وجه المرأة عورة على الأجانب ، وأن تمام الحديث يؤكد ذلك . ومحتة شرح معني (الاستشراق) ، وبيان أن وجهها ليس بعورة عند الجمهور ، والإشارة إلى كتاب المؤلف : الرد القمقم على من خالف العلماء وتشدّد
- ٤٢٤ (نهي أن يشرب من كسر القدح) . تخريجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة ، وأثر بمعناه ، وبيان علمته ، وتقديم له شاهد . وبيان عملة التحريم ، وأن لفظ أنه مفعد الشيطان غير معروف .
- ٤٢٥ (من جهز غازياً في سبيل الله . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شاهد لأغلبه بسند صحيح .
- ٤٢٦ من أدب الطعام : (كلوا جميعاً ولا تتفرقوا . . .) . تفوية الحديث بمجيئه مفرداً في أحاديث .
- ٤٢٧ (إن المؤمن إذا لقي المؤمن . . .) في فضل المصافحة ، تخريجه بإسنادين سبق الكلام عليهما . وبيان أن الثاني صحيح برقم (٥٢٦) ، ثم اقتضى التحقيق إعادة تخريج الأول منهما بعد الوقوف على إسناد الطبراني ، الذي ساعد على كشف خطأ في اسم أحد رواة ، كان طابع « المجمع » حرفة بجهله ، فظهرت ترجمة شهيمى مبانة له ! ومحتة تحقيق آخر في راو آخر وقع في (الطبراني) .

- ٤٣٣ النظر في قول الهيثمي في إسناده : «... وبقيّة رجاله ثقات » : مع أن فيه ابن رستدين !
- ٤٣٤ (يا عائشة ! إن الله إذا أنزل سوره ...) . تخريجه بإسناد فيه من ضُغف من قبل حفظه ! وبيان أنه لم ينفرد به ، والإشارة إلى شاهد مختصره عن ابن عمر .
- ٤٣٦ هل أصابنا ما أصابهم : (إن بني إسرائيل لما طأطأ عليهم الأمد ...) الحديث بطوله ، وفيه اختلاف بني إسرائيل على بضع وسبعين فرقة ، تخريجه بإسناد صحيح ، وترجمة بعض رواته من شيخ البيهقي فما فوق ، وبيان أنه ليس صريحاً في رفعه . وإن كان في حكم المرفوع . وذكر شاهد مختصر له بإسناد فيه كلام ، وبيان أن في معنى الحديث أثراً عن بعض الصحابة .
- ٤٣٨ (إن ملكاً من بني إسرائيل أخذ ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وخطأ الخاكم فيه ، وبيان أن القصة رويت مرفوعة وموقوفة أنها كانت بين امرأة وعابد خيرته ... والحفوظ موقوف ، ونحو ذلك قصة هاروت وماروت ، ولا يصح رفعها إلى النبي ﷺ .
- ٤٤٠ (يا شباب قريش ! احفظوا فروجكم ...) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شواهد له .
- ٤٤٢ الكلام على راوٍ للحديث في مسند « أبي يعلى » : مختلف فيه جداً ، وخفي حاله على المعلق على « أبي يعلى » كما خفي على غيره أيضاً ، وبيان ذلك .
- ٤٤٤ (يأتي المقتولون متعلقاً رأسه ...) . تخريجه بإسناد حسن ، لكن الحديث صحيح ، فقد جاء من طرق أحدها إسناده صحيح على شرط الشيخين ، والآخر صحيح ، وله شاهد وهو الآتي :
- ٤٤٥ (يجيء الرجل أخذاً بيد الرجل ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وتبنيه على خطأ للمندري في « الترغيب » بإيراده الحديث من رواية

انطبراني فقط . وهو عند النسائي ، وقلده الهيثمي ، وكذلك إيراد الرواية الأخصر والأضعف دون الرواية الأكمل والأصح !

٤٤٧ (يخرج عنق من النار يتكنم . . .) . تخريجه بإسناد حسن متتابعة عند انطبراني ، وذكر رواية عند ابنوار بلفظ منكر فيه ، أو مختلف فيه ، وتناقص فيه ابن حبان . وبيان أن الحديث صحيح من رواية أبي هريرة نحوه .

٤٤٩ (يا أيها الناس ! إن ربكم واحد . . .) . تخريجه بإسناد فيه مجهول ، وثبوته بإسناد ، وذكر شاهدين له .

٤٥٢ (ما تركت بعدي فتنة أضر . . .) . تخريجه من رواية الشيخين وغيرهما من حديث أسامة بن زيد ، ومن حديث سعيد بن زيد عند مسلم وأترمذي . وتقصير صاحب « الذخائر » في عزوه للأترمذي فقط .

٤٥٣ (أعندكم ما يفتيكم . . . فكلوها . . .) . تخريجه بإسناد جيد في المتابعات ، وذكر متابعين ، أحدهما صحيح على شرط مسلم ، والثاني بلفظ شاذ .

٤٥٤ (كان يتوسد يمينه عند المنام ثم يقول . . .) . تخريجه من حديث البراء بن عازب من طريق أبي إسحاق السبيعي ، وقد اختلف عليه في إسناده اختلافنا شديداً ، وبيان الراجح منه ، وذكر شاهد له بإسناد حسن ، وآخر بإسناد صحيح ؛ أصله عند البحاري .

٤٥٧ تفسير آيات ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله . . . ﴾ ، وأنها في الكفار ، تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وبيان أن الحديث دليل صريح في أن المقصود بهذه الآيات الكفار من اليهود والنصارى ، وأمثالهم الذين ينكرون الشريعة الإسلامية وأحكامها ، والتنبيه على أن من لا يحكم بشيء منها مع عدم إنكاره ذلك ! فلا يحكم عليه بالكفر ، وتقسيم الكفر إلى عملي واعتقادي ، ويراجع لهذا ما جاء تحت الحديث (٢٥٥٢) فإنه هام .

- ٤٥٨ (كان يصلي قبل الظهر أربعاً . . .) . تخريجه بإسناد ومتابعة بقوي أحدهما الآخر ، وبيان أن الحديث صحيح ، فقد ثبت مفروقاً من طرق عن عائشة .
- ٤٥٩ من يعوث الدعوة ، وكرامة لأبي أمامة ، حديث أبي أمامة : (بعثني إلى قومي (باهلة) . . .) الحديث بطوله ، تخريجه من ثلاث طرق عن أبي غالب عن أبي أمامة . وبيان أن إسناده حسن .
- ٤٦١ وجوب الأضحية بعد الصلاة ، وعدم الإجزاء قبلها ، تخريج حديثه بإسناد حسن ، وتصحيحه بشواهده الكثيرة ، وبعضها في « الصحيحين » .
- ٤٦٣ فائدة وتنبه هام : شرح معنى (عتوداً جلدعاً) ، وذكر فائدتين ، أولاهما أنه لا يجوز أن يضحى قبل صلاة العبد . ومن فعل فليعد ، وآخرهما أن الجذع من المعز لا يجوز في الأضحية .
- ضعف حديث جابر بلفظ : « لا تدبوا إلا مسنة . . . » ، والإجابة عن شبهة عرضت لأحدهم في إسناده هذا الحديث المعتمدين ، فراجعه فإنه هام جداً .
- ٤٦٥ (إن في ابن آدم مضغة . . .) . حديث صحيح له طرق ومتابعات بعضها بإسناد صحيح على شرط الشيخين .
- ٤٦٦ بيان أن تخريج هذا الحديث كان لأمرين : أولهما تحقيق أن لفظ (الإنسان) محفوظ كما هو محفوظ بلفظ (الجسد) .
- وثانيهما بسبب مناقشة جرت مع أحد الأطباء أنكروا أن تكون المضغة هي القلب ، وادعى أنها مضغة صغيرة بجانب السرّة هي سبب الصحة والمرضى ! وفهم من الحديث الصلاح والفساد الماديين ، والردّ عليه بالأدلة العقلية والعقلية .
- ٤٦٩ (إني أمرت أن أُخبر اسم . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، والإشارة إلى حديث ضعيف فيه أنه سمي كلاً منهما حرباً ، وذكر شاهد له .

- ٤٧٠ السجود في ١ ص * (أنت كنت أحق بالسجود ...) - إعلال إسناده ،
وثبوته بطريق أخرى وشاهد .
- ٤٧٥ (ما من بني آدم مؤمن ...) تخريجه من طريق عن أبي هريرة من رواية
ثخين وغيرهما ، وبيان بعض ألفاظها .
- ٤٧٧ (ثم أنكم بالأسخير ، أنبتكم لتعبدوا الله ...) . تخريجه بإسناد صحيح على
شروط ثخين عن صحابي لم يسم ، وفيه من الأدب السلام قبل الاستئذان ،
وأثر : لا يؤذن له حتى يبدأ بالسلام ، وغيره .
- ٤٧٩ (إنكم مدعوون | يوم ائقيامة | مقدمة أفواهمكم ...) . تخريجه بإسناد صحيح ،
وذكر شاهد له ، وبيان الخلاف فيه وصلاً وإرسالاً .
- ٤٨١ تنبيه على تقصير السيوطي في تخريج الحديثين . وبيان أن زيادة « أشمات » في
الشاهد لا تصح . وفيه شرح معنى (المقدم) .
- ٤٨٢ (إن الله قسم بينكم أخلاقكم ...) ، وفيه فضل (سبحان الله ، وأحمد
لله ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر متأربات له ! أخذها بسند صحيح .
ثم تخريجه من وجوه موقوفة .
- ٤٨٤ استظهار أن الأصح أنه موقوف ، وأنه في حكم المرفوع ، وذكر شواهد لطرفه
الأخر ، بسند حسن . وشواهد أخرى . وبيان ما فيها .
- ٤٨٥ (أفضل العمل أن تدخل على أخيك المؤمن سروراً) . تخريجه بإسناد حسن ،
والكلام على أحد رواه ، والإشارة إلى شاهد له .
- جواز العمل بالسير الهادف في الصلاة ، تخريج حديثه بإسناد جيد ، وطريق
أخر له ، والكلام على بعض رواه .
- ٤٨٦ (إنها تلهيني عن صلاتي ...) . تخريجه من « مستند ابن راهويه » بإسناد
صحيح على شرط الثخين ، وأخرجه بتحوه من طرق عن هشام بن عمرو . .

- ٤٨٧ (ما نفعنا مال [أحد] ...) . تخريجه من « مسند ابن راهويه » أيضاً بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، ورواية آخرين ، وفي رواية صحيحة أن أبا بكر أنفق على رسول الله ﷺ أربعين ألفاً . وذكر شاهد لتحديث بإسناد صحيح عن أبي هريرة ، ومتابعة صحيحة أيضاً ، وطريق أخرى عنه حسنها الترمذي ؛ وبيان ما فيها .
- ٤٨٨ (كان كاشفاً عن فحذه ، فاستاذن أبو بكر ...) . تخريجه من « المسند » أيضاً ، وتقوية الحديث بطريق أخرى وشاهدين ، وبيان سبب إعادة تخريج الحديث .
- ٤٨٩ (السنة عن الغلام شانان ...) . حديث صحيح بطرقه وشواهده ، وفيه رفض عائشة العن بجور وقوفاً مع الحديث ، وتقويته بطريق أخرى عنها .
- ٤٩١ أنب رد السلام على أهل الكتاب ، تخريج حديثه من « ابن راهويه » ، وعنه مسلم بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وفيه سبب نزول ﴿ وإذا جأؤك حبواً بمالهم ... ﴾ الآية ، ونسبه على تاهل السيوطي في عزو الحديث ، وتقصيره هو وابن كثير فيه ، وذكر طريق أخرى لتحديث مختصراً بإسناد صحيح أيضاً ، وفيه زيادة عزيزة : « يا عائشة عليك بالحلم ، وإياك والجهل » .
- ٤٩٣ فائدة في التأمين على دعاء الراهب إذا دعائك .
- (إن وجدت رجلاً صالحاً ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ، وبيان أن تخصيص هذه الرواية بالتخريج إنما هو لتفردا بالأمر المذكور فيه .
- ٤٩٤ بيان أن في الحديث فوائد فضمية كثيرة ، ومنها أن الرجح والكفين ليسا بعورة .
والترام المؤتلف المتخالفين القول بذلك !
- ٤٩٥ (نهى أن يبيت بأبواب المساجد) . تخريجه من طريقين مرسلين صحيحين ، وبيان وجه تقوية أحدهما بالأخر .
- ٤٩٦ الإشارة إلى نقلهما من « ضعيف الجامع » إلى « صحيحه » .

- ٤٩٦ (كان بأمرنا أن نصنع المساجد ...) . تخريجه بإسناد حسن صحابيه لم يسم .
وأخر عن عائشة إسناذه صحيح على شرط الشيخين .
- ٤٩٧ فضل الطواف والركعتين بعده ، وأنه كعدل رقة . تخريج حديثه بإسناد صحيح . وغفلة المعلق على « المصنف » الذي أعله بما ليس بعلة ، ووهم له في العزو ، وذكر شاهد له فيه تابعي مجهول الحال ، واستدراك ترجمة علي المزني والعسقلاني ، وذكر شاهد جُملة لا يلقو فيه ، وتوثيق الهيثمي لرجاله ، وذكر علتين له ، وبياتهما ، وشاهد آخر عن أبي سعيد وبيان عنته . وشاهد ثالث لها عن ابن عباس ، وهو صحيح .
- ٥١٢ (عن عن نفسه بعدما بعث نبياً) . تخريجه من ضربين عن أنس ! أحدهما فيه ضعيف ، والآخر إسناذه حسن .
- ٥١٣ ترجمة راوي الحديث (عبد الله بن المنثي) . والخلاف فيه ، وتوسط الذهبي والبخاري فيه .
- ٥١٤ تناقض كلام ابن حجر في هذا الحديث تضيغاً وتقوية .
- ٥١٥ بيان أن (ابن المنثي) قد توسع بمن يستشهد به ، والرد على ابن حجر في اتهامه له بالسرقه !
- ٥١٦ بيان أن بعض السلف ذهب إلى العمل بهذا الحديث . وذكر أثرين عن ابن سيرين وأحسن انبصري في ذلك
- (من قال : أستغفر الله ... الذي ...) . تخريجه عن سبعة من أصحابه والكلام عليها مفصلاً ، وبيان عللها إلا عن ابن مسعود ، فهو صحيح مرفوعاً وموقوفاً .
- ٥١٧ ترجمة شيخ الحاكم (بكر بن محمد انصيري المروزي) .
- ٥١٨ تخريج أقوقوف ، وبيان أنه لا يضر المرفوع .

- ٥١١ بيان أن لفظة (العظيم) مقحمة من بعض النسخ .
- ٥١٢ (إن الله لينادي يوم القيامة : أمين جبراني ...) . تخريجه بإسناد جيد ، ومتابعة ؛ إلا أن في إسنادها ضعفاً ، وذكر فائدة عزيزة تتعلق بأحد رواته .
- ٥١٣ (كان لا يخيل على من رآه) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر طريق أخرى صحيحة عن ابن مسعود أيضاً بنحوه ، وذكر شواهد له كثيرة ، وبيان أن الحديث جاء في « الصحيحين » وغيرهما بألفاظ أخرى متساوية في المعنى ، وذكر فائدة تبين أنه من الممكن أن يرى الرائي النبي ﷺ بعد وفاته ولو لم يكن معاصراً ، بشرط أن يراه على صورته التي كان عليها في برهة من حياته ، وبيان أن أقرب ألفاظ الأحاديث إلى الصحة من حيث المعنى : « فكأنما رأي في اليقظة » ، وأكد منها ما جاء بلفظ : « فقد رأي الحق » .
- ٥١٩ ذكر الاختلاف الرواة في جملة « فسيراني في اليقظة » على ثلاثة ألفاظ ، وبيان الراجح منها .
- ٥٢٠ في فضل أهل عمان في زمانه ﷺ ، تخريج حديثه من رواية مسلم وغيره .
- ٥٢١ (يا عائشة ! إياك ومحضرات الذنوب ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، والإشارة إلى شاهدين له أم منه ، أحدهما إسناده حسن .
- (إن الله عز وجل ... اضلع على أهل بدر ...) . تخريجه بألفاظ مختلفة من رواية ابن حبان وغيره ، والنظر في صحة بعض ألفاظه .
- ٥٢٤ (والذي نفس أبي القاسم بيده لينزلن عيسى ابن مريم ...) . تخريجه بإسناد جيد ، وبيان أن شبخاري ومسلماً أخرجاه دون بعضه ، والفقرة الثانية منه عند مسلم . وذكر طريق أخرى للجملة الأخيرة بلفظ : « وليأتين فيري حتى يسلم علي . . . » ؛ تكن فيه عنان .
- ٥٢٥ طعام أهل الجنة من شجرها : (إن الله يجعل مكان كل شوكة ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر شاهد له .

٥٢٦ (أوصيكم بتقوى الله ، والسمع . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، ويان أن هذا الحديث من الأحاديث المتهمة التي تحض المسلمين على انتمسك بالنسنة ، وسنة الخلفاء الراشدين ومن سار سيرتهم . . .

٥٢٧ (تنبيه) علي تضعيف المدعو (حسان عبد المنان) لهذا الحديث الصحيح مع اتفاق الحفاظ قديماً وحديثاً على تصحيحه ؛ بناء على قاعدة تنهاها ، مخالفة جماهير العلماء ، ثم زاد فيها من عنده شرط ثبوت السماع بين الراويين عنده . ولو كان اللقاء بينهما ثابتاً . . . !

٥٢٨ (إذا سقى الرجل امرأته . . .) . تخريجه بسند ضعيف فيه انقطاع واضطراب في اسم راويه ، وتقويته بطريق أخرى موصولة إسنادها حسن في الشواهد والمتابعات ، وبما أخرجه الشيخان .

٥٢٩ (من رأى مبتلى فقاتل ؛ أجمد لله . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، فيه (زكريا بن يحيى بن أيوب الضير) لم يعرفه الهيثمي ، وهو معروف وصدوق . وله نتائج يؤكد صحة الحديث ، وتنبيه علي أن هذا الحديث لم يعزه الهيثمي للبخاري ، وهو عنده في نقل ابن القطان .

٥٣٠ ورد الفزع بالليل : أعود بكلمات الله التامات . . . تخريجه بإسناد فيه راوٍ يحتمل أن يُقرأ علي وجوه ، وذكر طريق آخر له يمكن الاستشهاد به ، خاصة أنه قد توبع ، وذكر شاهد لبعضه .

٥٣١ ذكر شاهد مرسل حديث المترجمة ، وآخر ، والاستدلال به عنى أن كلام الله غير مخلوق .

٥٣٢ لا فرق ولا أحزاب في الإسلام ، وإنما جماعة وخليفة ، حديث حذيفة الظويل ، وهو حديث عظيم الشأن من أعلام نبوته ﷺ ونصحه لأمته . وقد جاء

مطوّلًا ومختصرًا من طرق ، يراها الثّقاري ، هنا ، وقد جمع المؤلّف فوائدها ، وضمّه
إليه زوائدها في أماكنها المناسبة للسياق .

٥٤٢ تخريج هذه الطرق ، ويبيّن أنّ غالبيها صحيح ، وفي بعض الطرق زياده مستنكرة
« خليفة الله في الأرض » ، تقدم الكلام عليها تحت الحديث (١٧٩١) .

٥٤٤ شرح غريب الحديث ، وفائدة هامة للإمام الطبري في اعتزال الأحزاب ، وتنبيه
على بعض الأوهام وقعت للحافظ وغيره .

٥٤٧ (لولا أن تكون سنة ... لأذنت لك ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، ورد
إسناد الحافظ إياه بالإرسال ، وشاهد حسن ، وذكر فائدة في التعقيب على
الحافظ في محاولته التوفيق بين بعض الروايات المتعارضة بادعاء النسخ ، وأنه لا
حاجة لذلك ، وإنما تحمل الأحاديث المعارضة على الضرورة أو الحاجة لقلة
الرجال وما شابه ، والإشارة إلى أن تدريب النساء على أساليب القتال بدعة
عصرية .

٥٥٠ (إن الله عز وجل لما خلق الخلق قامت الرحم ...) . تخريجه بإسناد صحيح
على شرط الشيخين ، وذكر رواية مخالفة بلفظ شاذ أو منكر ، ومتابعات كلها
ليس فيها ذلك اللفظ ، وذكر متابع لتابعي حديث الترجمة .

٥٥٢ (لم تحل الغنائم لمن كان قبلنا ...) . تخريجه من « المسند » وغيره بسند
الصحيحين ، وهو فيهما مطوّلًا ، وتنبيه على تقصير الشيخ الأعظمي ، وذكر
طريق آخر للحديث بإسناد صحيح على شرطهما .

٥٥٣ (يبايع نرجل بين الركن والمقام ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طريقين
آخرين له بلفظ مختصر مرفوع في تخريب الكعبة ، وشاهدين له ، أحدهما
صحيح ، والآخر رجاله ثقات .

- ٥٥٥ (كيف أنتم إذا مرج الدين ...) . تخريجه بإسناد صحيح . وثقته شرح (الترغيب)
 هـ . وفيه معجزة علمية ته ^{بصيرة} ، بظهور الزينة وارتفاع البيان . . .
- ٥٥٦ (لقد حكّم فيهم اليوم بحكم الله من فوق سبع سماوات) . تخريجه من رواية
 جمع حسنة أخافظ . وذكر الخلاف في إسناده ، وذكر شاهدين موسنين حسنة
 الضوية . وتخريج أحدهما بإسناد جيد .
- ٥٥٧ وتفسير (الأربعة) .
- ٥٥٨ (كان يكتحل وتراً) . تخريجه بإسناد فيه ضعيف اختلف عليه في إسناده .
- ٥٦٠ الإشارة إلى بعض الشواهد . أحدها فيه ابن لهيعة رواه عنه ابن وهب ، فصح
 بذلك الحديث واخمد لله .
- ٥٦١ (إذا هاج بأحدكم اندم . .) . تخريجه بإسناد حسن وشاهدين أحدهما لأبى
 به في الشواهد صححته به ، وثقته شرح (تبيخ) .
- ٥٦٣ (صنفان من أمّتي لا يردان . .) . تخريجه بإسنادين أحدهما فيه علة أو أكثر ،
 وتحقيق القول في أحد رواة الإسناد الآخر ، والوصول إلى أنه جيد ، والتبني إلى
 نقله من هـ ضعيف الجامع هـ .
- ٥٦٥ (إذا ذهبت إلى الغائط . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وبيان ذلك ، وأنه موقوف
 في حكم المرفوع ، وقد جاء مرفوعاً . وتخريج بعضها ، وجعلها صحيح .
- ٥٦٦ ترجمة (محمد بن عبدوس السراج) شيخ انطرباني ، وترجمة (أبي بشير
 زياد الجندي) تابعي الحديث .
- ٥٦٨ تخريج إسناد حديث : اتقوا الملاعن ، وأعدوا للنبل ، الذي فات بعض
 المحققين . وبيان ضعفه .
- ٥٧٠ من فضل ابن مسعود : (... هي أثقل في الميزان من أحد) . تخريجه بإسناد

حسن ، وهو صحيح بظرفه الكثيرة وشواهد ، وتخريج اثنين منها ، وبيان صحة الأول منهما ، وفي الآخر (أم موسى) ولا تعرف كما قال الطبري . وهذه فائدة حلفت منها كتب الرجال .

٥٧٣ (نحن يوم القيامة على كوم فوق الناس . .) . تخريجه بإسناد صحيح فيه ابن ثبيبة ، لكن تابعه عليه ابن حريج ، والإشارة إلى زيادة منكورة أو شاذة ، وبيان الزيادة من فعله بـ **بـ** ، وإسنادها حسن . والإشارة إلى شاهد لتحديث .

٥٧٦ (إن هذا أخي من مضر . .) . تخريجه من ثلاثة طرق أحدها صحيح . وشاهد بـ **حـ** .

٥٨٠ ترجمة بخالد بن سعيد .

(قل : اللهم عالم الغيب والشهادة . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وقد روه جماعة من الثقات ، وتخريج أحاديثهم .

٥٨٢ تنبيه على وهم وقع لابن تيمية ، وزاد عليه ابن القيم وهماً آخر . ولم يتعرض الشيخ الأنصاري لبيانه . وتنبيه آخر على تحريف جملة منه في الأدب المقرد .

٥٨٣ بيان أن الحديث بما ضعفه (حسان إهدام) بدون حجة أو برهان ، وإنما اقتصر على تحسينه على استحباب !

٥٨٤ (كان إذا أراد أن يتام . .) . تخريجه عن عدد من الصحابة منهم البراء عند اثنين وغيرهما ، وقد اختلف على راويه أبي إسحاق السبيعي على وجه ، وبيان التراجع منها ، ومنهم حذيفة ، وتخريجه بإسناد صحيح .

٥٨٧ وثالثهم حديث حفصة ، وفيه زيادة ثلاث مرار ، وتحقيق القوم في عدم ثبوتها .

٥٨٨ أورد على الحفاظ في تصحيحه إيها ، وتحقيق القوم في راويه (سواء الخراعي) بما

لا تراه في مكان آخر . وتنبه على أن الدعاء جاء في « مسلم » من طريق مخالف لكل الطرق المتقدمة عن البراء ، فهي شاذة .

٥٩٠ (إذا أصاب أحدكم غم أو كرب . . .) . تخريجه بإسناد فيه ضعيفان ، وذكر شاهدين له عن ابن عباس وأسماء بنت عميس ، وله عنها طريقان .

٥٩٣ تحقيق القول في رويته (هلال) ، وبيان أنه (أبو عصمة) نفسه ، وأنه ثقة ، وبذلك يكون الحديث صحيحاً لذاته ، وبيان أن هذا كان المؤلف قد ذكره من قبله في « صحيح أبي داود » . ثم ذهل عنه في تعليق له استغله بعض الخافدين . . .

٥٩٦ تنبيهه حول لفظ الحديث في « الموارد » . وآخر حول زيادة المنهري في « الترغيب » : « ثلاث مرات » ، وبيان أنها لا تصح ، وكذلك ما رواه الطبراني بسند صحيح مرسل بلفظ : « سبع مرات » ، وبيان أنها لا تصح أيضاً لإرسالها ، ورواية الثلاث أشد ضعفاً .

٥٩٨ (لا تسبوا الريح ، فإذا رأيتم . . .) . تخريجه بإسناد صحيح في رواية ، وقد اختلف في رفعه ووقفه ، وفي ذكر (ذر) في إسناده . وبيان أن أكثرهم على ذكره ، ورفع .

٦٠١ بيان أن في الحديث دلالة واضحة على أن الريح قد تأتي بالرحمة . وقد تأتي بالعذاب ، وأنها ريح واحدة لارياح ، وبيان بطلان الحديث الذي يفوق بين الريح والريح !

٦٠٢ (كان إذا هاجت ريح شديدة . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وذكر شاهد له بإسناد صحيح ، وأخرجه ابن حبان بلفظ منكر .

٦٠٤ (إذا قبضت نفس أعيذ تلقاه أهل الرحمة . . .) . تخريجه بإسناد موقوف صحيح ، وآخر مرفوع إلا أنه ضعيف ، وثالث ضعيف أيضاً ، وثقوبة الأخيرين بانطريق الأوس . وذكر شاهد له مرسل ، وآخر مقطوع موقوف ، وتنبه على تشيع

الصابوني بما لم يعط . وذكر شاهد آخر لبعضه ، والكلام على راويه (عبد الله بن جبير بن نفير) .

٦٠٧ (كان إذا أراد دخول قرية . . .) . تخريجه بإسناد حسن لغيره لأن له شاهداً وأخر موقوف ، وطريق آخر للشاهد الأول بإسناد صحيح .

٦١٠ موقف المؤلف من محسن الحافظ للحديث مع كونه من رواية (أبي مروان) ولا يعرف ، وتغير الموقف بعد وقوفه على متابع له ثقة . وذكر شاهد آخر من أمره بن أبي ، والنظر في راويه (سعيد) الذي لم ينسب . وتردده بين روايين أحدهما ثقة ، والآخر ضعيف ؛ وترجيح أنه الضعيف .

(النشرة من عمل الشيطان) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان نقصان الحافظ بتحسينه ، وتحته بيان المقصود بالنشرة .

٦١٥ سحر اليهود للنبي ﷺ ونزول المعوذتين ، تخريجه بإسنادين صحيحين للأعمش من حديث زيد بن أرقم ، مع ضم الزيادات في كل منهما ، وسوقها في سياق واحد ، مع عزوها إلى مخرجيها ، ومنها زيادة نزول جبريل بالمعوذتين ، وبيان أن لها شاهداً من حديث عائشة صححه الحافظ ، وسوق حديثها مطولاً من رواية البيهقي ، وبيان أنه ضعيف جداً ، وأصله في الصحيحين وغيرهما ، وتخريجه ، وفيه عند أحمد زيادة « ستة أشهر » صحيحة . والإشارة إلى من أنكروا هذا الحديث الصحيح بشبهات واهية .

٦٢٠ (من قال في يوم مائتي مرة . . . لا إله إلا الله وحده . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وبيان أن المراد تقسيم المائتين على الصباح والمساء كما في رواية . وبيان أنه بلفظ « ألف مرة » منكر .

٦٢٢ (أمرنا ﷺ أن نقول إذا أصبحنا . . . : اللهم فاطر السموات والأرض . . .) . تخريجه بإسناد منقطع ، وتقويته بشاهدين صحيحين عن أبي هريرة وابن عمرو ،

وتنبه على زيادة وقعت خطأ في حديث أبي هريرة سبق الكلام عليها . وتنبه
على أوهام عند الشوكاتي ، والجيلاني .

٦٢٤ (إن الله يقول : أنا خير شريك ، فمن أشرك . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ،
وذكر متاعه من فيه ضعف ، ولا يحنج به .

٦٢٦ (أتق عندك نياك واغتسل . . .) . تخريجه من رواية انبساطي وغيره بإسناد
رحاله ثقات مرسل . ووصله من رواية الصحيحين ، وفيهما الإشارة إلى نزول آية
﴿ وأتوا الحج والعمرة لله ﴾ المصريح به في حديث الترجمة .

٦٢٨ (تصدقوا على أهل الأديان) . تخريجه بإسناد مرسل . ثم بسند حسن عن ابن
عباس ، وذكر متاعه أخرى ، وشاهد من حديث أسماء ، وهو متفق عليه .

٦٣١ من أعلام نبوته ﷺ : (. . . أن يفيض نال ، ويكثر الجهل . . .) . تخريجه
من حديث عمرو بن تغلب بإسناد صحيح ، وذكر أيضا تصحفت في
« لامشادة » ، وذكر رواية ترجح لفظه (« علم ») على (« انظم ») ، وذكر شاهد
للمحدث لا ينزل عن مرتبة الحسن ، وفائدة في تحريف وقع في « الجمع » خلافا
لـ « المسند » وغيره .

٦٣٥ من أعلام نبوته ﷺ : اهتمام الدول بتعليم الناس القراءة والكتابة ومحو الأمية .
وبيان أن ذلك لا ينافي ظهور الجهل الخبير به أيضاً في الأحاديث . والإشارة إلى
« كتاب الجديد » صحيح الأدب المفرد » و « ضعيف الأدب المفرد » .

٦٣٦ الشام أرض الغشمر ، تخريج حديثه بإسنادين أحدهما صحيح على شرط
الشيخين ، وفيه قوله : « عليكم بالشام » .

(كان أخوان علي عهد النبي . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط
مسلم ، وفيه فصل التفرغ لطلب العلم .

- ٦٣٧ حسنات المؤمن والكافر ، كيف يثابان عليها ، تخريج حديثه من رواية مسلم وغيره .
- ٦٣٨ من أشراط الساعة : (... إن بين يديها فتنة و هرجاً ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ، والإشارة إلى شاهد له .
- ٦٣٩ من أعلام نبوته ﷺ تقارب الأسواق والطرق ، تخريج حديثه بإسناد صحيح .
- (لا تقوم الساعة حتى يضرب الناس ...) . تخريجه بإسناد حسن في الشواهد والمتابعات ، وذكر متابعة له بإسناد صحيح على شرط مسلم .
- ٦٤٠ (أمر يعبد من عباد الله أن يضرب ...) . تخريجه بإسناد جيد ، وذكر شاهد له ، وانظر استدلال انطحاوي بالحديث على أن المؤمن لا يكفر بترك الصلاة ، وإنما هو فاسق . . . والإحالة إلى حديث نص في ذلك يأتي .
- ٦٤١ من تعويذه ﷺ للمريض : (اللهم رب الناس ...) ، وفيه ما دعاه به ﷺ في مرض موته . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه من طريقين عن عائشة ، وبيان مشروعيتها ترقية المريض بهذا الدعاء الشريف ، وغيره مما يستفاد منه . وتنبه على قوله في الحديث : « يعوذ » أي غيره ، وقع في ابن ماجه « يتعوذ » أي هو ﷺ . والنصواب الأول . وعلى أنه تحرف في « رياض الصالحين » إلى « يعوذ » من العبادة !
- ٦٤٤ (ما من مسلم نذكر له ابتئان ...) . تخريجه من رواية ابن ماجه وغيره ، والكلام مبسوطاً على راويه (شرحبيل بن سعد) ، وأورد على من صحح حديثه قديماً وحديثاً ، وعلى الشيخ أحمد شاكر الذي وثقه ، ورد التاجي على المنذري تصحيحه للحديث . مع أن راويه صدوق مختلط . وانتهاء المؤلف إلى أنه يستشهد به ، وأن الحديث قوي بشواهد . وذكر أحدها .

٦٤٦ (إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً . . .) . تخريجه بإسناد حسن على التراجع .
ورد نصحيح الخاكم والذهبي إياه .

٦٤٧ هلاك من يفسر القرآن بغير السنة . ومن يؤثر الدنيا على الآخرة ، تخريج
حديثه بإسناد فيه ابن لهيعة يرويه بإسنادين ، أحدهما صحيح ، والآخر حسن :
رواهما عنه أحد العبادة ، وذكر متابعات تؤكد أن ابن لهيعة قد حفظ الحديث .
وتنبه على أوهام وقعت لبعضهم ، وتحت معنى (يبدون) .

٦٥٠ (احبس عليك مالك . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشبخين .
وذكر متابعة من ابن لهيعة ، وهي من صحيح حديثه . وذكر فائدة من فقه
الحديث في الجمع بينه وبين الأحاديث الصريحة بأن للولد أن يتصدق عن أمه
ولو لم توص .

٦٥٢ (كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في سفر . . .) . تخريجه بإسناد ثلاثي صحيح .
ومحقق الكلام فيه على ابن حبان لإتكار الحديث على راويه ، ورد كلام ابن
المبارك أيضاً إن صح عنه ، وبيان المعنى الصحيح للحديث ، وأنه لا نكارة فيه .

٦٥٣ استطراد في المؤذنين الذين دعا لهم النبي ﷺ بالخضرة ، وأنهم الذين يراعون
المواقف الشرعية ويؤذنون عليها ، وأنهم اليوم أندر من الكبريت الأحمر . وإما
يؤذنون على التوقيت الفلكي ، وهو يختلف كثيراً ، وضرب أمثلة على ذلك من
مراقبة المؤلف ، فراجعه فإنه مهم جداً . وتنبه على خطأ وقع في متن الحديث لم
يعلم وجه التصواب فيه محقق « الضعفاء » !

٦٥٥ (كان يسمر مع أبي بكر في الأمر . . .) . تخريجه بإسناد منقطع ، ووصله بإسناد
صحيح ، وذكر شاهد له .

٦٥٦ (يخرج من (عدن أبين) اثنا عشر ألفاً . . .) . تخريجه بسند صحيح . وبيان
ذلك بتوثيق الإمام أحمد لأحد رواه ، وهي فائدة من محفوظات لا تعرف في
كتب الرجال ، وذكر متابعة وطريق أخرى .

٦٥٧ اُرد علي ابن الجوزي في إعلاله الحديث براويين في رواية ابن عدي ، وبيان
حائهما .

٦٥٩ (استنروا في صلاتكم ...) . تخريجه ، ونقد قول الحاكم : « صحيح علي شرط
مسلم » ، ووافقه الذهبي ، وبيان أنه فيه نظر من ناحيتين ، وتحقق القول في
راويه (عبد الملك بن الربيع) ، وأنه صدوق مقبول الحديث إذا لم يخالف ، وذكر
شاهدته ؛ إلا أنه ضعيف ، وبيان علته ، والإشارة إلى تحريف عجيب في مثله
في مطبوعة « الكامل » بتحقيق لجنة من المختصين ! وبإشراف الناشر !

٦٦٢ (كلوه - يعني الثوم - ، فإنني است ...) . تخريجه من رواية جمع صححوه ،
وبيان علته ، وذكر شاهد له لمسلم ، وآخر فيه زيادة بإسناد صحيح ، ووهب
لحافظ .

٦٦٤ (من فارق الروح الجسد ...) . تخريجه برواية خمسة من الثقات عن قتادة
بنه الصحيح عن ثوبان ، وصححه الحاكم والذهبي ، وخالفهم سادس ، وبيان
أن نفضة «الكبر» تحرفت إلى «الكتر» ؛ والتحقيق في ذلك بما لا تراه في مكان
آخر .

٦٦٧ (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة) . تخريجه بإسناد صحيح علي شرط
شيوخين ، وذكر رواية فيها شك الراوي . . في المساجد الثلاثة أو : مسجد
جماعة ؛ لأجلها رد ابن حزم الحديث ، وتحقق القول في أن الحديث مرفوع
لاتفاق ثقات خمسة علي رفعه ، وتسميتهم .

٦٦٩ الجواب عن موقف ابن مسعود تجاه إنكار حذيفة علي المعتكفين في مساجد
النور .

٦٧٠ بيان أن العلماء اختلفوا في شرطية المسجد للاعتكاف وصفته ، وأن الحديث
مخصص لعموم الآية ﴿ وأنتم عاكفون في المساجد ﴾ . وأن الذهبي صححه ،
وأرد علي من غمز من صحته من المعلقين .

٦٧١ الرد على أحد الإخوان في نقده لهذا الحديث في ثلاث نقاط أساسية لم يحالفه الحسب في معالجتها ، وهي تدور حول تجهيل من وثقه العلماء ، وروى عنه العديد من كبار الحفاظ ، والقول العذب في توثيق ابن حبان ، وحول تقديمه بحث الفرد على جزم الجماعة !!

٦٧٦ نصيحة لهذا الأخ الغب وأمثاله أن لا يشغلوا أنفسهم بالكتابة في علم لم ينضجوا فيه بعد . . . إنج .

{ من أصابته فاقة فأنزلها بالناس . . . } . تخريجه ، وبيان أنه صحيح سواء كان رويه فيه سياراً أبا الحكم أو سياراً أبا حمزة . وبسط الكلام حول اختلاف فيه ، وأنه على ثلاثة وجوه ، وبيان كل منها . وحصر الاختلاف في الوجهين الأخيرين ، وصعوبة ترجيح أحدهما على الآخر ، وبيان أن الحديث صحيح على كل من الوجهين ، والرد على المعلق على شرح السنة ، الذي كتم رأيه فيه . وشغل القراء بادعاء أنه صحيح على مذهب فلان و . . . وضعيف على مذهب فلان وفلان ، دون أي تحقيق !

٦٨٠ الكلام حول اختلاف الرواة في متن الحديث ، وبيان الراجح منه ، وما قيل في معناه .

٦٨٢ ﴿ وما كان لنبي أن يغفل ﴾ . . . ما كان لنبي تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طريق أخرى يزداد الحديث بها قوة ، رجائها ثقات ! إلا شيخ الفخبراني ، وترجمتهم باختصار .

٦٨٥ (إنهم إنني أحبه ، فأحبه . يعني الحسن) . تخريجه من رواية الشيخين عن البراء ، وذكر رواية فيها ذكر الحسين أيضاً ، وبيان أنها محفوظة عن عدد من الأصحاب ، أمانيد بعضهم صحيحة ، وبعضهم حسنة ، وتبنيه على وهم للمعلق على سنن الترمذي . .

٦٨٧ (غرض علي ما هو مفتوح لأمتي . . .) . تخريجه بإسناد فيه معاوية بن أبي العباس ، وبيان أنه غير معروف مع احتمال أن اسم أبيه محرف ، وأنه متابع من الأوزاعي من طرق عنه . وتخريجها ، وبعضها صحيح .

٦٨٩ (كانت حفنا على عهد رسول الله . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، وبيان أن شيخ الطبراني فيه (أحمد بن انقاسم) هو ابن مساور الجوهري ، وأنه ثقة . ولم يعرف اليهشمي ، ولا مقلده الدكتور الطحان . وبيان أن في الحديث جواز الصلاة في الحفاف الذي يتغطى به النائم ، والإشارة إلى أحاديث أخرى بهذا المعنى . والتوفيق بينها وبين حديث : « كان لا يصلي في ملاحظته » .

٦٩١ (لعن الله الواشمات والمستوشمات . . .) . تخريجه من رواية الشيخين وأصحاب السنن وغيرهم نقلاً عن « آداب الزفاف » ، وأن سبب إيراده هنا لزيادة (التواصلات) ، وهي عند أبي داود بسند صحيح ، ولها متابع قوي أخرجه البخاري . وطريق ثالثة .

٦٩٣ فائدة في شرح الحافظ للحديث ، وبيان بطلان كلام الغماري في زعمه أن خلق اللحية ليس تعبيراً لخلق الله ! ورده من وجوه أربعة .

٦٩٤ كلام الإمام الطبراني الصريح في رده .

٦٩٥ (يا صافية إن أباك ألب . . .) . تخريجه من رواية الطبراني بإسناد صحيح ، والإشارة إلى طريقين آخرين له مختصراً . والرواية المذكورة مما فات الحافظ ابن كثير والعسقلاني .

٦٩٦ (افترض الله على عباده صلوات خمساً . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ، وذكر شاهد له من رواية الشيخين . وتنبه على أن زيادة « وأبيه » شاذة في رواية لمسلم والنسائي .

٦٩٧ (صلى بنا بالمدينة ثمانياً . . .) . أخرجه الشيخان وغيرهما تفلأ عن « الإرواء » ،
 وغيره . وبيان الغرض من إعادته هنا التنبية على وهمين لبعض الرواة :
 أحدهما : أن ذلك كان في ليلة مطيرة ! ورد الحفاظ لقول مالك : « نعلمه كان في
 مطر » ، وتأييد ذلك بروايتين في إحداهما أن ابن عباس جمع من شغل .
 والآخر : إدراج جملة في الحديث وهي من كلام أبي الأشعث ، ظناً منه . والتنبية
 على وهم جديد في كتاب « منهاج المسلم » ، وبيان أنه لا يوجد حديث صريح
 في الجمع في المطر إلا ما يستفاد من حديث مسلم : « من غير خوف ولا
 مطر » ، ومن بعض الآثار السلفية الصحيحة .

٦٩٩ (لو قلت : « بسم الله » ، نظارت بك . . .) . تخريجه من حديث جابر وطلحة ،
 وتحسين الحديث بمجموعهما ، والأول على شرط مسلم ، وتنبية حول تخريج
 السيوطي إياه ، وانظر الاستدراك .

٧٠٣ (الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها . . .) . تخريجه بإسناد حسن كما قال الترمذي
 والمتذري ، وثوبق راويه (عطاء بن مرة) ، وذكر شاهدين له : أحدهما حسن ،
 وتنبية على خلط المتأوي في كلامه على الحديث ، وكلمة حول رموز الجامع
 الصغير ، وذكر تضعيف الهدام له .

٧٠٧ (اجتنبوا الخمر . . .) . تخريجه بإسناد فيه كلام ، وذكر شاهد له صحيح ،
 وشواهد لشطره الأول ، بعضها صحيح .

٧٠٩ (لما نزلت هذه الآية اثني في « الفرقان » . . .) . تخريجه بإسناد حسن في
 الشواهد والمتابعات ، وذكر متابعة له بإسناد حسن ، وطريق أخرى والكلام على
 راويه (مجاهد بن عوف) ، وذكر شاهد له من حديث ابن عباس من طريقين عنه
 يفوي أحدهما الآخر . ويرتقي بهما الحديث إلى مرتبة الصحيح . وطريق آخر
 عنه ، وتنبية على رواية منكورة في حديث الجاهل . وتنبية آخر على أن القائل

تقبل توبته ، وذكر الأدلة في ذلك ، وتحقيق أن ابن عباس رجع إلى هذا بما لا تجده في غيره .

٧١٢ (ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ...) . تخريجه بإسناد جيد ، وتوثيق راويه (غلة) ، وتقويته بشاهد ، وبيان أن تكونم الجزاء بما ينبغي أن يصدق به لصحة الحديث في ذلك عند البخاري .

٧١٥ (لا تقولن أحدكم : زرعت ...) . تخريجه بإسناد جيد ، وتوثيق راويه (مسلم ابن أبي مسلم الجرمي) ، ولم يعرفه النهيشتي ، وقنده الأعظمي والمناوي !! والتوفيق بينه وبين حديث : « ما من مسلم ... يزرع زرعا » .

٧١٧ (إن كان قضاء من رمضان ...) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وعسينه أو تصحيحه لطرفه ، والرد على الشوكاني في استدلاله بالحديث على جواز إفطار الفاضى ... من وجوه .

٧١٩ أصل قول الخطباء : أقول هذا وأستغفر الله لي ولكم ، تخريج حديثه بإسناد صحيح ، وفيه قوله **بَيِّنِي** : « إن الله قد أذهب عنكم غيبه أجهلية ... » .

٧٢٠ تحريم مصافحة النساء : (... واليد زناها انلمس ...) . تخريجه بإسناد فيه ابن أبي عمير ، وذكر متابعة قوية له تصحح حديثه ، والإشارة إلى مجيء الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عدة .

٧٢١ (لا تسأل المرأة طلاق أختها ..) . تخريجه من رواية الطبراني عن شيخه أبي يحيى الرازي ، وهو ثقة ثم يعرفه النهيشتي ! وتساهله في توثيق مؤمل بن إسماعيل ! وبيان أنه صحيح ؛ بشاهد صحيح ، وتوثيق (عبد الله بن محمد بن سلم المقدسي) شيخ ابن حبان ، وتبنيه على أخطاء وقعت في بعض المصادر في لفظة « صحقتها » ، وبيان معناها .

٧٢٢ (صيام ثلاثة أيام من كل ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، والكلام على لفظ

« وقيامه » وأنه شاذ ، وبيان أنه من أحسن الأمثلة عند المؤلف للحديث الشاذ ، وذكر شاهدته حسن فيه ابن لهيعة ، وذكر ما يؤيده بسند صحيح ، وتضيغة في بيان معنى الحديث .

٧٢٥ (اللهم إني أحبه ، فأحبيته ... يعني الحسن) . تخريجه بإسناد حسن ، وتنبية على وقوعه عند إتحاكم (الحسين) مكان (الحسن) ، وذكر وهم لأحدهم .

٧٢٧ (إن من بعدكم الكذاب أفضل ..) . تخريجه بإسناد صحيح ، وتحتة معنى (حُبْك) ، وبيان أن الحديث دليل صريح على أن الدجال شخص نه رأس وشعر وليس معنى وكناية .. وذكر طرق أخرى صحيحة . وتنبية على جهل بعض المفهرسين !

٧٢٩ (كان يقرأ : ه إنه عملٌ غير صالح ») . تخريجه وتصحيحه بمجموع طرقه ، وذكر شاهدتين له ، وثالث عن عكرمة صحيح عنه ، وبيان أن هذه القراءة قرأ بها جماعة من أسلف .

٧٣٢ (ضحك ربنا من قنوط عباده ...) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وذكر متابع له ، وتحسينه بمجموع الطريقتين ، وذكر شاهد له بما لا يفرح به ، وتحتة شرح غريبه . وذكر عدة تنبيهات ! منها لفظ « غَيْرِكُمْ » . واختلاف المصادر في رسمها حتى تحرفت ، وبيان موقف الشيخين الخليليين وغيرهما من هذا الحديث .

٧٣٩ (ألا أبيتكم ليلة أفضل ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وتنبية على لفظ فيه .

٧٤٠ (لا تستمتعوا من الميتة ...) . تخريجه وتقويته ببعض طرقه ، وبيان أن أهل العلم اختلفوا فيه رواية ودراية ، وذكر أصح الأنوال .

٧٤٣ (أوتي موسى الألواح ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وتنبية على نقله إلى « صحيح إجماع » .

٧٤٤ فرضت الصلاة في مكة ركعتين ركعتين ، والرد على المخالف ، تخريج حديثه

بإسناد حسن ، وتوثيق راويه ، وذكر متابع له معتبر وشاهد حسن ، وفائدة في بيان أن صلاة السفر ركعتان ؛ أصل بنفسها ليست مقصورة من الرابعة . وتحقيق ذلك بالأدلة وأقوال العلماء .

٧٤٨ الرد على الشيخ الغماري السني خالف هذا حديثاً وفهماً بإيجاز ، وتفصيل .

٧٥٠ نقده مفصلاً في حديثه الأول ، صححه على شرط الشيخين ، وهو يعلم أن منقطع ، وأنه مخالف للحديث الصحيحين والأحاديث كثيرة !!!

٧٥٢ بيان تدليسات أخرى للشيخ الغماري ، وفي أحدها كتمانها لعله حديثه التي يئنها الإمام البيهقي !

٧٥٤ نقد حديثه الثاني ؛ بيان مخالفة في السند والمثل .

٧٥٥ نقد حديثه الثالث ، وهو من مراسيل الحسن البصري ومناكيره ، قواه بمسند أنس ، وهو منكر أيضاً ، وتأكيد أن مراسيل البصري كالريح !

٧٥٦ نقد حديثه الرابع عن نافع بن جبير التابعي ، وبيان تدليسه على القراء بقوله : « إسناده صحيح » دون أن يبين أنه مرسل ! ومع ذلك فقي الظريق إليه عنتان ! مع مخالفته للأحاديث الصحيحة .

٧٥٨ حديثه الخامس ، وهو الثالث المنكر ، جعله خامساً وصحیحاً !! وضعف ما صح من الأحاديث المخالفة لأحاديثه الضعيفة ، وهي ثلاثة : الأول حديث عائشة وورد عليه في زعمه أنه شاذ .

٧٥٩ تعجب المؤلف من بعض فقهاء الشافعية الذين أعلنوا حديثها بالوقف ، وفلدهم الغماري ، وبيان خطورة الإعلال المذكور . والجواب عما قد يعتذر عنهم ! والإشارة إلى قول ابن عمرو : « فرض رسول الله ﷺ ... » في صدقة القطر .

- ٧٦٠ الفرق بين أولئك الفقهاء والعماري في الاعتذار عنهم دونه ! وتأكيده مخالفته لأئمة الحديث ومكابرتة ، وأنه من أهل الأهواء .
- ٧٦١ تخيص الأسباب التي حملت العماري على مخالفته للمسلمين .
- ٧٦٢ ذكر حديثين صحيحين اتفاقاً ضحهما العماري !
- ٧٦٣ تصحيحه للحديث الضعيف : « كان يتم لصلاة في السفر » . دون أي بيان علمي ، ومخالفاً للعلماء ؛ منهم العسقلاني وأخوه أحمد العماري .
- ٧٦٤ خلاصة البحث المتقدم ، والرد على حسن السقاف المقلد للعماري التصغير في التصحيح والتضعيف ، والإشارة إلى كتابه الذي سرقه ، وبدل فيه وغيره !!
- ٧٦٥ حديث عائشة الموعود : (كان يصلي بمكة ركعتين . .) . تخريجه ، والإشارة إلى طريقه الثانية التي سبقت ، وذكر طريق ثالثة بإسناد جيد .
- ٧٦٦ (كان لا يسبح في السفر . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط البخاري ، وذكر طريق أخرى له صحيحة ، وبيان أن هذا النقي ليس على إطلاقه .
- (كيف بكم إذا جمعكم الله . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر شواهد له فاصرة . وذكر حديث بياق أخر بسند صحيح ، إلا أن فيه لفظاً غريباً .
- ٧٦٩ (كان إذا أتى بالشيء يقول : . . .) . تخريجه بسند ضعيف ، وشاهد مختصر له من رواية أنس بن مالك ، يصحح معناه ، وذكر زيادة عزها « حافظك » الصحيح ، وهي غير معروفة ! والله هو بلقظ آخر .
- ٧٧٠ (يا أيها الناس إني نبي أعظم . .) . تخريجه بإسناد فيه ابن تيمية ، وتصحيحه بإسناد آخر من رواية أحد العبادة عنه ، وتوثيق شيخه (موسى بن جبير) . وذكر بعض الشواهد له .

- ٧٧٢ (تَوْضُحًا يَا أَبَا جَبْرِ . . .) . تخريجه بإسناد صحيح فيه شبهة الإرسال ، وذكر ما يؤيد وصفه ، وتنبه على خطأ وقع في : « نسخت » .
- ٧٧٤ (من افتراق الساعة . . .) . تخريجه من حديث عبدالله بن عمرو برواية جمع عن عمرو بن قيس الكندي عنه مرفوعاً وموقوفاً ، وهو يحكم المرفوع .
- ٧٧٥ فائدة في أن هذا الحديث من أعلام نبوته ﷺ ، وبيان معنى (المثناة) ، وإسقاط هذا المعنى على ما هو مشاهد اليوم من انصراف جماهير المتعديين عن الكتاب والسنة . .
- ٧٧٧ (من كان عليه ذنوب ينوي أداءه . . .) . تخريجه ، وبيان أنه حسن ، وترجمة راويه (سعد بن الصلت) ؛ تحرف عند الهيثمي إلى سعيد ! وذكر إسناد آخر عن عائشة . وتصحيحه بطرفه .
- ٧٧٩ دعوة الحق والخلاف حولها : (والله لقد بعث الله النبي ﷺ على أشد حال . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وثوثق راويه (يعمر بن بشر) الذي لم يعرفه الهيثمي ؛ وذكر متابع له ، وتنبه على أن التفرقة المذكور في الحديث له أصل صحيح ، وأنه ليس مذموماً لذاته .
- ٧٨١ من جهاده ﷺ في دعوته وصبره : (شاهدت الوجوه . . .) . تخريجه بإسناد جيد إلا أن فيه من تكلم فيه ، لكنه تابع من أربعة ، وذكر شاهدين له ، أحدهما حسن ، والآخر حسن لغيره .
- ٧٨٤ (مثلث لي الحيرة . . .) . تخريجه بإسناد صحيح .
- ٧٨٥ من عديه ﷺ في الجهاد . . . (كان إذا غزا فلم يقاتل أول . . .) الحديث ، وتحته قصة طويلة فيها حديث عمر بن الخطاب مع الهرمزان ، وبعث الجنود لفتح (فارس) ، وقاميره النعمان بن مقرن ، وقصة المغيرة بن شعبه مع العالج ، وما قال

- هذا في العروب ، ورد المغيرة عليه ، واعترافه بما كانوا عليه من الشقاء قبل بعثة النبي ﷺ ، وكيف صاروا بعدها . . .
- ٧٨٧ دعاء التحمك وطلب الشهادة ، ووصيته بمن يخلقه من بعده ، وانقضاء أجيالين ، وفتح للمسلمين . . .
- ٧٨٨ تخريجه بإسناد صحيح صرح الميازك بالتحديث ، وذكر متابع له عند البخاري جاء بزيادة شاذة . وطريق أخرى بإسناد جيد .
- ٧٨٩ (استعد للفتنة . .) . تخريجه بإسناد جيد . وذكر شاهد صحيح له ، وشاهد آخر ، وشاهد لشعره الثاني ، وهو الآتي :
- ٧٩١ (اصبر أبا سعيد ! فإن الفخر . .) . تخريجه بإسناد فيه سعيد بن أبي سعيد الخدري ! مجهول ! ظنه الهيثمي أنه المقبري الثقة ! وجعل الحديث من مرسله ! وتقوته بشاهد ، وبالحديث الذي قبله .
- ٧٩٢ (يحيى القرآن يوم القيامة . .) . تخريجه بإسناد فيه شريك انقاضي ، وبيان أنه حسن أو صحيح لغيره لشاهد مرفوع ، وله شاهد آخر صحيح بلاغا .
- ٧٩٤ (أما إن كل بناء وبنا . .) . تخريجه عن أنس من طرق أربعة ، الأول منها جيد تبعاً للعراقي ، وتحقيق الكلام في تابعي الحديث (أبو طلحة الأسدي) ، وأنه صدوق ؛ خلافاً للحافظ ، وذكر اختلاف الرواة في تسمية راوي الطريق الرابع . ومذاره على الوليد بن مسلم ، فقيل : (عيسى بن . .) وهو مجهول . وقيل : (عبد الأعلى بن . .) ، وهو ثقة ، وهذا هو الأرجح .
- ٧٩٩ (إن لرجل يؤجر في نفسه . .) . تخريجه بإسناد صحيح عزيز ، على شرط الشيخين ، وبيان أنه جاء موقوفاً ، وأنه أصح ، ومرفوعاً صراحة في بعض الطرق والمتابعات والشواهد . وذكر ما تيسر منها .

- ٨٠٢ بيان أن المراد من هذا الحديث والذي قبله صرف المسلم عن الاعتصام بآئتنا، وتشبيده فوق حاجته .
- ٨٠٣ ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ﴾ : (إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر ما يشهد له من القرآن ، وما صح عن ابن عباس في مثله .
- ٨٠٤ (إن بني إسرائيل استخلفوا خليفة بعد موسى . .) الحديث بطوله ، وفيه ترهب الخليفة ، وأنه حَقُّ به (دهقان) فعبداً لله حتى ماتا . تخريجه بإسناد حسن ، وبيان أن الخلاف الذي وقع في إسناده لا يضر .
- ٨٠٦ (إنهم يوفرون سبائهم . .) . تخريجه بإسناد جيد ، والإشارة إلى شواهد له ، وذكر الباعث على تخريجه ، وبيان ما في هذا الحديث من توجيه نبوي كريم في مخالفة الكفار ، والتركيز على أن المخالفة المأمور بها أعم من النهي عن اتشبهه بهم ، وبيان الفرق بينهما بكلام وجيز لطيف ، يحسن الرجوع إليه .
- ٨٠٨ (استويا سواد !) ، ذكر قصته ، وتخرجه بإسناد حسن ، وذكر شاهد له بإسناد صحيح عن الحسن مرسلأ .
- ٨٠٩ (ما من أمتي من أحد إلا وأنا . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، والإشارة إلى شاهد للمجمل الأخيرة منه ، وفيه زيادة مدرجة لا تصح .
- ٨١٠ شرح غريبه ، وتنبه على خطأ مطبعي وقع في « السند » وغفل عنه المؤلف !
- ٨١١ رفع الخرج عن الأمة بالجمع الحقيقي لا الصوري ففيه الحرج ، تخريج حديثه بإسناد حسن لغيره عن ابن مسعود ، وإسناد صحيح عن ابن عباس ، وترجمة (عبد الله بن عبد القدوس) والخلاف فيه ، ووهم الشوكاني فيما نقله عن أبي حاتم عن توثيقه ! وفي تعليقه تضعيف المضعفين له !
- ٨١٤ وهم للميشمي في بعض ضرقه . والرد على الشوكاني في ذهابه إلى أن المتصود

بأخذيت الجمع التصوري ، وبيان أنه باطل بأمرين ، وأن الصحيح في الجمع المتعذر برفع الخرج إنما هو الجمع الحقيقي .

٨١٥ التلبيذ انقطاع على أن الجمع حقيقي في معنى رفع (اخرج) ، فانظره ، فإنه مهم جداً .

٨١٦ جمع ائلف جمعاً حقيقياً لمطر في رواية صحيحة غاية .

٨١٧ التعليل برفع الخرج صح أيضاً في الجمع الحقيقي في نفس أيضاً ، وبيان أن الجمع لا يجوز في الخضر إلا لرفع الخرج .

٨١٨ (أصبت وأحسنت . .) . تخريجه من طريقين من رواية الخاكم وغيره ، ونظير في تصحيحه هو والذهبي لأحدهما ، وترجمة مؤنثة تشيخ الخاكم فيه ، وتشيع الشيخ .

٨١٩ الكلام على أن طريق الأخرى ، وإعلال اندارقتني إياه بالإرسال ، وبيان أنه يصلح شاهداً .

٨٢٠ (أذكر الموت في صلاتك . .) . تخريجه بإسناد حسن ، والإشارة إلى شواهد كثيرة للجملة الأخيرة منه ، وتنبه على ما اعتاده بعض الأئمة في المساجد .

٨٢١ (كان يطر على رطبات . .) . تخريجه بإيجاز ، وبيان أن إسناده حسن ، وأن الغرض من ذكره التذكير بالسنة التي أهلها أكثر الصائمين . . .

٨٢٢ (لا يستقيم إيمان عبد حتى . . .) . تخريجه من رواية جمع بسند حسن فيه مختلف فيه عن أنس ، ودعمه بطريقين آخرين عنه ، وبشاهد . وتنبه على ما وقع في أمثال الماوردي ، وخطب الدكتور فؤاد في تخريجه !

٨٢٣ (إن إخوانكم حولكم . . .) . تخريجه من رواية البخاري ، وبيان المراد ب (الإخوان) و (الخول) .

٨٢٤ (إن ربك لمعجب للشاب . . .) . تخريجه بإسناد جيد من رواية ابن وهب عن ابن لهيعة ، وتصحيحه ، وفائدة في بيان أن رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة صحيحة أيضاً كرواية العبادلة عنه . وتحته معنى (صبوة) .

٨٢٦ (إن رجلاً كان يبيع الخمر . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طريقين له ! أحدهما إسناده حسن في الشواهد والمتابعات ، وفيه (يحيى بن كثير الكاهني) مختلف فيه . وهو غير (يحيى بن كثير صاحب البصري) الضعيف ، وترد عنى . حافظ في ميله إلى أنه هو راوي هذا الحديث ، وذلك من وجهين ، وترجمة ثلاثة من أشقات دونه . وتحته شرح غريبه .

٨٢٩ (إن رجلاً من بني إسرائيل سأل رجلاً أن يسلفه ألف دينار . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبإسناد آخر فيه ضعيف . وفي سياقه مخالفاً عدة ، غفل عن ذلك كله المعلق على « الإحسان » ، وحسنه !! ولم يورده النهشمي في « الموارد » ويلزمه !

٨٣١ (إن « عليك السلام » تحية الميت . . .) . تخريجه من طريقين أحدهما صحيح الإسناد ، والآخر مرسل صحيح .

٨٣٢ (إن عليك من الحق أن تعدل بين ولدك . . .) . تخريجه من طريق مجالد بن سعيد ، لكن قد توبع عند مسلم وغيره بنحوه ، وأخرجاه مختصراً .

٨٣٣ (إن خير عباد الله من هذه الأمة . . .) . تخريجه بإسناد فيه ضعيف ، وتقويته بشاهد عن عائشة ، ورواية أخرى عنها بإسناد حسن ، والإشارة إلى شاهد آخر بسند جيد ، وذكر معنى (فنهمة الناس) .

٨٣٥ (إن خير عباد الله من هذه الأمة . . .) . تخريجه بإسناد ضعيف . وتقويته بشاهدين له ، وشواهد آخر لشطريه .

٨٣٧ (إن للإسلام شرة - وإن لكل شرة . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، وذكر شاهد له بإسناد حسن ، وطريق آخر لا بأس به في الشواهد .

- ٨٣٨ (إن من أشعر حكمة) . تخريجه من رواية البخاري وغيره عن (أبي) .
وبسناد آخر صحيح عنه . وذكر شاهدين صحيحين ، وثالث حسن . وفيه ذكر
سبب ورود الحديث . وبيان خطأ عزو حديث (أبي) لمسلم .
- ٨٤٠ (إن للموت فزعا) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ، وبيان سبب
تخريجه هنا . وذكر رواية ضعيفة بزيادة في المتن . إلا أنه لا بأس به كشاهد .
- ٨٤٢ (إن لله ملائكة سياحين في الأرض ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر
شاهد له .
- ٨٤٣ (إن مثل الذي يعمل السيئات ...) . تخريجه برواية ابن المبارك عن ابن
نهيعة - وهي صحيحه ، وذكر متابعة قوية له .
- ٨٤٤ القصد في العبادة وحكمة ذلك . (إنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك ...) .
وبيان أنه نطفة من حديث صحيح متفق عليه . وتجننه شرح غريبه .
- ٨٤٥ (إن هذا الأمر في قريش ...) . تخريجه من رواية البخاري وغيره . وبيان
معنى (ما أقاموا الذين) .
- ٨٤٧ (إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط
الشيخين ، وذكر معنى (الصفي) ، وبيان أن فيه بعض الأحكام التي تتعلق
بذم الكفار إلى الإسلام ، وتنفي كلها على من أسلم على مفارقة
الكفار ، وبيان عدم تجاوب المسلمين في ذلك ، وعزو ذلك إلى أمرين : التكاثر
على الدنيا ، والجهل بهذا الحكم .
- ٨٤٩ أورد على ما ادعاه أحد الخطباء الجهيلة من تفضيله العيش في بلاد يحكمها
اليهود على العيش في أي بلد عربي ، والتذكير بحديثين فيهما عكس هذا
التفضيل ! وأن العبرة في البلاد إنما هي بالسكان لا بالخطبان ، وقول سلمان : إن
الأرض المقدسة لا تقسأ لأحد . . .

- ٨٥١ بيان مدلول (الهجرة) ، ومفهومها في هذا الزمان ، وفي كل زمان .
- ٨٥٢ توضيح عدم التمازج بين حديثي : « لا هجرة بعد الفتح » و « لا تقطع الهجرة . . . » ، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الجمع بينهما ، وفيه درر وفوائد عزيزة لا تجدها عند غيره .
- ٨٥٣ هجرة الرسول من مكة - مع أنها أحب أرض الله إليه - إلى المدينة ، وأحاديث في فضل الرباط .
- ٨٥٤ تفصيل ابن تيمية الثقل في تبدل حكم الأرض من دار إيمان إلى دار كفر ، وبالعكس . وأن أحوال البلاد في ذلك كأحوال العباد ، فيكون الرجل نازة مسلماً ، وتارة كافراً . . . وأن الهجرة تكون من مكان المعاصي أيضاً ، وأنها مستمرة إلى يوم القيامة . . إلخ .
- ٨٥٥ الإشارة إلى هجرة الأفغان من بلادهم إلى الباكستان ، واليوسنويين إلى بعض البلاد الإسلامية ، واستقبال أهلها لهم .
- ٨٥٦ (إن هذا الأمر في قريش . .) . تخريجه بإسناد فيه مجهول ، وتصحيحه بالشواهد .
- ٨٥٧ (إنما التلذذ ما ابتغي به . . .) . تخريجه بإسناد حسن من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .
- ٨٥٨ (إنما التلذذ بين كفارته . . .) . تخريجه بإسناد فيه ابن لهيعة ، وحزم ابن تيمية بتسببه إلى النبي ﷺ ، وذكر متأبع قوي له ، وأخرجه مسلم .
- ٨٥٩ قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و ﴿ الموءنن ﴾ كل ليلة ، تخريج حديثه بإسناد صحيح عن عقبه بن عامر .
- ٨٦٠ (تعلمون أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت . . .) . تخريجه من رواية مسلم وغيره ، وتبنيه على خصاً عزوه لأبي داود والنسائي .

(إذا النساء شقائق الرجال) . تخريجه بإسناد فيه ضعيف ، وبيان أنه قد توبع بإسناد صحيح ، وأن أصله في مسلم .

٨٦٣ من أنباء الغيب : (إنه سيلي أموركم من بعدي . . .) : تخريجه بإسناد صحيح .

(إني سمك بخبزكم عن النار . . .) الحديث بطوله ، وفيه : فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا . . . تخريجه بإسناد حسن . والإشارة إلى « المسند الكبير » لأبي يعلى ، ولم يعرفه الأعظمي .

٨٦٥ الرزق محدود ولا يجوز طلبه بمعصية الله ، تخريج حديثه من مصدرين مخطوطين بطريقتين فيهما انقطاع ، وبيانه ، وإسناد آخر مظلم عند الخاكم ، وذكر شاهد أنه بإسناد جيد مرسل ، وبيان أن الحديث حسن على الأقل .

٨٦٧ (إنه ليهيئون علي الموت . . .) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وتقويته بطريق أخرى . فهو بمجموعهما حسن .

٨٦٩ (إنه ليس عليك بأس . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان أنه دليل واضح على جواز كشف البنث عن رأسها وزجليها أمام أبيها ، وغلامها ، وإشارة إلى الرد عنى الأستاذ المؤدودي في رأيه المخالف .

٨٧٠ { أهل الجنة أمشاطهم الذهب . . . } . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين عن أبي هريرة ، وبيان أنه قطعة من حديث عند البخاري ، والرد على منكرها في المكتب الإسلامي ! وذكر متابعمه ، وطريق أخرى عن ابن لهيعة بلفظ آخر صحيح ثابت في بعض الطرق .

٨٧١ (أوثيت الكتاب وما يعدنه . . .) . تخريجه مطولاً عن المقدم من مصدر مخطوط يستند فيه (مروان بن روية) ذكره ابن حبان في (انتابعين) ، وترجيح أنه من أتباعهم ، وأنه قد توبع ، فاستند صحيح ، وذكر بعض الطرق والشواهد .

٨٧٣ (إن الله يوصيكم بالنساء خيراً . . .) . تخريجه من طريقتين إسناد أحدهما

صحيح متصل ، والإشارة إلى طريق أخرى للجملة الأولى ، وشرح غريبه ، والمراد منه .

٨٧٤ (أوف بتذكرك ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان أن في « الصحيحين » الجملة الأخيرة منه ، وذكر شاهد لقصة (بوانة) بإسناد حسن في الشواهد . وبيان ما فيه من الفقه .

٨٧٥ (ألا تدعونه طبيباً ؟) . تخريجه من طريقين إسناد أحدهما جيد ، والآخر صحيح ، وفيه سبب قوله ﷺ : « إن الله لم ينزل داءً إلا ... » ، وذكر شاهد بإسناد صحيح .

٨٧٧ (ألا تسألوني عما ضحكتم ؟ ...) . تخريجه بإسناد حسن لذاته ، أو لغيره بتابعة وشواهد ثلاثة في أحدها زيادة متكرة . ونحوه تراجم لبعض الرواة منهم شيخ أبي نعيم الأصبهاني (محمد بن أحمد بن الفضل) ، ومناقشة الهيثمي في تخريج الحديث ، والأخ حمدي السلفي فيما عزاها إلى المؤلف .

٨٨١ (إذا أنت بايعت فقل : لا خلافة ...) . تخريجه بإسناد حسن ، وبيان مجيئه من عدة طرق ، وذكر شاهدين مختصرين ، وتصحيحه بسند ابن عمر ، وبيان أن في الحديث إثبات الخيار ثلاثة أيام لمن يخدع .

٨٨٤ (في كل ركعتين تشهد ...) . تخريجه بإسناد حسن يشاهد من حديث علي .

٨٨٥ (كن مع صاحب النبلاء ...) . تخريجه بإسناد جيد ، وبيان أنه وقع في « الجامعين » بلفظ « كل » بدل « كن » ، وأن الأمر يحتاج إلى تحوير .

٨٨٧ (سموه بأحب الأسماء إليّ حمزة ...) . تخريجه بسند حسن عن جابر ، وذكر متابع له ثقة جهله الحاكم ، وبيان أنه خالف فقال : (الناس) مكان

(الأسماء) ، والتوفيق بين الحديث وقوله : « أحب الأسماء عبد الله
وعبد الرحمن » .

٨٨٩ (من أنفق زوجين في سبيل الله ...) . تخريجه برواية الشيخين وغيرهما ،
وبرواية مسلم من طريق أخرى مختصراً ، وفيه لفظة غريبة . وذكر شاهد له
مختصر بإسناد صحيح ، وفيه تفسير (زوجين) . وشرح غريبه .

٨٩٠ (من قال : سبحان الله ...) . تخريجه من رواية الطبراني ، وتفويته بطريق
أخرى وبشاهدين له .

٨٩٢ (من تداوى بحرام ...) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وتحسينه بشاهدين ،
وثالث موقوف صحيح ، ودعم ذلك بشبهت النهي عن التداوي بالحرام والدواء
الحبيب ...

٨٩٣ (من ضم بيتاً له أو لغيره ...) . تصحيحه بجموع شواهد ، أحدها في

٨٩٦ مسلم . وشاهد آخر عن عائشة ، عند الطبراني ورد ما قاله من تفرد راويه برواية
أبي يعلى عن غيره ، وفيها زيادة أخرجهما الشيخان .

٨٩٧ (ألا عدلت بينهما ...) . تخريجه بسند صحيح من رواية مصنفين

مخطوطين : وأعله الهيثمي بأن شيخ المزار لم يسم ، وتعقبه براوين آخرين
عندهما أحدهما من شيوخ الشيخين .

٨٩٨ (أي ذلك عليك أيسر فافعل ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان أن سبب

تخريجه هنا لعمدة مصدره ، وتضمنته سبب ترخيصه ^{بـ} للمسافر بالصوم أو
الإفطار

٨٩٩ (إن سر الرعاء الخطمة) . تخريجه من رواية جمع منهم مسلم بإسناد فيه

أحسن أنبصري عن عائذ بن عمرو ، ولم يصرح فيه بالتحديث ، وبيان أنه روى

عنه عن أنس ، وأن (عائذاً) توبع ، وأن الحديث كان معروفاً عند السلف ، فتطمئن لنفسك لثبوته مع تصحيح الأئمة الثلاثة : مسلم ، وأبي عوانة ، وابن حبان له .

٩٠٢ بيان وهم قوله « مشفق عليه » في « رياض الصالحين » نُبه عليه في الطبعة الجديدة ، وحذفه محققه الجديد (حسان) دون بيان منه وتخريج ! وكلمة حول تشيخ صاحب المكتب الإسلامي بما لم يعط . وتصديره لبعض مطبوعاته بصور لها من المخطوطات . وبيان اعتدائه على الستة الأربعة التي كنت ميزت فيها الأحاديث الصحيحة من الضعيفة . ونجته شرح غريبه .

٩٠٢ (انهم لا سهل إلا ما جعلته ...) - تخريجه من رواية ابن حبان وغيره بسند صحيح عن شرط مسلم .

٩٠٣ (اجلسي ، لا يتحدث الناس ...) . تخريجه مرة ثانية لبيان أنه من خبر « الوحدان » وأن الرجوع فيه قبوله .

٩٠٤ (وددت أني لقيت إخواني ...) . تخريجه بإسناد رجاله ثقات إلا جسر بن فرقد ، وبيان أنه يستشهد به ، وذكر متابع له ، وشاهد عن أبي هريرة عند مسلم .

٩٠٧ (كان إذا أوى إلى فراشه ...) . وفيه وردُ التوم وفضله . تخريجه من رواية البخاري هكذا من فعله يبيح ، ومسلم من أمره ، وذكر طريقتين أخريين للحديث أحدهما متفق عليه من أمره يبيح وفيه رده على الثراء قوله : « ورسولك » يقوله يبيح : « لا ، ونبئت ... » . وطريق ثالث شك فيه ابن عيينة ، هو من فعله يبيح ، أو أمر غيره به ، وبيان أن الروايات جاءت بكل من الأمرين ، وتخريجها بتوسيع .

٩١٤ الرد على من أنكر من المعاصرين رواية البخاري لحديث الترجمة منهم (جماعة من العلماء بإشراف زهير الشاويش) !! وحسان عبد المتان .

- ٩١٨ (من صلى صلاة الصبح فهو ...) . تخريجه بسند صحيح من رواية مسلم وغيره عن جندب ، بإسناد آخر عنه فيه عننة الحسن البصري ، وصححه الترمذي ! وذكر الخلاف في سماعه منه ، وذكر زيادة شاذة عند بعضهم في المتن ، وتنبيه على أمور وقعت في « رياض الصالحين » للنووي ، وغفلة حسنة عنها ، والرد على ما زعمه صاحب المكتب الإسلامي .
- ٩٢٢ (أيما امرئ ، قال لأخيه ...) . تخريجه من رواية الشيخين ، واللفظ نسلم من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وتابعه نافع عنه مختصراً ، وذكر شاهد له من حديث أبي ذر ، وتنبيه على وهم للجيلاني وابن عبد الباقي .
- ٩٢٤ (أرايت هذا الذليل الذي ...) . تخريجه بإسناد فيه إرواختلف في اسمه هل هو (عبد الله) أم (عبید الله) ؟ وبيان أنه ثقة على أية حال ، فالإسناد صحيح وله شواهد كثيرة ، وذكر شيء من فقه الحديث قاله ابن حبان .
- ٩٢٧ (اركع ركعتين ، ولا تعودن ...) . تخريجه بإسناد حسن ، وبيان المقصود بـ « لا تعودن لمثل هذا » من قول ابن حبان .
- ٩٢٨ (لا وصال في الصيام) . تخريجه من ثلاثة طرق عن جابر . وتصحيحه بثلاثة شواهد ، أحدها إسناده جيد ، والثاني في البخاري ، والثالث فيه زيادة منكرة ، وبيان غلطها .
- ٩٣١ (من أحبهما فقد أحبني ...) . تخريجه من طريقين عن أبي هريرة ، أحدهما عن أبي حازم ، وثمة عنه طرق . أحدها صحيح .
- ٩٣٣ (مثل المجاهد في سبيل الله ...) . تخريجه من رواية الشيخين وغيرهما من طرق عن أبي هريرة ، وتنبيه على خلط وقع في « الموارد » و « الترتيب » حول الحديث ، وآخر في « الجامع الصغير » ، وزاد فيه : « ولا صدقة » ، ولا أصل لها عند أحد إلا ابن أبي شيبة ، وبيان نكارتها . وأنها في حديث آخر عند البيهقي ، وشيخه فيه محمد بن يحيى أبو الصباح غير معروف .

- ٩٣٦ (وأنا أشهد ، وأشهد . . .) . تخريجه بإسناد ضعيف فيه مجهول انقلب على بعض الرواة إلى راوٍ آخر ثقة ، غفل عنه المعلق على : « الإحسان » فقوى إسناده ! وبيان أنه بشطريه ثابت صحيح بشواهد .
- ٩٣٩ (من أطرق فرساً في سبيل الله . . .) . تخريجه بإسناد شامي صحيح ، وذكر شاهد بإسناد جيد ، ورد الحفاظ على المزي تفريقه بين (طيسلة بن علي) و(طيسنة بن مياس) ، وتصويبه أتهما واحد ، وبيان أنه غفل عن توثيق ابن معين إياه ! وروى عنه جمع من الثقات .
- ٩٤١ (كان يخمر وجهه وهو محرم) . تخريجه بإسنادين أحدهما مرفوع والآخر موقوف ، وكلاهما صحيح ، وبيان أنه لا تعارض بينهما ، وأنه جاءت آثار كثيرة بجواز تغطية الخمر لوجهه للحاجة ، وأن ذلك لا يخالف انتهى عن تخصيص وجه من مات محرماً .
- ٩٤٣ (يا أبا بكر أما أنا بمستنورك . . .) . تخريجه بإسناد صحيح بالمتابعة ، وتفسير غريبه .
- ٩٤٤ (ألا تزين أني قد جئت . . .) . تخريجه بإسناد صحيح بالمتابعة من الثقة ، وبيان الاختلاف عليه في إسناده ، والمراجع منه مع إمكان الجمع .
- ٩٤٦ (صلاة ها هنا . . . خير من ألف . . .) . تخريجه ، وتحقيق القول في إسناده ، وبيان ضعفه لجهالة راويين فيه ، مع توثيق ابن حبان لهما .
- ٩٥٠ بيان بعض أوهام العلماء التي وقعت حوله بما قد يكون نادراً ، وتحرير القول في المسجد الذي الصلاة فيه يكف ، وأنه المسجد النبوي .
- ٩٥٢ بيان أنه لا يلزم من كون الإسناد ضعيفاً أن يكون المتن كذلك ، فقد يكون الحديث حسناً أو صحيحاً لغيره .
- ٩٥٣ بيان شدوذ رواية (مائة) .

- ٩٥٤ نقصير الهيثمي والمنذري في تخريج الحديث ، وفضل الصلاة في المسجد الأقصى ، وأنه على التربع من فضل الصلاة في المسجد النبوي . وخطاً اتفق على ٢ مشكل الآثار ، في تضعيف الحديث .
- ٩٥٥ (ضبعوا ما كان معكم من الأثقال) . تقوية إسناده بشاهد أنه صحيح عند مسلم .
- ٩٥٧ من معجزاته عليه السلام ! تفلح في رجل عمرو بن معاذ فبرأت ، تخريجه بإسناد صحيح ، أو حسن على الأقل ، وهو من الأحاديث الكثيرة التي صرح عبد الله ابن بريذة بسماعه من أبيه ، والترد على من زعم من المعاصرين أنه لم يسمع من أبيه ، وانظر الترد التفصيلي (ص ٩٧٨ - ٩٩٢) مع عشرات الأمثلة من أحاديث عبد الله التي ضعفها !
- ٩٥٨ (نهى عن مجلسين وملبسين ...) . حديث صحيح جاء مفروقاً في أحاديث ، وذكرها مخرجة ، وهي أربعة .
- ٩٦٠ (لا يأتي على الناس مائة سنة ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، والإشارة إلى شواهده الكثيرة ، وفائدة في معنى الحديث .
- ٩٦١ (لو كان لابن آدم وادباً ...) . بيان أنه حديث صحيح متواتر عن النبي عليه السلام ، وتحرير انقول في الروايات المختلفة في حديث الترجمة ، هل هو حديث نبوي ، أو حديث قدسي ، أو قرآن منسوخ التلاوة ؟ وذكر ثلاثة أخبار عن الصحابة الأول والثاني منها يساعد على فهم الحقيقة المراد ببيانها ، والثالث يقرر أن الحديث كان من القرآن اعتقاداً جازماً . وعرض للأحاديث المؤكدة لما دل عليه الحديث الثالث أنه كان قرآناً يتلى ثم رفع .
- ٩٦٣ الحديث الأول : (إن الله أمرني أن اقرأ عليك القرآن ...) . تخريجه بإسناد

حسن فيه عاصم بن أبي النجود ، وبيان أنه بطماناً تحفظه لهذا الحديث أكثر من حفظه للأحاديث الأخرى لتعلقه باختصاصه ، فهو ثقة إمام في القراءة . وذكر طريق أخرى بسند ضعيف عن ابن عباس ، وآخر عنه بسند صحيح . وذكر طريق أخرى فيها قراءة أبي (. . . فبذلك فلتفرحوا) بالياء ، بسند صحيح ، وذكر شاهد له صحيح .

٩٦٥ الحديث الثاني : (جاء رجل إلى عمر يسأله . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم .

٩٦٦ الحديث الثالث : (لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله : لو كان لابن آدم . . .) . تخريجه بإسناد صحيح .

الحديث الرابع : (سمعت النبي ﷺ يقرأ في الصلاة . . .) فذكره ، تخريجه بإسناد جيد ، والرد على من أعله بالجهالة والانقطاع من المعلقين والزاعمين ! وبيان أن فيه تأييد أن الحديث كان آية تتلى ، وتقرأ في الصلاة .

٩٦٨ الحديث الخامس : (نزلت سورة فرفعت . . .) . تخريجه بإسناد جيد ، وذكر متابعات أحدها في مسلم ، أعله المعلق على « المشكل » ، وترجيح أنه أهدام (حسان) ! وبيان بطلان إعلانه ، وأنه كذب فيما نفاه من التوثيق . وذكر فائدة جديدة في هذا الحديث متمثلة في أن هذا النص كان من جملة ما يتلى في زمنه ﷺ ، وقول الحافظ في تأييد ذلك .

٩٧٠ بيان أن مجمل الأحاديث الخمسة يلقي اليقين في النفس أن النص المذكور كان قرأناً يتلى . و الرد على المعلق على « مسند أبي يعلى » الذي أنكر ذلك ، ولا يفرق بين القرآن المثبت في المصحف الذي يشترط فيه التواتر ، وبين منسوخ التلاوة !

٩٧٢ (الشيخ والشيخة إذا زنيا ..) . تخريجه عن خمسة من الصحابة من رواية الشيبين وغيرهما . بأسانيد معظمها صحيح ، وذكر الخلاف في ثبوت قول عمر في الحديث : « وقد قرأتها » ، وارجح اثبوت .

٩٧٥ جزم البيهقي بأن نلاونها منسوخة .

٩٧٧ بيان أن اتفاق هؤلاء الصحابة على رواية هذه الأحاديث الصريحة في رفع تلاوة بعض الآيات القرآنية ؛ من أكبر الأدلة على عدالتهم وأدائهم للأمانة العلمية . . .

٩٧٨ ختم البحث بقول الحافظ ابن حجر المصرح بثبوت أشياء نزلت من القرآن ثم نسخت . . وإشارته إلى بعض الأحاديث المتقدمة ، وأثر عن ابن عمر يشير إلى ذلك .

(خمس لا يعلمهن إلا الله . .) . تخريجه بإسناد جيد برواية عبد الله بن بريدة عن أبيه ، وذكر شاهد صحيح من رواية أبي هريرة ، وآخر من حديث ابن عمر ، وفيه رد قوي على (حسان) مضعف عشرات الأحاديث الصحيحة في رياض الصالحين ، منها تضعيفه لحديثين صحيحين عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بدعوى أنها متقطعة ، وأن عبد الله لم يسمع من أبيه شيئاً ! ورد هذه الدعوى بعدد من الحقائق في سماعه منه ؛ في بحث مستفيض حوى تخريج البخاري حديثين له ، وتصحيح مسلم لجملة من أحاديثه ، وبيانها بأرقامها ، ومواطن تخريجها ، وكذلك رد دعواه بعدم سماع سليمان بن بريدة من أبيه شيئاً ، والإشارة إلى عشرة أحاديث عند مسلم وغيره وصححوها ، وأقر بعضها انضعف نفسه في « رياضه » ؛ والجواب عما لو قيل إنه أقرها لشواهدا !

٩٨٥ الإشارة إلى أحاديث عبد الله وسليمان ابني بريدة في كتابين من الكتب التي

اشترى مؤلفوها الصحة ؛ صحيح ابن حبان ، ولا مستدرک الحاکم ، وعددها عند ابن حبان (٢٢) ، وعند الحاکم (٤٠) ، وأكثرها بما صححه الحفاظ الآخرون ، وضعفها الجاني تصريحاً أو تلويحاً .

٩٩٢ (المسلمون عند شروطهم) . بيان أنه حديث صحيح بمجموع طرقه عن ستة من الصحابة ، وذكر شاهد جديد مرسل صحيح عن عطاء بلاغاً ، والرد عن مضغه (حبان) ، وبيان كتمانته جزم البخاري بنسبته إلى النبي ﷺ !!

٩٩٤ (لأن أقعد مع قوم يذكرون الله . . .) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شاهد : والإشارة إلى زيادة متكرة في إحدى طرقه .

٩٩٥ بيان تحريف اسم (المعلق) إلى (الهقل) في « مسند أبي يعنى » ؛ فنه المعلق عليه صواباً !

٩٩٦ الاختلاف الروايات في وصف الراوي (كردوس بن قيس) : هل كان فاضلاً أم قاضياً ؟ وترجيح الأول .

٩٩٧ سنية رد المصلي السلام ، ونسخه لفظاً ، تخريج حديثه بإسناد حسن ، وذكر طريق أخرى بسند صحيح ، وبيان أن في الحديث دلالة صريحة على أن رد السلام من المصلي لفظاً نسخ إلى زده إشارة ، ودلالة على استحباب إلقاء السلام على المصلي .

٩٩٨ تفصيل الحفاظ القول في (عبد الله بن صالح كاتب الليث) ، وحديث تسليم ابن مسعود على النبي ﷺ وهو يصلي ، ورده بالإشارة ، وأنه صحيح .

٩٩٩ (يا شيطان اخرج من صدر . . .) . تخريجه من أربع طرق من حديث عثمان بن أبي العاص ، بأسانيد أربعة ، الأول حسن ، وفيه ثقة لم يعرفه الهيثمي ، والثاني والثابع كلاهما صحيح .

١٠٠٢ بيان أن فيه دلالة صريحة على أن الشيطان قد يتلصق الإنسان ويدخل فيه ولو

كان مؤمناً صريحاً ، والرّد بإسهاب عنى ما جاء في كتاب (طليعة الاستحانة
 دحوّن الجن بدن الإنسان) من إنكار ذلك ، ويبان أنّ مؤلفه يتظاهر بأنه سلفي
 يدعوى إلى الكتاب والسنة ، وهو في الحقيقة خلقي محتزني متزور . وذكر
 حديث (ثرويشمة) ، وأثر عمر في أن فساد الدين إذا جاء العلم من الصغير ،
 والإشارة إلى بعض الصغار كالأدي ألف في تحريم النقاب على النساء ، والذي
 ألف في تضعيف حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » وغيره بما
 هو مجمع على صحته !!

١٠٠٤ تقرير الخلفي لنصار إليه منهجاً لأهل السنة ، ومخالفته الصريحة إياه ، بإنكاره
 للنصوص الصحيحة بتأويله إياها ، كهذا الحديث ، وما في معناه ؛ كناية
 ﴿ .. كاذبي ينخطه الشيطان من المس ﴾ تقليداً منه لتعمتلة الذين فسروا
 (المس) بالوسوسة ؛ خلافاً لأهل السنة ومنهجهم !

١٠٠٥ تناقض الخلفي في تفسير الآية ، وقوله أن (المس) : الجنون لغة . وزعمه أنه
 من الخارج لا من الداخل ! وضرب على ذلك مثلاً ، وأورد عليه بجرثومة
 (كوخ) !

١٠٠٦ تعامى ترجيح عن حديث الترجمة ، وعماداً عليه مجموع الأحاديث التي
 خرجها ومنها حديث يعلى .

١٠٠٧ مثال على جهله بالسنة واللغة ، وتحريفه للحديث الصحيح ، لتتبع سنن من
 قبلكم . . . تحريفاً أفسد معناه .

١٠٠٨ أمثلة على أنه عبر سلفي الفهيج ، وعلى جهله باللغة .

١٠٠٩ إنكار المؤلف على الذين يستغلون هذه العقيدة : تلبس الجن للإنس ، فيتعاطون
 استحسان الجن والاستعانة بهم لإخراج الممسوس مهنة ، مخلفين في ذلك
 القرآن والسنة .

١٠١٠ (خُفِّبَ الصَّلَاةُ عَلَى اثْنَيْتَيْ عَشْرَةَ) . تخريجه بإسناد صحيح ، وأصله في مسلم .

(كَانَ لَا يَدْعُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . . .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين . وذكر مخالفة في متنه إلا أنها محفوظة ، وذكر طرق أخرى صحيحة تدل على مداومته ^{بمصر} عليهما ، وبيان أن جماعة من السلف كانوا يصنون الرُكْعَتَيْنِ بعد العصر ، وتوضيح سبب ضرب عمر من كان يصليهما ، وبيان أن الرُكْعَتَيْنِ بعد العصر سنة إذا صليت العصر معها قبل اصفرار الشمس .

١٠١٣ اختلاف الصحابة في الرُكْعَتَيْنِ ، ووجوب عرضه على السنة ، وتذكير أهل السنة بصلاتهما في وقتها المشروع .

١٠١٤ (إِذَا زِنَتْ أُمَّةٌ فَأَجْلَدُوهَا . . .) . تخريجه عن عائشة بسند فيه مجهول ، ورواه غيره عن غيرها بأسانيذ صحيحة ، فهو صحيح المتن ، وذكر زيادة عند أحمد سندها صحيح على شرط الشيخين .

١٠١٥ (لَا تَبِعُوا الْقَبَائِلَ . . .) . تخريجه من طرق عن علي بن يزيد الأنثاني ، وذكر متابعين له أحدهما صندوق عند ابن أبي حاتم لكنه خوف ، وذكر شاهد لنزول الآية بإسناد صحيح ، وشواهد أخرى ضعيفة ، وفيه رد على ابن حزم في قوله أنه لم يثبت عن أحد من الصحابة تفسير الآية بأنه الغناء ، وجوابنا على ما فهمه من الآية .

١٠٢٠ (مَنْ لَفِيَ اللَّهُ لَا يَشْرِكُ بِهِ . . .) . تخريجه بسند صحيح ، والرد على من أعله بالانقطاع . وبيان أن أصله في البخاري وغيره .

١٠٢٢ (إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِنِيهُودِيَّةٍ وَلَا بِنَتْنَوْرِيَّةٍ . . .) . تخريجه بإسناد يستشهد به ، وبيان أن الحديث جاء مفروقاً عن جمع من الصحابة إلا القسرة الأولى ، وذكر تلك الأحاديث وتخريجها .

- ١٠٢٤ ترجمة برد الحريري ، ورواية ثلاثة عنه .
- ١٠٢٥ ذكر انساب في تخريج المؤلف للحديث بعد أن كان خرجة قديماً مبسطاً في « تمام المئة » ، مصرحاً بتحسينه لشواهد ، وعليه أورده فيما تقدم برقمه (١٨١) محيلاً فيه على التمام . ولذا أورده في « صحيح الجامع » ، فكنتم الشيخ شعيب هذه الحقائق ، وأخذ يرد عليه تضعيفه للحديث في « غاية المرام » ! وكنتم أيضاً استفادته من تخريجاته إياه !!
- ١٠٢٧ من خصوصياته **يُنْبِذُ** : (كان بنام وهو ساجد . . .) . تخريجه بإسنادين صحيحين وأرسله بعضهم ، وذكر شاهد له بزيادة منكورة . وبيان أن في المرسل زيادة صحيحة جاءت موصولة في « الصحيحين » ، والإشارة إلى اختلاف تعلماء في نوم الجالس ، وأن المراجع أنه ناقص .
- ١٠٢٨ (حدثوا عن بني إسرائيل . . .) . تخريجه بإسناد صحيح متصل ، وذكر شاهد بإسناد جيد للجمعة الأولى وفيه زيادة ، والإشارة إلى شاهد آخر .
- ١٠٣٠ لا ينجي العمل الصالح مع الكفر ، ولو في الجاهلية : (لا ، إنه كان يعطي للدنيا . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طريق أخرى فيها ضعيف ، وابن عقيل . وبه أعله الهيثمي ، والحق أنه وسط . وشاهد من حديث عائشة بطرق عنها ثلاث ، أحدها في مسلم .
- ١٠٣٢ (من استطاع منكم أن لا يموت إلا . . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر طريق أخرى صحيحة قبله ، وشاهد بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، وتنبه على بطلان قصة الأعرابي الذي جاء إلى قمر النبي **يُنْبِذُ** يستشفع به على الله . . . وأنشد : يا خير من دفنت في التراب أعظمه . . . والكشف عن علتها .
- ١٠٣٦ استحباب النجاسة : (لقد خرج أبو بكر على عهد رسول الله **يُنْبِذُ** . . .) .

- تخريجه بإسنادين أحدهما جيد ، وترجمة شيخ الطبراني (الحسين بن إسحاق التستري) .
- ١٠٣٧ (مروها فلتركب ولتختمر . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر متابعات له غالبها صحيح ، وذكر رواية أخرى مختصرة . وذكر بعض الفوائد النجاة فيه .
- ١٠٣٩ أصل الحَجْرِ الصحي ، وأن الطاعون عذاب لقوم ، وشهادة الآخرين ، تخريج حديثه عن عدد من الصحابة ، وبيان أنه حديث صحيح غاية ، وفي بعضها قصة خروج عمر إلى الشام ، ووصول خبر وقوع الطاعون هناك ، وهو في (سرخ) ، واستشارته المهاجرين في ذلك ، فاختلفوا عليه ، ثم استشار مشيخة فريشر من مهاجرة الفتح ، فأشاروا بالرجوع ، فعزم عليه . . . وفي قوله : « نفر من قدر الله إلى قدر الله » : رأيت . . . وفي قول عبد الرحمن بن عوف : « سمعت رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث .
- ١٠٤٢ (غمّل هذا قليلاً . . . وأجرٌ كثيراً) . تخريجه من رواية الشيخين وغيرهما من طرق أربعة عند أبي إسحاق السبعمي ، وليس فيهم من سمع منه قبل الاختلاط ، وتوجيه إخراج الشيخين للحديث .
- ١٠٤٤ سبب نزول آية : ﴿ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ . تخريج حديثه بإسناد حسن ، وتقويته بشواهد مرسله ، سند أحدها صحيح .
- ١٠٤٦ (أنذركم الدجال . .) . تخريجه بإسناد صحيح ، وتوثيق جنادة بن أبي أمية الأزدي أندوسي .
- ١٠٤٧ (إن امرأة كانت فيه . .) الحديث بطوله . تخريجه بإسناد صحيح ، وعبه كرامة لامرأة مجاهدة تحدث النبي ﷺ بها ، وفيه تفسير (صبصتها) .
- ١٠٤٨ (يا أبا هريرة اخذهن) يعني ثمرات دعاً . . .) . . . تخريجه وتصحيحه

بمجموع طرقه الثلاثة ، والثاني منها صحيح عدي ، وثالثه زاوية سهل من
زياد) الذي لم يترجم له المنتقد ، وترجم تغيره ، وفيه معجزة للشيخ .

١٠٥١ (تو تركها لدارت . . .) . تخريجه بإسناد حسن . وتقويته بطريقتين . خير له .

١٠٥٢ (لا يحل لأحد بحمل فيها . . .) . تخريجه بإسناد فيه ابن لهيعة ، وذكر منافع
له بسند صحيح ، إلا أن فيه مخالفة بصعب لترجيح بينهما ، وبيان أن لراجع
الجمع بينهما ، وذكر شاهدين للحديث ، وشاهد للمنايع ، وبيان ما تفسيده
أروايات .

١٠٥٥ (إن أحب الكلام إلى الله . . .) . تخريجه بإسناد صحيح مرفوعاً وموقوفاً ،
وبيان أن الموقوف أصح ، وأنه في حكم المرفوع ، وذكر طريق آخر لطرفه
الأخير .

١٠٥٧ (لا بأس بذلك . يعني المسح على الخفين) . تخريجه بإسناد جيد ، وذكر
شاهد له بإسناد صحيح على شرط الشيخين . وبيان أن الأحاديث في المسح
على الخفين متواترة ، والآثار بعمل الصحابة والسلف بها كثيرة جداً ، والرد على
أحد الإباضية ، ممن أعرض عن تلك الأحاديث والآثار ، ودعم أنها لم تثبت !
ومسك بالآثار الرواهية رواية ودراية ، واستبعاد ما نسبته إلى أبي بكر بن داود
الظاهري : دون عزو ، وشيء من ترجمته وفضله .

١٠٦١ (جاءنا رسول الله ﷺ في مسجدنا . . .) . تخريجه بإسناد حسن متصل ،
وذكر شاهد له مختصر ، والكلام على أحد رواه ، وذكر شاهد آخر أصح وأتم .
وبيان أن فيه نصاً على أن الساقى يبدأ بمن عن يمينه ، وأن ذلك سنة .

١٠٦٥ استغراب المؤلف إصرار كثير من الأفاضل على مخالفة هذه السنة ، وفي
مجانسهم الخاصة !

١٠٦٦ الإشارة إلى تواتر صلاته ﷺ في نعليه .

- ١٠٦٦ (قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي ..) . تخريجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة . وذكر طريق أخرى بزيادة في متنه بإسناد صحيح على شرط المشيخين . والإشارة إلى طريق ثالثة في « الصحيحين » ، والتي شاهدت من حديث ثني .
- ١٠٦٧ المسح على رأس الصنوبر والدعاء له بالرزق : (ذهبت بي أمي إلى النبي . . .) . تخريجه بإسناد مشكك ، وترجيح أنه وقع فيه قلب ، وأنه صحيح .
- ١٠٦٨ خطأ أحد المعنعنين في ترجمة (يحيى بن يمان) ، وزعمه أن مسلماً صحيح حديثاً له ! وبيان أن (يحيى) هذا قد حوِّف في إسناده من ثقة .
- ١٠٧٠ طريق أخرى بزيادة الحديث بها قوة .
- ١٠٧١ (كان من دعائه يومئذ : اللهم اغفر لي ..) . تخريجه بإسناد جيد ، وثوثيق راويه (أبو الربيع) ، وتقصير الحافظ في قوله فيه : « مقبول » ! وفائدة هي تغيير حديث المسعودي الذي حدث به قبل الاختلاط وبعده . والإشارة إلى شواهد انكسيرة ، وذكر أقربها إليه من حديث أبي موسى ، وآخر من حديث علي الطويل ، ومنها حديث ابن عباس أنه كان يدعو به في قيام الليل .
- ١٠٧٢ (لا تصم يوم الجمعة ..) . تخريجه بإسناد صحيح فيه بيان سبب وروده . وذكر حديث آخر ! بالسند نفسه ، والإشارة إلى شواهد لشطره الأول ، والإشارة إلى أنه لا يجوز صيام يوم الجمعة وحده ، ولو صادف يوم فصيفة .
- ١٠٧٤ (لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي ..) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شاهد له بإسناد صحيح ، وشواهد أخرى له ، وتمييز صحيحها من ضعيفها ، وبيان خطأ المعلق على « الإحسان » في تصحيح ما تم يصح منها ، مع مخالفتها للصحيحة منها ! وتأكيده ذلك بما لا نراه في مكان آخر .

- ١٠٧٧ حديث صحيح يمنع من التكني بأبي القاسم ولو لم يكن اسم الآسن (محمدًا) .
- ١٠٧٨ ترجمة أحد الرواة ، وبيان انقلاب اسم أحد أبنائه ، وهو (يونس بن محمد بن أنس بن فضالة الأنصاري الظفري) ، واضطراب ابن حبان فيه .
- ١٠٨١ خلاصة البحث في مسألة التكني بأبي القاسم ، وأن الصواب المنع مطلقاً ، سواء كان اسمه محمدًا أم لا . وذكر أدلته ، ومنها ترحيص النبي ﷺ لعلي أن يسمي ابنه محمدًا وأن يكنبه بكنيته ، والإشارة إلى قوته وتخريجه .
- ١٠٨٢ (من بنى بناء فليدعمه حائط . .) . تخريجه بلقظي ابن ماجه وأحمد ، وسنادهما صحيح عن ابن عباس ، والإشارة إلى شاهد من حديث أبي هريرة .
- ١٠٨٣ بيان وهم للبوصيري في تضعيفه لابن نهيعة ، وتصحيح ابن جرير حديثه مترجمة . وبيان أن العنماء اختلفوا في الأمر المذكور في الحديث ؛ هل هو للوجوب أو الندب ، والانتهاه إلى أن الصواب إن شاء الله تعالى إلى أنه ليس للجار أن يمنع جاره من الوضع . وذكر قصة فيها عبرة لمن يعتبر من سيطرة المادة على بعض الأغنياء ، ومخالفتهم لشريعة الله ، وساعدتهم القانون عليها .
- ١٠٨٥ فضل فاطمة رضي الله عنها . وأصل كلمة « السلف » و « مرحباً » ، تخريج حديثه برواية الشيخين . وفيه قصة مساررتي ﷺ لفاطمة بأن أجله قد اقترب . وكانها لذلك . . الخ . وذكر طريق آخر مختصر بإستاد حسن . وذكر شاهد زيادة في آخره . وشاهد لكلمة « السلف » ، وبيان شدوذها . وأن المحفوظ : « فرط » ؛ والإشارة إلى موضع تخريجها .
- ١٠٨٦ (لا شيء ، في الهم . .) . تخريجه ، وذكر شاهد لعائشه ، وبيان أن جملة « العين حق » متفق عليها . والإشارة إلى موضع تخريجها . وشاهد لجملة : « لا شيء ، في الهم » ، وتصحيحه بجموع هذه الشواهد . وتحته معنى (الهم) .

والتنبيه على خطأين فاحشين وقعاً في هذه التفتحة ! أحدهما من أحد أهل العلم ، والثاني من زهير الشاويش ، فحرف التفتحة إلى (البهائم) في كتابين من كتبي طبعهما بدون إذني وعلمي !!

١٠٩١ من نواضعه **بِإِذْنِ** وحسن خلقه : (السلام عليكم يا صبيان) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبسط الكلام في ضبط اسم أحد رواته والخلاف في ضبط نسبه ، وأنها تحرفت في « المسند » إلى « عن قيس » .

١٠٩٢ تنبيه على وهم وقع للحافظ في هذا الحديث .

(نهى رسول الله **بِإِذْنِ** عن نبيذ الجر) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط الشيخين .

١٠٩٤ تحقيق القول في اسم أحد رواته : « أبو العالية » أم « أبو العلامية » .

١٠٩٦ ذكر متابعة قوية له بسند صحيح ، وشواهد للبخاري وغيره ، وبيان علة التهي .

١٠٩٧ (كيف أصبحت يا فلان ؟ ..) . تخريجه وتحسينه ببعض الشواهد ، وهم للهشمي في تحسين إسناده .

١١٠٠ شاهد موقوف على عمر بسند صحيح ، وروي مرفوعاً مرسلأً ، وروي مسنداً .

١١٠١ الإشارة إلى بعض الأحاديث في قوله **بِإِذْنِ** : « كيف أصبحت ؟ » ، وعمل السلف بها .

١١٠٢ (كان إذا أعجبه نحو الرجل ..) . تخريجه ، وبيان أنه صحيح أو حسن ، وتحقيق القول في رواه (محمد بن عثمان الواسطي) ، وبيان وهم وخلق للهشمي في هذا الراوي .

١١٠٤ تنبيه في بيان معنى « نحو الرجل » .

- (كان إذا صلى انفجر تربع ...) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ،
وذكر شاهد للتربع بإسناد حسن لذاته .
- ١١٠٥ لا حيف في الموصية : (لا ، لا ، لا ، المصلحة خمس ..) . ذكر قصته ،
وتخريجه بإسناد ثلاثي صحيح ، وذكر متابعه له .
- ١١٠٧ من الطب النبوي : (من مات وفي يده غمر ...) . تخريجه من طريقين عن
ابن عباس ، الثاني منهما صحيح غاية .
- ١١١٠ ذكر شاهد له من حديث أبي هريرة سنده صحيح ، وتخريجه من طريقين
آخرين عند أبي هريرة أحدهما جيد ، والآخر صحيح .
- ١١١١ (وراءك آيا بني ! إنه ...) . تخريجه بسند ضعيف عن أنس ، وتصحيحه
بطرق آخر عنه ، بعضها في الصحيح .
- ١١١٣ (كآني أنظر إلى موسى ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، والإشارة إلى شواهد
له ، بعضها في « صحيح مسلم » .
- ١١١٤ (أنت سفينة) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر متابع له ، وتصحيحه . وتنبه
في تصحيح نسبة أحد رواه وقعت خطأ في بعض المصادر .
- ١١١٦ (انزل عن القبر ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وذكر متابعه له من ابن لهيعة .
واضطرابه في إسناده .
- ١١١٨ تنبيه على سبب عزو الحديث بواسطة أطراف السند ، وبيان أن في
« المسند » الموضوع خروماً .
- ١١١٩ تنبيه آخر على عدم عناية الخافظ بترجمة أحد رواة الحديث ، وحكايته
الاضطراب في اسمه دون أن يرجع الصواب منه ! وإيهامه خطأ قول انذهبي
بجهلته ! وهو الصواب الذي انتهى هو إليه ! وخطأ عزوه تخذيت ذلك .

- ١١٢١ تنبيه أخير على ما جاء في فهرس « المسند » للأخ حمدي السلفي .
- ١١٢٢ (أوتر بفتح بخمس ، وأوتر بسبع) . تخريجه بإسناد صحيح على أن تراوي عن هشام بن عمرو ، هو شعبة ، وتعرف في الإحسان « إلى سعيد » ، وبيان أنه عبد الرحمن الجعفي ، وأنه حسن الحديث ، وذكر شاهد له من حديث أم سلمة ، وبيان أن المعلق على « الإحسان » ثم يبين (سعيداً) هذا ، ولم يجد الحديث عن شعبة !
- ١١٢٣ (كان يوتر بركة ...) . تخريجه بإسناد عزيز صحيح على شرط الشيخين ، وهو شاهد قوي لحديث ابن عمر : (كان يسلم بين الركنة و...) ، وتخرجه .
- ١١٢٤ (صلوا على أنبياء الله ...) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وذكر شواهد أنه وطرف أخرى ومتابعات يرتقي بها إلى مرتبة الحسن ، ثم يرتقي بمجموع حديث الترجمة وحديثين آخرين إلى مرتبة الصحيح ، وذكر تبين أحدهما على خطأ المعلقين على « طبقات الحديث » فيما نقلاه عن ابن أبي حاتم ، والآخر على ما وقع في « المسان » من خلط بين ترجمتين . (وانظر الاستدراك رقم ٥) .
- ١١٢٦ (كم من عذوق دواج .) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ، وذكر شاهدين له صحيحين ، وتحته شرح غريبه . وتنبيه على ما جاء في « المصنف » حول هذا الحديث .
- ١١٢٤ (خرج بفتح [إلى حمير] حين استخلف سباع ..) ، تخريجه بإسناد صحيح .
- ١١٣٥ (كان يسجد على ألبتي الكف) . تخريجه بإسناد صحيح على شرط مسلم ، مع التوقف في سماع الحسين بن واقد من السبيعي قبل الاختلاط ، لكن تابعه شعبة موقوفاً ، وبيان أنه أي حكم المرفوع .
- ١١٣٦ (لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات ...) . تخريجه برواية مسلم وغيره من

رواية معاوية بن سلام بسنده الصحيح ، وبيان مخالفتين وقعتا في إسناده عند ابن خزيمة وابن عساكر ، وذكر وجه أخرى من الاختلاف ، وبيان أن بعضه مخالف معاوية في إسناده ، وأن الاعتماد عليه ، وذكر طريق أخرى وشاهد .

١١٣٩ (كان يخرج يوم الأضحى . . .) الحديث ، وفيه أنه **يُرِيدُ** قام قائماً على رجلية ، تخريجه من رواية مسلم وغيره نحو العشرة ، وبيان أن زيادة « على رجلية » عند بعضهم ، ويؤكد لها السياق ، وجاءت فيها متابعة بلفظ مختصر .

١١٤٠ بيان أنها تحرفت في « النصف » وغيره من الألفاظ إلى (راحلته) !

١١٤٢ تنبيه على « وهم في » زاد المعاد » ، وخلط المعلق عليه .

١١٤٣ خطأ الحفاظ في « التلخيص الحبير » في تخريج الحديث باللفظة اعرفه ، وتقليد الشوكاني وغيره إياه ، واستدلال أشيرازي والنووي بها على جواز الخطبة قاعداً !

١١٤٤ بيان ما كان يجب على الشيخ البنا في « الفتح الرباني » من تتبع روايات الحديث ليضعه في المكان المناسب منه .

(كان قد نهانا عن أن نأكل لحوم . . .) الحديث بطوله . تخريجه بإسناد جيد فيه تصريح ابن إسحاق بالتحديث .

١١٤٥ ذكر متابعة أخرجهما البخاري وغيره ، وبيان وروده بإسناد آخر ؛ إلا أن في الرواية قلباً .

١١٤٦ طريق آخر للحديث مختصراً ، فيه (أنيس بن عمران) ، وترجمته . وتحرف اسمه **نيس** (عيس) في مطبوعة الضحاوي ، ونقله المعقدان على « لإحسان و أبي يعسى » مجرداً وحرفاً (نيس) إلى (أنس) !!

١١٤٨ تنبيه في بيان أن حديث ترجمة من مراسير الصحابة .

- ١١٤٩ (إن أمة من بني إسرائيل مسخت ...) . تخريجه برواية أئمة منهم الطحاوي ، وإسناده صحيح ، وذكر الخلاف فيه على (زيد بن وهب) على أربعة وجوه ، وبيانها ، وتحقيق أنها كلها صحيحة ، وصح بعضها الخافظ ، وأن زيادة الأمر بإكفاء القدر شاذة مخالفة لكل روايات الحديث ، ولأحاديث أخرى ، وذكر بعضها .
- ١١٥٤ (نهى عن ثمن الكلب والسنور) . تخريجه من طرق ثلاث عن جابر ؛ جاء في إحداهما : « إلا كلبه صيد » .
- ١١٥٦ بسط القول حول هذه الزيادة ، وبيان أن معناها صحيح دراية : ورواية أيضاً ، ويراجع لبيان الرواية ما جاء تحت الحديث (٢٩٩٠) .
- ١١٥٨ فائدة عزيزة لا تراها في كتب الرجال : إسحاق بن عيسى لقي ابن لهيعة قبل احتراق كتبه .
- ١١٥٩ شاهدان حديث جابر ، وبيان ضعف إسنادهما .
- ١١٦١ (إن الرقى والتمايم ...) . تخريجه بإسناد صحيح ، وبيان أنه قد خولف عن لا تضر مخالفته .
- ١١٦٣ ذكر طريقين آخرين للحديث عن ابن مسعود ؛ أحدهما اختلف الرواة عليه في إسناده ومسته ، وأنه يدور حول مجهول ، وفي أحدها رواية مستنكرة جداً ، وأخرى مثلها .
- ١١٦٧ تنبيه على تعديل ما جاء في « غاية المرام » من تصحيح حديث ابن ماجه الذي فيه الزيادتان المنكرتان ، وذكر رواية منكورة أخرى هي أنكر منهما ، ونخضة المؤلف لابن عبد البر في إشارته إلى قوتها !
- ١١٦٨ (كان إذا أراد أن يزوج ...) . تخريجه عن أربعة من الصحابة ، وتصحيحه بتجموع طرقه ؛ أحدها عن أبي هريرة حسن لذاته ، وترجمة شيخ البزار (زكوبا

ابن يحيى بن أيوب أبو علي الضرير ، وتمشية حديثه . والإشارة إلى رواية أخرى في منها نكارة . . .

١١٧٢ (أمرنا بأربع ، ونهانا عن خمس : . . .) . تخريجه بإسناده من طريق ابن حبان بإسناد صحيح ، وذكر طريق أخرى فيها ذكر المناهي ؛ دون النهي عن الشرب . وجاء مكانها : « ولا تضع إحدى . . . » ، وذكره من طريق أحمد بإسناده مع اختصار بعض إحصاء ، وبيان أنه في كل الطرق والمصادر المختلفة ثم أتت الخصلة الثانية من النواهي الخمس : « ولا تشرب بشمالك » . وتنبه على أمور منها خلط المعلق على « الإحسان » في تخريج الحديث وعزوه إليه نسلم ! والإشارة إلى ترجيح تفسير الفقهاء لـ (الصماء) .

١١٧٦ (لا يُبْسُهُ أبدأ . يعني خاتم الذهب) ، تخريجه بإسناد صحيح عن أنس . إلا أن فيه علتين ، وبيانهما ، والانتهاه إلى أنه صحيح لغيره ، وأن عزو المعلق على « الإحسان » إليه نسلم خطأ .

١١٧٩ (إذا صلى أحدكم فأحدث . . .) . تخريجه بإسناد ضعيف من وجهين ؛ في أحدهما ثقة بدلس ثدليساً سيئاً ، وفي الآخر مشرّوك ، لكن له متابعون ثقات ، وبذلك صحح الحديث .

١١٨٠ (أتق عنك شعر الكفر . . .) . تخريجه بإسناد ضعيف ، وتحسين مثله لبعض الشواهد ، وذكر رواية أخرى بإسناد صحيح مقطوع أو موقوف ، وبيان أن حديث « اختن إبراهيم ^{عليه} وهو ابن عشرين ومائة » موقوف ، والصحيح المرفوع بلفظ « وهو ابن ثمانين » ، وبه استدلل أحمد على ختان الكبير والكبيرة .

١١٨٣ تنبيه على انقلاب الحديث على الشوكاتي في « ببل الأوطار » ، وحديث آخر استشهد به على الأخ حمدي السلفي ، وهو شاهد قاصر .

(يا قاضمة ! . . . إن الحق لم يبق لك شيئاً . . .) . تخريجه من مخطوط عزيز

بإستاد صحيح ، وترجمة بعض رواته . وبيان دلالة الحديث على وجوب التزكية
على الخلي ، وأن زكاتها كانت معروفة في عهد النبي ﷺ ، وبيان أنه لا دليل
فيه على جواز الذهب المخلق .

١١٨٦ (إن الشيطان فعذ لابن آدم بأطرفه . .) . تخريجه ، وبيان أنه صحيح من رواية
سالم بن أبي الجعد عن سيرة ، ورد ما قيل إن في إسناده اختلافاً ، وبسط القول
في نقد شرطية ثبوت اللقب لا اتصال السند من خلال الرد على (ابن
عبد المنان) الذي ضعف هذا الحديث (ومثله مئات الأحاديث الصحيحة)
بعلّة أن سالماً لم يصرح بالسماع من سيرة ، و فيه بحث مفصل في بيان أن هذا
الشرط لم يتبناه جمهور العلماء ، وإنما اكتفوا بالمعاصرة .

١١٩٠ تسمية عدد من الحفاظ والعلماء تبينوا مذهب الإمام مسلم ، ومنهم النووي
والذهبي والعسقلاني وجمع غيرهم في الاكتفاء بالمعاصرة ، في بحث مبسط لا
تراه في مكان آخر . وبيان أن شرط البخاري شرط كمال وليس شرط صحة .

١١٩٢ لغت النظر إلى أن الحفاظ المذكورين جروا في تخريجاتهم للأحاديث ،
وتصحيحهم إياها على الاكتفاء بالمعاصرة كهذا الحديث ، بل ومن المصححين
له من لا يعرف له قول بالاكتفاء المذكور كالحافظ العراقي ، والنرد على
(المضعف) المنشب باللقاء ، وبيان أنه لا دليل له على ذلك إلا التقليد لغرض
الهدم !

١١٩٣ نشاط الهدم في تضعيف الأحاديث الصحيحة وتخريجها . بخلاف ما قد يقويه
من الأحاديث ، فهو في ذلك وفي تخريجها صحيح ! ويقول : لا حديث حسن
إن شاء الله !

١١٩٤ مثال ثان بما صححه مسلم والنووي والحافظ اكتفاء بالمعاصرة ، وتبعمهم فيه
(الهدم) . فهل كان ذلك عن غفلة عن شرهه - ومثله كثير - أم هو ألتعب
على الجليلين ؟

١١٩٥ مثال ثالث مما صححه الحفاظ اكتفاء بالمتعاصرة : حديث النهي عن شربك كما يترك البعير ، والإشارة إلى أن انقضاء شرط كمال ونيس شرط صحة ! وفي التعليق الإشارة إلى رسالة لأحد متعصبه الخبالة في تضعيف هذا الحديث . وفيها جهالات بعضها يقضي على رسالته !

١١٩٦ (هكذا الوضوء ، ضمن زاد على هذا . . .) . تخريجه بإسناد حسن . والكلام على رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وترجيح الاحتجاج بها . والإشارة إلى تحسين الحديث في « صحيح أبي داود » ، وتصحيحه بشاهد له .

١١٩٧ . الكلام على زيادة « . . . » أو نقص « . » ، وبيان شدوذها بتحريج وتحقيق قد لا تراه في مكان آخر .

١١٩٨ ترد على عدو السنة في تضعيفه لهذا الحديث ، ولرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بعامة .

١١٩٩ تضليل لرجل لقراءته بما يخالف العنم والواقع أيضاً ، ومخالفته للأنمة كأحمد وابن النديني وابن راهويه وغيرهم من يحتجون بحديث عمرو بن شعيب ، ونابخاري أيضاً تسدي فبال عقب حكايته احتجاجهم به : « من اتسار بعدهم !؟ » ، فتعاضى لرجل عن هذا ، ونسب إلى البخاري ما يوهو خلافه !

١٢٠٠ مما يدل على أنه من أهل الأهواء أنه حسن حديثاً آخر لعمرو بن شعيب !

(تختصر بهذه حتى نلقاني . . .) . ذكر قصته ، وتخريجه بإسناد جيد من رواية أبي نعيم ، وترجمة شيخه (القاضي محمد بن أحمد بن إبراهيم) ، وهو الحفاظ المساك ، وشيخ هذا (إبراهيم بن محمد بن الحسن) . وهو ابن متوبه .

١٢٠٢ (إن من أصحابي من لا ياني . . .) . تخريجه من رواية أحمد وغيره بإسناد صحيح من رواية الأعمش معنعناً ، وخولف في إسناده ، وفيه شريك القاضي .

١٢٠٤ (هُتَم إلى الغداء المبارك . . .) . تخريجه بإسناد صحيح مرسل ، وبيان أنه له

شواهد كثيرة مستندة ، وتخريج أحدها بسند صحيح من حديث عمر ، ورغب
هنا فقد ضعفه (حسان) من طرفه الثلاثة التي خرجها في « إغاثة اللهفان » ،
وكتب هذين الشاهدين القويين .

١٢٠٦ (ما من أحد من ولد آدم . . .) . تخرجه عن ثلاثة من الصحابة ، واثنين من
التابعين ، وبيان أن أسانيد بعضها صحيح ، وتقصير النووي وغيره في تخرجه
وتضعيفه ! وبيان أن الحديث صحيح بلا ريب .

١٢١٢ وفائدة في بيان حديث منكر ضعيف جداً بلفظ : « أربعة لعنوا . . . » .

١٢١٣ (نهى أن تأكل طعام . . . الأعراب) . تخرجه بإسناد صحيح عن عائشة ،
وتخرجه من رواية الواقدي بلفظ « هدية » ، وذكر شاهد له من طريق أخرى
عن عائشة ، وثالثة عن أم سنبله .

١٢١٤ (اجلدوه ضرب مائة سوط . . .) . تخرجه بإسناد فيه عننة ابن إسحاق عن
سعيد بن سعد بن عباد ، وذكر مخالف له يُرسَلُ ، وبيان أنه صح من طريق
أخرى عن أبي أمامة بن سهل عن بعض أصحابه رضي الله عنه .

١٢١٦ بيان أنه جاء ذكر اسم الصحابي على وجه ثلاثة ؛ وأن هذا الاختلاف في
أسانيد الحديث عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف اختلاف غريب ، وتفسير
الحافظ ابن حجر لذلك ، ونقله ، والانتهاه إلى أن الحديث صحيح مرسل
ومستنداً عن سهل بن سعد .

١٢٢٠ ذكر تنبيهات عدة ، في بعضها بيان جهالات (حسان) المتعالم ! وتلخيصه
لكلام الحافظ تلخيصاً سيئاً ، وإيهامه القراء أن الحافظ صححه ! وقال هو من
عنده دون أي تحقيق : « يغلب عليه الصحة » ؛ وفاته تقليداً منه للحافظ
المتابعة القوية المستندة !

١٢٢١ (إن الجنة لا تدخلها عجوز) . تخرجه بإسناد ضعيف مرسل ، وذكر طريق

أخرى وتخرجها ، وذكر شاهد له بنحوه صحيح ، والترد على (هدام السنة) في تضعيفه للحديث ، وكتمانه الشاهد الصحيح .

١٢٢٥ (يا جُدُّ ! هل لك في جلال ...) . تخريجه بإسناد حسن ، وذكر شاهد له من حديث ابن عباس ، وثه عنه طريقان ، وبيان تقصير الهيئتي في نقد الأول منهما ، وتساوله في نقد راوي الطريق الآخر ، وإقرار الهدام إياه على خلاف تشدده المعروف في المنقذ ! وذكر السبب في ذلك ! ومرسل مجاهد ، بإسناد صحيح ، وبيان أنه شاهد قوي لحديث ابن عباس ، وتنبيه على خلط الدكتور المعلق على « تفسير » عبد الرزاق ، وعزوه لطريق أخرى عن ابن عباس فيها متهم - لأحمد وابن ماجه برقم الجزء والصفحة والباب ! وهو كذب مخالف للواقع ، وبيان سببه ، وأنه من مصائب المخرجين في هذا الزمان !

١٢٣٠ (كان [يعلمنا] إذا أصبح [أحدنا أن] يقول ...) . تخريجه بسند حسن صحيح بمتابعة سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى ، وصححه النووي ، وبيان أن زيادة « وإذا أمسى » شاذة .

١٢٣٤ ذكر تشبيهات على أوهاج ؛ تحنها مؤاخذات على الهدام في تعليقه على هذا الحديث في « إغاثة اللفغان » ، وبيان جهله بهذا العلم من وجوه : منها أنه خرج حديث شعبة وليس فيه اللفظ الذي في « الإغاثة » ! ورجحه على رواية سفيان ، وهي الأرجح عند الحفاظ ، وعزاه لأحمد وهو لابته ، وكذا فعل المعلق على « الدعاء » ! وخطأ آخر له .

١٢٣٧ خطأ في « الأذكار » وشرحه في اسم صحابي الحديث (عبد الرحمن بن أبيزى) ، وهو صحابي صغير ، ومع ذلك صحح إسناد الهدام ، بينما ضعف حديث صحابي آخر تصفه !

١٢٣٨ (ثلاثة كلهن سحت : كسب الخجام ... إلا الثكلب انضاري) . تخريجه ، وبيان أن الحديث صحيح لطرقة ، وأحدها جيد ، ولشواهد ، وتخرجه بعضها ، وأن جملة الاستثناء حسنة قابلة للتصحيح .

- ١٢٤١ تنبيه في راوي الحديث (الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح) ، والنظر في توثيق ابن معين الذي وقع في ترجمته في « الجرح والتعديل » ، وأنها مقحمة فيه .
- ١٢٤٢ تصحيح ابن خزيمة وابن حبان لحديثه في قصة صاحب اشجّة ، الذي ضعفه الهذام ، وكتب هذا الإسناد ، كما كنتم تصحيح الحفاظ للحديث .
- ١٢٤٣ (سبحان الله ! لا من الله استحيوا . .) . تخريجه من رواية أحمد وغيره بإسناد صحيح .
- ١٢٤٤ تحته شرح غريبه ، وتنبيه على وهم نبيه .
- ١٢٤٥ (إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي . .) . تخريجه من رواية البخاري عن (يحيى بن أبي زكريا النيساني) ، وذكر ما قيل فيه من التضعيف ، وأن البخاري روى له متابعة ، وتسمية المتابعين له .
- ١٢٤٦ ما قاله الحفاظ في إمكانية سماع عروة من أم سلمة ، وإشارته إلى الانتصار لمذهب الاكتفاء بالنعاصرة ، وبيان أنه لا مخالفة بين حديثها هذا ، وحديث آخر لها في طواف الإفاسة .
- ١٢٤٨ (يذهب الصاخون ، الأول فالأول . . .) . تخريجه من رواية البخاري وغيره ، والإشارة إلى شواهد وفائدة في أن صحابي الحديث مرداس هو (ابن مالك الأسلمي) ، وأن (مرداس بن عروة) هو صحابي آخر .
- ١٢٤٩ (فما عدلتَ بينهما . .) . تخريجه بإسناد حسن .
- ١٢٥٠ (جاءت الشياطين إلى رسول الله ﷺ . . .) . تخريجه بإسناد حسن عن عبد الرحمن بن خنيس مستدأ ، وبيان صدق روايه (سيار) وتكذيب الهذام إياه ! وبيان أن الحديث من طرفه الأخرى صحيح ؛ إلا أنه مرسل ، وخطأ أخافظ في خلط بينهما .
- ١٢٥٢ بيان خطأ المعلق على « مسند أبي يعلى » خطأ مزدوجاً في قوله عن هذا

الإسناد : صحيح موقوف ، ومثله وزاد عليه المعلق على مجمع البحرين ، وذكر شاهد للحديث عن ابن مسعود ، وبيان غفلة أنهيشمي عن ترجمة شيخ الطبراني (أحمد بن محمد بن يحيى أندمشقي) وأبيه !

١٢٥٤ خلط الخافظ بين ترجمة الآب والابن ، واستظهاً أنه سبق قلم منه .

١٢٥٥ (كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم . . .) ، تخريجه بإسناد صحيح عن أنس ، وترجمة شيخ الطبراني (محمود بن محمد بن متويه الواسطي) ، وشيخ هذا (زكريا بن يحيى زحمويه) ، وذكر متابع تشبّحه (الفضل بن موسى) ، ورد قول أبي حاتم في حديثه : « هذا كذب لا أصل له . . » .

١٢٥٦ ترجمة الراوي عنه (محمد بن الصلت) وثوثيقه ، وبيان أن هذا الحديث له من الطرق والشواهد وجريان عمل السلف عليه ما يقطع الموافقة عليه أن الحديث صحيح أنه أصل أصيل ، وذكر طريق أخرى له عن أنس ، وهمم أنهيشمي في توثيق راويه (عائذ بن شريح) ، وبيان أن هذا الحديث ما وضعه (حسان) .

١٢٥٩ وهم الخافظ في عزو حديث أبي سعيد الخدري بحديث الترجمة لابن حبان ، والإشارة إلى طرقه وشواهد تجاسر التهديم فضعه ، وكتب بعض شواهد كحديث أنس هذا ، وحديث عمر بنحوه !

(لا تسوا ، كتكبير الجنازة . . .) . تخريجه بإسناد حسن ولترجمة لبعض رواه ، وبيان أنه شاهد قوي لإسناد آخر أخرجه أبو داود بنحوه ، وذكر رواية عن ابن مسعود إسنادها صحيح بزاد بها الحديث قوة . وذكر آثار صحيحة أخرى في ذلك وتخريجها ، وبيان أنها في حكم المرفوع ، والرد على البيهقي الذي لم يأخذ بها ، وعلى الضحاوي الذي ضعف الأحاديث المرفوعة في التكميرات السبع والخمسة . وبيان أن الحق جواز العمل بهذا وهذا .

- ١٢٦٤ (إن كنتم تحبون أن يحبكم الله ...) . تخريجه من بعض المخطوطات بسند ضعيف جداً ، وتخرجه من مصادر آخر بطرق أخرى ، وتحسينه بجموعها . وتنبه على خطأ وقع في الترغيب ه في صحابي الحديث .
- ١٢٦٧ (تعالوا يا عوني على أن لا تشركوا ...) ، تخريجه من ثلاث طرق عن عبادة ابن الصامت ، أشهرها من رواية الشيخين ، ويان أن في الحديث رداً على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب وعلى غيرهم من المعتزلة ، وآخرين يكفرون المسلمين بالكبائر ... ونحوه معنى (ولا يغضه) .
- ١٢٦٩ (لا يزني أزواني حين يزني ...) . حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من طرق عن أبي هريرة ، وتخرجهما .
- ١٢٧٠ ذكر زيادة منكورة في الطريق الرابعة تفرد بها ضعيف ، وتفصيل ما جاء في قول الترمذي عقب الحديث في الطريق العاشرة : وذكر طريق أخرى للحديث عن ابن عمر والإشارة إلى شاهدين من حديث عبد الله بن مغفل وأبي سعيد الخدري .
- ١٢٧٢ بيان أن الداعي إلى تخريج هذا الحديث الصحيح المجمع على صحته هو كشف تصليل الكوثري للقراء ؛ بتعليقه على هذا الحديث بما يشعر أنه حديث ضعيف لا تقوم به حجة . والرد عليه من وجوه ، وبسط الكلام فيها بما لا يدع مجالاً للشك ببطان قوله .
- ١٢٧٤ تحريفه لكلام ابن جرير الطبري . وإيهامه القراء خلاف ما قال ! وتضعيفه لأحد رواة الحديث (يحيى بن عبد الله بن بكير) اثنته - بنحيت ومكر !
- ١٢٧٥ بيان أن (يحيى) هذا مع ثقته قد تابعه ثقة آخر في رواية صحيح البخاري !! وأخرون عند مسلم وغيره !!
- ١٢٧٦ الرد عليه في غمزه من أهل الحديث لتأويلهم الحديث بأن المقصود به نفي

الإيمان الكامل ، والاحتجاج عليه بحديث : « والله لا يؤمن . . . » ، وبيان أن الحديث حجة على الختفية الذين ينكرون أن الإيمان يزيد وينقص ، ولذلك عمر منه الكوفي !

١٣٧٧ موافقة الشيخ علي نقاري ، أهل الحديث في تأويل الحديث . وخطوه في نسبه إلى أصحابه الخفية ، ثم سرعان ما تناقض !
بهاية مجلد السادس من هذه السلسلة .

١٣٧٨ الاستمراكات

١٣٨٣ انفهارس

٢ - الأحاديث الصحيحة مرتبة على الحروف

٢٨٨٧	اجلسي ، لا يتحدث الناس	(أ)	
٥١٨	اجلسي : لا يتحدث الناس	٢٦٠١	آخر من يدخل الجنة رجل ، فهو
٢١٠	اجعلوا في طلب الدنيا ، فإن كلاً ميسر	٨٢٤	ابتاع رسول الله من رجل من
٢٧٧٩	احبس عليك مالك . قاله لمن أراد	٥٩١ و ٨٥٦	ابن أخت القوم منهم
٩٩٠ و ٩٨٥	أحساب أهل الدنيا . .	٢٥٢٨	أتى جبريل النبي فقال : ما تعدون
٢٥٤٩	أحسن ابن الخطاب	٣٤٣	أثذ كر يوم أنانا النبي وقنا أناجيك
١٠٧٧	أحسنبت الأنصار ، سموا باسمي	١٧٢	أتصلي الصبح أربعاً ؟
١٠٨٢	.. أخاء مرفقه أن يضمه على جداره	٨٣٣	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
١١٨٢	اختتن إبراهيم بعد ثمانين سنة	٥٦٨	اتقوا اللعانين . قالوا : وما اللعانان
١٢٦٨	أخذ علينا رسول الله كما أخذ علي	٢٤٧	أثوا بنية يومكم من كان طبعم
٢٥٩	أخرج بأختك الحرم فلتهل بعمرة	١١٠٥	أثبت النبي ، فرأيته جالساً مترعباً
١٠٠٢	أخرج عبد الله ! أنا رسول الله	٢٦٦٣	الإثم حوار القلوب ، وما من نظرة
٢٥٨٢	أخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فأكسروا	١١٢	اثنتان في الناس هما بهم كفر
٩٩٠	أدع تلك الشجرة	٢٧٩٨	اجتنبوا الخمر ، فإنها مفتاح كل شر
١٢	إدلال السائل ، ورد السلام ، وغض	٧٠٨	اجتنبوا كل ما أسكر
٥٦٧	إذا أتى أحدكم الغائط ، فلا يستقبل	٢٩٨٦	اجلدوه ضرب مائة سوط

٨١٧	إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر	٩٠٨	إذا أتيت مضجعتك فتوضأ وضوءك
٢٦٦٥	إذا قمتحت عليكم [خزائن] فارس	٥٦٨	إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً
٨٥٠	إذا قسد أهل الشام فلا خير فيكم	٢٧٥٥	إذا أصاب أحدكم غم أو كرب
٧٩	إذا قال الإمام: سمع الله من حمده	٢٥٦٨	إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ
٩٩١	إذا قال الرجل للمناقز...	٢٩٩٢	إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي
٢٧٥٨	إذا قبضت نفس العبد تلقاه أهل	١٢٤٧	إذا أقيمت الصلاة، فطوفي
٢٥٣٤	إذا قرأ الإمام: «غير المنضوب» عليهم	٧٨	إذا أمر الإمام فأمنوا، فإنه من وافق
٢٠٦	إذا قلت: أشهد أن محمداً رسول الله	٢٨٧٥	إذا أنت بايعت فقل: لا خلاية
٩٦٠	إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما	٣٠٨	إذا انتهى أحدكم إلى المجلس
٢٥٧٠	إذا لبست نعليك فابدأ باليمنى	١٤٣	إذا أئتم الله على عبيد [نعمة] فليبدأ
٦٠٦	إذا مات العبد المؤمن تلقى روحه	٨٨٢	إذا بعث فقل: لا خلاية
٢٥٦٢	إذا مردم برياض الجنة فارتعوا	٢٧٤٩	إذا ذهبتم إلى المناظ فاتقوا المجالس
٢٥٧١	إذا ملك الرجل المرأة لم تحز عطيتها	٢٥٧٢	إذا رأى أحدكم من أخيه ومن نفسه
٢٧٤٧	إذا هاج بأحدكم الدم فليحتجم	٢٥٦٥	إذا رميت الجمار، كان لك نوراً
٨٠	إذا وافق تأمين أهل الأرض تأمين	٢٩٢١	إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت
٧١٤	إذا وضعت الجنابة، واحتملها الرجال	١٩٠	إذا سبقت للعبد من الله منزلة لم
٢٧٧٧	إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً	٢٥٨	إذا سجد أحدكم فليسجد على ألية
٢٨٣٩	أذكر الموت في صلاتك: فإن	١١٩٥	إذا سجد أحدكم فلا يبوك كما يبوك
٢٦٢٤	أذن في قومك أو في الناس يوم	٢٧٣٦	إذا سقى الرجل امرأته الماء أجز
٨٣٤	أذهب إلى خولة بنت حكيم	١١٢٦	إذا سلمتم علي فسلموا على المرسلين
٢٨٩٢	أرأيت هذا القليل الذي قد كان	٢٩٣١	إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا
٦٩٨	أراد أن لا يرحح أحداً من أمته...	٢٩٧٦	إذا صلى أحدكم فأحدث، فليمسك
٢٦٢٦	أردف أختك عائشة فأعمرها	١١٢٩	إذا صليتم على المرسلين فصلوا علي
٤٠٦	ارفع إزارك	٢٥٦٩	إذا صنع خادم أحدكم طعاماً قولني
٢٨٩٣	ارجع ركعتين، ولا تعودن لمثل	١٤٣	إذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً

- ٢٥١٣ أعطيت الكوثر ، فإذا هو نهر يجري
- ٢٧٠٢ أعذكم ما يغنيكم ؟ ... فكفوها
- ٩٨٦ اغزوا باسم الله ...
- ٩٤٢ اغسلوه بماء وسدر ، وكفونوه في ثوبه
- ٢٧٩٤ افترض الله على عباده صلوات
- ٢٥٥٨ أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة
- ٢٦٢٩ أفضل الصدقة إصلاح ذات البين
- ٢٥٨٧ أفضل الصدقة المنجحة ، تغدو بمساء
- ٢٧٦٥ أفضل العمل أن تدخل على أخيتك
- ٢٥٧٧ أفما يسرك إذا أدخلتك الجنة
- ٢٥٧٩ أفني القوم أبي ؟
- ٢٥٨١ اقرأ القرآن على سبعة أحرف ، كلها
- ٧٦ أفيموا الصفوف ، وحاذوا بالمناكب
- ٧٧ أفيموا صفوفكم ، فإني أراكم من ورائي
- ٢٥٨٢ التمسوا الساعة التي ترجى في يوم
- ١٠-٢ الحق بعملك
- ٢٧٦٥ ألق [عنك] ثيابك واغسل واستنق
- ٢٩٧٧ ألق عنك شعر الكفر ، واخترن
- ٥٦٨ الذي يتخلى في طريق الناس
- ٢٥٨٥ اللهم اغفر لخديفة ولأمة
- ٢٤٧ اللهم اغفر لهم ، وارحمهم ، وبارك
- ١٠٧٢ اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
- ٢٧٧٥ اللهم اغفر لي وأخفني بالرفيق الأعلى
- ٢٦٠٣ اللهم اغفر لي ، وتب علي إنك أنت
- ٢٥٤١ اللهم أكثر ماله وولده وأمل عمره
- ٢٥٧٣ ارموا بالبیت ، ليرى المشركون قوتكم
- ٢٦٢٣ أرواح الشهداء في جوف طير خضر
- ١٨٦ استأذنت ربي أن أستغفر لأمي
- ١٧٩ استأذنت ربي في أن أستغفر لها
- ٢٧٨٢ استنروا في صلواتكم إوفي رواية : يستمر
- ٢٨٢٧ استعد للفاقة ، قاله لرجل قال له
- ٢٥٧٤ استعينوا بالنسل ، فإنه يتفطع عنكم
- ٢٨٢٥ استو يا سواد !
- ١٠٢ استودع الله دينك ، وأمانتك وخواتمك
- ١٠٧٧ اسم ابنك عند الرحمن
- ١٥٢ اشهدوا
- ٢٥٧٥ اشربوا فإني أيسركم ، قاله للصائمين
- ٢٥٤٦ اشربوا لنا منه ، فقد بلغ محله
- ٢٦٢٢ أصابت السنة ، قاله عمر لعقبة
- ٢٨٢٨ أصابت وأحسن ، اللهم وفقه
- ٢٨٢٨ اصبر أبا سعد ! فإن الفقر إلى من
- ٢٥٧٦ و١٠٨٨ أصدق الطيرة الفأل ، والعين
- ١٥٥ أصدقها الفأل ، ولا تود مسلماً . . .
- ٢٥٨٨ أصلاتان معاً ؟ قاله لرجل يصلي
- ٢٦٣٠ اطلبني أول ما تطلبني على الصراط
- ٢٥٨٦ اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها
- ١٣٨ أطيب ما أكل الرجل . . .
- ١٣٧ أطيب ما أكل الرجل من كسبه ،
- ٤٨ أظنكم تظنون أن أنهار الجنة أخذود
- ٦٩٨ أظنه آخر الظهر وعجل العصر

٢٧٧٤	أمر بعيد من عباد الله أن يضرب	٩٨٩	اللهم أنت ربي
٩١٢	أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه	٢٨٠٧	اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من
٤٦٢	أمر من كان نحر قبله أن يعيد بنحر	٦٨٦ و ٢٧٨٩	اللهم إني أحبه ، فأحبه
٢٧٦٢	أمرنا أن نقول إذا أصبحنا وإذا أمسينا	٦٨٥	اللهم إني أحبهما فأحبهما
٢٩٧٤	أمرنا بأربع ، ونهانا عن خمس :	١٠٦٢	اللهم اهد دوساً
٤٩٧	أمرنا ببناء المساجد في الدور ، وأن	١٠٦٢	اللهم اهد دوساً والت بها
٥٢٦	أمره أن يتعوذ عند منامه بكلمات الله	٢٥٨٤	اللهم حبيب إلينا المدينة كحبنا مكة
٢٠٠١	إن أدخلت الجنة أتيت بقرس	٢٥٨٩	اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل
٢٥٠٢	إن شئت دعوت الله لك فسفك	٢٧٢	اللهم من ظلم أهل المدينة وأخواتهم
٢٨٠٢	إن كان قضاء من رمضان فاقضي	٢٦١٧	اللهم هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة
٢٥٩٧	إن كان كما تقول فكأنما نسفهم	٢٨٨٦	اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً
٨٩٠ و ٤٠٢	إن كانت رجلاً فرحلان وإن	٢٥٢٤	اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي
٧٩٢	إن كنت تحبني فأعد للفقير لحوافاً	٢٥٩١	أليس قد صام بعده رمضان وصلى
٢٩٩٨	إن كنتم تحبون أن يحبكم الله ورسوله	٥٢٢	أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني
٢٧٢٢	إن وجدت رجلاً صالحاً فتزوجني	٢٨٢٠	أما إن كل بناء وبال على صاحبه
١٠٨٧	أنا فرطكم على الخوض	٢٥٩٢	أما شعرت أني أمرتهم بأمر فهم
٨٩٦	أنا وكافل اليتيم له أول غيره في الجنة	٦٦٩	أما علمت أنه لا اعتكاف إلا في
٢٩٥٩	أنت سفينة	٢٥٩٤	أما كان فيكم رجل رحيم !؟
٢٧٦٠	أنت كنت أحق بالسجود من الشجرة	٢٥٩٥	أما بكفيك في سبيل الله ومع رسول
١٢٨	أنت ومالك لأبيك	٢٥٩٦	أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى
٢٨٨٨	أنتم أصحابي ، ولكن إخواني الذين	٢٨٠٢	أما بعد أيها الناس ، فإن الله قد أذهب
٢٩٣٤	أندركم الدجال - أندركم الدجال	٢٥٠٧	أما بعد يا عائشة فإنه قد بلغني
٢٩٦٠	انزل عن القبر ، لا تؤذ صاحب	٩٢٨	أما هذا فقد برىء من الشرك
١٠٧٠	انطلق بي أبي إلى النبي وأنا غلام	٥٧	أما هذا فقد عصى أبا القاسم
٢٦١٢	انظري أين أنت منه (يعني الزوج)	٩٢٨	أما هذا فقد غفر له

- أنفق أبو بكر على رسول الله أربعين ٤٨٧
- أنفق بلال ! ولا تخش من ذي العرش ٣٦٦١
- انقضي رأسك ، وامتشطي . وأمسكي ٢٥٧
- إن أباكم واحد ، وإن دينكم واحد ٤٥١
- أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنة ٣٨٤
- إن أبي وأباك في النار ٢٥٩٢
- إن الإثم حوز القلوب ، فما حز ٢٢١
- إن أحب الكلام إلى الله أن ٢٥٩٨ و ٢٩٣٩
- إن أحدكم لم يموت حتى يستكمل ٢٠٩
- إن إخوانكم حولكم ، جمعهم الله ٢٨٤٢
- إن الله إذا استودع شيئاً حفظه ٢٥٤٧
- إن الله اطلع على أهل بدر فقال : ٢٧٣٢
- إن الله أطعمنا الفئام رحمة ورحمنا ٥٥٣
- إن الله أمرني أن أعرض القرآن ٩٦٤
- إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ٢٩٠٨
- إن الله أنزل : ﴿ومن لم يحكم بما ٢٥٥٢﴾
- إن الله حرم مكة . فلم تحل لأحد قبلي ١٠٥٤
- إن الله فرض الصلاة على نسان ٧٦٢
- إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما ٢٧١٤
- إن الله لغني عن نذر أختك ، مروها ١٠٣٨
- إن الله لما خلق خلقاً قامت الرحم ٢٧٤٦
- إن الله لمعجب .. ٨٢٤
- إن الله لينادي يوم القيامة : أين ٢٧٧٨
- إن الله وضع عن المسافر الصيام ٧٤٩
- إن الله وملائكته يصلون على الذين ٢٥٣٢
- إن الله لا يظلم المؤمن حسنة بثواب ٢٧٧٠
- إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه ٦٣٥
- إن الله لا يقبض توبة عبد كفر بعد ٢٥٤٥
- إن الله لا ينظر إلى [أجسادكم ولا إلى] ٢٦٥٦
- إن الله يجعل مكان كل شوكة (يعني ٢٧٢٤)
- إن الله يضحك من رجلين يقتل ٢٥٢٥
- إن الله يقول : أنا خير شريك ، ٢٧٦٤
- إن الله يوصيكم بالنساء خيراً ٢٨٧١
- إن امرأة كانت فيه (يعني بيتاً في المدينة) ٢٩٣٥
- إن أم سبط عن بنيع رسول الله كانت ٥٤٩
- إن أمة مسخت : والله أعلم ١١٥٦
- إن أمة من بني إسرائيل مسخت ٢٩٧٠
- إن أولادكم هبة الله لكم ﴿ويهب ٢٥٦٤﴾
- إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة ٤٦
- إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز ٨٥٠
- إن يعدكم الكذاب المضل ، وإن ٢٨٠٨
- إن بعضكم عنى بعض شهداء ٣٦٠٠
- إن بني إسرائيل استخلفوا خليفة ٢٨٢٣
- إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً ٤٣٧ و ٢٨٢٣
- إن بني إسرائيل لما طال الأمد . ٢٦٩٤
- إن بين يدي الساعة تسليم الخفاصة ٦٢٢
- أن جبريل كان يعارضه بالقرآن ١٠٨٦
- إن جبريل وميكائيل أنباني ، فقد ١٦٣
- إن الجنة لا تدخلها عجوز ٢٩٨٧
- إن خير عباد الله من هذه الأمة ٢٨٤٩

٢٨٤٦	إن عليك السلام، تحية البيت	٢٨٤٨	إن خير عباد الله من هذه الأمة
٢٨٤٧	إن عليك من الحق أن تعدل بين ولدك	٢٥٢٢	إن خير نساء ركن أعجاز الإنل
١٥٠	إن العين حق	٨٦٦	إن خير ركن التي تسأل عما بعينها
٢٥٠٨	إن فرعون أوند لامرأته أربعة أوتاد	١٠٢٦	إن دين الله الحنيفية السمحة
٢٧٠٨	إن في ابن آدم مضغة إذا صلحت	٢٨٤٣	إن ريت ليعجب للشاب لا صبوة له
٦٣٨	إن الكافر إذا عمل حسنة أظعم بها	٢٥٣٥	إن الرجل ليصلي سنين سنة، وما تقبل
٢٨٥١	إن للإسلام شرة، وإن لكل شرة فتره	٢٥٩٩	إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة
٨٣٦	إن لله عبادة إذا رُقوا ذكر الله	٢٥٠٥	إن الرجل يشفع للرجلين وللثلاثة
٢٨٥٢	إن لله ملائكة سياحين في الأرض	٢٨٣٦	إن الرجل يؤجر في نفقته كلها
٨٤٣	إن لله ملائكة سياحين في الأرض	٢٨٤٤	إن رجلاً كان يبيع الخمر في سفينة
٢٦٤٥	إن لكل شيء مبدأ، وإن سيد المجلس	٢٨٤٥	إن رجلاً من بني إسرائيل سأل رجلاً
٨٣٨	إن لكل عمل شرة	٤٩٥	أن رسول الله أمر عمر أن لا يدع
٢٨٥٢	إن للموت فرعاً	٨٨٣	إن رسول الله خيرني في يومي
٨٤٦	إن للموت فرعاً، فإذا أتى أحدكم وفاة	١٢٠١	إن رسول الله سعاد الغداء المبارك
٢٦٩٢	إن المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه	٦٤٣	أن رسول الله كان يرقى ..
٢٦٢٨	إن المؤمن ينزل به الموت ويعاين ما	٢٩٧٢	إن الرقى والتعائم والثولة شرك
٢٨٥٤	إن مثل الذي يعمل السيئات ثم	٢٣٢	إن الركن والمقام من ياقوت الجنة
٨٠٠	إن المسلم يؤجر في نفقته كلها إلا ما	٢٦٧٢	إن السيوف مفاتيح الجنة
٢٦٩٥	إن ملكاً من بني إسرائيل أخذ رجلاً	٢٨٨٥	إن شر الرعاء الخطمة
٧٧٤	إن من أشراط الساعة ..	٢٦٣٥	إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضكم
٢٧٦٧	إن من أشراط الساعة أن يفرض المال	٢٩٧٩	إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه
٢٩٨٢	إن من أصحابي من لا يراني بعد أن	٥٦٥	إن الشيطان لا يستطيع أن يشبه بي
٢٦٤٣	إن من أتني من لوجاه أحدكم يسأله	١١٥٢	إن الضب أمة مسخت دواب في
٨٤٠	إن من الشعر حكماً، وإن من البيان	٢٥٨	إن عائشة كانت تعتمر في آخر
٢٨٥٦	إن من الشعر حكمة	٢٦٤٠	إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً

- ٢٨٦٦ إنه ليس شيء يفرمكم إلى الجنة
- ٢٨٦٨ إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك
- ٢٨٦٧ إنه ليهون علي الموت أن أرىك زوجتي
- ٤٨ إنها تجري في غير أخدود
- ٢٧١٧ إنها تلهيني عن صلاتي أو قال :
- ٩٩٠ .. إنها صغيرة ..
- ٢٨٣٤ إنهم يوفرون سيالهم ، ويحلقون لحاهم
- ٩٨٨ إنني استأذنت ربي في الاستغفار
- ٢٧٠٩ إنني أمرت أن أغير اسم هذين ،
- ٧٧٠ إنني قد رزقت حياها
- ٨٨٩ إنني لأرجو أن تكون منهم
- ٣٧٢ إنني لأعرف حجرا بمكة كان يسلم عليّ
- ١٥٤ إنني لست مثلكم ، إنني أيسر منكم
- ٢٩٢٤ إنني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية
- ٢٨٦٥ إنني ممسك بحجزكم عن النار
- ٢٨٦٩ أهل الجنة أمشاطهم الذهب ومجزمهم
- ٨٧١ أهل الجنة وشحهم المسك ووقودهم
- ٩٨٧ أهل الجنة عشرون ومائة صف
- ٢٩٩١ أوتر بخمسة ، وأوتر بسبع
- ٩٨٢ أوتني حزاماً من مزامير آل دلود
- ٢٨١٣ أوتني موسى الألواح وأوتيت المثاني
- ٢٨٧٠ أوتيت الكتاب وما قارب بعده
- ٢٧٣٥ أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
- ٢٨٧٢ أوف بنذرك فإنه لاوفاء لنذر في محصبة
- ٢٩٧٧ أولئك خيار عباد الله عندك
- ١١٥٩ إن مهر البغي ، وثمن الكلب والستور
- ٣٣٣ إن النبي استقبال جعفر بن أبي طالب
- ١٠٥ أن النبي أمر أن لا توصل صلاة بصلاة
- ١٠٢٧ أن النبي نام في المسجد حتى نفخ
- ١١٥٨ أن النبي نهى عن ثمن الكلب ،
- ٥٥٣ إن نبياً من الأنبياء غزا بأصحابه
- ٢٨٥٨ إن هذا الأمر في قريش ما داسوا
- ٢٨٥٦ إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد
- ٢٧٥٢ إن هذا أخي من مضر لا تدع لله في
- ٨٠٧ إن اليهود والنصارى لا يصبغون
- ٢٩١٧ إنما كنا نرد السلام في صلاتنا ، فنهينا
- ٢٨٥٥ إنك إذا فعلت ذلك هجمت علينا
- ٥٣١ إنك لمن تفتق نقرة تبتغي بها وجه الله
- ٢٨٥٧ إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله ،
- ٢٥٣٠ إنكم ستحرمون على الإمارة
- ٢٧١٣ إنكم مدعوون [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] مقدمة
- ٢٥١٠ إنكم اليوم في زمان كثير علمائه قليل
- ٧٩ إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا
- ١٥١ إنما سمى رسول الله ، وزمل بالبيت لبري
- ١١٥٤ إنما عاقبه رسول الله
- ٢٨٥٩ إنما التذر ما ابتغي به وجه الله
- ٢٨٦٠ إنما التذر بين ، كضارتها كضارة بين
- ٢٨٦٣ إنما النساء شقائق الرجال
- ٢٨٦٤ إنه سبلي أموركم من بعدي رجال
- ٥١٥ إنه كان يشبهه

- أوليس قد رددت عليهم ، إنه يستجاب ٤٩٢
 أول ثلثة يدخلون الجنة الفقراء ٢٥٥٩
 أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ٢٨٦٤
 أول ما يتكلم من الإنسان يوم القيامة ٤٨٠
 ألا أخبرك بأفضل أو أكثر من ذكرك ٢٥٧٨
 ألا أخبركم بأسرع كربة وأعظم غنيمة ٢٥٣٩
 ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام ٢٩٠
 ألا أدلك على صدقة يحب الله موضعها ٢٦٤٤
 ألا أعلمك كلمات تقولها إذا أوتيت ٩٦٠
 ألا أعلمك كلمات علمني المروح ٢٧٣٨
 ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ١٠٣
 ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمته ١٠٣
 ألا أنبئكم ببلية أفضل من ليلة القدر ؟ ٢٨١١
 ألا تترين أنني قد حلت بين الرجل ٢٩٠٦
 ألا تدعوه له طبيباً ؟ ٢٨٧٣
 ألا تسألوني عما ضحككت ؟ ٢٨٧٤
 ألا صلوا في الرجال ٢٠٥

(ب)

- بارك الله فيك ١١٠٦
 بعث النبي علياً إلى خالد ليقبض ٩٨١
 بعثت بالخفيف السمحة ١٠٢٤
 بعثني إلى قومي (باهلة) فأنتهيت ٢٧٠٦
 بقي كلها غير كتفها ٢٥٤٤
 بقي لكم إلا كتفها ٩٨
 بل أنت تربيت يداك ، نعم يا أم سليم ٨٦٢
 بلني قد سمعت فرددت عليهم وإنما نجاب ٤٩٢
 بما رجع من غنيمة [أو أجر] أو يتوفاه ٩٣٤

(ت)

- المتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر ١١٢
 تختصر بهذا ، حتى تلقاني ، وأقل ٢٩٨١
 تسحروا فإن في السحور بركة ١٢٠٥
 سموا (أو سموا) باسمي ولا تكنوا ١٠٧٥
 تصوا باسمي ولا تكنوا ١٠٧٦ و ١٠٧٧
 تصدقوا على أهل الأدبان ٢٧٦٦
 تعالوا يا معلمي على أن لا تشركوا ٢٩٩٩
 تعلموا سورة البقرة وآل عمران ٩٨٩
 ألا عدلت بينهما . يعني ابته وبنته ٢٨٨٣
 ألا عسى أحدكم أن يضرب امرأته ٢٦٧٨
 إلا رجل يمنع أهل بيته نأفته ١٧١
 أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء ٨٣٣
 إيمان بالله ورسوله ، وجهاد في سبيل الله ٩٣٦
 الأيمن فالأيمن ١٠٦٤
 الأيمنون ، الأيمنون ، الأيمنون ١٠٦٥
 أين ذهبتم ؟ إنما هي يا أيها الذين آمنوا ٢٥٦٠

	(ح)	تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه ٢٨٦٢
٢٥٦٧	حبذا المتخلطون من أمي	تغل في رجل عمرو بن معاذ حين ٢٩٠٤
٢٣١	الحجر الأسود من حجارة الجنة	تلك سنة أبي القاسم . يعني إقام ٢٦٧٦
٢٣١	الحجر الأسود باقونة بيضاء من يوانيت	تلك ضراوة الإسلام وشرته ٨٣٧ و ٨٣٨
٢٩٢٦	حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج	تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ٦٣٠
٣٧٧	حرمت النار على عين دمعك أو بكت	توضأ يا أبا جبير إلا تبادأ بغيرك ٢٨٢٠
٩٨٦ و ٩٨٢	حرمة نسائه المجاهد بن . . .	توهي رسول الله : وإن نمة من صوف ٢٦٨٧
٢٦٦٧	حسبك إذا ذكرت أخاك بما فيه	توهي رسول الله وله جبة صوف ٤٢٣
١٠٢٤	الخنيفية السمحة	توهي رسول الله وما في بيثي من شيء ٢٥٥
١٧٩	حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار	

(ث)

	(خ)	ثلاثة كنهن محدث : كسب الخجام ٢٩٩٠
٢٥٨١	خذوه ، وأعطى صاحب الخناط الآخر	ثلاثة لا ترى أعيينهم النار يوم القيامة ٢٦٧٣
٢٤٦	خذوا بسم الله من حوائجها	.. ثم يكون من آخر ما يقول بين ١٠٧٢
٢٩٦٥	خرج [إلى خيبر] حيث استخلف	
٣٨٨	خرج سلمان في ثلاثة عشر رجلاً	
٢٩٢٦	خرجت طائفة من بني إسرائيل حتى	
٣٧٢	خرجت مع النبي فجعل لا ير على	
١١٤٠	خطب قائماً على رجله	
٢٩٦٩	خفف الصلاة على الناس حتى وقت	
٢٦٦٢	خلق الله الجنة لينة من ذهب ولينة	
٧١٦	الخمر من هاتين الشجرتين : الكرمه	
٢٩١٤	خمس لا يعلمهن إلا الله وإن الله	
٢٥٢٢	خياركم أئبتكم مناكب في الصلاة	
٨٥٢	خير أرض الله وأحب أرض الله إلي	

(ج)

	(ج)	جاء رجل إلى عمر يسأله ، فجعل ٢٩٠٩
		جاءت الشياطين إلى رسول الله من ٢٩٩٥
		جاءت الملائكة إلى النبي وهو قائم ٧٨١
		جاءنا رسول الله في مسجدنا بـ (قباء) ٢٩٤١
		الجدال في القرآن كفر ١١٢
		جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب ٨١٢
		جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ٨١٧
		الجنة تحت ظلال السيف ٢٧٥

٢٩٧	رب أشعث أغبر ذي طمرين	٨٨٠	خير الناس للناس ، تأتون بهم في
٢٩٧	رب أشعث مدفوع على الأبواب	٦٣	خير نساء ركين الإبل
١٠٠٣	الرجل النافه يتكلم في أمر العامة		
٩٧٢	رجم رسول الله ، ورجسنا بعده	(د)	
١٠١٢	ركعتان لم يكن رسول الله يدعهما	٨٢٤ و ٣٩٤	دعوه ، فإن لصاحب الحق مقالاً
١١٥٥	زجر النبي عن ذلك (أي ثمن الكلب)	٢٧٩٧	الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ؛ إلا ذكر
		٣٢٦	الدعاء هو العبادة

(س)

٢٥٣٨	سألت ربي مسألة ووددت أني لم	(ذ)	
٨٩٧	الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد	١٠٠١	ذلك الشيطان ؛ ادنه
١١٢	سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر	١٠٠٠	ذلك شيطان يقال له (خنزير) ، ادن
٢٩٩١	سبحان الله ! لا من الله استحيوا ولا	٢٥١٤	داك نهر أعطنيه الله . . أشد بياضاً
٢٧٦٨	ستخرج نار قبل يوم القيامة من	١٠٦٩	ذهب بي أمي أو أبي إليه ، فدعالي
٢٩٥٠	السلام عليكم يا صبيان	٢٩٤٣	ذهبت بي أمي إلى النبي [وأنا غلام]
٩١٠	سمعت رسول الله يأمر رجلاً إذا		

(ر ، ز)

٢٩١١	سمعت النبي يقرأ في الصلاة : لو أن	٢٦٧٤	رأيت رسول الله يعجن في الصلاة
٢٨٧٨	سموه بأحب الأسماء إليّ حمزة	٣٨٢	رأيت رسول الله يقعله
٢٧٢٠	السنة عن الفلام شأنان وعن	٦٨٨	رأيت ما هو مفتوح على أمتي
٢٦٨٣	سيكون في آخر أمتي رجال يركبون	٢٨٧٤	رأيت ناساً من أمتي يسألون إلى الجنة
		٥١٦	رأيت النبي في المنام . . . قد رأيت
		١٠٦٢	رأيت النبي يشرب على راحلته ، ثم
		٨٥٢	رباط يوم في سبيل الله خير من ألف
		٨٥٢	رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من

(ش)

٤٩٠	شأنان مكافئتان
٢٨٢٤	شاهت الوجوه ، [شاهت الوجوه]
٢٩١٣	الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما

(ص)

٩٨٩ و ٩٨٦	صاحب الذابحة أحق	١١٤٢	اتطعمون شهادة لكل مسلم
٢٥٢٧	الصلاة ثلاثة أثلاث . . . تظهرون ثلث	٤٢٩	طعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام
٧٦٢	صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر	٩٠	ظهروا هذه الأجساء ظهركم الله
٧٤٨	صلاة السفر وصلاة الظهر وصلاة	٦٠٧	طوبى لمن رآني وأمن بي . وطوبى لمن
٢٩٠٢	صلاة في مسجدني هذا أفضل من أربع ٢٩٠٢	٥٠١	الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا
٩٥١	صلاة في مسجدني هذا خير من ألف	١٢٤٧	طوبى من وراء الناس وأنت راكبة
٩٤٧	صلاة ههنا خير من ألف صلاة ثم	٢٦٨٤	طوبى من نار يوم القيامة

(ع - خ)

٩٨٥	صلى الغسلوات كنها بوضوء	١٠٦٦	عبدني عند ظنني بي ، وأنا معه إذا
٢٩٦٢	صلوا . على أنبياء الله ورسوله فإن الله	٨٨٠	عجبت ربنا عز وجل من قوم يقادون إلى
٢٦٢٢	صه شهر الصبير	٨٧٨	عجبت لأقوم يسافرون إلى الجنة في
٢٨٣٧	صمت هذا لكي لا تحرج أمي	٨٨٠	عجبت لأقوم يقادون إلى الجنة في
٥٦٤	صنفان من أمي لا يردان أخوض ولا	٣٦٠	عدد الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون
٢٧٤٨	صنفان من أمي لا يردان علي أخوض	٢٧٩٠	عرض علي ما هو مفشوح لأمي
١٥	صنفان من أهل النار لم أرهما بعد . . .	١١٠٦	عظمت ! هذه امرأة يتيم !
٤٧٦	صياح المولود حين يقع نزعته من الشيطان ٤٧٦	٢٦	عق عن نفسه بعدما بعث نبياً
٢٨٠٦	صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام	٤٩٠	على الفلام شاتان وعلى الجارية شاة
		١٤٩	علام يقتل أحدكم أخاه ! ألا بركت ؟

(ض)

٢٨١٠	ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره ٢٨١٠	٨٣٢	عليك السلام تحية الميت ، عليك
٨٧٩	ضحكت من ناس يؤمن بهم من قبل	٢٦٤٢	عليكم بالاشم : فإنه منبته للشعر
٩٥٧	ضمه من حيث أخذته	٢٥١٧	عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم
٢٩٠٣	ضموا ما كان معكم من الأفعال	١٥٢	عليكم بالنسلان

٢٩٣٢	عمل هذا قليلاً ، وأجر كثيراً	٢٩٣٢	عمل هذا قليلاً ، وأجر كثيراً
١٠٤٣	عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً	١٠٤٣	عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً
١٥٥ و ١٠٨٩	العين حق	١٥٥ و ١٠٨٩	العين حق
٩٨١	غزاع رسول الله ست عشرة غزوة	٩٨١	غزاع رسول الله ست عشرة غزوة
١٢	غض النصر وإرشاد ابن السبيل	١٢	غض النصر وإرشاد ابن السبيل

(ف)

١٠٨٦	فأخبرني أنني أول أهله خوفاً به	١٠٨٦	فأخبرني أنني أول أهله خوفاً به
١٠٩٣	فاستقبل رسول الله القبلة ورفع . . .	١٠٩٣	فاستقبل رسول الله القبلة ورفع . . .
٨٣٣	فأشهد على هذا غيري	٨٣٣	فأشهد على هذا غيري
٧٩٠	فأعد للفقر تجافاً . فإن المفقر أسرع	٧٩٠	فأعد للفقر تجافاً . فإن المفقر أسرع
٦٥١	فأسك عليك حلبي أمك	٦٥١	فأسك عليك حلبي أمك
١٠١٥	فإن عادت في الرابعة فليبعها ولو	١٠١٥	فإن عادت في الرابعة فليبعها ولو
٨٦٢	فأنى يشبهها ولدها ؟ هن شقائق الرجال	٨٦٢	فأنى يشبهها ولدها ؟ هن شقائق الرجال
١١١٣	فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت	١١١٣	فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت
٩٤	فدعا لي بثلاث فدفنت مائة وثلاثة وبن	٩٤	فدعا لي بثلاث فدفنت مائة وثلاثة وبن
٤٧٤	ف رأيت رسول الله قرأ السجدة	٤٧٤	ف رأيت رسول الله قرأ السجدة
٨٠٢	فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث	٨٠٢	فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث
١٢	فردوا السلام وأعينوا المظلوم واهدوا	١٢	فردوا السلام وأعينوا المظلوم واهدوا
٧٥٩	فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين	٧٥٩	فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين
٧٦٦ و ٧٤٥	فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر	٧٦٦ و ٧٤٥	فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر
١٠٧٨	فسماه محمداً ، فقلنا : لانكثيك	١٠٧٨	فسماه محمداً ، فقلنا : لانكثيك
٩٤٧	فالصلاة ههنا . . . خير من ألف	٩٤٧	فالصلاة ههنا . . . خير من ألف
٨٤٥	فصم صوم داود ، كان يصوم يوماً ويفطر	٨٤٥	فصم صوم داود ، كان يصوم يوماً ويفطر
١٠٦٢	فظن الناس أنه يدعو عليهم	١٠٦٢	فظن الناس أنه يدعو عليهم

(ق)

٢٩٤٢	قال الله : أنا عند ظن عبدي	٢٩٤٢	قال الله : أنا عند ظن عبدي
٢٥١١	قال بجبرئيل : مالي لم أر ميكائيل	٢٥١١	قال بجبرئيل : مالي لم أر ميكائيل
٣٣٥	قال رسول الله ما بين عيني	٣٣٥	قال رسول الله ما بين عيني
١٢٤٢	قتلوه قتلهم الله	١٢٤٢	قتلوه قتلهم الله
٢٥٧	قد حللت من حجك وعمرك جميعاً	٢٥٧	قد حللت من حجك وعمرك جميعاً
٥٦٤	القدرية والمرجئة مجوس هذه الأمة	٥٦٤	القدرية والمرجئة مجوس هذه الأمة
٧٣١	قرأ ابن عباس : ﴿ عمل غير صالح ﴾	٧٣١	قرأ ابن عباس : ﴿ عمل غير صالح ﴾
٩٩٠	القضاة ثلاثة	٩٩٠	القضاة ثلاثة
٢٧٥٣	قل : اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر	٢٧٥٣	قل : اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر
٦٢٣	قله إذا أصبحت وإذا أميت وإذا	٦٢٣	قله إذا أصبحت وإذا أميت وإذا
١٦٩	قمت على باب الجنة فإذا عامة من	١٦٩	قمت على باب الجنة فإذا عامة من

(ك)

كانت لنا شاة فخشيتنا أن تموت ٩٩
كانوا يصلون مع رسول الله ، فإذا ركع ٢٦١٦
كذبت ، لا يدخلها (يعني النار) فؤيه ٢٥١٩
كفارة النذر كفارة بين ٨٥٨
كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق ١١٢
كل باسم الله . نقة بالله ، وتوكلأ ٨٨٦
كل ابن آدم أصاب من الزنا لا محالة ٢٨٠٤
كل ابن آدم يلقى الله بذنب قد أذنيه ١٢٠٩
كل إنسان تلده أمه يلكزه الشيطان ١٧٦
كل بناء وبال على أهله يوم القيامة ٧٩٧
كل بنتي آدم يطعن الشيطان في جنبه ٤٧٦
كل خلق الله حسن ١٠٦
كل قبر لا يشهد صاحبه أن لا إله إلا ١٠٣١
كل كتاب سوى كتاب الله ٧٧٥
كل لحم ثبت من السحت قالنار أولى به ٢١٣
كل نفقة يتفقهها العبد يؤجر فيها ٨٠٠
كلها بقي إلا الذراع ٩٩
كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن طعام ٢٦٩١
كلوا . وأطعموا ، واحبسوا ١١٤٧
كلوه . يعني الصوم - فإني لست ٢٧٨٤
كم من جار متعلق بجاره يقول : يا رب ٢٦٤٦
كم من عذق دواح لأبي المدحاح في ٢٩٦٤
كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر حتى ٩٣٥
كمثل الصائم تهازه والفقائم ليله ٩٣٥
كن مع صاحب البلاء نواضعاً لربك ٢٨٧٧

كأنني أنظر إلى موسى بن عمران ٢٩٥٨
كأنني أنظر إليه أسود أفحج ينقضها ٥٥٥
كأنكم أنكرت هذا ، إن هذا قلعه من ٨١٥
كافل النبيه له أو نغيره أنا وهو كهاتين ٨٩٥
كان آدم نبياً مكلماً ؛ كان بينه ٢٦٦٨
كان أخوان على عهد النبي - فكان ٢٧٦٩
كان أصحاب النبي إذا تلاقوا ٣٦٤٧
كان أصحاب النبي إذا التفتوا تصافحوا ٣٠٤
كان بين آدم وبين نوح عشرة قرون ٢٥٩
كان بين آدم ونوح عشرة قرون ٣٦٠
كان بين نوح وإبراهيم عشرة ٣٦٠
كان ذكره مثل هذه الغداة ١٢٠٩
كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختنان ١١٨٢
كان رجل [من اليهود] يدخل على ٢٧٦١
كان الرجلان من أصحاب النبي إذا ٢٦٤٨
كان للنبي قدح من عبيد ان تحت سريره ٥٤
كان ناس لهم أنسباء وقرابة من بني ٦٢٩
كان ناس يأتون رسول الله من اليهود ٢٧٣١
كان الناس يسألون رسول الله عن ٢٧٣٩
كان يؤمر العائن قيتواضاً ثم يغسل ٢٥٢٢
كانت ترزق (أي تحمل) لنا القرب ٥٤٩
كانت الرسل ثلاثمئة وخمسة عشر ٣٥٩
كانت الصلاة فرضت سجدتين ٧٤٥
كانت خلفنا على عهد رسول الله نلبسها ٢٧٩١

٢٨٨٩ كان إذا أوى إلى فراشه نام على شقه
 ٧٧٠ كان إذا ذبح الشاة فيقول : أرسلوا إلى
 ٦٠٢ كان إذا رأى سحابة مقبلاً من أفق
 ٩٣٨ كان إذا سمع المؤذن قال : وأنا وأنا
 ٢٩٥٤ كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه
 ٦٠٣ كان إذا عصفت الريح قال : اللهم إني
 ٢٨٢٦ كان إذا غزا فلم يقاتل أول النهار لم
 ٢٦٣٨ كان إذا كان في سفر . فأسحر
 ٢٧٥٧ كان إذا هاجت ريح شديدة قال : اللهم
 ١٠٢٨ كان تمام عيناه ولا ينام قلبه
 ٢٩٦٩ كان قد نهانا عن أن نأكل لحوم نسكنا
 ٢٧١٩ كان كاشفاً عن فخذ فاستأذن أبو بكر
 ٢٩٤٤ كان من دعائه : اللهم اغفر لي ما
 ٦٢٩ كان بأمر بأن لا يتصدق إلا على
 ٢٧٢٤ كان يأمرنا أن نضع المساجد في دورنا
 ٦١ كان بأمرني أن أستترني من العين
 ٢٥٢٦ كان يأمرها أن تستترني من العين
 ٩٨٨ كان يتعهد الأتصار ويعودهم
 ٢٧٠٣ كان يتوسد يمينه عند المنام ، ثم يقول :
 ٨١٤ كان يجمع بين الصلاتين في السفر
 ٢٦٢٩ كان يخرج يهريق الماء فيتمسح بالتراب
 ٢٩٦٨ كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر
 ٢٨٩٩ كان يخمر وجهه وهو محرم
 ٢٩٦٦ كان يسجد على ألبني الكف
 ٢٧٨١ كان يسمر مع أبي بكر في الأمر

كنت مع النبي بمكة ، فخرجنا في بعض
 ٢٦٤٩ كنا إذا رأينا الرجل يلعن أخاه رأينا
 ٥٨٩ كنا إذا صليتنا خلف رسول الله أحببنا أن
 ٢٧٨٠ كنا إذا كنا مع النبي في سفر ، فقلنا :
 ٩٩٠ كنا في الجاهلية إذا ولد لنا غلام
 ٦٢٩ كنا نتحدث أنه لا تقوم الساعة حتى
 ٢٦٨٥ كنا نسميها شيعة ، وكنا نعبدها نعم
 ٢٩٥٢ كيف أصبحت يا قلان ؟ قال : أحمد
 ٢٧٤٤ كيف أنتم إذا مرج الدين ، وظهرت
 ٢٨١٧ كيف بكم إذا جمعكم الله كما يجمع
 ٢٨٦ كيسان

(كان)

٦٤٣ كان إذا أتى المريض يدعوه قال : ...
 ٦٤٣ كان إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه قال :
 ٢٨١٨ كان إذا أتى بالشيء يقول : اذهبوا به
 ٩١٠ كان إذا أخذ مضجعه قال : ...
 ٢٩٧٣ كان إذا أراد أن يزوج بنتاً من بنته
 ٢٧٥٤ كان إذا أراد أن ينام وضع يده تحت
 ٢٧٥٩ كان إذا أراد دخول قرية لم يدخلها
 ٢٩٩٦ كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك
 ٦٢٥٧ كان إذا استفتح الصلاة بكبر ثم يقول :
 ٢٩٥٢ كان إذا أعجبه نحو الرجل أمره
 ٧١٠ كان إذا أوى ...
 ٩٦٣ كان إذا أوى إلى فراشه قال : ...

٢٧٢٩	كان لا يخيل على من رآه	٢٨١٥	كان يصلي بركة ركعتين - يعني -
٢٩٢٠	كان لا يدع ركعتين قبل الفجر	١٠١١	كان يصلي ركعتين بعد العصر
٢٨١٦هـ	كان لا يسبح في السفر قبلها ولا بعد	٣٩٠	كان يصلي ركعتين فصل ركعتين إن
(ن)		٢٧١٦	كان يصلي قائماً [تطوعاً والباب في
٢٩١٦	لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى	٤٥٩	كان يصلي قبل الظهر أربعاً . يصليها عند
١٤٤	لتبلغ قرناً	٢٧١٥	كان يصلي قبل الظهر أربعاً ، يطيل
١٠٢٣	لتعلم يهود أن في ديننا فسحة إنني	١٠١٣	كان يصلي الهجير ثم يصلي بعدها
٢٦٥٩	لتقاتلن وأنت ظالم له	٢٦٠٦	كان يعرض يوماً خيلاً وعنده عينة
٢٧٦٩	لعنك ترزق به	١٢٢٥	كان يعلم أصحابه إذا أصبحوا أن
٢٧٩٢	لعن الله الواشمات والمستوشمات	٢٩٨٩	كان [يملننا] إذا أصبح [أحدنا أن]
٦٩١	لعن رسول الله الواصلة	٥٣٧	كان يعلمهم من الفرع كلمات
٥٩٦	لعنت الخمر على عشرة وجوه	٦٤٢	كان يموذ بعض أهله . مسح بيده
٢٧٤٥	لقد حكم فيهم [اليوم] بحكم الله	٢٧٧٥	كان يموذ بهذه الكلمات : [اللهم
٥٥٧	لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق	٢٨١٠	كان يفطر على رطبات قبل أن يصلي
٢٩٢٩	لقد خرج أبو بكر على عهد رسول الله	٢٨٠٩	كان يقرأ : «إنه عمل غير صالح»
٩٨٥	لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل	١٢٣٠	كان يقول إذا أصبح وإذا أمس أصبحنا
٢٩١٠	لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله : لو	١٠٧٣	كان يقول إذا قام إلى الصلاة من
٢٧١٢	لم أنكم إلا بخير ، أتيتكم لتعبدوا الله	١٢٦٠	كان يكبر أربعاً تكبيره على الجنائز
٢٧٤٢	لم تحمل الغنائم لمن كان قبلنا ، ذلك بأن	٢٧٤٦	كان يكتحل وترأ
١٠٠٩	لم تقبل له صلاة أربعين ليلة	١٠٣٧	كان ينام حتى يفتح ثم يقوم فيصلي
٩٩٠	لما انتهينا إلى بيت المقدس	٢٩٢٥	كان ينام وهو ساجد ، فما يعرف
٩٧٤	لما أنزلت هذه أنبت رسول الله قنط	١١٢٢	كان يوتر بخمس أو سبع ، لا يفصل
٢٦٥٧	لما قدم جعفر من الحبشة عانقه ٣٠٤ و	٢٩٦٢	كان يوتر بركعة . وكان يتكلم
٢٧٩٩	لما نزلت هذه الآية التي في (الفرقان)	١٢٣٤	كان يوصي أصحابه إذا أصبحوا أن
		٩٨٦	كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم

ما أنفق المؤمن من نفقة إلا أجر فيها إلا ٨٠٢
 ما بال أحدكم يؤذي أخاه في الأمر ١٧٨
 ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله ٢٦٦٢
 ما تركت بعدي فتنة أضرم على الرجال ٢٧٠١
 ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ٢٨٠٠
 ما خالط قلب امرئ مسلم رجع ٢٥٥٤
 ما شئت ، إن شئت دعوت الله أن يعافيك ١٦
 ما شأني أجعلك حذائي فتخس ٢٥٩٠
 ما ظن محمد بالله ، لو لقي الله وهذه ٢٦٥٣
 ما قاتل رسول الله قوماً قط إلا دعاهم ٢٩٤
 ما كان نبي أن يتهمه أصحابه ٢٧٨٨
 ما كنت لأفشي على رسول الله سره ١٠٨٥
 ما كنت اليوم إلا سفينة ، أو ما ١١١٥
 ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ ٢٩٨٤
 ما من أحد يموت سقطاً ولا هرمأ ٢٥١٢
 ما من أمتي من أحد إلا وأنا ٢٨٣٦
 ما من امرأة تقدم ثلاثاً من الولد ٢٦٨٠
 ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم ٢٦٢١
 ما من أمير يفي أمر المسلمين ثم لا ٢٧٦
 ما من بني آدم مولود إلا يمه الشيطان ٢٧١١
 ما من ذي رحم يأتي رحمه فيسأله ٢٥٤٨
 ما من صاحب كنز لا يؤذي زكاته ٧٦٨
 ما من عبد أتى أخاه بزيوره في الله ٢٦٢٢
 ما من عبد كانت له نية في أداء دينه ٧٧٨
 ما من عبد يستوعبه الله رغبة يموت ٢٦٣١

لن يدخل أحداً منكم عمله الجنة ٢٦٠٢
 لو أنك أتيت أهل عُمَان ما سبوك ٢٧٣٠
 لو تركها لدارت أو طحنت في يوم ٢٩٣٧
 لو قلت (بسم الله) لطارت بك الملائكة ٢٧٩٦
 لو كان في هذا المسجد مائة ألف أو ٢٥٠٩
 لو كان لابن آدم واديان من مال ٩٦٩ و ٢٩٠٧
 لو كان للإنسان واديان من مال ٩٦٤
 لو لم تكلمه لأكلتم منه ولقاكم لكم ٢٦٢٥
 لو لا أن تكون سنة ! يقال خرجت ٢٧٤٠
 لو لا ما مه من أنجاس الجاهلية : ما ٢٦١٩
 ليأتين على مضر يوم لا يدعون لله عبداً ٥٧٨
 ليس من البر الصيام في السفر ١٨٦
 ليس من عبد يلقى الله لا يشرك به ١٠٣١
 ليس منا من تطير أو تطير له ، أو تكهن ٢١١
 ليس منا من حلف بالأمانة ٩٩١
 ليس منا من سحر (أو سحر له) ٢٦٥٠
 ليلة أسري بي .. ٩٨٥
 ليهنن أقوام عن ودعهم الجمعات ٢٩٦٧
 ليوشكن رجل أن يشمى أنه حر ٢٦٢٠

(م)

ما أدري أنا بقدم جعفر أسر أو بفتح ٢٢٥
 ما أدري بأيهما أفرح ؟ بقدم جعفر ٢٢٤
 ما استجار عبد من النار سبع مرات في ٢٥٠٦
 ما أسفل من الكعبين في النار ٤٠٩

٢٩٢٨	من استطاع منكم أن لا يموت إلا	٢٥٥٧	ما من قوم اجتمعوا في مجلس
٩٨٨	من استعملناه على عمل	١٨	ما من مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا
٢٧٨٧	من أصابه فاقة فأنزلها بالناس لم	٢١٧٦	ما من مسلم تدرك له ابتتان فيحسن
٥٩٢	من أصابه هم أو غم أو سقم أو شدة ..	٧٦٦	ما من مسلم يفرس غرساً أو يزرع زرعاً
٢٨٩٨	من أطرق فرسه مسلماً كان له كأجر	٢٦٦٩	ما من مسلم يفعل خصلة من هؤلاء
٢١٨	من أعتق رقبتين مسلمتين فهما فداؤه	٢٥٥١	ما من يوم أكثر من أن يعتق الله
٢٦١٤	من أقال أخاه يبيعاً أقال الله عشرته	١٠١١	ما من يوم يأتي عليّ النبي إلا صلى
٢٨٢١	من اقترب الساعة أن ترفع الأشرار	٢٧٦٨	ما نفعنا مال [أحد] ما نفعنا مال أبي
٦٢٢	من أكل من هذه الشجرة التنتة	٢٥٠٢	ما يصيب المؤمن من وصب ولا
٩٨٩	من أنظر معسراً ..	٦٦	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
٨٨٩ و ٤٠٤	من أنفق زوجين في سبيل الله	٢٨٩٦	مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
٢٨٧٩	من أنفق زوجين في سبيل الله تودي	١٠٥٣	مثل المدينة كالكبير، وحرم إبراهيم
٢٥٣٩	من بات طاهراً بات في شعاره ملك	٢٨٢٥	مثلت لي الخيرة كانياب الكلاب .
٢٩٥٦	من بات وفي يده خمر فأصابه شيء	٢٤٧	مُرُّ فومك فليصوموا هذا اليوم يوم
٢٩٤٧	من بنى بناءً فليد عمه حافظ جاره	٩٩٨	مررت برسول الله وهو يصلي فسلمت
٢٨٨١	من تدأوى بحرام لم يجعل الله له	٢٦٢٧	مررت ليلة أسري بي على موسى
٢٦٢٧	من ترك دينارين ، فقد ترك كيتين	٤٧٩	مروه فليسلم
١٠٨٠	من تسمى باسمي فلا يتكن يكتني	٢٩٣٠	مروها فلتركب ولتختم (ولتحيج)
١٠٧٥	من تسمى باسمي فلا يكتني يكتني	٩٧٩	مفتاح الغيب خمس
٦٠٦	من تشع بما لم يعط فهو كلابس ثوبي	٢٧٥٠	م تمضحكون؟ قالوا: من دقة ساقه
٢٥٥١	من جرح جرحاً في سبيل الله جاء	١٠٠٩	من أتى عرفاً أو كاهناً فصدقه بما
٢٦٩٠	من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل	٢٨٩٥	من أحسهما فقد أحسني ومن أبغضهما
٢٦١٠	من خاف أن لا يقوم من آخر الليل	٢٦٧١	من خاف أهل المدينة أخافه الله
٩٨٦	من حسب زوجته	٢٦٥٥	من أدى زكاة ماله طيبة بها نفسه يريد
٢٥٥٢	من خرج حاجاً سمات كتب الله له	١٠٢٤	من استطاع أن يموت بالمدينة فليسلم

٢٧٨٥	من فارق الروح الجسد وهو بريء من	٩٨٣	من دعا إلى الجمل الأحمق
٣٢٨	من قاتل دون ماله فهو شهيد	٢٧٢٧	من رأى مبتلى فقال : الحمد لله
١٢٢	من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم	٥١٢	من رأى في المنام ، فأنا الذي رأيته
٢٩٨٦	من قال إذا أصبح : رضيت بالله رباً	٥١٤	من رأى في المنام فيلداي رأى ، فإن
١٣٥	من قال إذا صلى الصبح : لا إله إلا الله	٥١٩	من رأى في المنام فسيراني في اليقظة
٢٧٢٧	من قال : أستغفر الله . . الذي لا إله إلا	٥١٦	من رأى في المنام . . فإن الشيطان لا
٩٩١	من قال : أنا بريء من الإسلام . .	٥١٧	من رأى في المنام . . فإن الشيطان لا
٢٥٦٣	من قال حين يصبح : لا إله إلا الله	٢٥٥٥	من رمى بسهم في سبيل الله
٢٨٨٠	من قال : سبحان الله والحمد لله	٢٥	من سأل الله الجنة سبعاً قالت الجنة
٢٦٦٤	من قال في دبر صلاة الغداة : لا إله إلا	١٢٢	من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه
٢٧٦٢	من قال في يوم مائتي مرة : لا إله إلا	٧٣	من سد فرجة في صف رفعه الله بها
٦٢٠	من قال مائة مرة إذا أصبح	٢٥٦٦	من سمع الناس بعمله سمع الله
١٢٦	من قال : لا إله إلا الله . . بعدما	٢٦٧٥	من السنة النزول به (الأبطح) عشية
٣٦٥١	من قرأ سورة الكهف [كما أنزلت]	١٢١	من شاب شربة في سبيل الله
٩٨٩	من قرأ القرآن وتعلمه . . .	٢٦٣٤	من شرب الخمر في الدنيا ولم يتب
٢٤٦	من كان أصبح صائماً فليتم صومه	٧٢٥	من صام الأبد ، فلا صام ولا أفطر
٢٤٩	من كان أصبح منكم صائماً فليتم	٢٥٦٥	من صام يوماً في سبيل الله
٢٧٠٧	من كان ذبح قبل الصلاة فليهد	٢٨٩٠	من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله
٢٨٢٢	من كان عليه دين ينوي أداءه	٢٦٥٢	من صلى لله أربعين يوماً في جماعة
١٢٦٥	من كان منكم يحب أن يحبه الله	٨٩٤	من ضم شيئاً بين أيمن مسلمين
٨٩٥	من كفل يتيماً له أو لغيره من الناس	٢٨٨٢	من ضم يتيماً له أو لغيره حتى يغنيه
٩٨٧ و ٩٩٠	من كنت وليه فعلي وليه	٤٩٩	من طاف بالبيت أسبوعاً لا يلغو فيه
٢٦٧٩	من كن له ثلاث بنات يؤويهن	٢٧٢٥	من طاف بالبيت [سبعاً] وصلى
٩٨٢	من لعب بالترديس	٢٥٠٤	من عاد مريضاً لم يزل يخوض في
٢٩٢٣	من لقي الله لا يشرك به شيئاً	٦٤٦	من عاك جاريتين حتى تطلقا - جاء يوم

٢٥١	من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا	٢٦٠	نعم ، نبي مكلم خلقه الله بيده ثم نفع
٢٦٥٤	من ثم يدع الله بغضب عليه	٢٦٦٥	نعم ، وعليك بالماء
٢٥٦١	من لم يفرز ، أو يجهز غازياً	٢٩٨٥	نهى أن تأكل طعام الأعراب
٢٦٨١	من ولد له ثلاثة أولاد في الإسلام	١٢١٤	نهى أن تأكل ما تهديه الأعراب
٤٤٢	من يضمن لي ما بين خبيه	٢٧٢٣	نهى أن يبال بأبواب المساجد
٩٨٨	المؤمن يموت بعرق اجبين	٤٩٥	نهى أن يبال في قبلة المسجد
٩٨٦	المؤمن يموت بعرق جبينه	١٠٥٥	نهى أن يحمل السلاح في مكة
٤٥	المؤمنون منهم في خلق آدم	٤٦٢	نهى أن يذبحوا حتى يصلوا
١٠٥٤	المدينة حرم من كذا إلى كذا من	٩٥٩	نهى أن يصلي في الحرف لا يتوشع به
٢٦٨٨	المرأة عورة ، وإنها إذا خرجت	١٠١٦	نهى عن بيع المغنيات وعن شرانهن
٢٩١٥	انقسموا عند شروطهم	١١٥٦	نهى عن ثمن السنور والكلب إلا
٢٥٢٦	المسلمون كرجل واحد إن اشتكى	٢٩٧١ و ١١٥٧	نهى عن ثمن الكلب والسنور
٢٥٢٧	المتوك أخوك ، فإذا صنع لك طعاماً	٢٦٥٨	نهى عن الخلوة
		٩٥٩	نهى عن الصلاة في السراويل دون
		٤١٩	نهى عن لبس الخويز إلا موضع أصبعين
		١١٤٦	نهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة
		٢٩٠٥ و ٩٩١	نهى عن مجلسين وملبسين
		٢٩٥١	نهى عن نبيذ الخمر
		١٢١٤	نهانا أن نقبل هدية من أعرابي
		٢٦٨٩	نهى أن يشرب من كسر القدح
		١٢٤٠	نهى عن ثمن الكلب ، إلا كلب الصيد
		٢٦٠٤	الناس أربعة والأعمال ستة قالناس
		٨٥٨	النذر حلف
		١٥٨	النذر بين ، وكفارته كفارة اليمين
		٢٧٦٠	التشرة من عمل الشيطان
٣٨٤	نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة		
٢٧٥١	نحن يوم القيامة على قوم فوق الناس		
٢٦١٨	نزل الخمر الأسود من الجنة أشد		
٢٩١٢	نزلت سورة فرقت ، وحفظت		
١٠١٧	نزلت في الغناء وأشباهه		
٧١١	نزلت ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً... ﴾		
١٧١	نعيم الصدقة اللطحة الصفي متحة		
٦٣٠	نعيم صلي أمك		
٨٦١	نعم ، فأين يشبههن الولد ؟ إنما هن		

(ن)

٢٨٨٨	وودت اني لقبيت بخوانني	١٠٩٩	هذا الذي فُردت منك
١٢٠٩	وذلك انه لم يكن له ما للرجل	٢٥٦	هذه مكان عسرتك
٢٧٣٣	والذي نفس أبي المقاسم بيده لينزلني	٢٩٨٠	تلكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا
٢٦٠٨	والذي تفسى بيده اني لأرى حمة	٢٧٧٨	هلاك أمتي هي الكتاب والقرين
٢٩٥٧	[وراةك] يا بني ! إنه قد حدث أمر	٢٩٨٣	هلم إلى اغداء المبارك
١١١٢	وزوءك يا بني !	١٠١	هو عليها صدقة ، ولنا هدية
٧٣٤	وعلم [الله] يوم الغيث يشرف عليكم	٢٧٠٤	هي في الكفار كلها
٣٧٣	وعليه لعنة الله والملائكة والناس	٦١٢	هي من عمل الشيطان
١٣٦	وكن له بعدل عتق رقبتين من ولد		
٢٦٢٣	ومن أمرك أن تعذب نفسك ؟! صم		

(و)

٢٦٠٥ و ٨١٥	ومن تعد فلا حرج . يقوله	٨٥٢	والله إنك خير أرض الله وأحب أرض
٢٩٣٣	ومن يطع الله والرسول فأولئك مع	٢٨٢٢	والله لقد بعث الله النبي على أشد
١٠٩٧	ونهيكم عن الأشربة ألا تشربوا	٩٤٦	والله لقد عرفت أن علياً أحب إليك من
٤٨٨	وهل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله	١٢٧٦	والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله
٤٨٧	وهل نعمني الله إلا بك ؟ وهل نعمني	١٥٠	وأمرهم النبي أن يرمطوا ثلاثة أشواط
١١٧٣	ولا تضع إحدى رجلك على الأخرى	٦٢٢	وأن أقترف على نفسي سوءاً أو
١٠٥٤	ولا يحمل فيها السلاح لقتال	١٠٢٢	وإن زنى وإن سرق
٧٣	ولا يصل عبد صفاً إلا رفعه الله به درجة	١١٧٤	وأن تكف فواشيتنا حتى تذهب
١٢٧٠	ولا ينتهب أحدكم نهبه ذات شرف	١١٧٢	وأن يحتمي في ثوب واحد كاشفاً
٦٣١	ويبيع الرجل البيع فيقول : لا حتى	٢٨٩٧	وأنا أشهد ، وأشهد أن لا يشهد

(لا)

١١٥٢	لا أكله ولا أحرمه	١٢٧٠	والتوبة معروضة بعد
٩٧٥	لا أستطيع ذلك	١٠٣٠	وحدثوا عني ولا تكذبوا عني
٢٧٠٦	لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة	٦٤	وخير نسوة ركن الإبل صالح نس.

٢٧٧٣	لا تقوم الساعة حتى يطرئك نس	١٢١٤	لا أقبل هدية من أعرابي
١٠٣٩	لا تنقب المرأة محرمة ، ولا تنس	٢٩٧٥ و ١١٧٨	لا أنبسه أنت
٢٩٩٧	لا تنسوا ، كتكبير الجنائز	٢٩٢٧	لا ، إنه كان يعطي للدين
٨٤٩	لا تنفض الهجرة حتى تنقطع التوبة	٨٢٣ و ٦٦٧	لا إيمان لمن لا أمانة له
٨٤٩	لا تنفض الهجرة ما دام العذر	٢٩٤٠	لا بأس بذلك ، يعني المسح على
٤٠٩	لا حق للكعبين في الإزار	٥٤	لا نبول في طست من بيت
٨٨٢	لا خلابة ، إذا بعثت يبعاً فأنت بالخيار	٢٩٢٢	لا تبيعوا القيات ، ولا تشتروهن
٢٩٤٩	لا شيء في اتهام ، والعين حق	٤٦٢	لا تجزي عن أحد بعدك
١٠٥	لا صلاة بعد العصر حتى تغرب	٢٩٤٦	لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي
٨٤	لا صلاة لمن لا يقيم صلته في تركوع	١١١٣	لا تدخل على النساء
١٥٥	لا طيرة ، وغيرها الفأل	٢٩٢	لا تدعه من خلفه
١٠٨٩	لا هامة ...	١١٢	لا ترجعوا بعدي كفاراً ، يضرب
٨٥٢	لا هجرة بعد الفتح	٨٥٠	لا تزك طائفة من أمي ظاهرين
٢٨٩٤	لا وصار في الضياع	٢٨٠٥	لا تسأل المرأة طلاق أختها
٢٩٥٥	لا ، لا ، لا ، الصدقة خمس ، وإلا	٦٠١	لا تسيها فإنها مأمورة ؛ ولكن قل
٢٩١٦	لا يأتي عنى الناس مائة سنة	٢٧٥٦	لا نسوا الريح ، فإذا رأيتم ما تكرهون
١١٧٤	لا يأكلن أحد منكم بشمائه	٢٦٠٧	لا تستبظنوا الرزق فإنه لم يكن
١٢٧٦	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه	٩٢٢	لا تستطيعونه
١٠٥٣	لا يحل لأحد أن يحمل بكفة	٢٨١٢	لا تستمتعوا من الميتة باهاب
٢٩٢٨	لا يحل لأحد يحمل فيها السلاح	٧٠٨	لا تشرك بالله شيئاً ، ولا تشرب الخمر
١٤٦	لا يجوز لامرأة شيء في مائها إلا	٢٩٤٥	لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام
٢٦٠٩	لا يدخل الجنة جسد غُدّي باخرام	١٥١	لا تظلموا ولكن اجمعوا إلي من
٢٠٠٠	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	٢٦٤١	لا تقاتل قوماً حتى تدعوهم
٢٨٤١	لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم	١١١٧	لا تقعدوا عنى أشبور
٢٥٦٨	لا يسمع النداء أحد في مسجدي	٢٠٧٢	لا تقوم الساعة حتى تغتفر اللتان

٢٨١٩	يا أيها الناس ! إنني لم أعلم بهذا	١٩	لا يصيب عبداً شوكة فما فوقها
٢٥٥٠	يا أيها الناس ! لا ترفعوني فوق قدري	٢٥٤٢	لا يفتح الإنسان على نفسه باب
١١١٢	يا بني !	١٠٠	لا يقبل الله من أحد توبة أشرك
٢٩٨٨	يا جد ! هل لك في جلاء بني	٨٤٨	لا يقبل الله من مشرك بعدما أسلم
٢٧٣٩	يا حذيفة ! تعلم كتاب الله واتبع	٢٨٠١	لا يقولن أحدكم ، زرعت ولكن
١٠٨١	يا رسول الله ! أرايت أن ولد لي بعدك	١٠٨٢	لا يمنع أحدكم جاره أن يفرز
٢٥٤٢	يا سعد ! اتق أن تحييء يوم القيامة	١١٢١	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة
٢٦٩٦	يا شباب فريش ! احفظوا فروجكم	٤٠٠	لا يموت لإحدكن ثلاثة من الولد
٢٩١٨	يا شيطان اخرج من صدر عثمان	١٢٠٩	لا ينبغي لأحد [أن] يقول : أنا
٢٧٩٣	يا صفية ! إن أباك ألب علي العرب	١٢١١	لا ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير
٣٢٢	يا عائشة ! ابصني بالذهب إلى علي	٢٦٣٦	لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً
٢٦٩٢	يا عائشة ! إن الله إذا أنزل سطوته	٢٥٣٦	لا ينظر الله إلى صلاة عيد
١٢١٣	يا عائشة ! إنهم ليسوا بأعراب ، هم	١٠٢٢	لا ينفعه ! إنه لم يقل يوماً : رب اغفر
٢٧٣١	يا عائشة ! إياك ومحقرات الذنوب	٢٥١٦	لا يتقع بول في طست في البيت
٤٩٢	يا عائشة عليك بالعلم ، وإياك		
٨٤٤	يا عبد الله بن عمرو ! إنك لتصوم	(ي)	
٨٥٩	يا عقبة بن عامر املك لسانك	٢٦٩٧	بأنني المقتول متعلقاً رأسه بإحدى
٢٨٦١	يا عقبة بن عامر ألا أعلمك سوراً	٢٩٠٠	يا أيها بكر ! ما أنا بمستعذر منها
٨٥٩	يا عقبة بن عامر صل من قطعك	٢٥٢٩	يا أبا ذر ! أتاني ملكان وأنا ببعض
٩٩٠	يا علي ! لا تتبع النظرة	٢٩٢٦	[يا أبا هريرة] خذهن فاجمعهن
٤٠٦	يا عمرو بن زرارة إن الله لا يحب	١١٥٤	يا أعرابي ! إن الله لعن أو غضب
٢٦٨٢	يا عمرو ! إن الله قد أحسن كل شيء	١١٤٧	يا أهل المدينة ! لا تأكلوا لحوم
٢٩٧٨	يا فاطمة ! إن الحق لم يبق لك شيئاً	٤٥١	يا أيها الناس ! إن الله قد أذهب عنكم
٢٩٤٨	يا فاطمة ! ألا ترضين أن تكوني سيده	٢٧٠٠	يا أيها الناس ! إن ربكم واحد

- يا فتيان قريش! لا تزنوا، فإن من سئم ٤٤١
يا فلان إذا أويت ٩١٢
يا فتادة اغتسل ماء وسدر ١١٨٠
يا قيس لا تأتي يوم القيامة على رقبتك ٩٦
يا كعب بن عجرة! إنه لا يدخل الجنة ٢٦٤
يا معشر المسلمين! إنه لا صلاة ٨٣
يباع لرجل بين الركن والمقام ولن ٢٧٤٢
يبعث مناد عند حضرة كل صلاة ٢٥٢٠
يجزيء من أسترة مثل مؤخوة الرجل ٦٦١
يجيء الرجل أخذاً بيد الرجل فيقول ٢٦٩٨
يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل ٢٨٢٩
يجيء قوم صغار العميون ٩٩٢
يجيء يوم القيامة القرآن كالرجل ٩٨٩
يحشر الناس يوم القيامة ما بين السقط ٤٥
يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحيشة ٥٥٤
يخرج عنق من النار يتكلم بقول: ٢٢٩٩
يخرج من (عدن أمين) اثنا عشر ألفاً ٢٧٨٢
يدخل أهل الجنة الجنة مجرداً مردأ ١٢٢٤
يدخل أهل الجنة الجنة على طول آدم ٤٦
يدخل أهل الجنة الجنة قبيض ٢٥٤٠
يذهب الصالحون، الأول فالأول ٢٩٩٢
يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد ٣٩٦
يعيش هذا الغلام قرناً ٢٦٦٠
يقول الله: وعزتي لا أجمع على ٢٦٦٦
﴿يقوم الناس لرب العالمين﴾ مقدار ٧٦٩
يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ = ٨٧٣
يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً ١٧٢

٣ - فهرس الأبواب الفقهية للفهرس الرابع

- | | |
|---|--------------------------------------|
| ١٤ - الزواج وتربية الأولاد والعدل بينهم | - الأخلاق والبر والصلة |
| ١٥ - السفر والجهاد والغزو | - الأدب والاستئذان |
| ١٦ - الصيام | - الأذان والصلاة والمآجد |
| ١٧ - الطب والعيادة | - الأضاحي والذبائح والعقيقة |
| ١٨ - الطهارة والوضوء | - الأطعمة والأشربة |
| ١٩ - العلم والسنة | - الأيمان والتذوق والكفارات |
| ٢٠ - المقتن وأشراط الساعة والبعث | - الإيمان والتوحيد والدين والقدر |
| ٢١ - فضائل القرآن والأدعية والأذكار | - البروع والكسب والزهد |
| ٢٢ - اللباس والزينة والمهور | - الجنة والنار |
| ٢٣ - المبتدأ والأنبياء وعجائب المخلوقات | ١ - الحج والعمرة |
| ٢٤ - المرض والجنائز والقبور | ١ - الحدود والمعاملات |
| ٢٥ - المنافع والمثالب | ١ - الخلافة والبيعة والطاعة والإمارة |
| ٢٦ - المواعظ والرقائق | ١ - الزكاة والصدقة والهبة |

٤ - الأحاديث الصحيحة مرتبة على الأبواب الفقهية

الأبواب مرتبة على الحروف الهجائية

		١ - الأخلاق والبر والصلة		
٢٩٠	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام	٨٥٦ و ٥٩٦	ابن أخت القوم منهم	
٢٦٤٤	ألا أدلك على صدقة يحب الله	١٠٨٢	أخاه مرقه أن يضعه على جداره	
٢٥٠٦	إياكم والجلوس في الصدقات	١٢	إدلال السائل ، ورد السلام ، وغض	
٢٦٦٧	حسبك إذا ذكرت أخاك بما فيه	٣٠٨	إذا انتهى أحدكم إلى المجلس	
٨٩٧	الساعي على الأرملة والمسكين كالجاهد	٢٥٩٤	أما كان فيكم رجل رحيم ؟	
١١٢	سباب المسلم فسوق ، وفناله كفر	٢٨٠٣	أما بعد أيها الناس ، فإن الله قد أذهب	
٢٩٥٠	السلام عليكم يا صبيان	٢٥٩٧	إن كان كما تقول فكأنما تسفهم الملأ	
١٢	غض البصر وإرشاد ابن السبيل	٢٩٩٨	إن كنتم تحبون أن يحييكم الله ورسوله	
١٢	فردوا السلام وأعينوا المظلوم وهدوا	٨٩٦	أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة	
٨٩٥	كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين	٢٨٤٢	إن إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت	
٢٦٤٦	كم من جار متعلق بجاره يقول : يارب !	٢٧١٤	إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم	
٢٦٤٩	كنا إذا رأينا الرجل يلعن أخاه رأينا	٢٧٤٦	إن الله لما خلق الخلق قامت الروح	
١٧٨	ما بال أحدكم يؤذي أخاه في الأمر	٢٨٦٨	بني ليس عليك بأس إنما هو أبوك	
٢٥٤٨	ما من ذي رحم بأني رحمه فيسأله			
٢٦٣٢	ما من عبد أنسى أخاه له يزوره في الله			

١٨٢٠	أما إن كل بناء ومال على صاحبه	٢٦٦٩	ما من مسلم بفعل خصلة من هؤلاء
٣٦٤٥	إن لكل شيء سيداً . وإن سيد المجلس	٦٦	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
٢٦٩٢	إذ المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه	٢٥٢٧	المملوك أخوك ، فإذا صنع لك طعاماً
٨٤٠	إن من الشعر حكماً ، وإن من البيان	٢٩٤٧	من بنى بناءً فليدعه حائط جاره
٢٨٥١	إن من الشعر حكمة	١٢٦٥	من كان منكم يحب أن يحبه الله
٣٣٣	إن النبي استقبل جعفر بن أبي طالب	٦٣٠	تعم صلي أمك
٢٧٠٩	إني أمرت أن أغير اسم هذين ، فسماهما	٢٦٠٨	والذي نفسي بيده إني لأرى خصه بين
٤٩٢	فوليس قد رددت عليهم ، إنه يستجاب	١٢٧٦	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
١٠٦٤	الأيمن فالأيمن	٢٨٤١	لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم
١٠٦٥	الأيمنون . الأيمنون . الأيمنون	١٠٨٢	لا يمنع أحدكم جاره أن يفرز
٤٩٢	بلى قد سمعت فرددت عليه وإنما نجاب	٢٦٣٦	لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً
١٠٧٥	تسموا (أو سموا) باسمي ولا تكونوا	٤٥١	يا أيها الناس ! إن الله قد أذهب عنكم
١٠٧٧	تسموا باسمي ولا تكونوا بكينيني	٨٥٩	يا عقبة بن عامر أمك لسانك
٢٩٩١	سبحان الله ! لا من الله استنجوا ولا	٨٥٩	يا عقبة بن عامر صل من قطعك
٢٨٧٨	سموه بأحب الأسماء إلي حمزة	٩٩٠	يا علي لا تتبع النظرة
١١١٣	فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت		
١٠٧٨	فسماء محمداً ، قلنا : لا نكتيك		
١٠٦٥	فهي سنة ، فهي سنة ، وهي سنة	١١٠٥	أثيت النبي ، فرأيته جالساً مترعاً
٣٣٥	قبل رسول الله ما بين عينيه	١٠٧٧	أحسنات الأتصار ، تسموا باسمي
٢٦٤٧	كان أصحاب النبي إذا تلاقوا تصافحوا	٢٥٦٩	إذا صنع خادم أحدكم طعاماً قولني
٣٠٤	كان أصحاب النبي إذا التقوا تصافحوا	٤٣	إذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً ثم
٣٦٤٨	كان الرجلان من أصحاب النبي إذا	٩٩١	إذا قال الرجل للمتاقد ...
٥٤	كان لثني قدح من عبدان تحت سريره	١٠٧٧	أسم أمك عبد الرحمن

٢ - الأدب والاستئذان

١١٩٥	إذا سجد أحدكم فلا يركع كما يركع	٢٧٢١	كأن ناس يأتون رسول الله من اليهود
٢٥٨	إذا سجد عليه السفر بيخّر الظهر إلى	٢٦٩٦	كلوا جميعاً ولا تتفرقوا فإن طعام
٨١٧	إذا قال الإمام . سمع الله لمن حمده	٤٧٩	مروه فليستهم
٧٩	إذا قرأ الإمام ﴿ غير المقضوب عليهم	١٠٨٠	من تسمى باسمي فلا يتكسر بكنتي
٢٥٢٤	إذا قلت . أشهد أن محمداً رسول الله	١٠٧٥	من تسمى باسمي فلا يكتني بكنتي
٢٠٦	إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما	٢٩٥٧	وراءك يا بني ' إنه قد حدث أمر
٩٦٠	إذا وافق تأمين أهل الأرض تأمين	١١٦٢	وراءك يا بني '
٨٠	أراد أن لا يخرج أحداً من أمته	١١٧٣	ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى
٦٩٨	اركع ركعتين . ولا تمدن لثن	٢٩٤٦	لا تجمعوا بين اسمي وكنتي
٢٨٩٢	استتروا في صلاتكم (وفي رواية :	١١٦٢	لا تدخل على النساء
٢٧٨٣	أصلتان معاً ؟ قاله لرجل يصل	٢٩٢	لا تدعه من خلفه
٢٥٨٨	أظنه آخر الظهر وعجل العصر	١١٧٤	لا يأكلن أحد منكم بشماله
٦٩٨	افترض الله على عباده صلوات خمساً	١١٦٢	لا يقولن أحدكم : زرع ، لكن
٢٧٩٤	أفي القوم أبيّ ؟	٢٨٠١	يا بني !
٧٦	أقيموا الصلوة ، وحاذوا بالثائب	١٠٨٦	يا رسول الله ! رأيت إن ولد لي بعدك
٧٧	أقيموا صفوفكم ، فإني أراكم من ورائي		
٢٥٩١	أليس قد صام بعد رمضان وصلى		
٦٦٩	أما علمت أنه لا اعتكاف إلا في ثلاثة		
٢٧٧٤	أمر بعبد من عباده أن يضرب في	١٧٢	أنتصلي الصبح أرمعاً ؟
٤٩٧	أمرنا ببناء المساجد في الدور ، وأن	٢٥٤٩	أحسن ابن الخطيب
٢٥٩٦	أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوثقى	٢٥٨٢	أخرجوا فإذا أنتم أرضكم فأكسروا
٥٧	أما هذا فقد عصى أبا القاسم	٧٨	إذا أمن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق
٧٦٢	إن أت فرض الصلاة على لسان نبيكم	٢٥٨	إذا سجد أحدكم فليسجد على ألية

٣ - الأذان والصلاة

والمساجد

- ٢٧٢٨ إن الله لينادي يوم القيامة : أين جيواني
- ٢٥٣٢ إن الله وملائكته يصلون على الذين
- ٢٥٣٥ إن الرجل ليصلي ستين سنة ، وما تقبل
- ٤٩٥ أن رسول الله أمر عمر أن لا يدع أحداً
- ١٠٥ أن النبي أمر أن لا توصل صلاة بصلاة
- ١٠٢٧ أن النبي نام في المسجد حتى نفخ
- ٢٩١٧ إنا كنا نورد السلام في صلاتنا ، فتهيأ
- ٧٩ إننا جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر
- ٢٧١٧ إنها تلهي عن صلاتي أو قال :
- ٢٩٦١ أوتر بخمس ، وأوتر بسبع
- ٢٨١٤ أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين
- ٢٠٥ ألا صلوا في الرجال
- ٢٥٣٦ إلا أحبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة
- ٢٦٧٦ تلك سنة أبي القاسم . يعني إتمام
- ٢٩٤١ جاءنا رسول الله في مسجدنا ب (قباه)
- ٨١٢ جمع بين الظهر والعصر . والمغرب . .
- ٨١٧ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر
- ٣٨٨ خرج سلمان في ثلاثة عشر رجلاً من
- ١١٤٠ خطب قائماً على رجله
- ٢٩١٩ خفف الصلاة على الناس حتى وقت
- ٢٥٣٣ خياركم أليتكم مناكب في الصلاة
- ٢٦٧٤ رأيت رسول الله يعجن في الصلاة
- ٣٨٢ رأيت رسول الله يفعله (يعني العجن)
- ١١١٢ ركعتان لم يكن رسول الله بدعهما سرا
- ٢٥٣٧ الصلاة ثلاثة أثلاث : الظهر ثلاث
- ٧٦٢ صلاة السفر ركعتان ثم غير قصر
- ٧٤٨ صلاة السفر وصلاة الفطر وصلاة
- ٢٩٠٢ صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع
- ٩٥٦ صلاة في مسجدي هذا خير من ألف
- ٩٤٧ صلاة ههنا خير من ألف صلاة ثم
- ٢٩٠٢ صلاة ها هنا . . خير من ألف صلاة
- ٢٧٩٥ صلى بنا بالمدينة ثمانياً وسبعاً : الظهر
- ٩٨٥ صلى الصلوات كلها بوضوء
- ٢٨٣٧ صمتت هذا لكي لا تخرج أمتي
- ٧٥٩ فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين
- ٧٦١ و ٧٤٥ فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر
- ٤٧٢ فحن أحقر من الشجرة
- ٢٨٧٦ في كل ركعتين تشهد وتسلم على
- ٨١٥ كأنكم أنكرتم هذا ، إن هذا فعله من هو
- ٢٩٩٦ كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك
- ١٢٥٧ كان إذا استفتح الصلاة يكبر ثم يقول : ١٢٥٧
- ٢٩٥٣ كان إذا أعجبه نحو الرجل أمره
- ٩٣٨ كان إذا سمع المؤذن قال : وأنا وأنا
- ٢٩٥٤ كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه
- ٢٧٢٤ كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا
- ٨١٤ كان يجمع بين الصلاتين في السفر

٢٥٩٠	ما شأني أجعلك حدائي فتحنس	٢٩٦٨	كان يخرج يوم الأضحى ويوم العطر
١٠١١	ما من يوم يأتي علي النبي إلا صلى	٢٩٦٦	كان يسجد على البيتي المكف
٩٩٨	مررت برسول الله وهو يصلي فسئمت	٢٨١٥	كان يصلي بمكة ركعتين
٢٦١٠	من خاف أن لا يقوم من آخر الليل	١٠١١	كان يصلي ركعتين بعد العصر
٩٨٣	من دعا إلى الجمل الأحمر	٣٩٠	كان يصلي ركعتين فصل ركعتين إن
٧٢	من سد فرجة في صف رفعه الله بها	٢٧١٦	كان يصلي قائماً أو تطوعاً والباب
٢٨٩٠	من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله	٤٥٩	كان يصلي قبل الظهر أربعاً ، بصليها
٢٦٥٢	من صلى لله أربعين يوماً في جماعة	٢٧٠٥	كان يصلي قبل الظهر أربعاً ، يطيل
٢٧٢٣	نهى أن يبال بأبواب المساجد	١٠١٢	كان يصلي الهجير ثم يصلي بعدها
٤٩٥	نهى أن يسأل في قبلة المسجد	١٢٦٠	كان يكبر أربعاً تكبيرة على الجنائز
٤٦٢	نهى أن يذبحوا حتى يصلوا	١٠٢٧	كان ينام حتى يتفخ ثم يقوم فيصلي
٩٥٩	نهى أن يصلي في خاف لا يتوشح به	٢٩٢٥	كان ينام وهو ساجد ، فما يعرف
٩٥٩	نهى عن الصلاة في السراويل دون	١١٢٢	كان يوتر بخمس أو سبع ، لا يفصل
٢٦٠٥	ومن قعد فلا حرج - بقوله المؤذن في	٢٩٦٢	كان يوتر سر كعة ، وكان يتكلم
٧٢	ولا يصل عبد صفاً إلا رفعه الله به	٩٨٦	كان لا يخرج يوم الفطر حتى يظعم
٢٧٨٦	لا اعتكف إلا في المساجد الثلاثة	٢٩٢٠	كان لا بدع ركعتين قبل الفجر وركعتين
٢٩٩٧	لا تتسوا ، كتكبير الجنائز	٢٨١٦	كان لا يسبح في السفر قبلها ولا بعدها
١٠٥	لا صلاة بعد العصر حتى تغرب	٧٤٥	كانت الصلاة فرضت سجدتين
٨٤	لا صلاة لمن لا يقيم صلته في الركوع	٢٧٩١	كانت خلفنا على عهد رسول الله نلبسها
٢٥١٨	لا يسمع النداء أحد في مجدي هذا	٢٦١٦	كانوا يصلون مع رسول الله ، فإذا ركع
٢٥٣٦	لا ينظر الله إلى صلاة عبد لا يقيم	٥٨٩	كانوا إذا صلينا خلف رسول الله أحببنا
٨٢	يا معشر المسلمين ! إنه لا صلاة لمن	٢٧٨٠	كان إذا كنا مع النبي في سفر ، فقلنا :
٢٥٢٠	يبعث مناد عند حضرة كل صلاة	٢٩٢٠	لينهين أقوام عن ودعهم الجمعات

٢٧٠٢	أعندكم ما يفتيكم ؟ ... فكلوها	١٧٢	يجزىء من السننة مثل مزخرة المرحل
١١٥٤	إنما علمه رسول الله	٦٦١	يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً
٣٤٦	حدوا بسم الله من حوليها		
٧١٦	أخضر من هاتين الشجرتين : الكرمة		
١٠٦٣	رأيت النبي يشرب على راحته ، ثم		
٤٢٩	طعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام	٤٦٢	أمر من كان نحر قبله أن يعيد بنحر
١١٥٣	فما أمر بأكلها ولا نهى	٢٧٢٠	السننة عن الغلام شاتان وعن الجارية
٩٩	كانت لنا شاة فخشينا أن نموت	٤٩٠	شاتان مكافئتان
٨٨٦	كل باسم الله ، ثقة بالله ، وثوقاً	٣٦	عق عن نفسه بعدما بعث نبياً
١١٤٧	كلوا وأطعموا واحبسوا	٤٩٠	على الغلام شاتان وعلى الجارية شاة
٢٧٨٤	كلوه - يعني الثوم - فإني لست	٣٩٦٩	كان قد نهانا عن أن نأكل لحوم نسكنا
٢٦٨٥	كنا نسميها شياحة ، وكنا نجد هنا نغم	١١٤٧	كلوا وأطعموا ، واحبسوا
٦٣٢	من أكل من هذه الشجرة السننة	٩٩٠	كنا في الجاهلية إذا ولد لنا غلام
٢٩٥٦	من بات وفي يده غمر فأصابه شيء .	٢٧٠٧	من كان ذبح قبل الصلاة فليعد
٢٩٨٥	نهى أن نأكل طعام الأعراب	٤٦٢	نهى أن يذبحوا حتى يصلوا
١٢٦٤	نهى أن نأكل ما تهدبه الأعراب	١١٤٦	نهى عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام
٣٩٥١	نهى عن نبيذ الجر	٤٦٢	لا تجزىء عن أحد بمدك
٣٦٨٩	نهى أن يشرب من كسر القدح	١١٤٧	يا أهل المدينة ! لا تأكلوا لحوم
١٠٩٧	ونهيكم عن الأشربة إلا تشربوا		
١١٥٢	لا أكله ولا أحرمه	٢٧٩٨	اجتنبوا الخمر ، فإنها مفتاح كل شر
١١٥٤	يا أعرابي ! إن الله لعن أو غضب	٧٠٨	اجتنبوا كل ما أسكر
١١٤٧	يا أهل المدينة ! لا تأكلوا لحوم	٣٥٤٦	اشربوا لنا منه ، فقد بلغ محله

٦ - الإيمان والتذور

والكفارات

٢٥٢٥	إن الله يضحك من رجلين يقتل	١٠٣٨	إن الله لغني عن نذر أختك ، مروها
٢٧٦٤	إن الله يقول : أنا خير شريك ، فمن	٢٨٥٩	إنما أنتذر ما ابتغي به وجه الله
٨٥٠	إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز	٢٨٦٠	إنما التذير بين ، كفارتها كفارة عين
٢٦٠٠	إن بعضكم على بعض شهداء	٢٨٧٢	أوفه بتذرك فإنه لا وقاء لتذير في
١٠٢٦	إن دين الله الحنيفية السمحة	٨٥٨	كفارة التذير كفارة عين
٢٩٧٢	إن الرقى والتمائم والتولة شرك	٩٩١	ليس منا من حلف بالأمانة
٢٦٣٥	إن الشيطان قد آيس أن يعيد بأرضكم	١٩٣٠	مروها فلتركب ولتختمر (ولتخج)
٢٩٧٩	إن الشيطان تعد لابن آدم بأطرفه	٨٥٨	التذير حلف بين وكفارته كفارة اليمين
٦٣٨	إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها	٨٥٨	التذير بين ، وكفارته كفارة اليمين
٢٨٥٥	إنك إذا فعلت ذلك عجبت عينك		
٢٨٥٧	إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله		
٢٨٦٦	إنه ليس شيء يفرمكم إلى الجنة		
٩٨٨	إنني استأذنت ربي في الاستغفار لأمي		
٢٩٢٤	إنني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية		

٧ - الإيمان والتوحيد والدين

والقدر

٩٣٦	إيمان بالله ورسوله ، وجهاد في سبيل الله	١١٢	اثنتان في الناس هما بهم كفر
٢٥٦٠	أين ذهبتم ؟ إنما هي يا أيها الذين آمنوا	٥٢٣	أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأنني
٢٨٩٦	أيما امرئ قال لأخيه : يا كافر ! فقد	٩٣٨	أما هذا فقد يرى من الشرك
١٠٢٤	بعثت بالحنيفية السمحة	٢٩٧٤	أمرنا بأربع ، ونهانا عن خمس :
٢٥٤٤	بقي كلها غير كتفها	٤٥١	إن أباكم واحد ، وإن دينكم واحد
٩٨	بقي لكم إلا كتفها	٢٥٩٢	إن أبي وأباك في النار
١١٢	التحدث بنعمة الله شكر وتوكلها كفر	٢٥٤٧	إن الله إذا استودع شيئاً حفظه
١١٢	الجدال في القرآن كفر	٢٥٥٢	إن الله أنزل : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل
١٠٢٤	الحنيفية السمحة	٢٥٤٥	إن الله لا يقبل توبة عبد كفر بعد

٢٩١٤	خمس لا يعلمهن إلا الله ﷻ إن الله	١٠٠٩	من أنى عرفاً أو كاهناً فصدقه بما
١٧٩	حيثما مررت بغير كافر فبشره بالنار	٢٧٣٧	من رأى مبتلى فقال : الحمد لله الذي
١١٢	سباب المسلم فسق ، وقتاله كفر	٢٥٦٦	من سمع الناس بعمله سمع الله
٢٨١٠	ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب	٩٩١	من قال : أنا بريء من الإسلام ..
١٠٦٦	عبدى عند ظنه بى ، وأنا معه إذا	٢٩٢٣	من لقي الله لا يشرك به شيئاً
٢٨	فالمعصوم من عصمه الله	٢٦٥٤	من لم يذُخ الله بغضب عليه
٢٩٤٢	قال الله : أنا عند ظن عبدي	٢٦٠٤	الناس أربعة والأعمال ستة ؛ فالناس
٥٦٤	القدرية والمرجئة مجوس هذه الأمة	٢٧٠٤	هي في الكفار كلها
١١٢	كفر بالله تبرؤ من تسب وإن دق	٢٨٢٣	والله لقد بعث الله النبي على أشد
٤٠٦	كل خلق الله حسن	١٢٧٦	والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا
١٠٢٩	كل قبر لا يشهد صاحبه أن لا إله إلا	١٠٢٢	وإن زنى وإن سرق
٧٧٥	كل كتاب سوى كتاب الله	٢٨٩٧	وأنا أشهد ، وأشهد أن لا يشهد
٩٩	كلها بقي إلا الذراع	٧٣٤	وعلم [الله] يوم الغيث بشرف عليكم
١٠٢٣	نتعلم يهود أن في ديننا فسحة إني	١٢٧٠	ولا ينهب أحدكم نهيبة ذات شرف
٩٨٥	لقد سألت الله بالاسم الذي إذا	٢٩٢٧	لا : إنه كان يعطي للدنيا
٢٧١٢	لم أنكم إلا بخير ، أتيتكم لتعبدوا الله	٦٦٧	لا إيمان لمن لا أمانة له
٢٩٣٧	لو تركها لدارت أو طحنت إلى يوم	١١٢	لا ترجعوا بعدي كفاراً ، يضرب
٢٧٩٦	لو قلت (بسم الله) لطارت بك الملائكة	٢٦٠٧	لا تستبطنوا الرزق فإنه لم يكن
٢٦٢٥	لو لم تكلمه لأكلتم منه ولغام لكم	٣٠٠٠	لا يزنن المزاني حين يزنن وهو مؤمن
١٠٢١	ليس من عيب يلقي الله لا يشرك به	١٠٠	لا يقبل الله من أحد توبة أشرك
٢٦٥٠	ليس منا من سحر (أو سحر له)	٨٤٨	لا يقبل الله من مشرك بعدما أسلم
٢٥٢٦	المسلمون كرجل واحد إن اشتكى	١٠٢٢	لا ينفعه ؛ إنه لم يقل يوماً : رب اغفر
٩٧٩	مفاتيح الغيب خمس	٢٧٠٠	يا أيها الناس ! إن ربكم واحد

دعوه . فإن لصاحب الحق مقالاً ٣٩٤ و ٨٣٤	٨ - المبيوع والكسب والمزهد
زجر نسي عن ذلك (أي ثمن الكلب ١٦٥٥	ابتاع رسول الله من رجل من الأعراب ٨٣٤
فأعد للفقر نجفاناً ، فإن الفقر أسرع ٧٩٠	أجتمعا في طلب الدنيا ، فإن كلاً ميسر ٢١٠
كل بناء وبنا على أهله يوم القيامة ٧٩٧	احسن عبيث مالك . قاله من أراد ٢٧٧٩
كل خم نبت من السحت فالنار أولى ٢١٣	إذا أنت بايعت فقل : لا خلافة ٢٨٧٥
كيف أصبحت يا فلان ؟ قال : أحمد ٢٩٥٢	إذا بعث فقل : لا خلافة ٨٨٢
كيتان ٢٨٦	استعد للفاقة . قاله لرجل قال له ٢٨٢٧
لقد خرج أبو بكر على عهد رسول ٢٩٢٩	اصبر أبا سعد ! فإن الفقر إلى من ٢٨٢٧
لو كان لابن آدم واديان من مال ٢٩٠٧ و ٩٦٩	أطيب ما أكل الرجل . . . ١٢٨
لو كان للإنسان واديان من مال ٩٦٤	أطيب ما أكل الرجل من كسبه ١٣٧
ما ظن محمد مائه : لو لقي الله وهذه ٢٦٥٢	إن كنت تحبني فأعد للفقر نجفاناً ١٣٨
ما من عيد كائن له نية في أداء ٧٧٨	أنت ومالك لأبيك ٢٠٩
ما من مسلم يفرس غرساً أو يزرع زرعاً ٧١٦	إن أحدكم لن يموت حتى يستكمل ٨٢٤
المسلمون عند شروطهم ٢٩١٥	إن الله لمعجب للشاب لا صبوة له ٢٨٤٢
لعلك ترزق به ٢٧٦٩	إن ربك لمعجب للشاب لا صبوة له ٧٩٢
من استعملناه على عمل ٩٨٨	إن رجلاً كان يبيع الخمر في سفينة ٢٨٤٤
من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد ٢٧٨٧	إن رسول الله خيرني في بيعي ٨٨٢
من أقال أخاه بيعاً أقال الله عشرته ٢٦٦٤	إن مهر البغي ، وثمن الكلب والسنور ١١٥٩
من أنظر ممسراً . . . ٩٨٩	أن النبي نهى عن ثمن الكلب ، ونهى ١١٥٨
من ترك دينارين ، فقد ترك كيتين ٢٦٣٧	توفي رسول الله وما في بيتي من شيء ٢٥٥
من تشيع بما لم يعط فهو كلابس نومي ٦٠٦	ثلاثة كلهن سحت : كسب الحجمام ٢٩٩٠
من كان عليه دين يتوي أداؤه ٢٨٢٢	جاء رجل إلى عمر يسأله ، فجمن ينظر ٢٩٠٩

- ٢٩٨٧ إن الجنة لا تدخلها عجوز
- ٢٩٢ إن الركن والمقام من ياقوت الجنة
- ٢٦٧٢ إن السيوف مفاتيح الجنة
- ٤٨ إنها تجري في غير أخدود
- ٢٨٦٥ إني ممسك بحجزكم عن النار
- ٢٨٦٩ أهل الجنة أمشاطهم الذهب ومجامرهم
- ٨٧١ أهل الجنة رشحهم المسك ووفودهم
- ٩٨٧ أهل الجنة عشرون ومائة صف
- ٢٥٥٩ أول ثلة يدخلون الجنة الفقراء
- ٢٦٧٣ ثلاثة لا ترى أعينهم النار يوم القيامة
- ٢٣١ الحجر الأسود من حجارة الجنة
- ٢٢١ الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من يواقيت
- ٢٦٦٢ خلق الله الجنة لينة من ذهب ولينة من
- ٢٥١٤ ذاك نهر أعطانيه الله . . أشد بياضاً
- ١٦٩ قمت على باب الجنة فإذا عامة من
- ٢٥٠٩ لو كان في هذا المسجد مائة ألف أو
- ٤٥ المؤمنون منهم في خلق آدم
- ٢٥٠٦ ما استجار عبد من النار سبع مرات
- ٢٥١٢ ما من أحد يموت سقظاً ولا هرمأ
- ٢٨٣٦ ما من استي من أحدٍ إلا وأنا أعرفه
- ٢٥ من سأل الله الجنة سبعا قالت الجنة
- ٢٦١٨ نزل الحجر الأسود من الجنة أشد بياضاً
- ٢٦٩٩ يخرج عنق من النار يتكلم يقول :
- ١٠٦٦ مهي عن بيع المقنيات وعن شرائهن
- ١١٥٦ نهى عن ثمن السور والكلب
- ٢٩٧ و ١١٥٧ نهى عن ثمن الكلب والسور
- ١٢٤٠ مهي عن ثمن الكلب ؛ إلا كلب الصيد
- ٦٣١ ويبيع الرجل المبيع فيقول : لا حتى
- ٢٩٢٢ لا تبيعوا المقنات ، ولا تشروهن
- ٨٨٢ لا خلاية ، إذا بعثت ببعاً فانت بالخيار
- ٢٦٠٩ لا يدخل الجنة جسم غدي بالحرام
- ٢٥٤٢ يا سعد ! اتق أن تحيي يوم القيامة
- ٣٢٢ يا عائشة ابعثي بالذهب إلى علي
- ٩٦ يا قيس لا تأتي يوم القيامة على رقبك

٩ - الجنة والنار

- ٢٦٠١ آخر من يدخل الجنة رجل ، فهو بمشي
- ٢٦٣٣ أرواح الشهداء في جوف طير خضر
- ٢٦٣٠ اطلبني أول ما تطلبني على المصراط
- ٢٥٨٦ اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها
- ٤٨ أظنكم تظنون أن أنهار الجنة أخدود
- ٢٥١٣ أعطيت الكوثر - فإذا هو نهر يجري
- ٣٠٠١ إن أدخلت الجنة أتيت بقرس
- ١٠٨٧ أنا فرطكم على الخوض
- ٢٧٣٥ إن الله يجعل مكان كل شوكه
- ٤٦ إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة

٤٩٩	من طاف بالبيت أسبوعاً لا يلقوه فيه	١١٢٤	يدخل أهل الجنة الجنة جرداً مردأ
٢٧٢٥	من طاف بالبيت سبعاً وصلّى	٤٦	يدخل أهل الجنة الجنة على طول آدم
٢٨٤	نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة	٢٥٤٠	يدخل أهل الجنة الجنة فيبقى

٢٥٦ هذه مكان عمرتك

١٥٠ وأمرهم النبي أن يرملوا ثلاثة أشواط

١٠٢٩ لا تنتقب المرأة الحمرمة ، ولا تلبس

١٠ - الحج والعمرة

٢٥٩	أخرج بأختك الحرم فقتلها بعمرة
٢٩٩٢	إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي
١٢٤٧	إذا أقيمت الصلاة ، فطوفي عنى
٢٥١٥	إذا رميت الجمار ، كان لك نوراً
٢٦٢٦	أردف أختك عائشة فأعمرها

٢٥٧٢ لرملوا بالبيت ، ليرى المشتركون قوتكم

٢٦١٧ اللهم هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة

٢٥٩٣ أما شعرت أنني أمرتهم بأمر فهم

٢٥٧ انفضي رأسك ، وامتشطي ، وأمسكي

٣٨٤ أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنة

٢٥٨ إن عائشة كانت تعتمر في آخر ذي

١٥١ إنما سعى رسول الله ، ورمل بالبيت

٥٠١ الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا

١٢٤٧ طوفي من وراء الناس وأنت راكبة

٢٥٧ قد حلفت من حجك وعمرتك جميعاً

٢٨٩٩ كان يخمر وجهه وهو محرم

٢٥٥١ ما من يوم أكثر من أن يعتق الله

٢٩٣٠ مروها فلتركب ولتعتمر (ولتحج)

٢٦٧٥ من السنة النزول بـ (الأبطح) عشية

١١ - الحدود والمعاملات

٢٩٨٦ اجلدوه ضرب مائة سوط

٢٩٢١ إذا زنت الأمة فاجلدوها ، فإن زنت

٨٣٤ اذهب إلى خولة بنت حكيم

٢٥٨٠ خذ ، وأعطى صاحب الخائض الآخر

٩٧٢ رجم رسول الله ، ورجعنا بعده

٢٩١٣ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما

١٠١٥ فإن عادت في الرابعة فليبعها ولو بحبل

٥٩٦ لعنت الخمر على عشرة وجوه

٩٧٤ لما أنزلت هذه أثبت رسول الله فقلت

٢٧٩٩ لما نزلت هذه الآية التي في (الفرقان)

٢٦٣٤ من شرب الخمر في الدنيا ولم يتب

٢٨٢٢ من كان عليه دين ينوي أداءه

٧١١ نزلت ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾

٧٠٨ لا تشرك بان شيئاً ، ولا تشرب الخمر

٢٦٩٨ يجيء الرجل أخذاً بيد الرجل فيقول

١٢ - الخلافة والبيعة

والطاعة والإمارة

- أخذ علينا رسول الله كما أخذ على ٢٢٦٨
 إن شر الرعاة الخطئة ٢٨٨٥
 إن هذا الأمر في قريش ما داموا إذا ٢٨٥٨
 إن هذا الأمر في قريش لا يعادبهم أحد ٢٨٥٦
 إنكم ستحرضون علي الإمارة ٢٥٣٠
 إنه سيأتي أموركم من بعدي رجال ٢٨٦١
 أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ٢٧٣٥
 نعالوا بابعوني علي أن لا تشركوا بالله ٢٩٩٩
 خرج [إلى خيبر] حيث استخلف ٢٩٦٥
 فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله ٧٨١
 القضية ثلاثة ٩٩٠
 كان الناس يسألون رسول الله عن الخير ٢٧٣٩
 كان يسمر مع أبي بكر في الأمر ٢٧٨١
 لبوشكين رجل أن يمنى أنه حرّ ٢٦٢٠
 ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم ٢٦٢١
 ما من أمير يولي أمر المسلمين ثم لا ٢٧٦
 ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت وهو ٢٦٣١
 ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك... ﴾ ٢٩٣٣
 يا كعب بن حجر إنه لا يدخل الجنة ٢١٤

١٣ - الزكاة والصدقة والهبة

- إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ ٢٥٦٨
 إذا أنعم الله على عبد [تعمه] ١٤٣
 إذا ملك الرجل المرأة لم تجز عطيتها ٢٥٧١
 أفضل الصدقة المنيحة تغدو بعساء ٢٥٨٧
 إن كانت رجلاً فرحلان وإن ٤٠٣ و ٨٩٠
 أنفق بلال ! ولا نخش من ذي العرش ٢٦٦١
 إن الرجل يؤجر في نفقته كلها ٢٨٣١
 إن المسلم يؤجر في نفقته كلها إلا ما ٨٠٠
 إن من أمتي من لو جاء أحدكم بسأله ٢٦٤٣
 إنك لن تنفق نفقة تينفي بها وجه الله ٥٣١
 إلا رجل يمنح أهل بيت ناقته تغدو ١٧١
 أيما امرئ مسلم اعتن امرأ مسلماً ٢٦٦١
 تؤخذ من أختياتهم فترد على فقرانهم ٢٧٦٦
 تصدقوا على أهل الأديان ٦٣٠
 فأمسك عليك حليّ أمك ٦٥١
 في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل ٩٨٥
 كان ناس لهم أنباء وقراية من بني ٦٢٩
 كان بأمر بأن لا يتصدق إلا على أهل ٦٢٩
 كان يخرج يوم الأضحى ويوم القنطر ٢٩٦٨
 كل نفقة ينفقها العبد يؤجر فيها ٨٠٠
 ما أنفق المؤمن من نفقة إلا أجز فيها إلا ٨٠٢

٢٧٢٢	إن وجدت رجلاً صالحاً فتزوجي	٧٦٨	ما من صاحب كثر لا يؤدي زكاته
٢٦١٢	انظري أين أنت منه (يعني الزوج)	٢٧١٨	ما نفعنا مال : أحد ! ما نفعنا مال
٢٨٧١	إن الله يوصيكم بالنساء خيراً	٢٦٥٥	من أدى زكاة ماله طيبة بها نفسه
٢٥٦٤	إن أولادكم هبة الله لكم فـ يهب لمن	٢٨٩٨	من أطرق فرسه مسلماً كان له كأجر
٢٨٤٧	إن عليك من الحق أن تعدل بين ولدك	٢٦٨	من أعتق رقبتين مسلمتين فهما قداؤه
٢٨٦٣	إنما النساء شقائق الرجال	٢٨٧٩	من أنفق زوجين في سبيل الله نودي
٩٩٠	إنها صغيرة . . .	١٧١	نعم الصدقة اللقحة الصفي متحة
٢٩٠٦	ألا تزين أني قد عدلت بين الرجل	٢٦٦٥	نعم : وعليك بالماء
٢٨٨٣	ألا عدلت بينهما . يعني ابنه وبنته	١٢٦٤	نهانا أن نقبل هدية من أعرابي
٢٦٧٨	ألا عسى أحدكم أن يضرب امرأته	١٠١	هو عليها صدقة ، ولنا هدية
٨٢٢	أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء	١٢٦٤	لا أقبل هدية من أعرابي
٦٣	خير نساء ركن الإبل	١٤٦	لا يجوز لامرأة شيء في مالها إلا
٤٧٦	صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان	٢٥٤٣	لا يفتح الإنسان على نفسه باب
٨٢٢	فأشهد على هذا خيري	٢٩٠٠	يا أبا بكر ! ما أنا بمستمذك منها
٨٦٢	فأنى يشبهها ولدها ؟ هن شقائق	٢٩٧٨	يا قاطعة ! إن الحق لم يبق لك شيئاً
٢٩٩٤	فما عدلت بينهما . أي بين الابن		
٢٩٧٣	كان إذا أراد أن يزوج بنتاً من بناته		
٤٧٦	كل إنسان نلده أمه يلكره الشيطان		
٤٧٦	كل بني آدم يظمن الشيطان في جنبه	٨٢٢	اتقوا الله واعدلوا في أولادكم
٢٦٨٠	ما من امرأة تقدم ثلاثاً من الولد	٩٨٥ و ٩٩٠	أحساب أهل الدنيا . . .
٢٧١١	ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان	٢٧٣٦	إذا سقى الرجل امرأته الماء أجر
٢٧٧٦	ما من مسلم تدرك له ابتتان فيحسن	٢٥٧١	إذا ملك الرجل المرأة لم يحز عطيتها
٢٦٨٨	المرأة عورة ، وإنها إذا خرجت	٢٥٧٧	أعما يسرك إذا أدخلك الله الجنة

١٤ - الزواج وتربية الأولاد والعدل بينهم

٩٨٦	اغزوا باسم الله ..	٩٨٦	من حبيب زوجته
٢٥٥٨	أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة	٨٩٤	من ضم يتيماً بين أبوين مسلمين
٢٦٢٢	أصببت السنة . قاله عمر لعقبة	٢٨٨٢	من ضم يتيماً له أو لغيره حتى يغتبه
٥٥٣	إن الله أطعمنا الغنائم رحمة رحمتنا بها	٦٤٦	من عاد جاريتين حتى تلبغا ، جاء يوم
٧٤٩	إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر	٨٩٥	من كفّل يتيماً له أو لغيره من الناس
٢٩٢٥	إن امرأة كانت فيه (يعني بيتاً في	٢٦٧٩	من كن له ثلاث بنات يؤويهن
٥٤٩	إن أم سليط ممن بايع رسول الله كانت	٢٦٨١	من ولد له ثلاثة أولاد في الإسلام
٢٨١١	ألا أنبشكم بليلة أفضل من ليلة القدر ؟	٨٦١	نعم ، فأين بشبههن الولد ؟ إنما هن
٢٨٧٤	ألا تسألوني بما ضحكتم ؟	٦٤	وخير نسوة ركب الإبل صالح نساء
٩٣٦	إيمان بالله ورسوله ، وجهاد في سبيله	٢٨٠٥	لا تسأل المرأة طلاق أختها
٢٨٨٤	أي ذلك عليك أسير فاقعل . يعني	١١٢٦	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة
٩٨١	بعث النبي علياً إلى خالد ليقبض	٤٠٠	لا يموت لإحد اكن ثلاثة من الولد
٩٣٤	بما رجع من غنيمة [أو أحر] أو	٢٩٦	يعمد أحدكم فيجلد أمرأته جلد
٢٧٥	الجنة تحت ظلال السيوف		
٢٧٧	حرمته النار على عين دمعت		
٩٨٦ و ٩٨٣	حرمة نساء المجاهدين .		
٨٨٠	خير الناس للناس ، تأتون بهم في	٢٥٢٨	أمي جبريل النبي فقال : ما تعدون أهل
٢٨٧٤	رأيت ناساً من أمشي يسألون إلهي الجنة	٢٨٧٧ و ٥٤٨	اجلسي ، لا يتحدث الناس أن
٨٥٣	رماط يوم في سبيل الله خير من ألف	٢٦٦٥	إذا فتحت عليكم [خزائن] فارس
٨٥٣	رماط يوم و ليلة في سبيل الله خير من	٢٧٧٧	إذا وقعت الملاحم بعث الله بعثاً
٩٨٩ و ٩٨٦	صاحب الدابة أحق	٢٥٧٤	استعينوا بالنسل ، فإنه يقطع عنكم
٨٧٩	ضحكتم من ناس يؤمن بهم . - في	١٠٣	استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم
		١٥٢	اشتدوا

١٥ - السفر والجهاد والغزو

٢٩٤	ما قاتل رسول الله قوماً قط إلا دعاهم	٩٥٧	ضعه من حيث أخذته
٢٧٨٨	ما كان لبي أن يتهمه أصحابه	٢٩٠٢	ضعوا ما كان معكم من الأثقال
٢٨٩٦	مثل الجاهد في سبيل الله كمثل الصائم	٨٨٠	عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة
٢٨٢٥	مثلت في أخيرة كآتياب الكلاب	٨٧٨	عجبت لأقوام يساقون إلى الجنة في
٢٨٩٨	من أطرق فوسه مسلماً كان له كأجر	٨٨٠	عجبت لأقوام يقادون إلى الجنة في
٨٩٩ و٤٠٤	من أغلق زوجين في سبيل الله	٢٧٩٠	عرض علي ما هو مفتوح لأمتي بعدي
٢٥٥٦	من جرح جرحاً في سبيل الله جاء	٦٥٢	عنيكم بالسلطان
٢٦٩٠	من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل	٢٩٣٢	عمل هذا قليلاً، وأجر كثيراً
٢٥٥٥	من خرج حاجاً فمات كتب الله له	٦٠٤٢	عمل هذا بسيراً وأجر كثيراً
٢٥٥٣	من رمى بسهم في سبيل الله	٩٨٦	غزا مع رسول الله ست عشرة غزوة
١٢٢	من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه	٧٦٢	صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر
١٢١	من شاب شيبه في سبيل الله كانت	٧٤٨	صلاة السفر وصلاة الفطر وصلاة
٣٢٨	من قاتل دون ماله فهو شهيد	٢٨٢٦	كان إذا غزا قلم بقاتل أول النهار لم
١٣٢	من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم	٥٤٩	كانت تزفر (أي تحمل) لنا القرب
٢٥٦٦	من لم يغز، أو يجهز غازياً أو يخلف	٩٣٥	كمثل الصائم القائم الذي لا يضرب حتى
١٠٥٥	نهى أن يحمل السلاح في مكة	٩٣٥	كمثل الصائم تهازه والقائم ليله
٢٦٥٨	نهى عن الخلوة	٢٧٤٥	لقد حكيم فيهم (اليوم) بحكم الله
٩٣٣	لا نستطيعونه	٥٥٧	لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق
٢٦٤١	لا تقاتل قوماً حتى تدعوهم	٢٧٤٢	لم نحل الغنائم لمن كان قبلنا؛ ذلك بأن
٨٤٩	لا تنقطع الحجرة ما دام العدو	٢٧٤٠	لولا أن تكون سنة؛ يقال خرجت فلانة
٨٥٢	لا هجرة بعد الفتح	١٨٦	ليس من البر الصيام في السفر
٢٨١٩	يا أيها الناس إنني لم أعظم بهذا	٢٦٦٣	ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله
٢٩٨٨	يا جده هل لك في جلاء بني الأصغر	٢٥٥٤	ما خالط قلب امرئ مسلم رهج

١٦ - الصيام

يا عبد الله بن عمرو ! إنك لتصوم ٨٤٤

١٧ - الطب والعبادة

إذا رأى أحدكم من أخيه ومن نفسه ٢٥٧٢

إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا ٢٩٣١

إذا هاج بأحدكم الدم فليحتجم ٢٧٤٧

أصدق الطيرة الفأل ، والعين ٢٥٧٦ و ١٠٨٨

أصدقها الفأل ، ولا ترد مسلماً ١٥٥

إن العين حق ١٥٠

ألا تدعوه طبيياً ؟ ٢٨٧٣

نقل في رجل عمرو بن معاذ حين ٢٩٠٤

علام يقتل أحدكم أخاه ! ألا بركت ؟ ١٤٩

العين حق ١٠٨٩ و ١٥٥

كان إذا أتى المريض يدعوه قال : . . . ٦٤٣

كان إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه قال : ٦٤٣

كان يأمرني أن أسترقني من العين ٦١

كان يأمرها أن تسترقني من العين ٢٥٢١

كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل ٢٥٢٢

لم تغيب له صلاة أربعين ليلة ١٠٠٩

لولا ما سه من أنجاس الجاهلية ، ما ٢٦١٩

ليس منا من تطير أو تطير له ، أو تكهن ٣١١

ما شئت ، إن شئت دعوت الله أن ١٦

ما يصيب المؤمن من دسب ولا نصب ٢٥٠٣

من أصابه هم أو غم أو سقم أو شدة . . ٥٩٢

أتموا بقية يومكم من كان طعم ٢٤٧

أذن في قومك أو في الناس يوم ٢٦٢٤

أشربوا فإني أيسركم . قاله للصائمين ٢٥٧٥

إن كان قضاء من رمضان فاقضي يوماً ٢٨٠٢

إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر ٧١٩

إن رسول الله سماه الغداء المبارك ١٢٠٤

أي ذلك عليك أيسر فافعل ٢٨٨٤

تسحروا فإن في السحور بركة ١٢٠٥

صم شهر الصبر ٢٦٢٢

صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام ٢٨٠٦

فصم صوم داود ، كان يصوم يوماً ويفطر ٨٤٥

كان يفطر على رطبات قبل أن يصلي ٢٨٤٠

ليس من البر الصيام في السفر ١٨٦

مر قومك فليصوموا هذا اليوم يوم ٢٤٧

من صام الأبد ، فلا صام ولا أفطر ٧٢٥

من صام يوماً في سبيل الله ٢٥٦٥

من كان أصبح صائماً فليتم صومه ٢٤٦

من كان أصبح منكم صائماً فليتم صومه ٢٤٩

من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا ٢٥١

هلم إلى الغداء المبارك ٢٩٨٣

ومن أمرك أن تمذب نفسك ؟ صم ٢٦٢٣

لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام ٢٩٤٥

لا وصال في الصيام ٢٨٩٤

- ٢٨٠٠ ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم
- ٢٧٧٨ هلاك أمتي في الكتاب والمدين
- ١٠٢٠ وحدثوا عني ولا تكذبوا علي
- ٨٥٠ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
- ٢٧٢٩ يا حذيفة أتعلم كتاب الله واتبع
- ٤٩٢ يا عائشة ! عليك بالعلم ، وإياك
- ٨٧٣ بوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ
- ٢٠ - الفتن وأشراط الساعة
والبعث
- ٣٤٣ أتذكر يوم أتانا النبي وأنا أناجيك
- ٢٩٣٤ أتذكركم الدجال ، أتذكركم الدجال
- ٢٨٠٨ إن بعدكم الكذاب المفضل ، وإن رأسه
- ٦٢٢ إن بين يدي الساعة تسليم الخاصة
- ٢٥٠٥ إن الرجل يشفع للرجلين وللثلاثة
- ٧٧٤ إن من أشراط الساعة ..
- ٢٧٦٧ إن من أشراط الساعة أن يفيض المال
- ٢٧١٢ إنكم مدعوون [يوم القيامة] مقدمة
- ٢٥١٠ إنكم اليوم في زمان كثير علمائه قليل
- ٤٨٠ أول ما يتكلم من الإنسان يوم القيامة
- ٢٨٦٢ تعلموا أنه لمن يرى أحد منكم ربه حتى
- ٦٨٨ رأيت ماهو مفتوح علي أمتي
- ١٠٠٣ الرجل التافه يتكلم في أمر العامة
- ٢٧٦٨ ستخرج نار قبيل يوم القيامة من بحر
- ٢٧٨٢ سيكون في آخر أمتي رجال يركبون
- ٥٦٤ صفان من أمتي لا يردان الخوض ولا
- ٢٧٤٨ صفان من أمتي لا يردان علي الخوض
- ١٥ صفان من أهل النار لم أرهما بعد ..
- ٢٧٧١ ﴿ عطفها عند ربي . ﴾ ولكن أخبركم
- ٥٥٥ كآني أنظر إليه أسود أفحج ينقضها
- ٢٧٢٩ كان الناس يسألون رسول الله عن الخير
- ٦٢٩ كنا نتحدث أنه لا تقوم الساعة حتى
- ٢٧٤٤ كيف أنتم إذا مرج الدين ، وظهرت
- ٢٨١٧ كيف يكتم إذا جمعكم الله كما يجمع
- ٢٦٥٩ لنقاتلنه وأنت ظالم له
- ٥٧٨ لبأبئني علي مضر يوم لا يدعون الله
- ٢٧٠٦ ما تركت بعدي فتنة أضمر علي الرجال
- ٢٨٢١ من اقتراب الساعة أن ترفع الأشرار
- ٢٧٥٦ نحن يوم القيامة علي كوم فوق الناس
- ٢٧٢٣ والذي نفس أبي القاسم بيده لينزلن
- ٢٧٧٢ لا تقوم الساعة حتى تظهر الفتن
- ٢٧٧٣ لا تقوم الساعة حتى يظن الناس
- ٢٦٩٧ يأتي المقتول متعلقاً رأسه بإحدى
- ٢٦٩٣ يا عائشة إن الله إذا أنزل سطوته
- ٢٧٤٢ يابح لرجل بين الركن والمقام ولن
- ٩٩٢ يجيء قوم صفار العيون

١٠٦٣	اللهم اهد دوساً وانت بها	٤٥	يحشر الناس يوم القيامة ما بين السقط
٢٨٨٦	اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً	٥٥٤	يخرب الكعبة ذو السويقتين من الخيشة
٢٥٢٤	اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما	٢٧٨٢	يخرج من (عدن أبين) اثنا عشر ألفاً
٩١٢	أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه	٢٩٩٣	يذهب الصالحون ، الأول فالأول
٢٧٦٣	أمرنا أن نقول إذا أصبحنا وإذا أمسينا	٧٦٩	﴿ يقوم الناس لرب العالمين ﴾ مقدار
٥٣٦	أمره أن يتمود عند منامه بكلمات الله		
٩٣٨	أما هذا فقد غفر له		
٢٧١٠	أنت كنت أحق بالسجود من الشجرة		
٢٩٣٩ و ٢٥٩٨	إن أحب الكلام إلى الله أن	١٠٠٢	اخرج عدو الله ! أنا رسول الله
٩٦٤	إن الله أمرني أن أعرض عنك	٢٧٥٥	إذا أصاب أحدكم غم أو كرب
٢٩٠٨	إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن	١١٢٦	إذا سلمتم علي فسلموا على المرسلين
١٠٨٦	إن جبريل كان يعارضه بالقرآن	١١٢٩	إذا صليتم على المرسلين فصلوا علي
١٦٣	إن جبريل وميكائيل أنياني ، فقعده	٢٥٦٢	إذا مررت برياض الجنة فارتعوا
٦٤٣	أن رسول الله كان يرقى ..	١٠٢	أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم
٢٩٧٢	إن الرقى والتسميم والتولة شرك	٢٥٧٩	أخي القوم أبي
٢٣٢	إن الركن والمقام من يا قوت الجنة	٢٥٨١	اقرأ القرآن على سبعة أحرف ، كلها
٩٨٢	أوتيت مزموراً من مزامير آل داود	٢٥٨٣	التمسوا الساعة التي ترجى في يوم
٢٥٧٨	ألا أخبرك بأفضل أو أكثر من ذكرك	١٠٠٢	الحق بعملك
١٠٢	ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه	١٠٧٢	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
٩١٠	ألا أعلمك كلمات تقولها إذا أوتيت	٢٦٠٣	اللهم اغفر لي ، وثب عليّ إنك أنت
٢٧٣٨	ألا أعلمك كلمات علمني الروح	٢٥٤١	اللهم أكثر ماله وولده وأصل عمره
١٠٣	ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول	٩٨٩	اللهم أنت ربي
١١٠٦	بارك الله فيك	١٠٦٢	اللهم اهد دوساً

٢١- فضائل القرآن والأدعية والأذكار والرقى

٦٠٢	كان إذا رأى سحابة مقبلاً من أفق	١٠٧٢	ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد
٦٠٣	كان إذا عصفت الريح قال : اللهم إني	٢٩٩٥	جاءت الشياطين إلى رسول الله
٢٦٣٨	كان إذا كان في سفر ، فأسحر يقول :	٣٢٦	الدعاء هو العبادة
٢٧٥٧	كان إذا حاجت ريح شديدة قال : اللهم	٢٧٩٧	الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ؛ إلا ذكر
٢٧٦١	كان رجل [من اليهود] يدخل على	١٠٠٦	ذاك الشيطان ؛ أدنه
٢٩٤٤	كان من دعائه : اللهم اغفر لي ما	١٠٠٠	ذاك شيطان يقال له (خنزب) ، أدن
٢٧٠٣	كان يتوسد يمينه عند التمام ، ثم يقول :	٩١٠	سمعت رسول الله يأمر رجلاً إذا أخذ
١٢٣٥	كان يعلم أصحابه إذا أصبحوا أن	٢٩١١	سمعت النبي يقرأ في الصلاة : لو أن
٢٩٨٩	كان [يعلمنا] إذا أصبح [أحدنا أن]	٢٩١٣	الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما
٥٣٧	كان يعلمهم من الفروع كلمات	٢٩٦٣	صلوا على أنبياء الله ورسله فإن الله
٦٤٢	كان يموذ بعض أهله ، يمسح بيده	١٠٦٢	فاستقبل رسول الله القبلة ورفع . .
٢٧٧٥	كان يموذ بهذه الكلمات : اللهم رب	٤٧٤	فرايت رسول الله قرأ السجدة
٢٨٠٩	كان يقرأ : « إنه عملٌ غير صالح »	٧٣٦	في بعض الحروف أنه عملٌ حملاً غير
١٢٣٠	كان يقول إذا أصبح وإذا أمسى :	٧٣١	قرأ ابن عباس : ﴿ عملٌ غير صالح ﴾
١٠٧٣	كان يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف	٢٧٥٣	قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر
١٢٣٤	كان يوصي أصحابه إذا أصبحوا أن	٦٢٣	قله إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا
٢٩١٦	لأن أتعد مع قوم يذكرون الله تعالى من	٩١٠	كان إذا أخذ مضجعه قال : . .
٢٩١٠	لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله : لو	٢٧٥٤	كان إذا أراد أن يتام وضع يده تحت
٢٩٠٧ و ٩٦٩	لو كان لابن آدم واديان من مال	٢٧٥٩	كان إذا أراد دخول قرية لم يدخلها
٩٦٤	لو كان للإنسان واديان من مال	١٢٥٧	كان إذا استفتح الصلاة يكبر ثم يقول
٢٥٠٦	ما استجار عبد من النار سبع مرات في	٧١٠	كان إذا أوى . . .
١٦	ما شئت ، إن شئت دعوت الله لك	٩١٢	كان إذا أوى إلى فراشه قال : . .
٢٥٥٧	ما من قوم اجتمعوا في مجلس	٢٨٨٩	كان إذا أوى إلى فراشه نام على شقه

٢٦٨٦	من قال إذا أصبح : رضيت بالله رباً	٩١٢	يا فلان إذا أويت
١٢٥	من قال إذا صلى الصبح : لا إله إلا الله	٢٨٢٩	يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل
٢٧٢٧	من قال : أستغفر الله . . الذي لا	٩٨٩	يجيء يوم القيامة القرآن كالرجل
٢٥٦٣	من قال حين يصبح : لا إله إلا الله	٢٢ - اللباس والزينة	
٢٨٨٠	من قال : سبحان الله والحمد لله ، ولا	٢٥٧٠	إذا لبست نعليك فابدأ باليمينى
٢٦٦٤	من قال في دبر صلاة الغداة : لا إله إلا	٤٠٦	ارفع أذراك
٢٧٦٢	من قال في يوم ماتني مرة : لا إله إلا	٨٠٧	إن اليهود والنصارى لا يصفون
٦٢٠	من قال مائة مرة إذا أصبح ومائة إذا	٢٨٣٤	إنهم يوفرون سيالهم ، وحلقون لحاهم
١٢٦	من قال : لا إله إلا الله . . بعدما	٢٩٨٦	تخصم بهذه حتى تلقاني ، وأقل الناس
٢٦٥٦	من قرأ سورة الكهف كما أنزلت	٢٦٨٤	طوف من نار يوم القيامة
٩٨٩	من قرأ القرآن وتعلمه	٢٦٤٢	عليكم بالإئمة ! فإنه منيئة للشعر
٢٦٥٤	من لم يدع الله يغضب عليه	٢٥١٧	عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم
٢٩١٢	نزلت سورة فرفعت ، وحفظت منها . لو	٨٠٢	فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث
١٠١٧	نزلت في الغناء وأشبهه	٢٧٤٦	كان يكتحل وترأ
٧١١	نزلت ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾	٢٧٩٢	لعن الله الواشمات والمستوشحات
٢٧٦٠	النشرة من عمل الشيطان	٦٩١	لعن رسول الله الواصلة
٦١٢	هي من عمل الشيطان	٤٠٩	ما أسفل من الكعابين في النار
٦٢٣	وأن أترف على نفسي سوماً أو أجره	٩٨٣	من لعب الفردشير
١٢٦	وكن له بعدل عتق رقبتين من ولد	٤١٩	نهى عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين
٩٧٥	لا أستطيع ذلك	٢٩٠٥ و ٩٩١	نهى عن مجلسين ومطبتين
٦٠١	لا تسيها فإنها مأمورة ، وتكن قل	١١٧٣	وأن يحسني في توب واحد كاشفاً عن
٢٧٥٦	لا تسيوا التريح ، فإذا رأيتم ما تكرهون	٢٩٧٥ و ١١٧٨	لا ألبسه أبداً
٢٨٦١	يا عقبه بن عامر ألا أعلمك سوراً		

٢٥١٦	قال جبرئيل : مالي لم أر ميكائيل	٤٠٩	لا حق للكعبين في الإزار
٢٩٥٨	كأنني أنظر إلى موسى بن عمران	٤١٦	يا عمرو بن زرارة إن الله لا يحب
٢٦٦٨	كان آدم نبياً مكلفاً ، كان بينه وبين	٢٦٨٢	يا عمرو ! إن الله قد أحسن كل شيء
٣٦	كانت امرأة فرعون تعذب بالشمس		
٣٥٩	كانت الرسل ثلاثمائة وخمسة عشر		
٢٨٠٤	كل ابن آدم أصاب من الزنا لا محالة		
١٢٠٩	كل ابن آدم يلقى الله بذنب قد أذنبه	١١٨٢	احتفل إبراهيم بعد ثمانين سنة
٢٩٨٤	ما من أحد من ولد آدم إلا قد أخطأ	٢٨٩٢	أرأيت هذا الليل الذي قد كان
٢٦٢٧	مرت ليلة أسري بي على موسى فرأيته	١١٥١	إن أمة مسخت ، وإنه أعلم
٣٦٠	نعم ، نبي مكلم خلقه الله بيده ثم نفخ	٢٩٧٠	إن أمة من بني إسرائيل مسخت
٣٧	وقد فرعون لامرأته أربعة أوتاد	٢٨٣٣	إن بني إسرائيل استخفقوا خليفة
١٢٠٩	وذلك أنه لم يكن له ما للرجل إلا	٢٨٣٢ و٤٢٧	إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً
١٢٠٩	لا ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير	٢٦٩٤	إن بني إسرائيل لما طال الأمد ، وقست
١٢١١	لا ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير	٢٨٤٥	إن رجلاً من بني إسرائيل سأل رجلاً
٢٥٢٩	يا أبا ذر ! أناني ملكان وأنا ببعض	١١٥٢	إن الضب أمة مسخت دواب في
		٢٦٤٠	إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً ، ثم
		٢٥٠٨	إن فرعون أوتد لامرأته أربعة أوتاد في
		٢٦٩٥	إن ملكاً من بني إسرائيل أخذ رجلاً
		٥٥٢	إن نبياً من الأنبياء عزأ بأصحابه
		٢٨١٣	أوتي موسى الألواح وأوتيت المثاني
		٢٩٢٦	خرجت طائفة من بني إسرائيل حتى
		٣٧٢	خرجت مع النبي فجعل لا يمر على
		٣٦٠	عدد الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون

٢٤ - المرضى والجنازات والقبور

٢٧٥٨	إذا قبضت نفس العبد تلقاه أهل
٦٠٦	إذا مات العبد المؤمن تلقى روحه
٧١٤	إذا وضعت الجنازة ، واحتملها الرجال
٢٨٣٩	أذكر الموت في صلاتك ، فإن
٩٤٢	اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبه
٢٧٧٥	اللهم اغفر لي وألحقني بالرفيق الأعلى

٣٤٧	اللهم اغفر خذيفة ولأمة	٢٥٠٥	إن شئت دعوت الله لك فشفاك
٢٥٤١	اللهم اغفر لهم ، وارحمهم ، وبارك	٢٩٦٠	انزل عن القبر ، لا تؤذ صاحب هذا
٢٨٠٧	اللهم أكثر ماله وولده وأطل عمره	٢٦٠٠	إن بعضكم على بعض شهداء
٢٥٤١	اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من	٢٨٤٦	إن دعيت السلام تحية الميت
٦٨٦ و ٢٧٨٩	اللهم إني أحبه ، فأحبه	٢٨٥٢	إن للموت فرعاً
٦٨٥	اللهم إني أحبهما فأحبهما	٨٤١	إن للموت فرعاً ، فإذا أتى أحدكم وفاة
٢٥٨٤	اللهم حبيب إلينا المدينة كحبتنا مكة	٢٦٢٨	إن المؤمن ينزل به الموت ويعاين ما
٢٥٨٩	اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل	١٧٩	حيثما مررت بشير كافر فيشره بالنار
٣٧٢	اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم	١٠٤٢	الطاعون شهادة لكل مسلم
٢٥٩٥	أما يكفيك في سبيل الله ومع رسول	٨٣٢	عليك ؟ سلام تحية الميت ، عليك
٢٩٥٩	أنت سفينة	٩٨٦	المؤمن يموت بعرق جبينه
٢٨٨٨	أنتم أصحابي ، ولكن إخواني الذين	٩٨٨	المؤمن يموت بعرق الجبين
١٠٧٠	انطلق بي أبي إلى النبي وأنا غلام	١٨	ما من مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا
٤٨٧	أنفق أبو بكر على رسول الله أربعين	٢٩٥٦	من بنت وفي يده عمر فأصابه شيء
٢٧٢٢	إن الله اطلع على أهل بدر فقال :	١١١٧	لا تقعدوا على القبور
١٠٥٤	إن الله حرم مكة ، فلم تحل لأحد قبلي	١٩	لا يصيب عبداً شوكة فما فوقها
٨٥٠	إن خير عباد الله من هذه الأمة الذين		
٢٨٤٩	إن خير عباد الله من هذه الأمة المؤمنون		
٢٥٢٣	إن خير نساء ركب أعجاز الإبل	٢٥٢٨	أنى جبريل النبي فقال : ما تعدون أهل
٥١٥	إن الشيطان لا يستطيع أن يشبه بي	٩٩٠	ادع تلك الشجرة
٨٣٦	إن لله عبداً إذا رؤوا ذكر الله	٨٥٠	إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم
٢٨٥٣	إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبنفوني	٢٨٣٥	استر يا سواد !
٨٤٣	إن لله ملائكة سياحين في الأرض	٢٨٣٨	أصبت وأحسننت ، اللهم وفقه

٢٥ - المناقب والمثالب

٢٨٢٤	شاهدت الوجوه : [شاهدت الوجوه]	٢٩٨٢	إن من أصحابي من لا يراني بعد أن
٩٠٧	طوبى لمن رآني وأمن بي . . وطوبى لمن	٢٧٥٢	إن هذا الخي من مضر لا تدع لله في
١١٠٦	عظمت ! هذه هراوة يتيم !	٧٧٠	إني قد رزقت حبيها
١٠٨٦	فأخبرني أنني أول أهله لحوفاً به	٥١٥	إنه كان يشبهه
٩٤	قد دعا لي بثلاث فدفنت مائة وثلاثة	٢٨٦٧	إنه ليهوّن علي الموت أن أرتك زوجتي
١٠٦٢	فظن الناس أنه يدعو عليهم	٨٨٩	إني لأرجو أن تكون منهم
٣٧٣	فقد أخاف ما بين جنبي	٣٧٢	إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي
٢٧٧٥	فكان هذا آخر ما سمعت من كلامه	١٥٤	إني لست مثلكم ، إني ليسر عنكم
٧٠	فما هو إلا أن وليا عني ، فكأنما أعابني	٢٦٧٧	أولئك خيار عباد الله عند الله
٢٨١٨	كان إذا أتني بالشيء يقول : اذهبوا به	٢٧٠٦	بعضني إلى قومي (باهلة) فانتهيت إليهم
٧٧٠	كان إذا ذبح الشاة فيقول : أرسلوا إلي	٢٥٤٤	بقي كلها غير كتفها
١٠٢٨	كان تمام عيناه ولا ينم قلبه	٩٨	بقي لكم إلا كتفها
٢٧١٩	كان كاشفاً عن فخذيه فاستأذن أبو بكر	٢٦٨٧	توفي رسول الله ، وإن نعمة من صوف
٢٧٢٩	كان لا يخجل علي من رآه	٤٢٣	توفي رسول الله وله جية صوف
٩٨٨	كان يشهد الأنصار ويمودهم	٧٨١	جاءت للملائكة إلى النبي وهو نائم
٣٦٠٦	كان يعرض يوماً خيلاً وعنده عينة	٣٨٨	خرج سلمان في ثلاثة عشر رجلاً من
٢٥١٩	كذبت ، لا يدخلها (بمعني النار) فإنه	٨٥٣	خير أرض الله وأحب أرض الله إلي
٩٩	كلها بقي إلا الذراع	١٠٦٩	ذهب بي أمي أو أبي إليه ، فدعا لي
٢٩٦٤	كم من عذق دواح لأبي الدرداح في	٢٩٤٣	ذهبت بي أمي إلى النبي (وأنا غلام)
٢٦٧٠	كنت مع النبي بمكة ، فخرجنا في	٥١٦	رأيت النبي في المنام . . . قد رأيته
٢٤٤	لتبليق قرناً	٢٩٧	رب أشعث أغبر ذي طمرين
٩٩٠	لما انتهينا إلى بيت المقدس	٢٩٧	رب أشعث مدفوع على الأبواب
٢٦٥٧ و ٣٠٤	لما قدم جعفر من الحبشة عانقه	٢٥٣٨	سألت ربي مسألة ووددت أنني لم أسأله

- لو أنك أتيت أهل عُمان ما سبوك ٢٧٣٠
لو تركها لدارت أو طحنت إلى يوم ٢٩٣٧
لو قلت (بسم الله) لطارت بك الملائكة ٢٧٩٦
لو لم تكله لأكلتم منه ولقام لكم ٢٦٢٥
ثبأتين عني مضموم يوم لا يدعون لله عبداً ٥٧٨
ثبغة أسري بي . . ٩٨٥
ما أدري أنا بقدم جعفر أسر أو يفتح ٢٣٥
ما أدري بأيهما أفرح ؟ بقدم جعفر ٢٣٤
ما كنت لأفشي علي رسول الله سره ١٠٨٥
ما كنت اليوم إلا سفينة ، أو ما أنت إلا ١١١٥
مثل المدينة كالقبر . وحرم إبراهيم مكة ١٠٥٣
مثلت لي الحيرة كأنياب الكلاب ٢٨٢٥
المدينة حرم من كذا إلى كذا من ١٠٥٤
م تضحكون ؟ قالوا : من دقة سانه ٢٧٥٠
من أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما ٢٨٩٥
من أخاف أهل المدينة أخافه الله ٢٦٧١
من استطاع منكم أن لا يموت إلا بالمدينة ٢٩٢٨
من استطاع أن يموت بالمدينة فليعمل ١٠٣٤
من راني في المنام ، فأنا الذي راني ٥١٣
من راني في المنام فإياي رأى ، فإن ٥١٤
من راني في المنام فسراني في النيفة ٥١٩
من راني في المنام فقد راني فإن ٥١٦
من راني في المنام فقد راني فإن ٥١٧
- من كنت وليه فعلي وليه ٩٨٧ و ٩٩٠
نحن يوم القيامة على كوم فوق الناس ٢٧٥١
والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض ٨٥٣
والله لقد عرفت أن علياً أحب إليك من ٩٤٦
وددت أنني لقيت إخواني ٢٨٨٨
وعليه لعنة الله والملائكة والناس ٣٧٣
وهل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله ٤٨٨
وهل نعمني الله إلا بك ؟ وهل نعمني ٤٨٧
ولا يحمل فيها السلاح لقتال ١٠٥٤
لا تفضلوا ، ولكن اجتمعوا إلي من ١٥١
لا يأتي على الناس مائة سنة ٢٩٠٦
لا يحل لأحد أن يحمل بمكة السلاح ١٠٥٣
لا يحل لأحد يحمل فيها السلاح ٢٩٣٨
[يا أبا هريرة] خذهن فاجمعهن ٢٩٣٦
يا أيها الناس ! لا ترقموني فوق قدري ٢٥٥٠
يا صفة ! إن أباك ألّب علي العوب ٢٧٩٣
يا عائشة ! إنهم ليسوا بأعراب ، وهم ١٢١٢
يا فاطمة ! ألا ترضين أن تكوني سيدة ٢٩٤٨
يعيش هذا الغلام قرناً ٢٦٦٠

٢٦ - المواعظ والرفائق

- الإثم حوز القلوب ، وما من نظرة ٢٦٦٣
إذا سبقت للعبد من الله منزلة لم ١٩٠

٢٦٢٠	لن يُدخل أحداً منكم عمله الجنة	١٨١	استأذنت ربي أن أستغفر لأمي
٤٤٢	من يضمن لي ما بين خفيه	١٧٩	استأذنت ربي في أن أستغفر لها
١٠٩٩	هذا الذي أردت منك	٢٦٣٩	أفضل الصدقة إصلاح ذات البين
١١٧٤	وأن تكف فواشيتنا حتى تذهب فحمة	٢٧١٥	أفضل العمل أن تُدخل على أخيك
١٢٧٠	والتوبة معروضة بعد	٢٥٠٧	أما بعد يا عائشة ! فإنه قد بلغني
٢٧٨٥	من فارق الروح الجسد وهو بريء من	٢٢١	إن الإنم حواز القلوب ، فعا حزّ في
٨٤٩	لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة	٢٧٧٠	إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب
٢٩٥٥	لا ، لا ، لا ، الصدقة خمس ، وإلا	٢٥٩٩	إن الله لا ينظر إلى [أجسادكم ولا إلى
٢٦٩٦	يا شباب قريش ! احفظوا فروجكم	٢٦٥٦	إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة
٢٧٣١	يا عائشة ! إيالك ومحقرات الذنوب	٢٧٠٨	إن في ابن آدم مضغة إذا صلحت صلح
٤٤١	يا فتيان قريش ! لا تزنوا ، فإن من سئم	٢٨٥٤	إن مثل الذي يعمل السيئات ثم يعمل
٢٦٦٦	يقول الله : وعزني لا أجمع على عبيدي	٨٣٧ و ٨٣٨	تلك ضراوة الإسلام وشرته
		٢٨٧٧	كن مع صاحب البلاء تواضعاً لربك

٥ - فهرس الأحاديث الضعيفة

(أ)

٦٩٦	أفلح وأبيه إن صدق	٧٠٨	اجتنبوا أم الخبائث ...
٣٠٠	أكرم المجالس ما استقبل به القبلة	٥٦٢	إذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة ، لا
٦٠٢	اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً	٦١٠	إذا خرجتم من بلادكم إلى بلاد
٣٥٨	إن قلتم ما ليس فيه فقد بهتموه	٢٣	إذا صليت الصبح فقل قبل أن تتكلم :
٦٠٧	إن أصلكم تعرض على موتاكم فيرون	٢٦٤	إذا قبضت نفس العبد تلقاه أهل الرحمة
٣٥٢	إن الله عز وجل أحاط حائط الجنة لبنة	١٠٧٥	إذا كنتم فلا تسموا به ، وإذا سميت
٧٣٥	إن الله ليضحك من إياس العباد	٢٦٥	إذا مات العبد تلقى روحه أرواح
٤٨٠	إن أول عظم من الإنسان يتكلم يوم	٥١١	اذكروا عباد الله ، فإن العبد إذا قال :
٥٠	أن طير الجنة كأمثال البخت ترعى في	١٥٢	اربطوا أوساطكم بأردبتكم وعليكم
٥١٣	إن عماد بيوت الله هم أهل الله عز	١٢١٢	أربعة لعنوا في الدنيا والآخرة ...
١٠٢	إن لقمان الحكيم كان يقول :	٥٣١	استعينوا في شدة الحر بالحجامة ،
٣٠٦	إن لكل شيء شرفاً ، وإن شرف المجالس	٣١٩	اعلمن يا أيا كاهل أنه من صلى
٩٩١	إن لله ريحاً يبعثها على رأس مائة سنة	٣٥٨	اعتبتم أحكامم
١٠٥٦	إن من أكبر الذنوب أن يقول الرجل	٣٥٧	اعتبتم صاحبكم وأكلتم لحمه
٣٣٧	أن النبي تلقى جعفر بن أبي طالب	١٢٢٨	اغزوا ثبوك فغموا بنات الأصفر ونساء
١٠٢٨	إنما الوضوء على من نام مضجعاً	١٢٢٧	اغزوا فغموا بنات الأصفر
٨٦٨	إنه ليهون علي أنني رأيت بياض كف		

(ف ، ق)

- فأتوا بقية يومكم واقضوه ٢٥١
فرضت الصلاة ركعتين إركعتين فصلها ٧٤٧
فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل ٨١٠
قدم النبي المدينة وأنا ابن أسيرين ١٠٧٨

(ك)

- كان يجمع بين المغرب والعشاء ، يؤخر ٨١٣
كان يسافر فيتم الصلاة ويشعر ٧٦٢
كان يكتحل في اليمى شتين ، وفي ٥٦٠
كان لرسول الله غلام يهودي يخدمه يقال ٦١٧
كتب إلى رسول الله كتاب فقال لعبد ٨١٩
كفى بالمرء إثماً إذا قيل له : (اتق الله) ١٠٥٧

(ل)

- لأن أجلس في هذا المجلس أحب إلي ٩٩٦
لأن تفصل المفصل أحب إلي من كذا ٩٩٧
لأننا بقدم جمعنا أمر مني بفتح خبير ٣٣٥
لتضربن مضر عباد الله حتى لا يعبد الله ٥٧٩
لقد أقرنا رسول الله آية الرجم ، الشيخ ٩٧٦
لما قدم جمعنا وأصحابه استقبله النبي ٣٣٧
لو فعلت كما فعل رسول الله كان خيراً ١١٦٦
لولا ما طبع الركن من أنحاس الجاهلية ٢٣٣

- إني سابقكم على الكوثر ، بينما أنا ١٠٨٧
إني كنت أسألك تشكر الله ١١٠٠
إني كنت رخصت لكم في إهاب الميتة ٧٤١
إني كنت رخصت لكم في جلود الميتة ٧٤١
إني لكم سلف على الكوثر ١٨٠٦
إلا ما كان فيها من ذكر الله أو آرى إلى ٧٠٥

(ب - ذ)

- بسم الله اللهم إني أسألك خير هذه ٩٨٩
تيمم ابن عمر على رأس ميل أو ميلين ٢٦٧
جاء جبريل إلى النبي فقال - قم فصل ٧٥٠
الحجر الأسود من حجارة الجنة وكان ٢٣٣
خطب يوم عبد على راحلته ١١١٠
ذكر الله كثيراً ، وأرشدوا السبيل ، وغضوا ١٢

(ر ، س)

- رأيت النبي تيمم بموضع يقال له مرید ٢٦٦
سيحان الله أين الليل إذا جاء النهار؟ ٩٢٧
سيحان الله ، واخمد الله ، ولا إله إلا الله ١٣٢
سماه بأحب الناس إلي ، حمزة بن ٨٨٨٠

(ط ، غ)

- طعمة جاهلية ، وقد أغنى الله عنها ١١٥٩
طوبى شجرة في الجنة لا يعلم طولها إلا ٥١
العالم والمعلم شريكان في الأجر ٧١٦
علماء أمتي كآبياء بني إسرائيل ٣٦٩

(م)

- نهى عن ثمن الكلب وقال : طعمة ١١٥٩
 نهى عن ثمن الهر ١١٥٦
 نهان أن تواصل في شهر الصوم وكرهه ٩٣٠
 نهر في الجنة عمقه في الأرض سبعون ٤٨

(هـ ، و ، لا)

- هل لك في بنات الأصفر ١٢٢٦
 وإن الله ليغضب على من يفعله ، ولا ٣٢٥
 والذي نفس محمد بيده إنه ليضحك ٧٣٦
 والذي نفسي بيده لا يستقيم ٨٢٣
 لا تذبحوا إلا مسنة ، إلا أن يعسر ٤٦٢
 لا تشربوا اللبن للبيع ٨٢٦
 لا يستكمل أحدكم حقيقة الإيمان حتى ٨٢٢

(ي)

- يا ابن آدم ! إنك إن سألتني أعطيتك ٣٢٥
 يا بنية إن فلاناً قد خطبك ، فإن كرهته ١١٧٢
 يخرج عنق من النار فيتكلم بلسان طلق ٤٤٧
 ينصب للكافر يوم القيامة مقدار خمسين ٧٦٨
 ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ مقدار ٧٦٨

- ما أسر عبد سريرة إلا ألبسه الله رداءه ٩١٧
 ما أصاب رجلاً من المسلمين نكبة فما ١٩٢
 ما من مؤمن يشاك شوكة في الدنيا ١٨
 مر قولك بصيام هذا اليوم ٢٤٨
 من أراد الحجامة فليتحرب سبعة عشر ٥٦٢
 من أسلم فنيختن ، ولو كان كبيراً ١١٨١
 من أصابه شيء من الأدواء فلا يفزع من ٨٩٢
 من بات وفي يده ربح فأصابه ١١٠٩
 من ترك ديناراً فكتبه ومن ترك دينارين ٢٨٥
 من صلى أربعين يوماً في جماعة صلاة ٣١٧
 من صلى في مسجدتي جماعة أربعين ٢١٧
 من صلى في مسجدتي هذا أربعين صلاة ٢١٨٤
 من قال : لا إله إلا الله . . . ألف مرة ٦٢١
 من كان عليه دين همه قضاءه - أو هم ٧٧٨
 مه يا أبا بكر ! ما لهذا دعوتك ٩٤٤

(ن)

- الشفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا ٨٠٢
 نهى عن أكل الهر وثمنه ١١٥٦
 نهى عن ثمن الكلب وإن كان ضارياً ١٢٤١

٦ - فهرس الآثار الموقوفة

٣٨٨	أن ابن عمر صلى أربعاً	١١٨٢	اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومئة
٢٨٨	أن ابن عمر كان يصلي وراء الإمام	٥٧٩	ادنوا يا معشر نصر! فوالله لا تزالون
١٢٦٦	أن ابن مسعود كان يكبر في العبيدين	٨٥٦	إذا عمل بالمعاصي في أرض فاخرج
١١٦٣	إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك	٥٠٦	إذا لم يعق عنك فمق عن نفسك وإن
١١٦٢	إن الشيطان يأتي إحدانا كمن فيخش	١١٦٧	أرقبها يكتب الله
١٠١٤	إن عمر كان يضرب الناس عليها	١٠١٤	أصلي كما رأيت أصحابي
١٠٤٢	إن عندي من هذا علماً	٢٦٨	اطلب الماء حتى يكون آخر الوقت
٥٧٩	إن منكم سيد ولد آدم، وإن منكم	٢٥٩	اعتصمنا بعد الخج فعاب ذلك علينا
١١٢	إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه،	١٠٤١	أقراراً من قدر الله!؟
٤٧٩	إنني بالكوفة في داري إذا سمعت على	٧٨٧	اللهم إنني أسألك أن تغفر عيني
٧١١	إنني لا أعلم صلاً أقرب إلى الله	١١١٢	أنا أحدث الناس عهداً بهذه الآيات
٢٨	أي سماء تظلني، وأي أرض تقطنني	١١٤	أنتم أولى بهذا مني! لا أرى وإنكم
٧١١	تب إلى الله، وتقرب إليه ما استطعت	٩٦٨	أنتم خيار أهل البصرة وقرآؤهم فأنلوه
١٢٦٢	تقوم فتكبر أربع تكبيرات ثم تقرأ	٨٥٠	إن الأرض المقدسة لا تغدس أحداً
١١٦٣	المتولة ما يهيج النساء	١٠١٤	أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي
١٠٩٧	الجر: كل شيء يصنع من المدر	٦٩٨	إن ابن عباس جمع بين الظهر والعصر
١٠٩٤	ذلك أشد وأشد	٣٨٧	إن ابن عمر أقام بمكة عشر ليالٍ يقصر

٣٨٩	ما لنا وللمعربة إنما يكفينا نصف المرعبة	١١٠٠	ذلك الذي أردت منك
١١٣	من جحد ما أنزل الله فقد كفر ، ومن	٣٨٢	رأيت عبد الله بن عمر وهو يحجن في
٢٠٩	من كان منكم متأسيماً ، فليشأس	١٢٦٢	صلى بنا ابن عباس يوم عيد فكبير
٣٧٤	نبت أن السيف مفاتيح الجنة	٣٠٤	فأناه فلما رآه اعتقه
١١٣	النشرة من السحر	١٠٠٣	فساد الدين إذا جاء العلم من الصغير
١٠٤٢	نعم ، نغر من قدر الله إلى قدر الله	١٠٤٠	فلعله لقوم عذاب أورجز ، ولقوم شهادة
١٠٥٥	نهبوا أن يحملوا السلاح . . يوم عيد	١١١٣	نعا مر علي يوم كان أشد منه
٧١٠	هذه آية مكية نسختها آية مدنية :	٩٦٢	فلا أدري من القرآن هو أم لا ؟
١١٤	هو دينهم الذي يدبتون به وبه يقولون	٢٠٥	في اللبلة الباردة أو المطيرة
١٠١٧	هو الغناء والذي لا إله إلا هو	٩٧٢	قد خشيت أن يطوى بالناس زمان حتى
١١٣	هي به كفر ، وليس كفراً بالله وملائكته	٦٦٩	قوم عكوف بين دارك ودار أبي موسى لا
٩٦٠	والله إن رجاء هذه الأمة بعد مائة عام	٥١٨	كان ابن سيرين إذا فُص عليه رجل أنه
٦٠٩	وحلف كعب بالذي قلق البحر لموسى	٢٩١	كان أبي إذا أدرك من صلاة المقيم ركعة
٨١٦	ورأيت القاسم والمأ يصطبان معهم في	٥٥٩	كان (أنس) يكتحل ثلاثاً في كل
٦٧٠	لا اعتكاف إلا في مسجد نبي	١١٢٤	كان (ابن عمر) يسلم بين الركعة
٤٩٣	لا بأس أن تؤمن على دعاء الراهب إذا	٢٦٧	كان (ابن عمر) يكون في السفر
١٢٤١	لا بأس بشمن كلب الصبيد	٨١٦ و ٦٩٩	كانت أمراؤنا إذا كانت ليلة
٩٩٠	لا تباع أم حر	١٢٦٠	كذلك كنت أكبر في البصرة حيث
٤٧٨	لا يؤذن له حتى يبدأ بالسلام	١١٤	كفر دون كفر ، وفسق دون فسق ، وظلم
١٠٨١	لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم	٩٦٢	كنا ترى هذا من القرآن حتى نزلت
٧٨٨	لا يضرهم أن يعرفهم عمر	٨٥٣	لأن أرباط ليلة نسي سبيل الله أحب
٨٠٤	يا معشر المسلمين كيف تسألون	٨٧٣	لقد بلغني أن من الفواحش التي حرم
١٠٩٤	يتخذ على رأسه آدم قيوكاً	٥٠٦	لو أعلم أنه لم يعق عني لعقت عن
٢٦٧	يتلوم لجنب ما بينه وبين آخر الوقت	٧١٢	ليس لقاتل نومة إلا أن يستغفر الله
١٢٦١	يكبر نساءً : تكبيرة يفتتح بها الصلاة	٩٣٩	ما تعاطى الناس بينهم شيئاً قط أفضل

٧ - غريب الحديث

	(أ)			(ب)
٥٦٢	نَجَّ	١١٤	الإباضية	
٣٨٥	التحصيب	٣٨٥	الأبطح	
١٨٨	نَسْفُهُم	٨٢٣	الإخوان	
١١٤	تَفَرَّقَ	٥٥٧	أرقعة	
٣٤٥	ثَوْبَةٌ	٧٣٧	أزليين	
٨٩٠	تَوَى	٤٢٥	استشرف	
		١١٧٦	اضطرب الناس الخواتيم	
		٢٦٩	الأغصية	
		٥٤٦	أقذاء	
		٢٦	ألمعت	
		٨٧١	الألوة	
	(ج)			(ب)
١٦٧	الجمعة			بنت الفاطمة
٣٢٢	جدويد الموت	٧٠		بقية
٤٦٣	جذهاً	٥٤٦		بمستدرك
٥٤٦	جذل	٩٤٤		بهم
١٠٩٦	الجر	٨١٠		

(ح)

حائز
حَبَّك
الحَطْمَة
حَوَاز، حَوَازَ

٣٦٧
٧٢٧
٩٠٢
٢٢٣

زَيْرَنه
رَلَهَب
زَوْجِين

٢٤٦
٤٠٨
٤٠٤

(ز)

(خ)

الحَلَب
خَلَّاسِي
الخَمَار
الخَوَل

١١٧٥
١٠٣٠
١٠٣٩
٨٢٣

السَّبَال
السَّيْف
صَبْرَة
صَحْفَة

٨٠٧
٥٤٥
٨٢٦
٧٢٣

(س، ص)

(د، ذ)

دَخِن
الدَّقَل
دَهْم
دَوَاح
الدَّوَر
الدُّخْرَة

٥٤٦
٨٢٩
٨١٠
١١٣٢
٤٩٧
٣٩٤

الصَّفِي
الصَّمَاء
الصَّيْرَة

١٧٦ و ٨٤٧
١١٧٥
٨١٠

(ع)

(ر)

الرَّوْع
رِحَال
الرَّعَاء
الرَّغْبَة
رَفْد
رَهْج

١٣٢
٤١٣ - ٤١٥
٩٠٢
٥٥٦
١٧٠
١١٨

عَبِيَة
عَتُوداً
عَدَق
العَس
العَسَاء
رُ
عَمَان

٧٢٠
٤٦٣
١١٣٢
١٧٠
١٧٠
٥٢٠

١٧	المَلْسَم		(غ)	
٧٣٧	لن نَعْدِم	١١٠٧		عَمَر
٧٢	لبن المنكب	١٧٠		العَمَر
	(م)	١٢٧		عَمِيرت
٨٤٦	ما أقاموا الدين	٧٣٦		عَبْرَه
٨٧٤	ما يعلّقُ يداها الخيطُ		(ف)	
٧٧٦ و ٧٧٥	المثناة	١٢٤٤		فَبْلَاي
٤١٩	مُجَنِّبَة	٤٨٢		الْفَدَام
٨١٠	مُحَجَّل	٨٣٨		فَلَامُ
٨٢٩	محفلة	٥٤٦		فُلُوها
١٢٤٤	مخاريف		(ق)	
١٠٩٧	المدَر	٣٤٧		الْفَرَن
١٤٤	مشفوهاً	١٢٤٤		فَمِيسُون
٤٦٦	مضغ ، مضغة	١٧٠		قَعَب
١٨٨	الملل	١٢٦٥		قَس
٧٢٧	من بعدء		(ك ، ل)	
١٦٧	مهيبة			
٢١٢	الموائمة	٤٠٨		كوسج
٣٩٤	الموقنون المطيبون	١٢٤٤		لَاي
٤١٤	مياثر	١٧١		اللَّقحة

(هـ ، و ، لا ، ي)

(ن)

١٠٩٠	هام	٥٦٥	التبّل
٨٤٥	هجمت	١٥٣	التبّل
١١١٠	الوضح	١٥٣	التبّلان
٨٩٠	لا توى عليه	٦١٣	التبّرة
٦٥٠	يبدون	٧٠	نعمت المرضعة
١٢٦٨	يغضه	٨٤٥	نَهَيْتُ
		٨٤٥	نَهَكَتْ
		٨٣٥ و ٣٩٥	نَهَمَ ، نَهَمَ النَّاسَ

٨ - الرواة المترجم لهم

٨٥٧	إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكنجي	(١)	
٦٢٥	إبراهيم بن مجشور		
٢٢٥ و ١١٨٤	إبراهيم بن محمد بن الحارث	٢٥٤	آدم بن الحكيم : أبو عباد
٧٩٦	إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي	٦٠	أبان بن أبي عبيد
	إبراهيم بن محمد بن الحسن : ابن مثنويه	٣٠٢	أبان بن بشير
١٢٠٦		٦٠	أبان بن يزيد العطار
٣٤٢	إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني	١٢٦٢	إبراهيم بن أبي موسى الأشعري
٥٩١ و ٥٩٠	إبراهيم بن محمد بن عرعرة	١٢٢٣	إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى
٣٠٠	إبراهيم بن محمد بن عرق الخمصي	٨٩٢	إبراهيم بن أيوب الفرسانى الأصهباني
٦٠٨	إبراهيم بن المستنير العروقي	١١٢٧ و ١١٢٩	
٤٦	إبراهيم بن موسى : أبو إسحاق الفراء	١٢٠٨	إبراهيم بن جعفر بن مهراذ السباك
٩١٣ و ٤٢٤	إبراهيم بن هاشم البقوي	٧٣٠	إبراهيم بن دينار
٣٦٢	إبراهيم بن هشام بن يحيى الفسافي	٧٣٠	إبراهيم بن الزبيرقان
١٢٦٦	إبراهيم بن يزيد النخعي	١٢٥٤	إبراهيم بن طريف
٥٨٦	إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق	٩٥٥	إبراهيم بن طهمان
٩٠٠	إبن أبي أمية : عبد الكرم	١٩٢	إبراهيم بن هاجر بن مسعود القرشي
١٠٩٨ و ٩٤٢	إبن أبي السري	١٢٦٢	إبراهيم بن عبد الله بن قيس

١١٧٠	أبو الأسباط الحارثي : بشر بن واقع	٥٩١	ابن أبي عائشة : عبيد الله بن محمد
٣٨١	أبو إسحاق الحربي		ابن أبي ليلى : محمد بن عبد الرحمن
٥٤	أبو إسحاق المسيبي : عمرو بن عبد الله	٨١٤ و ١٣	
٧٢٢ و ٥٨٨ و ٤٥٦ و ٤٠٧ و ٢٥٥ و ٩٨		٧١٢	ابن أبي غلة
١١٣٥ و ١٠٤٣		٥٧٤	ابن الأحرم
٢٢٥	أبو إسحاق الشيباني	١٢١٥ و ١٢١٤	ابن إسحاق السبيعي
١١٠٩	أبو إسحاق : عبد الوهاب بن فليح	١١٤٨ و ١٤٤	ابن جريح
٢٢٥	أبو إسحاق الفزاري	١٠	ابن حَجِير العدي
	أبو إسرائيل الملائي : إسماعيل بن خليفة	٦٥٨	ابن حماد : الذولابي
١١٦٢ و ١٥٨		٤٢٠	ابن خثيم : عبد الله بن عثمان الملكي
	أبو أمية : محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزازي	١٤٤	ابن الزبير
٩٦٨ و ٢٩٩		٢٤٩	ابن سنذر
١٢١٤	أبو أويس : عبد الله الأصمعي	٢٥٤ و ١٤٤ و ١٠٣ و ٧٢ و ٥٥	ابن لهيعة
٢١١	أبو بدر : عباد بن الوليد الفُبري	٧٧١ و ٦٤٩ و ٦٤٨ و ٥٧٣ و ٥٦١ و ٤٢٣ و ٢٦٥	
٥٤	أبو بردة : ابن أبي موسى الأشعري	١١١٦ و ١٠٥٢ و ٨٩٨ و ٨٧١ و ٨٥٨ و ٨٣٦	
٥٤	أبو بردة	١٢٧٢ و ١١٥٨ و ١١٤٨	
١٠٤٥	أبو بكر الأحدب	١٢٠١	ابن شويه
١٢١٨ و ١٣٧	أبو بكر بن أبي سيرة	١١٧٧	ابن مسافر : عبد الرحمن بن خالد
١٤	أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري	١٩٣	ابن مسعود بن أمية بن خلف القرشي
١٠٥١	أبو بكر بن عياش	١٢٦	ابن منده
٨٧٨	أبو بكر : محمد بن أحمد بن الفضل	١٢٥٥	ابن شويه
٥٣٥	أبو بكر : محمد بن خشب	١٠٦٨	ابن نمير : عبد الله بن نمير
١٠٦٠	أبو بكر : محمد بن داود بن علي	١٢٠١	أبو أحمد : محمد بن أحمد
١٦٠	أبو بكر : محمد بن زيد بن المهاجر	١٢١٠	أبو الأزهر : حجاج بن سليمان
٩٠٨	أبو بكر النخعي : عبد الله بن سعيد	٧٤٧	أبو أسامة : حماد بن أسامة

٤٢٩	أبو الربيع السمان : أشعث بن سعيد	أبو جعفر البجلي الخلواني : أحمد بن
١٠٧١	أبو الربيع المدني	محمد بن إسحاق ٢٢٥
١٦٩	أبورجاء العطاردي	أبو جعفر : محمد بن عمرو الرزاز ٨٢٨
٥٦٦	أبو رشدين : زياد الجندي	أبو جناب : يحيى بن أبي حبة ٢٩٨
٦٠٤ و ١٣٤	أبورهم السعدي : أحزاب	أبو حنيد : الحسين بن خالد ٢٣١
٧٢٩	أبوروق : عطية بن الخارث	أبو حازم : سلمان الأشجعي الكوفي ٢٢
٢٥٥ و ١٨	أبو الزبير	أبو حامد : أحمد بن أبي العباس ٥٣٥
٢٩٥	أبو زرعة الدمشقي	أبو حبيب الغنوي ٣٧٦
٤٣٧	أبو سعيد ابن الأعرابي	أبو حرب بن أبي الأسود ٩٦٩
	أبو سعيد : عبد الرحمن بن عبد البصري	أبو حريز : عبد الله بن حسين البصري ١١٦٩
١١٠٧		أبو حليس ١٣٠
٤٣٥	أبو سعيد : عبد الرحمن بن عبد الله	أبو حمزة ٧٩٧
٢٠٩ و ١٧٦	أبو سلمة بن عبد الرحمن	أبو حمزة جاشعبة ٧٩٧
٣٦٢	أبو سليمان : علي بن سليمان	أبو حمزة العبيسي ٢٠٨
٥٠٧	أبو سنان : ضرار بن مرة	أبو حمزة العطار : إسحاق بن الربيع البصري
٢٢٣	أبو شريح الخزازي الكعبي	الأبلي ٢٣١ و ٢٣٢
٨١	أبو الشعثاء : علي بن الحسن الحضرمي	أبو الحويرث : عبد الرحمن بن معاوية ٨٩٤
١٢٢٧	أبو شيبة : إبراهيم بن عثمان	أبو خالد اللدائلي : يزيد بن عبد الرحمن
١٢٩	أبو شيبة المهري	٥٤٥
٣٢٤	أبو صالح الخوزي	أبو خالد السلمي ١٩١
١٠٥٢	أبو صالح : عبد الله بن صالح	أبو خالد : سليمان الأحمر ١٢٥٨
٣٠٠	أبو الصباح الشامي	أبو خبيصة : زهير بن حرب الحرشي ٢٣
٥٢٤	أبو صخر : حميد بن زياد الخراف	أبو داود بن يزيد الأموي ٤٨٨
	أبو طعمة : هلال مولى عمر بن عبد العزيز	أبو داود الحضرمي : عمر بن سعد ١١٠٥
٥٩٦ و ٥٩٥ و ٥٩٤ و ٥٩٣		

١١٢٨	أبو العوام : عمران بن داود القطان	٧٩٥	أبو طلحة الأسدي
١١٠٢ و ١٠١١	أبو عوانة : الوضاح البشكري	٤٤١	أبو طلحة الأعمى
٩٢٨	أبو عيسى	١٢٦٠	أبو عائشة
٥٩٢	أبو العيوف : صعب المنزي	٥٧٣	أبو عاصم : الضحاك بن مخلد التبيل
٨٧٨ و ٣٥٤	أبو غالب	١٠٩٤	أبو العالبة
٥٩٢	أبو الغريف الهمداني : عبد الله بن خليفة		أبو عبد الله : الحسين بن أحمد بن منصور :
٧٢٥	أبو فراس	٧٤٣	سجادة
٨٦	أبو قزوة : يزيد بن محمد بن يزيد الرهاوي	١١٦٦	أبو عبد الله : محمد بن عبد الله المزاهد
٤٥	أبو قزوة : يزيد بن ستان الرهاوي	٢٩٢	أبو عبد رب الدمشقي
٢٤٨	أبو قبيل : حي بن هاني المعافري	٣٧٩	أبو عبد الرحمن
٤٤١	أبو قتيبة : سلم بن قتيبة الشعيري	١٢٦٨	أبو عبد الرحيم : خالد بن أبي يزيد
١١١٤	أبو قره : موسى بن طارق اليماني	٣٠٠ و ٢٣٦	أبو عبد العزيز الشامي
٣٧٦	أبو كثير الزبيدي : يزيد بن عبد الرحمن	٥٨٦	أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود
٨٥٦	أبو كتانة	٧٢٦	أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض
٨١٣	أبو مالك النخعي : عبد الملك بن الحسين	٨٦٧	أبو عثمان الخزاز الرازي
٤٩٦	أبو مجلز : لاحق بن حميد	٨٨٥	أبو عدي : فروة
٢٣٢	أبو محمد البصري : يوسف بن يعقوب	٨٢٤ و ١٢٦	أبو عثمان : حي بن يومر المصري
١٣٥	أبو محمد الخضرمي	٢٣٦	أبو عقيل : أنس بن سلم الخولاني
٤٣٧	أبو محمد : عبد الله بن يوسف	١٠٩٤	أبو العلاء
٦٨٤	أبو محمد اليزيدي : يحيى بن المبارك		أبو علي : أحمد بن محمد بن فضالة بن
٦١٠	أبو مروان	٨٩٨	قيلان بن الحسين السوسي الحمصي
٥٥١	أبو مسعود : أحمد بن الفرات	٢٧٢	أبو عمارة الخيواني
١٥٤	أبو مسعود : سعيد بن إلياس البصري	٢٠	أبو عمارة : قيس مولى سودة
	أبو مصعب : أحمد بن أبي بكر الزهري	٦٨٤	أبو عمر الدوري
٩٥٦	المدني	٢٨٢	أبو عمرو البغدادي

٣٤٢	أبو يزيد الفقير : صهيب	٧٠٤	أبو المطرف : المغيرة بن المطرف
٦٦٢	أبو يزيد الكمي	٦٦٧	أبو معاوية : محمد بن حازم الضرير
٦١٢	أبو يعقوب : إسحاق بن إبراهيم المدبري	١١٦٤ و ١١٦٦	
٣٤٠	أبو يوسف الدوقمي : يعقوب بن إبراهيم	٢٠	أبو معشر : نجيب بن عبد الرحمن السدي
٣١٨	أبو يوسف الواسطي	١٠٨٨ و ١٠٤٤	
٣٣٣	الأجلع بن عبد الله	٤٥١	أبو المنذر الوراق : يوسف بن عطية
٦٠٤	أحزاب بن أسيد : أبو رهم السلمي	١٠٥١	أبو منصور الأزدي : أبو يزيد
٩٥٦	أحمد بن أبي بكر الزهري المدني	٩٥٨	أبو النيب : عبد الله بن عبد الله العنكي
٨٩٢	أحمد بن إسحاق	١٢٤٠	أبو المهزم : يزيد بن سفيان
٥٦٧	أحمد بن ثابت : فرخويه	١٠١٦	أبو المهلب : مطرّح بن يزيد الكوفي
١٥٩	أحمد بن جعفر الضرير الكوفي	١٢١١	أبو الموجّه : محمد بن عمرو
٣٣٦	أحمد بن خالد بن مسرح	٩٨	أبو ميسرة الهمداني
٣٦٠	أحمد بن خليل	٦٩٧	أبو النعمان : محمد بن الفضل
٤٤٨ و ٤٣٣	أحمد بن رشد بن	٩٤٥ و ٩٤٢ و ٦٤	أبو نعيم : الفضل بن دكين
٥٤	أحمد بن زهير التنري	١٠٦٧	أبو نعيم
٣٢٣	أحمد بن سعيد	٦٠٠	أبو هشام الرفاعي : محمد بن يزيد
١١٢٧	أحمد بن سليمان العفيلي	٨٨٥	أبو همام الحاركي : الصلت بن محمد
١٠٥١	أحمد بن عبد الله بن يونس	٧٨٢	أبو همام : عبد الله بن يسار
١٩٠	أحمد بن عبد الجبار	١٣٦	أبو الورد بن ثمامة
٤٥	أحمد بن عبد الرحمن : أبو عبد الله	٤١٨	أبو الوليد الشامي : الأزهر بن راشد
٥٣	أحمد بن علي الأبار		أبو يحيى الرازي : عبد الرحمن بن محمد بن
٥٥١	أحمد بن القرات	٧٣٢	سلم
٦٢٩	أحمد بن القاسم بن عطية	٨٤٣ و ٤٨٤	أبو يحيى الفئات
١٢٠٥ و ٦٩٠	أحمد بن القاسم بن مساور	٢٤٥	أبو يزيد البصري
٦٩٠	أحمد بن القاسم الريان	١٠٣٥	أبو يزيد الرفاشي

٧٧٧	إسحاق بن إبراهيم : شاذان الفارسي	٤٨٥	أحمد بن المبارك الإسماعيلي
١٨	إسحاق بن إسماعيل	٦٢٥	أحمد بن محمد بن إسحاق : أبو جعفر
	إسحاق بن إسماعيل الطالقاني : أبو يعقوب	٨٢٣	أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن
١٢١١	إسحاق بن بشر	٦٥٤	أحمد بن محمد بن الحسين
١٢١٦ و ١٠٣٧	إسحاق بن راشد	٢٢٩	أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزة
	إسحاق بن راهويه : أبو عبد الرحمن المسلمي	٧٣	أحمد بن محمد بن المقواس
١١٧٦ و ١٠٨٤	إسحاق بن الربيع : أبو حمزة العطار	١٢٥٣	أحمد بن محمد بن يحيى الدمشقي
٦٢٣ و ٣١١	إسحاق بن الربيع العصفري	٨٢٨	أحمد بن ملاعب بن حبان
١٠٤	إسحاق بن زريق الرصعني	١١٦١	أحمد بن مهران : أبو جعفر اليزدي
١١٦٠	إسحاق بن سلم الطالقاني	٣٠٣	أحمد بن يحيى الرقي
٢٩٩	إسحاق بن سليمان	٢٢٨	أحمد بن يزيد بن هليل
٢٦٠	إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة	٥٧٥	أحمد : أخو أبي عوانة
١٢٠	إسحاق بن منصور : ابن بهرام	٢٣٤	إدريس ابن بنت وهب
٥٧٤	أسد بن عمرو	٤٨٠	إدريس بن جعفر العطار
٣٢٣	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	١٠٧٩	إدريس بن محمد
١١٦٢ و ١٦٨	إسماعيل بن أبي أويس	١١٧١	أدهم بن منصور
٤٤٤	إسماعيل بن سلمة	٤١٨	الأزهري بن راشد الهوزني : أبو الوليد
٣٦٢	إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر	٦٠٠	أسباط بن محمد القرشي
٢٩٢	إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد	٥٩٩ و ٥٩٨	إسحاق بن إبراهيم بن حبيب
٧٤	إسماعيل بن عبد الغفار الفارسي		إسحاق بن إبراهيم : ابن راهويه ، انظر إسحاق
٦٢١	إسماعيل بن عباس	١١٧٦ و ١٠٨٤	ابن راهويه
٢٠٥ و ١١٩ و ٧٢ و ٤٢	إسحاق بن إبراهيم : ابن زريق	٤٤	إسحاق بن إبراهيم
٨٥٩ و ٨٠٠ و ٤١٧ و ٣١٧	إسحاق بن إبراهيم المروزي	٣٩	إسحاق بن إبراهيم أبو يعقوب المروزي
	إسحاق بن إبراهيم البغوي	٥٣	إسحاق بن إبراهيم البغوي
	إسحاق بن إبراهيم الدبيري	٧٥٧	إسحاق بن إبراهيم الدبيري

	(ب)	٢٣٢	إسماعيل بن مجالد
		٥٠٥ و ٥٠٤	إسماعيل بن مسلم
٤٢٩	بحر السقاء	١٢٣٣ و ١٢٣٦	إسماعيل بن يحيى بن سلمة
٤٨٦	برد بن ستان : أبو العلاء	١٠٥٢	أسود بن عامر
١٠٢٥	برد الخريزي		الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن
٥٠٨	بشر بن رافع	٧٣٤	المنثقف العقيلي
٦٢٧	بشر بن السري	٨٥٩	أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي
٣٤٨	بشر بن سيجان : أبو علي الشافعي البصري		أشعث بن إسحاق بن سعد بن مالك الأشعري
١٢٢٧	بشر بن عمارة	٦٢٨	القسي
٨٦٠	بشير بن سلمان	٥٠٦ و ٤٤٩	أشعث بن سوار الكوفي
٧٩٣	بشير بن المهاجر	٥٠٦	أشعث بن عبد الله الحداني
٨٣٧	بكار بن قتيبة	٥٠٦	أشعث بن عبد الملك الحمصاني
٣٤٩	بكار بن محمد السيريني	٤٤٩	أشعث
٣١٨	بكر بن أحمد بن يحيى الواسطي	١٠٦٩	أصغ : مولى عمرو بن حريث
٧٩٠	بكر بن سليم	١٢٠٣	الأعشى
٤٦٢ و ٤٦١	بكر بن سليمان البصري	١٢٥	أفلح : غلام أبي أيوب
٧٩٩	بكر بن سهل	١٤٨	أمية بن هند
٥٠٧	بكر بن محمد الصيرفي المروزي	٣٣٦	أنس بن سلم الخولاني : أبو عقيل
٥٥٦	بلاك العبي	١١٤٦	أنيس بن عمران
١٠٠	بهبز بن حكيم	١٩٢	إياس بن أبي فاطمة
٣٣٧	البياضي	٦٠	أيوب بن حسان الجرشى
	(ت ، ث)	١٣٢	أيوب بن خالد
		٧٠١	أيوب بن سليمان القرشى
٣٩١	تميم بن حذلم	١١٦٩ و ٩٤١ و ٧٥٣ و ٨٢	أيوب بن عتبة
١٠٤٥	ثابت بن عباس : أبي بكر الأحمد	١٠٣٥	أيوب الهلالي

	(ح)	٥٩٠	ثابت بن عبيد
		٦١٦	شامة بن عقبة
٢١٩	الحارث بن الضحاك	٦٠٤	ثور بن يزيد
٢٦٨	الحارث بن عبد الله الأعور		
٧١٢	الحارث بن عبيدة المرهوي	(ج)	
	الحارث بن عمير : أبو عمير البصري		
٨٠٩	حيان بن واسع بن حبان	١٢٢	جابر بن عمرو
١٢٠٨ و ٣١٩ و ٣١٦	حبيب بن أبي ثابت	٥١٤ و ١٩٢	جابر بن يزيد الجعفي
٣١٩ و ٣١٥	حبيب بن أبي حبيب البجلي	١٢٢٨	جبارة بن المقدس
١٠٩١	حبيب بن حجر العبسي	٥٢٤ و ٧٧٣	جبير بن نفيير
٢٤٩	حبيب بن عبد الله الأزدي البحمدي	٧٢٩	جحادة
٢٨٥	حبيب بن هرم	١٠٤٤	الجراح بن مليح
٢٤٧	حبيب بن هند	٢٢	جرير بن حازم الأزدي البصري
٧٦٥	حبيب بن يزيد الأناطلي	٦٢٨	جرير بن عبد الحميد
٢١٠	حبيش بن بشر	٩٠٦ و ٩٠٥	جسر بن فرقد
٤١	الحجاج بن أبي زياد	٦٢٨	جعفر بن أبي المفيرة الخراعي القمي
١٢٢٨ و ٨١٣	حجاج بن أرطاة	٧٢٠	جعفر بن ربيعة
٩٥٥	الحجاج بن الحجاج الباهلي	٩٣٦	جعفر بن سعد بن سمرة
٩٤٥ و ٦٠٣	حجاج بن محمد الأعور المصبصي	٢٧٤	جعفر بن سليمان الضبي
١٠٤٤	حديج بن معاوية	٦٩	جعفر بن عثمان القرشي
٩٢٨	حرام بن عثمان	١٠١٢	جعفر بن عون
٢٧٣ - ٢٦٨	حرب بن ميمون الأنصاري	١١٧	جميل بن أبي ميمونة
٢٧٣ - ٢٦٩	حرب بن ميمون العبدي	١٠٤٧	جنادة بن أبي أمية
١٤	حرب بن وحشي	١٣٩	جنادة بن أبي خالد
٩٣٧	حرملة بن يحيى	٨٠٢ و ٤٣٧	جندل بن والي
		٧٠٩	جهم بن أبي الجهم

١٢٠	حفص بن جمع	٥٠٠	حريث بن المسائب
٣٧٠	حفص بن عمر الرقي	٨٧٢	حريز بن عثمان
١١٩٨	الحكم بن بشير بن سليمان	٨٧٦	حسان بن إبراهيم الكرمانى
٦٣١	الحكم بن عثيبة الكندي	٨٩٣	حسان بن مغازي
١٩٢	حماد بن أبي حميد المزرقى	١١٥٦ و ١٥٩	الحسن بن أبي جعفر
١١٩٧ و ١١٤٠ و ٧٤٧	حماد بن أسامة	١٢٦٦ و ١٢٤٠	
٧٣٠	حماد بن خالد الخياط	٩١٢	الحسن بن أحمد بن حبيب
١٩٨ و ٨٧	حماد بن زيد	٣٤٤	الحسن بن أيوب الحضرمي : أبو عبد الله
١١٥٦ و ٩٦٧ و ٢٣١ و ٥٥	حماد بن سلمة	٦٨٩	الحسن بن حبيب
٣٢٥	حماد بن عبد الرحمن الكلبي	٨٩	الحسن بن ذكوان
٢٤٥	حماد بن يزيد المنقري	٥٤٧	الحسن بن صالح
٣٠١	حمزة بن أبي حمزة الجزري النصبى	٢٣٤	الحسن بن علي الحلواني
١٨٣	حمزة المزنيات : ابن حبيب القاري	١١٢٥	الحسن بن علي الطوايقي
٥٦٥	حميد بن أبي حميد الطويل	٤٧٤ و ٤٧٥	حسن بن محمد بن عبيد الله
٧١	حميد بن صخر	٧٥٦ و ٦٣٦ و ٦٣١	الحسن البصري
١٢	حميد بن عبيد	٩١٩ و ٨٩٩	
٦٨٣	حميد بن قزعة	٧٤٣	الحسين بن أحمد بن منصور
٥٣٤	حميد بن هلال	١٠٣٦	الحسين بن إسحاق التمشري
٧٣٠	حميد الأزرق	٨٢٧	الحسين بن الحسن بن محمد القضايري
١٢٢ و ١٢٠	حميد الكبي : مولى ابن علقمة	٢٣٦	الحسين بن خالد : أبو الجنيد
٨٩١ و		١٢٥٦	الحسين بن علي بن الأسود العجلي
٨٢٤	حمي بن يومن : أبو عثانة	٣٨٣	الحسين بن محمد : عبيد العجل
١٠٨٨	حية بن حابس	٢٢٠	حصى بن محصن
١١٥٨	حيوة بن شريح	٨٢٣	حصى بن مذعور
		١٤٢	الحضرمي

(خ)

دينار بن عبد الله ٥٠٩

ذبال بن هثبة بن حنظلة ١١٠٧

خارجة بن مصعب ٧٣٦ و ٩٢٩

خالد بن الحارث ١٠٧٢

خالد بن خالد البشكري ٥٤٣

خالد بن سعيد بن أبي مرزوق ٧٤

خالد بن طهمان ٣١٥

خالد بن عبد السلام ٨٣٣

خالد بن مخلد القنطواني ٢٩٩

خالد الخزاز ٢٦٠

خالد السلمي ١٩١

خبيب بن سليمان ٩٣١

خصيف بن عبد الرحمن الخزاعي ١٤٥ و ٦٨٣

خلف بن خليفة ٩٠٨

خلف بن الوليد ٥٨٠

خليفة : مولى عمرو بن حريث ١٠٧٠

خويلد بن عمرو

(و)

راشد بن عبد الله المعافري ٢٨٩

الربيع بن حنظيا ٦٠

الربيع بن سعد الجعفي ١٠٣٠

الربيع بن صبيح ٢٢٧

الربيع : أبو الركبن ٢٠٢

ربيعة بن مطير ١٣٤

ربيعة بن يوزة المصري ١٣٤

رزق ١٠٧

رشد بن بن سعد ٤٢٢ و ١٠٩٨

رواد بن الجراح العسقلاني ٤٦ و ٦٨٩

روح بن القاسم ٥١١

(ز)

زائدة بن أبي الرقاد ١٣١

زافر بن سليمان الإهادي ٣٨٠

زيان بن فائد ١٣٩

زحمويه : زكريا بن يحيى ١٢٥٥

زكريا بن يحيى بن أيوب : أبو علي الضرير

٢٩٥ و ٣٩٦ و ٥٣٢ و ١١٧٠

(د ، ذ)

داود بن الزبيرقان ٥١٠

داود بن منصور ٤٨٦

داود بن يزيد الأموي ٤٨٨

دلهم بن الأسود بن عبد الله بن همام ٧٣٥

الدولابي : أبو حماد ٦٥٨

٨٦٦	سعید بن أبی أمیة الثقفي	١٢٥٥	زكريا بن يحيى : زحمويه
٦١١	سعید بن أبی أيوب المصري	٤٢٣ و ٣١٠	زمنة بن صالح
٧٩١	سعید بن أبی سعید الخدري		زهير بن محمد : أبو المنذر الخراساني الشامي
٢٠٩	سعید بن أبی هلال	١٨٧ و ٦٧	
٢٦٣	سعید بن بحر القراطسي	١١٥١	زياد بن أبی زياد الهاشمي
٢٢٩	سعید بن بشير القرشي	١١١٦	زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي
١١١٥	سعید بن جهمان	٣٢٤	زياد بن عبد الله البكائي
٣٥٥	سعید بن الحارث	١٣١	زياد النخيري
١١٠٢	سعید بن خالد الخراعي	١٢١٨	زيد بن أبی أنيسة
٩٢٣	سعید بن داود الزيتري	٦٤	زيد بن أبی عتاب
١١٤	سعید بن زياد الشيباني المكي	١٢٠ و ٣٧٤	زيد بن الحباب
٦٢٥	سعید بن سليمان : أبو عثمان الواسطي	١١٥٢	زيد بن وهب
٦٢٩ و ٥٥٤	سعید بن سمعان		
٦٦٩	سعید بن عبد الرحمن		(س)
١٢٣٢	سعید بن عبد الرحمن بن أبزي	١١٩٢ و ٢١٧	سالم بن أبی الجعد
١٢٢٥	سعید بن عبد الرحمن بن حسان	١١٩٢	سبرة بن أبی قاكه
١١٢٢	سعید بن عبد الرحمن الجمعي	٥٤٤	سبيع بن خالد
٧٨٩	سعید بن عبيد الله الشغفي	٧٤٣	سجادة : الحسين بن أحمد
٨٦٧	سعید بن عبسة	٣٩٨	سرور بن المغيرة
٥٢١	سعید بن مسلم بن بانك	١١٦٣	السري بن إسماعيل
٦١١	سعید بن مسلمة الجزري	٥٥٦	سطع بن أوس
١٢٤	سعید بن يحيى بن سعيد بن أبان الأموي	٧٤٦	سعد بن سعيد الأنصاري
١١١٠	سفيان بن حسين	٧٧٦	سعد بن الصلت
٢٩٢	سفيان بن عيينة	٤٣٧	سعدان بن نصر

٨٩٨	سويد بن سكين	٧٣١ و ٣٥٠	سفيان بن وكيع
١٢٩	سويد بن عبد العزيز	١٢٣٤ و ٢٩٤	سفيان الثوري
١٢٥١ و ٥٠	سيار بن حاتم	٢٦٤	سلام الطويل
٦٧٨ و ٦٧٧ و ٦٣٤ و ٦٣٣	سيار أبو الحكم	٧٣٦	سلم بن سالم البلخي
٦٧٧ و ٦٣٤ و ٦٣٢	سيار أبو حمزة	١٨٨	سلم بن قادم
٥٧٩	سيف بن وهب	٤٤١	سلم بن قتيبة الشعمري : أبو قتيبة
		١١١٢	سلم العلوي
		٦١٨	سلمة بن حيان
		١٢٣١	سلمة بن كهيل
		٣١١	سلمة بن وهرام
٧٧٢	شاذان المروزي : النضر	٤٢٠	سليم بن مسلم الخشاب
٥٣٤	شبانة بن سوار	١٤٠	سليمان بن أبي داود
	شداد بن سعيد الجريدي : أبو طلحة الراسي	٢٢٥	سليمان بن أبي سليمان
٤٤٠ و ١٢٣		٨٢٧	سليمان بن أرقم
٦٤٦ - ٦٤٤	شرحبيل بن سعد المدني	٧٠١	سليمان بن أيوب الطنحي
٨٠١ و ٧٩٣ و ٢٢٣	شريك بن عبد الله القاضي	٢٨٨ - ٢٨٧	سليمان بن يلال
١٢٠٣ و ١١١٥ و ١٠٧٦		٩٣١	سليمان بن سمرة
١٢٣٤ و ٦٢١	شعبة بن الحجاج	٧٠١	سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة
٣٧٦	شعب بن رؤين : أبو شيبة	١١٢٨	سليمان بن يوسف القفيلي
١٠٥٢	شهر بن حوشب	٩٤	سنان بن ربيعة
٤٤٩	شيبه أبو فلاحة القيسي	٢٥٠	سندر أبو الأسود
		١٠٥٠	سهل بن أسلم
		١٠٥٠	سهل بن زياد : أبو زياد
		٩٥٢	سهم : منجاب
١١٠٩	صالح بن أبي الأخضر	٥٨٨	سواء الخزازي
٨٢٧	صالح بن إسحاق	٦٧	سوار بن عمارة الرملي

(ش)

(ص)

(ع)

٤٣٩	صالح بن داود النصار
٥٤٥	صالح بن رستم
٥٩٢ و ٥٩١	صالح بن عبيد الله الأزدي
٣٧٩	صالح بن كيسان
٥٢	صالح مولى الثوامة
٨٩٢	الصباح بن عبد الله العبيدي
٩٦٧	صبيح أبو العلاء
٢٢٤	صبيح أبو الملقح
١١٩	صدقة بن عبد الله الدمشقي
٨٣٧	صفوان بن عيسى
٨٨٥	الصلت بن محمد : أبو همام الحاركي
	(هـ)
١١٠٢ و ٥٣	الضبي يحيى بن عباد : أبو عباد
٢٧٧	الضحاك بن حمزة
٦٢٦	الضحاك بن قيس
٥٧٤	الضحاك بن مخلد المنبيل
٥٠٧	ضرار بن مرة : أبو سنان
	(ط)
١١٨٧	طارق بن عبد العزيز بن طارق الريمي
٧٠٢	طلحة بن عبيد الله
٩٤١ و ٩٤٠	طيلة بن علي : طيلة بن مياس
٩٤٠	هارم : محمد بن الفضل الدوسي
٥٢٣ و ٦٠	عاصم بن بهدلة : ابن أبي النجود
١٢٠٣ و ٦٤٠ و ٩٦٤	
١٩٢	عامر بن سعد الجبلي
٨٢	عامر بن يساف
٢٣٥	عباد بن أبي علي
٣٧٢	عباد بن أبي يزيد
٧٧٢	عباد بن كثير الثقفي
٢١١	عباد بن الوليد الغبيري
٢٩٩	عبادة بن عمير
٦٧٥	العباس بن أحمد الوشاء
١٧٨	العباس بن عبد الرحمن
٩١ و ٩٠	العباس بن عتبة
٧٩٨	العباس بن عثمان الدمشقي
١٠٤	عبد الله بن أبي زياد القطواني
٢٩٢	عبد الله بن أبي طلحة
١٢٦١	عبد الله بن أبي موسى
١٢٢٨	عبد الله بن أبي نجيع
٤٥	عبد الله بن إبراهيم بن أيوب : أبو محمد
٥٥١	عبد الله بن إبراهيم المقرئ
٥٧٥	عبد الله بن أحمد بن حنبل
١٩٢	عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة
٨٢	عبد الله بن بشر بن عميرة الحنفي اليمامي

٤٤٤	عبد الله بن عبد الله بن اويس	٩٨٠ و ٩٦٧ و ٩٥٧	عبد الله بن بريدة
٩٢٥	عبد الله بن عبد الله الاحم		عبد الله بن بشر بن الشيهان الرقي
١٢٣٢	عبد الله بن عبد الرحمن بن ابيزى	١١٦٦ و ١١٦٤ و ٤٤٧	
١٠٠٠	عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي	٨٩٤	عبد الله بن عثيم بن طرفة
٨١٢ و ٨١١	عبد الله بن عبد القدوس	٦٠٧	عبد الله بن جبير بن نغير
٧٤١	عبد الله بن عبيد الله الهاشمي	٧٠٤	عبد الله بن الجراح
٩٤٩	عبد الله بن عثمان بن الأرقم	٤٥٢ و ١٥٦	عبد الله بن جعفر أبو علي
٤٢٠	عبد الله بن عثمان المكي : ابن خثيم	١٠٠٠ و ٢٤٠	عبد الله بن الحكم البلوي
٦٣٢	عبد الله بن عصمة	٢٣٠	عبد الله بن حكيم
١١٨٧	عبد الله بن عقيل	٧٠	عبد الله بن حمران
٣٨٢	عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان	٧٤	عبد الله بن خالد بن سعيد
٨٦٦ و ٥٣٣ و ٢٩٩	عبد الله بن عمر المصري	٥٩٢	عبد الله بن خليفة
١٠٤٥	عبد الله بن عمران العبادي	١١٢٧	عبد الله بن داود بن الهذيل
٤١٧	عبد الله بن عياش بن عباس	٨٢	عبد الله بن زيد
٦٤	عبد الله بن مبشر	٤٣	عبد الله بن سالم الأشعري
٥٠٣	عبد الله بن المنى بن انس	٩٠٨	عبد الله بن سعيد : أبو بكر النخعي
٥٠٢	عبد الله بن المهر	٤٧	عبد الله بن سعيد المدني
٤٢٩	عبد الله بن محمد بن خلاد المواسطي	١٠	عبد الله بن سنان الهروي
٩٣٧ و ٧٢٣	عبد الله بن محمد بن سلم	٢٥٠	عبد الله بن سندر
٣٤٢	عبد الله بن محمد بن سوار الهاشمي	٤٨٩	عبد الله بن ميار
٣٤٠	عبد الله بن محمد بن عبد الملك	٥٣٣	عبد الله بن شبيب
١٠٣١ و ٤٦٩	عبد الله بن محمد بن عقيل	١١١٠ و ٩٩٨	عبد الله بن صالح
٢٩٥	عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل	٢٣٤	عبد الله بن صفوان
١١٣٠	عبد الله بن محمد بن فورك	٢٨٨ - ٢٨٧	عبد الله بن عامر المدني

٣٩١	عبد الرحمن بن نجيم بن خذلم	١١٧٦	عبد الله بن محمد الأزدي
٦٠٧	عبد الرحمن بن جبير بن نفير	٢٨٣	عبد الله بن محمد الأزدي
٢٨٩	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم	٥٠	عبد الله بن مسلم بن شهاب
١١٣٢	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم	١٢٤٩ و ٨٩٧	عبد الله بن معاذ الصنعاني
١٠٢٩ و ٢١٤	عبد الرحمن بن سابط	٢٩٧	عبد الله بن موسى التيمي
٦٠٥	عبد الرحمن بن سلامة	٨٥٧	عبد الله بن ثافع المدني
٣٧٨	عبد الرحمن بن شريح	١١١٩	عبد الله بن النضر
١٠٢٠	عبد الرحمن بن عائذ الأزدي	٥٧٧	عبد الله بن عمير
٢٩٨	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الكوفي	٩٢٩	عبد الله بن الوليد المدني
٣٧٣	عبد الرحمن بن عطاء	٤١٢	عبد الله بن وهب
٣١٥	عبد الرحمن بن عقراء الدوسي	٢٠٤	عبد الله بن وهيب القرني
٧٣٤	عبد الرحمن بن عياض السلمي	٥٨٥	عبد الله بن يزيد الأنصاري الحطمي
١٢١ و ١٢٠	عبد الرحمن بن الفضل بن موق	٤٣٧	عبد الله بن يوسف الأصبهاني
٥٤٥	عبد الرحمن بن قرط	٧٩٩	عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة
١١٣٠	عبد الرحمن بن محمد الأصبهاني	٥٧٨	عبد الجبار بن العباس الشبامي
٧٩٧	عبد الرحمن بن محمد الحارثي	٨٩٢	عبد الحكيم
٩٣٢	عبد الرحمن بن سمود	١٩	عبد الحميد بن جعفر
٨٩٤	عبد الرحمن بن معاوية بن أخويث	٢٠٣	عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين
٧٦٧	عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي	١١٦٠	عبد الحميد بن يزيد الأنصاري
٢٢٢	عبد الرحمن بن يزيد النخعي	٢٨٣	عبد الحميد الحماني
١٠٧٢	عبد الرحمن المسعودي	٨٧٧	عبد الرحمن بن أبي حاتم
٤٨٦	عبد الرحمن . . .	١٠٢٤ و ١١١	عبد الرحمن بن أبي الزناد
٣٩	عبد الرحيم بن هارون الغساني	١٦١	عبد الرحمن بن إسحاق العامري القرشي
		٤٢٧ و	

١٢٦٦	عبيد بن واقد الطيبي	٣٧٥	عبد العزيز بن حمزة
١٠٦٦ و ٨٠٢	عبيد الله بن زحر الأفرقي		عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي
٥٧٤	عبيد الله بن سعيد البشكري	١١٢٩ و ٣٧٥	
٣٠٧	عبيد الله بن عائشة	٥٩٢	عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز
٣٢٢	عبيد الله بن عبد الله	٩٦	عبد العزيز بن محمد الدراوردي
٦٨	عبيد الله بن عبد الله بن موهب	٩٦٧	عبد العزيز بن المختار
٩٥٨	عبيد الله بن عبد الله العنكي : أبو المتعب	٣٠٠	عبد العزيز المشامي
١١٩٨	عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي	٣٥٩	عبد الكرم بن الهيثم المدير عاقولي
٥٩٦	عبيد الله بن محمد التيمي	١٤٠	عبد الكرم الجزري
٣٨٣	عبيد العجل : الحسين بن محمد	٩٩٦	عبد المؤمن بن سالم
٣٩٢	عبيدة بن أبي المهاجر	٧٠٥	عبد الملك بن حبيب المصيبي
٧٤٠	عبيدة بن معتب القسبي	٨١٣	عبد الملك بن الحسين : أبو مالك
١٤٥	عتاب بن بشير	٦٦٠ و ٦٥٩	عبد الملك بن الربيع
٥٩١	عتاب بن حرب أبو بشر	١٥٦	عبد الملك بن عمير
٣٠٨	عتبة بن المغافر	٢٩٤	عبد الواحد بن زياد
٦٤٧ و ٦٤٦	عثمان بن أبي عائكة	٢١٢	عبد الواحد بن زيد
٩٥٦	عثمان بن الأرقم	٤٥٠	عبد الوهاب بن عطاء
١٠٠٠	عثمان بن بشر الثقفي	١١٠٩	عبد الوهاب بن فليح المصريء
٩٤٩	عثمان بن عبد الله	١٢٦	عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق
١١٦٠	عثمان بن عبد الرحمن الطراني	٣٧٢	عبد خير بن زيد الهمداني
١١٧١ و		١١٧٣	عبدان الأهوازي : عبد الله بن أحمد
١٠٠١	عثمان بن عبد الوهاب الثقفي	١٠٦٨ و ٨١	عبيدة بن سليمان الكلابي
٥٠٩	عثمان بن هارون القرشي	٩٤٥	عبيدة بن عبد الرحيم الموزي
١١٨٠	عثيم بن كليب	٣٦١	عبيد بن الحشايش
٦٨	عجلان : مولى المشعل	٢٣٩	عبيد بن عمرو القيسي
٩٦٧ و ٣٥٦	عدي بن الفضل	١٢٥٣	عبيد بن محمد بن يحيى الدمشقي

٤١	علي بن محترم	٥٢٨	العرياض بن سارية
٣٩٧ و ١٦٣ و ٨٥	علي بن زيد بن جدعان	١٢٤	عروة بن روم
١٢٠٧ و ٩٩٥ و ٩٦٨ و ٨٩٥ و ٨٨٥ و ٨٨٤		٥٠٨	عروة بن زهير البجلي
١٢١١ و		١٥٥	عروة بن عامر القرشي
٨٨٦	علي بن زيد : أبو الحسن الفرائضي	٦٨٩	عصام بن رواد
١١١٤	علي بن زياد اللخمي	٧٩٨	عطاء بن جبلة القزاري
٣٨١ و ٣٥٣ و ١٢٤ و ٥٦	علي بن سعيد الرازي	١٠١٧ و ٤٩٨ و ٢٣٠ و ٨٧	عطاء بن السائب
٣٦٢	علي بن سليمان : أبو سليمان	٧٠٣	عطاء بن فرقة
٩١٤	علي بن عابس	٣٧٧	عطاء الخراساني
٣٥٨	علي بن عاصم	٩٤٨	عطاء بن خالد
	علي بن عبد الله بن عبد البر : أبو الحسن	٢٣٨ و ١٩٨ و ١٤٢ و ٢١	عطية العنوني
٥٦٤	الوراق : الفرغاني	٥٠٩ و ٤٤٧ و	
٤٨٤	علي بن عبد العزيز البخوي	١٤٢	عقبة بن سالم
٨٩٠	علي بن عثمان اللاحتي	١٠٨٩	عقير بن معدان
٥٧٥	علي بن محمد بن نصر	٣٥٣	عقبة بن قبيصة
٤٩٧	علي بن محمد الطنافسي	٦٤٨	عقبة بن مسلم التجيبي
١٢٧	علي بن مدرك	٦١٢	عقيل بن معقل : ابن منبه اليماني
٦٠٠	علي بن المدني	١٩٠	عقبة بن مكرم البصري
٨٢٢	علي بن مسعدة الباهلي	٨٢	عكرمة بن صرار
١٠١٦ و ٨٠٣ و ٣٦٠	علي بن يزيد الألهماني	٤٢٠	العلاء بن أبي العباس
١٠٢٣ و		٤٧٠ و ٤٦٩	العلاء الرقي
٥١٧	علي أبو إسحاق	٧٨٩	علقمة بن عبد الله المزني
١٠١٤	عمارة بن أبي قروة	٢٢٨	علي بن أحمد الصنزي
٨٣٠	عمر بن أبي سلمة الزهري القاضي	١١٤	علي بن أبي طلحة
٨٠٠	عمر بن إسماعيل بن مجالد	١٢٩	علي بن بحر
٥٦٠ و ٥٥٩	عمر بن حبيب	١٨٥	علي بن الحسين بن واقد

٥٧٧	عمرو بن حنظلة	٢٩٢	عمر بن قُر
٤٣٠	عمرو بن دينار البصري	٣٧٨	عمر بن راشد اليمامي
٤٣٠	عمرو بن دينار المكي	١١٥٧	عمر بن زيد
١١٩٦	عمرو بن شبيب	١١٠٥	عمر بن سعد : أبو داود الحنظري
٩١٥ و ١٠٧	عمرو بن عبد الله السيمي	٢٣٦	عمر بن سعد التصري
٧٤٧	عمرو بن عبد الغفار	٢٧٩	عمر بن سهل المازني
٤٣٤	عمرو بن عثمان الرقي	٢٩٩ و ١٣٢	عمر بن عبد الله : مولى خفرة
٣٠٠	عمرو بن عثمان الوهبي	٤٦	عمر بن عبد الواحد
٢٦٦	عمرو بن محمد بن أبي رزين	١١٧٩ و ١١١٠	عمر بن علي المقدسي
٦٨٨	عمرو بن هاشم البيروني	١١٧٩	عمر بن قيس المكي : سندك
١٢٤	عنبه بن سعيد		عمر بن محمد بن بكير الناقد : أبو عثمان
٣٣٥	عون بن أبي جحيفة	٧٨	البغدادي
٢٩٦	عون بن محمد ابن الحنفية	٢٧٧	عمر بن يزيد
٤٨٢	عياش بن محمد : أبو الفضل	٨٩٦ و ٨٩٠	عمران بن عبيد الله
٥٩٩	عياش بن الوليد الرقام	٢١٦	عمران بن عيينة
٥٦٩	عيسى بن أبي عيسى الحنطاط	١١١٥	عمران المنجلي
٧٩٩ و ٧٩٨	عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة	٨٠٦	عمر بن أبي قيس الرازي
٩٨	عيسى بن عثمان الكنهشلي الكسائي		عمر بن إسحاق بن إبراهيم بن العملاء
٢٣٨	عيسى بن فائد	٥٢١ و ٢١٩	الحمصي
٤٨٢	عيسى بن يونس	٦٣٢ و ٦٣١	عمر بن تغلب
	(غ)	١٠٣٢	عمر بن ثابت
		٤٤	عمر بن الحارث الحمصي
٧٤	غانم بن الأحوص	٢١٠ و ١٣٠ و ١٢٦	عمر بن الحارث المصري
٢٣٤	غوث بن جابر بن غيلان	٩٣٦ و ٥٠٩	

١٢٢٨	القاسم بن أبي بزة	(ف)	
١١٨٨	القاسم بن الحارث بن زوزارة		
٨٩٤	القاسم بن سعيد	الفرج بن فضالة الحمصي الشامي	٣٧٧ و ٤٠٢
١٢٢٨ و ١٢٨	القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي		١١٢٨ و
٤٠٥ و ١٠١٦ و ١٠٢٣ و ١٢٦٠		فروة بن مجاهد اللخمي	٨٥٩
٣٦٣	القاسم بن محمد	فروة : أبو عدي	٨٨٥
١٠٢٦	القاسم بن الوليد	فضالة بن مفضل	٧٤٦
٣٨٣	القاسم بن يزيد الجرمي	الفضل بن دكين : أبو نعيم	٦٤ و ٩٤٥
٨٢٥	قتيبة بن سعيد	الفضل بن الصباح	٩٠٦
١٣٦	قران بن تمام	فضل بن فضالة	٣٣٩
٦٨٣	قرعة بن سويد الباهلي	الفضل بن محمد البيهقي	٨١٨
١٠٢	قرعة	الفضل بن اختار	٥٠
٨٤١ و ٣١٣	فيس بن الربيع	الفضل بن موسى	١٢٥٨

(ك)

٢٩٨ و ٢٨٣	كثير بن زيد الأسلمي	الفضيل بن سليمان	٨٧٩ و ١٠٥٨
٨٧٧	كثير : أبو محمد	كثير بن فضالة الفسي البصري	٣٤٠
	كردوس بن فيس الثغلبي : كردوس بن عمرو	كثير بن فضالة الهوزني الشامي	٣٣٩
١٢٦٢ و ٩٩٦		كثير بن سليمان : أبو يحيى المدني	١٤٣
١٢٨٠	كوشاذ بن شهردان	كثير بن فضالة الهوزني الشامي	١٢١٧ و
		فهد بن سليمان	٦٤٠
		فهد بن عوف : أبو ربيعة	١٠٩٦
		قياض بن غزوان	٥١٢
		الفيض بن وثيق الثقفي	٤٤٦

(ل)

٣٠٢ و ١٥٨ و ٧٤	ليث بن أبي سليم الحمصي	(ق)	
١١٠٨ و ٥٨٣		قابوس بن أبي ظبيان	٤٥٨

١٢٠٥	محمد بن إبراهيم : أخو أبي مصر	٧٤	ليث بن حماد
٢٩٧	محمد بن إبراهيم العسال	٩٩٨	الليث بن سعد
٥٣٢	محمد بن أحمد بن أبي خيشمة		
٧٢٠	محمد بن أحمد بن ثوبان الطرسوسي	(م)	
٢٢١	محمد بن أحمد بن النضر الأزدي		
٦٨٤	محمد بن أحمد بن يزيد النرسي	٩١٣ و ٧٢٢ و ٤١	مؤمل بن إسماعيل البصري
١١٣١	محمد بن أزهر الجوزجاني	٩٢٩ و ١٠٥٤ و ١١٠١	
٣٩٩	محمد بن إسحاق بن يسار	٣٦٢	الماضي بن محمد
٥٥٨	محمد بن إسحاق الصتماني	١٤٢	مالك بن إسماعيل : أبو غسان النهدي
٦٠٥ و ٥٣٠	محمد بن إسماعيل بن عياش	٣٢٥	المبارك بن أبي حمزة
١٠٦١ و		٧٦٩ و ٩٧٦ و ١٢٢٢	مبارك بن فضالة
١١٢٤ و ١٣٠	محمد بن ثابت	٢٥٧ و ١٢٢٩	المتنى بن الصباح اليماني
٩٦٧	محمد بن جابر اليمامي	٨٢٢ و ٥٧٩ و ٤٦٦	مجالد بن سعيد
١١٢٥	محمد بن حُجْر بن عبد الجبار	٧٠٩	مجالد بن عوف
٦٥٨	محمد بن الحسن بن أنس	١٥٨	مجاهد بن رومي
٣٤٩	محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي	٧٤٤	محبوب بن الحسن
٣١٠	محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني	٤٨٨	محبوب بن محرز الفواريري
٦٥٨	محمد بن الحسن بن محمد بن زياد		محتسب بن عبد الرحمن البصري : أبو عائد
٥٢٩	محمد بن الحسن الشيباني	٩٠٦ و ٩٩٥	
٧٤٤	محمد بن الحسن : محبوب	١١٠٢	محمد بن أبي بكر المقدسي
١٦٥	محمد بن حميد	١٩٢ و ٣٥٧	محمد بن أبي حميد الزرقني
٦١٧	محمد بن خازم الضرير : أبو معاوية	٢٦٩	محمد بن أبي عمر
١٩٠	محمد بن خالد	٨٣٥	محمد بن أبي موسى
٦٨٩	محمد بن خلف العسقلاني	٥٥٨	محمد بن أبي الوليد الفحام
٥٠٧	محمد بن سابق	٨٧٩	محمد بن أبي يحيى الأسلمي
١١٨	محمد بن السري بن مهران الناقذ	٢٩٩	محمد بن إبراهيم الخزازي : أبو أمية

٥٦١	محمد بن عبد العزيز	١٠٥٦	محمد بن سعيد بن الأصبهاني
١٢٢٦	محمد بن عبد الوهاب الحارثي	١٢٤٩	محمد بن سعيد بن مهران الأيلي
٥٦٦ و ٥١٣	محمد بن عبدوس : أبو أحمد	٩١٣	محمد بن السكن الأيلي
٥٠٨	محمد بن عبيد الله بن أبي رافع	٢٤٦	محمد بن سليمان العابد
٦١٨	محمد بن عبيد الله العرزمي	٢٦٦	محمد بن ستان القزاز
٤٣٨	محمد بن عثمان بن أبي شيبة	٢٧	محمد بن شبيب الزهراني
١١٠٢	محمد بن عثمان بن سيار القرشي	١١٣٦	محمد بن شعيب بن شاپور
١١٠٢	محمد بن عثمان الواسطي	٨١٩	محمد بن صالح بن هاني
١٦٨٧ و ١٥٧ و ١٤٥	محمد بن عجلان	٥٥٧	محمد بن صالح التمار
٥١٢	محمد بن عطية	٨٢٠ و ٨١٩	محمد بن صدقة الفدكي
١٩٠	محمد بن العلاء : أبو كريب	١٢٥٦	محمد بن الصلت : أبو جعفر الكوفي
٥٩٩	محمد بن علي بن بحر	٤٠	محمد بن ظفر
١٨٥	محمد بن علي بن حرب	٨٩٨	محمد بن عباد المكي
١١٤٥	محمد بن علي بن حسين : أبو جعفر	٥٠٨	محمد بن عبد الله
٢٣٤	محمد بن علي الصانع		محمد بن عبد الله بن الحسن العلوي (النفس الزكية)
	محمد بن عمر بن أبي حفص الأنصاري	١١٩٥	
١٤١	المطار	٢٢٩	محمد بن عبد الله بن الحكم
١٢١٤	محمد بن عمر الواقدي	٢٢٢	محمد بن عبد الله بن عبد القاري
	محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن	١٣١	محمد بن عبد الله بن ثبير
١٢٢٧	ابن أبي ليلى الأنصاري	٧١٩	محمد بن عبد الله بن يزيد
٣٠٠ و ٨١	محمد بن عمرو	٦٠٨	محمد بن عبد الله الكناني
٨٢٨	محمد بن عمرو الرزاز	٢٣٣	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
١١٤٨	محمد بن عمرو المتواري	٨١٤ و	
١٢٠٧	محمد بن عوف الحراساني	٤٧٢	محمد بن عبد الرحمن بن عوف
٦٦٨	محمد بن الفرج	٧٧٨ و ٩٦	محمد بن عبد الرحمن بن مجير
٩٤٠	محمد بن الفضل السدوسي	٢٢١	محمد بن عبد الرحمن التخمي

محمد بن يعقوب : أبو العباس الأصم	١٨٩	محمد بن فضيل	١١٠٨ و ١١٨٧
محمد بن يعقوب الشيباني : ابن الأخرم	٥٧٤	محمد بن القاسم الطائي	٣٤٥
محمد بن يوسف القرطبي	١١٦٨	محمد بن قيس	١٥٤
محمد بن يونس بن موسى القرشي	٣٧٥	محمد بن كثير : ابن بنت يزيد بن هارون	٣٩٩
محمد بن يونس الكندي		محمد بن كثير : أبو يوسف الصنعاني	٨٦١
محمود بن آدم المروزي	٦٧١ و ٦٦٨	محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن	
محمود بن محمد الواسطي	١٢٥٥	الهاشمي : ابن أبي السري	١٠٩٨
المختار بن عسان	٣٦٢	محمد بن محمد بن حبان الأنصاري	٣٢٥
مخرمة	١٧٧	محمد بن مرداس الأنصاري	٤٦٢
مخلد بن يزيد	٢٣٥ و ١٢٥٧	محمد بن مسلمة الكوفي	١١٦٤
مركد بن عبد الله الرهاني	٣٧٠	محمد بن مصعب القرظاني	١٢٢٨
مرجس بن رجاء	٧٤٤ و ٨٣٤	محمد بن المغيرة الأصبهاني	١١٨٤
مرداس بن هروة	١٢٤٩	محمد بن ميمون الخياط	١١٠٩
مرداس بن مالك الأسلمي	١٢٤٨	محمد بن نصر القراء التيسابوري	٦٠٩
مروان بن روية	٨٧٢	محمد بن هشام المستملي	٣٠٧
مروان بن هشام بن أبي سعيد الأنصاري	٩٧٦	محمد بن الوليد الضحاح البغدادي	
مروان بن معاوية	٢٢٤ و ٩٦٧		٥٥٨ و ١٢٠٩
مروان القزاري	٦٨٧	محمد بن يحيى بن أبي سمينة	١٠٤
محتاج بن موسى الضبي	٦٥٢ و ٦٥٤	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني	٢٢٤
مسعدة بن اليسع	١٢٢٢	محمد بن يحيى بن حبان	٨٨٢
المسعودي	٢٠٢ و ٢٩٨ و ٣٦١ و ٨٠٦ و ١١٦٢	محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي	١٢٥٣
مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي	٦٠٤	محمد بن يحيى بن ميمون	٣٥٦
مسلم بن أبي مسلم الجرمي	٧١٥	محمد بن يحيى : أبو الصباح	٩٣٦
مسلم بن خالد الرعي	٧٣	محمد بن يزيد بن سنان	٨٦
مسلم بن عقيل : أبو عقيل	١٩٢	محمد بن يزيد الكوفي : أبو هشام	٦٠٠
مسلم بن كيسان الملائي الأهود	٨٢٨	محمد بن يزيد الواسطي	١٠٦٩

١٢١٨	معلل بن نقيب الخرائي	٢٠٢	مسلمة بن جعفر
٥٣٢ و ٣٩٦ و ٨٥	المغيرة بن مسلم	١٤٩	مسلمة بن خالد الأنصاري
٧٠٤	المغيرة بن المطرف	٦٠٥	مسلمة الخثني
٩٥٣	مغيرة بن مقسم الضبي	٨٩٣	المسيب بن شريك
١٩٨	المفضل بن صالح	٥٢٥	المسيب بن واضح
١١١٤	المفضل بن محمد الجندي	٨٢٤	مشرح بن هاشم
١١٢٣	مضم	٨٦٨	مصعب بن إسحاق بن طلحة
٧١٩ و ٤٩٦	مكحول - الشامي	٦٦	مصعب بن ثابت
٨٣	ملازم بن عمرو	٣٩٢	مطر بن قنيل
٩٥٢	متحاب : سهم	٥١٠	مطر الوراق
٦٥٧	المنذر بن التعمان الأنظس	١٠١٦	مطرح بن يزيد الكوفي أبو المهلب
١١١١ و ١٠٢٧	منصور بن أبي الأسود	٨٦٧	المطلب بن حنطب
٥١٠	المشكدر بن عبد الله بن المهدير التميمي	٥١٣	المطلب بن زياد
١٠٥	المنهال بن خليفة	٨٥٧	معاذ بن عوذ الله القرشي
٩٦١	المنهال بن عمرو	١٠٢٣	معان بن وقاعة
٢٨٤	المهاجر بن أبي مسلم الشامي الأنصاري	٢٨٧	معاوية بن أبي العباس
٥٢٨	المهاجر بن حبيب	٢٨٧	معاوية بن أبي عياش الزرقي الأنصاري
١١٧٠	المهاجر بن عكرمة		معاوية بن عمرو الأزدي : أبو عمرو البغدادي
١٠٤٩	المهاجر بن مخلد : أبو مخلد	٢٨٢	
٤٨٣	مهران بن هارون بن علي الداودي	٨٥٦	معاوية بن قررة
١٢٠٨	موسى بن إبراهيم بن جعفر بن مهران	٤٦٤	معاوية بن يحيى
٩٨	موسى بن إسحاق الأنصاري القاضي	٣٧٧	معيد بن خالد
١٠٣٧	موسى بن أمية	١٢٦	معروف بن سويد الجذامي
٩٤٢	موسى بن الحسن	١٠٥٤	معقل بن عبيد الله الجزري
٧٧١ و ٣٢١	موسى بن جبير الأنصاري المدني	٨٦٨	المعلّى بن عبد الرحمن
٩٩٤	موسى بن خلف	١٢٧٢	معلى بن مهدي

٨٣٩	نهشل بن كثير الباهلي	٤٣١	موسى بن ربيعة
١٠٣	نهشل بن مجمع القسبي	٥٦١	موسى بن سهل الرملي
		٤٣١	موسى بن سويد الجمحي
	(هـ)	١١١٤	موسى بن طارق اليماني
		١١٢٥ و ٧٢٠ و ٤٥٢ و ٢٩٩	موسى بن عبيدة
٧١٧	هارون : ابن بنت أم هانئ	٢٤١	موسى بن علي بن رباح
١٢٤٣	هارون بن معروف الموزي	١١٦١ و ١٦٨	ميسرة بن حبيب
٥٦٣	هارون بن موسى القروي	٨٩	ميمون بن زيد
٨٣٥	هيرة بن عبد الرحمن	٢٧٨	ميمون بن سيّاه المزي البصري
١١٧٠	هشام بن بهرام	٢٧٧	ميمون بن عجلان
١٠٢	هشام بن حميد		
٩٥١	هشام بن زياد		
٩٦	هشام بن سعد	(ن)	
٦٦٨ و ٤٨١ و ٤٨٠ و ٢٠٣	هشام بن عمار		
٧٤٠	هشيم بن بشير الواسطي	٧٥٧	نافع بن جبير
١١٧	هلال بن ميمون الفلسطيني	٣٦٨	نبيط بن عمرو
١٠١١	هلال بن يحيى	١٢٩	نجدة
	هلال مولى عمر بن عبد العزيز : أبو طعمة	١٤	نجيح : أبو معشر
٥٩٦ - ٥٩٣		٣٦١	نصر بن عاصم الأنطاكي
٨٩٢	الهباج بن عبد الله	١١١٨	النضر بن عبد الله السلمي
٨٤٠ و ٥٠٦ و ٥٠٤ و ٥٠٣	الهيثم بن جميل	١١٢٧	النضر بن هشام الأصباني
١٠٣	الهيثم بن حميد	٧٧٢	النضر : شاذان الموزي
٧٤١	هيشم بن خالد المصيبي	٨٩٢	التمعان بن عبد السلام الأصباني
٣٨١	الهيثم بن علقمة بن نيس بن ثعلبة	٧٠٧	نعيم بن حماد
٢٨١	الهيثم بن عمران المدمشي	٩٦١	نعيم بن دجاجة

١٩٠	يحيى بن أيوب البجلي	(و)	
٨٤٤ و ٦٥٠	يحيى بن أيوب المغانقي		
٨٥	يحيى بن زكريا الضرير	٣٢٠	الوازع بن نافع
٦٩	يحيى بن سعيد بن حيان التميمي	٥٤٩	الواقدي
٩٥	يحيى بن سعيد الأموي	٥٥٩	وضاح بن حسان الأنباري
٣٦٣	يحيى بن سعيد السعدي البصري	٥٥٨	الوضاح بن يحيى
٣٦٣	يحيى بن سعيد العبشمي	١١٠٢	الوضاح البشكري : أبو حوانة
١٢٣١	يحيى بن سعيد القطان	١٢٦٠	الوضي بن عطاء
٣٦٣	يحيى بن سعيد المدني	١٢٣١	وكيع بن الجراح
١٢٣٣	يحيى بن سلمة بن كهيل	٧٣٢	وكيع بن عُدُس
٧٨٢ و ١٨٧	يحيى بن سليم الطائفي	٣٧٢	الموليد بن أبي ثور
٢٠٢	يحيى بن سليمان الجعفي	١٠٦٩	الموليد بن سريع
٦٠٣	يحيى بن طلحة اليربوعي	١٢٤٢	الموليد بن عبد الله بن أبي مغيث
١١٠٢	يحيى بن عباد	٣٣٦	الموليد بن عبد الملك الحمراني
١٢٧٤	يحيى بن عبد الله بن بكير	١٢٣٨	الموليد بن صبيد الله بن أبي رباح
٩٢٧	يحيى بن عبد الله بن سالم	٢٦٣	الموليد بن القاسم
٧٩٣ و ١٤٩	يحيى بن عبد الحميد الحماني	١١٣٧ و ٧٩٩ و ١٢٨ و ٤٥	الموليد بن مسلم
١٢٢٧ و ١١٧٠		١٠١٨ و ١٠١٧	الموليد بن الوليد العنسي
٩٣٨ و ٩٣٦	يحيى بن عبد الرحمن الثقفي	٢١٠	وهب بن جرير
	يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم	١١٥٩	وهب الله : أبو زوزة الحجري
٩٥٦ و ٩٥٠			
٣٩٥	يحيى بن عمير	(ي)	
٩٨	يحيى بن عيسى النهشلي الفاخوري		
٣١٢	يحيى بن كثير العنبري	٢٩٨	يحيى بن أبي حية : أبو جناب
٨٢٧	يحيى بن كثير الكاهلي	١٢٤٥	يحيى بن أبي زكريا الغساني

٤٣٢	يعقوب بن محمد بن الطحلاء	٦٧٨	يحيى بن مخلد
١٠٧٨ و ٦٠٨	يعقوب بن محمد الزهري	١٠٦٨	يحيى بن يمان
٤٣٢	يعقوب : جند العلاء بن عبد الرحمن	٩٩٥ و ٢٢٨	يزيد بن أبان
١١٩٧	يعلى بن عبيد الطنافسي	٢٤٠	يزيد بن أبي حبيب
٧٨٠	يعمر بن بشر المزوي	١٢٧٠ و ٢٣٨	يزيد بن أبي زياد الهاشمي
٤٧٢ و ٤٧١	اليمان بن نصر	١٠٥٠	يزيد بن أبي منصور
٩٣٨	اليمان : أبو حذيفة	٦٦١	يزيد بن جابر
٣١٣	يوسف بن أسباط	٨٣٦	يزيد بن ربيعة
٨٨٨	يوسف بن سليمان القازني	٨٦ و ٤٥	يزيد بن سنان : أبو فرقة الرهاوي
٤٥١	يوسف بن عطية الباهلي : أبو المنذر		يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة : أبو كثير
٤٨٤	يوسف بن العنيس اليعاني	٣٧١	الزيدي
١٢٠٧	يوسف بن ماهر بن مهران	٥٤٥	يزيد بن عبد الرحمن : أبو عمارة
١٢٠٧	يوسف بن مهران	٨٦	يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي
٢٣٢	يوسف بن يعقوب : أبو محمد البصري	٣١٠	يزيد بن موهب الهمداني الرملي
٩٤٦	يونس بن أبي إسحاق	٤٢٩ و ١٥٤ و ٧	يزيد بن هارون الواسطي
٣٨١ و ٣٨٠ و ١٩٠	يونس بن بكير	١٠٢١ و ٧٩٣	
٢٩٦	يونس بن راشد		يعقوب بن إبراهيم : أبو يوسف الدورقي
٩٧ و ٢٤	يونس بن خباب	١١٩٧ و ٣٤٠	
١٠٧٩	يونس بن محمد بن أنس		يعقوب بن إسحاق بن حنيفة : أبو يوسف
١٣٥	يونس بن محمد : أبو محمد المؤدب	٣١٧	الواسطي
٢٤ و ٢٣	يونس بن يزيد الأيلي	١٢٥٠ و ٨٨٧	يعقوب بن حميد بن كاسب
٨٢٣	يونس ؟	٤٨	يعقوب بن عبيد النهدي

« أسماء النساء »

٦٩١	أم يعقوب	١١٦٠	أمنة بنت عمر بن عبد العزيز
٨٨٥	خيرة : أم الحسن	٤٥٨	أم جعفر
١١٤٧	زينب بنت كعب	٨٨٥	أم الحسن
١١٦٧	عمرة بنت عبد الرحمن	٩٠٣	أم كبشة
١٠٧٣	ليلى : امرأة بشير صحابية	٤٩٦	أم كرز
٧٧٩	ورقاء بنت عذاب	٤٨٦	أم كلثوم بنت أسماء
		٥٧٢ و ٥٧٣	أم موسى